جامـــــــــعة وهـــران 2

كلية الحقوق والعلوم السيـــاسية

قسم العلوم السياسية

أطروحـــــــة

للحصول على شهـــــادة دكتوراه"ل٠م٠د" شعبة العلوم السياسية

تخصص الادارة العامة والتنمية المحلية

الجماعات الاقليمية ودورها في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر

مقدمة ومناقشة علنا من طرف

السيد(ة) : بلبريك فاطمة

أمام لجنـــــــة المناقشـــــــة

اللقب والاسم	الرتبـــــة	المؤسسة الأصلـــية	الصـــــفة
طيبي محمد بلهاشمي الأمين	أستـــــاذ	جامعة وهـــران 2	رئيـــــسا
صافو محمد	أستـــــاذ	جامعة وهـــران 2	مشرفا مقـــــررا
حداد محمد	أستاذ محاضر –أ–	جامعة وهـــران 2	منـــاقشا
عياد سمير	أستـــــاذ	جامعة تلمســـان	منـــاقشا
حمو بوعلام	أستاذ محاضر –أ–	جامعة مستغـــانم	منـــاقشا

السـنة:2022/2021

تعتبر التنمية موضوع حيوي ودائم التغير والتجدد بمقتضي ما تفضي اليه لتطورات والتغيرات التي يشهدها العالم، فهي دائما ما تدرج ضمن أولويات السياسة الوطنية والهيئات والمنظمات الدولية لارتباطها بتقديم الخدمة وتحسين الاطار المعيشي للمواطن.

وحيث أن تقديم الخدمة وتحسينها حق من حقوق المواطن التي تسعى الدول الى تجسيدها في اطار تعزيز حقوق الانسان ودعم المسار الديمقراطي في إطار دولة الحق والقانون والعدالة الاجتماعية، الأمر الذي يجعل من خدمة المواطن وتحسين نوعية الحياة في قلب الاصلاحات التي باشرتها العديد من الدول.

وقد أدى النظام الدولي الجديد إلى إعادة ترتيب خريطة موازين القوى بإعادة الهيكلة والتحكم في الكثير من جوانب ومسارات المؤسسات، سيما منها الذي خولها مهام تحقيق التنمية التي أصبحت من بين أهم المهام الملقاة على عاتق الدول كمقياس يحدد من خلاله مدى قوة الدولة أو ضعفها.

وهو ما استلزم ضرورة إعادة التفكير في مفهوم التنمية باعتماد نموذج جديد من خلال استراتيجيات تنموية تستهدف الاستجابة لحاجيات وتطلعات المواطنين من جهة، وذلك لضمان تحسين الحياة المعيشية وفق ما يسمى بجودة الحياة التي ارتبطت " بالرضا الذي يرتبط بجودة– الصحة العامة، جودة التعليم، جودة الحياة الاجتماعية"، وتقوية مؤسساتها التنموية اقتصاديا وسياسيا واداريا من جهة أخرى .

وكذا التصدي لمعوقاتها من خلال الاقتداء بمقاربات تنموية جديدة لمجابهة التحديات التنموية كتحدي بناء مدن جديدة مبنية على استراتيجية تساهم في دفع ديناميكية تنموية في شتى مجالاتها سيما منها البعد الاجتماعي المجسد في دستور الجزائر2020 كإحدى أهم الأسس التي تقوم عليها الجزائر، ممّا دفع بالدولة الجزائرية الى اعتماد ترسانة من الاصلاحات –النصوص القانونية والتشريعية بالإضافة إلى المبادرات الوزارية– التي مست الجماعات الاقليمية للدّولة باعتبارها هيئات لا مركزية تعمل على تنفيذ السياسيات العمومية للدولة في نطاق تحقيق تنمية محلية لتتواكب مع أهداف الأمم المتحدة للتنمية2030، من خلال الأخذ بعين الاعتبار جميع المتغيرات العالمية خاصة ما تعلق بمؤشرات القياس التي ارتبطت بمفهوم جودة الحياة كغايات ذات طابع عالمي يُطمح إلى بلوغها في اطار السياسات الحكومية الوطنية.

وعليه فان الاصلاح دائما ما يكون نتيجة حتمية لمجموعة من المتغيرات التي تفرضها ظروف إما داخلية أو خارجية، تتمثل في معادلة مفادها أن متغيرات خارجية + ظروف وعوامل داخلية = اصلاح تسعى الدول إلى تجسيده للتكيف مع جل المعطيات الحقيقية التي يعيشها واقعها.

والجزائر من بين الدول التي تعمل على تطوير أداء مؤسساتها بما يخدم مصالح الدولة والفرد على حد سواء، سيما في ظل تزايد احتياجات المواطن ومطالبه في عصر يتمثل بالسرعة والمعلومة وزيادة الحاجات وتنوعها من خلال تجسيدها لإصلاحات جوهرية تمس المجلات الحيوية التي تستهدف خدمة المواطن وتمكينه من حقوقه التنموية بالدرجة الأولى.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

يمكن حصر أهم أسباب دراسة الموضوع فيما يلي:

- الأهمية الدولية للتنمية الشاملة والمستدامة .
- الإهتمام بالتنمية كمقياس يؤشر على مدى تقدم الدولة من تخلفها، وهو ما يعتمد عليه في توجيه الدول نحو صياغة استراتيجيات تتصدي لجميع أسباب التخلف اعتبارا من أنها تمثل رسم توضيحي لواقع الدولة .
- لقياس أداء الجماعات الاقليمية كهيئات في المهام المخولة لها لا يكون إلا من خلال تقييم دورها التنموي المحلي في شتى أبعاده، وفي مختلف المجالات .

- **أهمية الموضوع:**

تكمن أهمية الموضوع في ابراز مدى أهمية الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة من خلال التطرق الى أغلب الاصلاحات التي اعتمدتها الدولة في سبيل تفعيل دور هذه الاخيرة نحو تحقيق المهام الملقاة على عاتقها .

- **أهداف الدراسة:**

تكمن أهمية الموضوع في أنه يشخص واقع الجزائري التنموي بشكل عام مع ذكر أهم الاسباب التي قادته الى ذلك بالتدقيق على مكانة الجماعات المحلية في الجزائر كهيئات ادارية لا مركزية ودورها في هذا الوقع التنموي المعاش للوقوف على أهم العقبات وتوضيح المسببات .

تعتبر التنمية المحلية عملية سياسية تدرج ضمن نطاق السياسة العامة للحكومة فهي تتطلب:

- وجود المؤسسة المناط لها تحقيق هذا النوع من التنمية .
- توفير جل القوانين والمناشير الناظمة لعمل هذه المؤسسة .

- تكليفها بتسيير مهامها في اطار الصلاحيات المخولة لها مع تمكينها بمختلف الامكانيات المادية والبشرية لذلك من خلال جهاز تنفيذي يحول هذه السياسات الى مشاريع وبرامج قابلة للتطبيق تستجيب لمطالب المواطن.

ولأن الجماعات الاقليمية في الجزائر من أهم الهيئات المسند اليها قانونا مهام تحقيق التنمية المحلية وخاصة منها البلدية بحكم أنها خلية قاعدية للدولة من جهة، وأقرب وحدة ادارية محلية تضطلع بشؤون المواطن اليومية من جهة أخرى ، فهي بذلك تحتاج الى مجموعة من الصلاحيات والمقومات أهمها الموارد البشرية والمالية سيما منها الموارد الذاتية التي تمنحها الاستقلالية في تسيير شؤونها وتغنيها عن تبعيتها للدولة.

غير أن هذه الأخيرة تعاني من محدودية مصادر تمويلها، الأمر الذي جعل مالية الجماعات المحلية تعاني من العجز الدائم وهو ما يمثل أهم تحدياتها في تحقيق التنمية ومختلف مهامها، وبالتزامن مع الأزمة الاقتصادية الشاملة التي مست البلاد إثر تراجع أسعار المحروقات وللحد من الوقوع في تذبذبات أسعار البترول لجأت الجزائر الى المبادرة بإرساء جملة من التدابير والاصلاحات التي تتلاءم والظروف الجديدة حيث كان لا بد من اعادة النظر في الوضعية المالية والجبائية للبلدية قصد بناء قاعدة اقتصادية بديلة للنفط كإحدى غايات استراتيجية التنمية والتكامل من أجل توسيع نطاق المصادر التمويلية، مع تعزيز مكانتها السياسية والادارية في اطار بناء قاعدة اقتصادية بديلة.

وعليه يمكن طرح الاشكالية التالية:

هل ساهمت الاستراتيجيات المعتمدة من قبل الدولة في اطار الاصلاحات السياسية والاقتصادية والادارية للجماعات الاقليمية في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر؟

ولمعالجة هذه الاشكالية يمكن طرح بعض التساؤلات التالية:

- ما هي مكانة الجماعات الإقليمية في الجزائر؟
- ما هو واقع التنمية المحلية في الجزائر وعوائقها ؟
- ماهي أهم الاستراتيجيات الجديدة المعتمدة في الجزائر في اطار السياسات التنظيمية للدولة؟
- ما مدى تأثير الحكم الراشد كمقاربة على تحسين الأداء الوظيفي للجماعات الاقليمية؟

- كيف يمكن تقييم سياسات الاصلاح الممنهجة بالجزائر في اطار تحقيق التنمية المحلية؟

➢ **الفرضيات:**

- كلما عرف المجتمع الدولي تطورات جديدة ، كلما انعكست هذه التطورات على الدولة للتكيف معها بصياغة استراتيجيات تتوافق والشأن الداخلي لها.
- كلما كان اعتماد الدولة على مقاربة البناء الهيكلي لمؤسساتها، كلما يقودها ذلك نحو العجز عن تجسيد تسيير عمومي جديد.
- كلما تعددت الامكانيات وتنوعت الفواعل، كلما نجحت مشاريع اصلاح الجماعات المحلية في القيام بدورها التنموي.

➢ **المناهج المستخدمة في الدراسة:**

- **المنهج التاريخي والوصفي:** تم الاعتماد عليه في تتبع التطور الكرونولوجي للجماعات المحلية و وصفه من خلال عرض واقع الجزائر التنموي بالتطرق لشتى المشاكل والاسباب التي تواجهها الدولة في مسارها العملي مع تبيان وجهات النظر المختلفة.
- **المنهج التنموي:** ولأن موضوع الدراسة يرتبط بالدرجة الاولى بالتنمية فتم الاعتماد على المنهج التنموي أو كما يسمى "بالاستراتيجية الإنشائية" بالتطرق الى واقع المجتمع الجزائري والمواطن بصفة خاصة من أجل امكانية تشخيص الواقع التنموي للمجتمع بقياس التنمية وفق جل مؤشراتها حتى يتسنى لنا فهم ومعرفة المسببات التي تفعل أو تعرقل من مسارها مع امكانية تحديد الأهداف السليمة ونوع الاستراتيجيات التي تعتمد لتجسيدها بتحديد قدرات وامكانيات الدولة المتاحة لذلك .
- **المنهج التحليلي:** وتم الاعتماد عليه في استقراء الواقع السياسي والاقتصادي والاداري والاجتماعي بالاستدلال على البيانات والاحصائيات ذات الصلة بالموضوع مع محاولة تفسيرها وتحليلها والوصول الى نتائج .

- **منهج دراسة حالة:** من خلال التطرق الى دراسة واقع التنمية وتقييمه بعرض ارقام وبيانات تخص حالة بلدية وهران وولاية وهران.

➢ **الاقترابات:**

- **الاقتراب المؤسسي:** تقوم الدولة على وجود مجموعة من المؤسسات المخول لها مهام تسييرها من بينها الجماعات الاقليمية لكونها إدارة عامة على مستوى محلي وهي تمثل احدى هيئات الدولة المخول لها تحقيق التنمية المحلية المستدامة التي تعمل في اطار مجموعة من السلوكيات والمتغيرات المحيطة بها فتم الاعتماد على الاقتراب المؤسسي في الدراسة من حيث أنه يساعد على التعرف على الوحدة وتحديد إختصاصاتها وطريقة عملها التي من خلالها يتم تقييم آدائها ومدى تكيفها مع المستجدات كهيئة .
- **الاقتراب القانوني:** ولأن الدولة ترتبط بالقوانين الناظمة لها، فان الاعتماد على الاقتراب القانوني يمكن الدراسة من تحديد ودراسة صلاحيات للجماعات المحلية وفقا للنصوص التشريعية، فضلا عن النصوص التنظيمية والتنفيذية ذات الصلة بالموضوع .

➢ **الدراسات السابقة:**

- خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و آفاق ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011.

أهم ما جاءت به هذه الدراسة هي التأكيد على أن التنمية لا تقتصر فقط على تحسين الظروف المعيشية، ولكنها هدف مستمر وقدرة على التغيير وتحقيق النمو والتطور لذلك فان أهداف التنمية تتغير وفقا لما يحتاج اليه المجتمع ما يجعلها موضوع دائم الحيوية لابد من تكييفه مع جل التغيرات .

- رجراج الزوهير، التنمية المحلية في الجزائر– واقع وافاق– ، اطروحة ضمن متطلبات نيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر –3– كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية .

أكدت هذه الدراسة على أن التنمية المحلية هي الخطط والاجراءات والتدابير التي تغير في هيكل ونمط الحياة وأسلوب التسيير للمجتمع محليا بصفة مستمرة من أجل اشباع الحاجات والمطالب المتعددة للمجتمع، وهو ما يلزم زيادة قدرات وامكانات افراد المجتمع من خلال عملية المشاركة داخل المجتمع نفسه في كافة مراحل العمل خاصة في بعدها الاقتصادي ضمان الحد الأدنى من مستويات المعيشة للفرد أو الأسرة من المأكل والملبس والمسكن والنقل والعلاج وغيرها من الاحتياجات الضرورية .

- محمد السعيد جوال، ترقية أداء المنظمات العمومية في ظل مقاربة التسيير العمومي الجديد(NPM)، دراسة نظرية تحليلة، مجلة اقتصاديات شمال افريقا، العدد الرابع عشر (14) ، 2016.

وأهم ما توصل اليه الباحث في هذه الدراسة هو أن التسيير العمومي الجديد ساهم في ابراز الدور الجديد للدولة من خلال التدخل في الحياة الاقتصادية، لكن باليات مختلفة جديدة وهو ما قادها الى اعتماد اصلاح القطاع العام لتفعيل أداء المنظمات العمومية بالتركيز على العديد من الاستراتيجيات أهمها: اعادة اختراع الحكومة، اعادة هيكلة العمليات التنموية بمحاكاة النجاحات التي حققها القطاع الخاص ومحاولة تكييفها بتطبيقها على القطاع العام .

- ضريفي نادية، حاج جاب الله امال، اصلاح النظام المحاسبي للدولة وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العموميIPSAS ، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 07 جانفي 2018.

اعتمدت هذه الدراسة على ما يسمى " مشروع عصرنة الأنظمة الميزانياتية" للتوائم مع مبدأ ترشيد استعمال الأموال العمومية من أجل مواكبة التطلعات الجديدة التي فرضتها الهيئات والمنظمات الدولية وهو ما فرض على الدولة ضرورة اعادة النظر في مرجعية الاصلاحي المحاسبي، لما له من دور في تسليط الضوء على النقائص وذلك في اطار تفعيل الرقابة التي تعد احدى أهم مبادئ الحكم الراشد وما استخلصته الدراسة هو أن رغم حتمية اصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر الاّ أن سيرورته لم ترقى الى المستوى المطلوب نتيجة تعدد المتدخلين وتعقد الحسابات والاجراءات المحاسبية من جهة، فضلا عن غياب رؤية إستراتيجية واضحة للإصلاح بغياب الارادة السياسية وهو ما أكد أن إنجاح عملية الاصلاح تتطلب توفر إرادة سياسية حقيقة وكذا تظافر جهود كافة الادارات العمومية.

- **صعوبات الدراسة:**

من أهم الصعوبات التي واجهتها الدراسة هي أن معظم القرارات التي تعمل بها الجماعات المحلية تندرج ضمن ما يسمى بالنصوص التنظيمية التي تكون عبارة عن تعليمات وزارية ومناشير تحدد سير العمل المحلي سواء ما ارتبط بشأن إداري أو مالي وهو ما كان يستصعب علينا الوصول لها لامتناع المسؤولين المحليين عن تزويدنا بها لتخوفات نجهلها .

نفس الأمر بالنسبة لمداولات المجلس الشعبي البلدي خاصة ما ارتبط منها بالجانب المالي المرتبط بامتياز المرافق العمومية وتثمين الممتلكات، الاّ من خلال مساعدة بعض الاشخاص تمكنا من الحصول عليها، اضافة الى المشكل الكبير في حصولنا على بيان نشاط الولاية السنوي الذي دائما ما يتحجج مسؤولي الأمانة العامة على أنه لا يسمح لهم تزويدي بمثل هذه الوثيقة لاعتبارات تنظيمية داخلية للولاية اثر معاقبة القانون الداخلي للولاية على ذلك بالرغم من أن قوانين البلدية والولاية بمقتضى نصوص قانونية تخول للمواطن الاطلاع على المداولات وحتى حضورها، وأن يكون المواطن على اطلاع دائم بإنجازاتها إلا أنه ولله الحمد تم بمعية بعض الموظفين الحصول عليها والاستدلال بأهم النشاطات المنجزة من قبلها وعرضها في الدراسة .

- **تقسيم الدراسة:**

تضمنت الدراسة فضلا عن المقدمة التي تم من خلالها تم عرض حوصلة عامة حول الموضوع لإمكانية أي مطلع على الدراسة الالمام بتفاصيل الموضوع بشكل موجز، وتم تقسيم الدراسة الى أربعة فصول:

- حيث أن **الفصل الأول** المعنون ب ماهية الجماعات الاقليمية والتنمية المحلية: تضمن الشق النظري للدراسة الذي تم من خلاله تقديم جميع المفاهيم ذات الصلة بالموضوع في اطار ما يسمى بالمتغيرات ذات الصلة بالموضوع .
- **الفصل الثاني** المعنون بالمقاربات الحديثة للتنمية المحلية في الجزائر: تضمن هذا الفصل السياسات التنظيمية للدولة المعتمدة في اطار تجسيد التسيير العمومي الجديد كإحدى المقاربات الحديثة للإدارة العامة من أجل تطوير الأداء الوظيفي للجماعات المحلية وفق جل الأسس التي جاءت بها هذه المقاربة المبنية على (استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة، تبسيط

الروتين الاداري، تحقيق رضا المواطن، تعزيز اللامركزية من خلال: تفويض الصلاحيات، حوكمة، التركيز على قياس مؤشرات الأداء، التركيز على الأهداف، الاعتماد على التخطيط الاستراتيجي، اقامة الشراكة بين القطاعين العام والخاص، تخفيض العجز من خلال: الانضباط في استخدام الموارد وذلك من خلال سياسة ترشيد الانفاق)، الشفافية في الحسابات، كما تم التركيز على المقاولة والمنافسة في الادارات العامة كإحدى آليات التسيير الجديد من خلال التركيز على المقاولاتية كرهان لتعزيز التنمية المحلية.

- أما **الفصل الثالث** تحت عنوان الجماعات الاقليمية في الجزائر بين التحديات والآفاق: فقد تناول أغلب التحديات التي تواجهها الجماعات الاقليمية في نطاق تحقيق التنمية .

- أما **الفصل الرابع** تقييم سياسات الاصلاح بالجزائر :الممنهجة في اطار تحقيق التنمية المحلية

عبر مراحل زمنية مختلفة ابتداء من تبني التعددية السياسية في الجزائر إلى آخر تعديل قانوني تعلق بها من خلال إبراز واقع الجماعات المحلية وفق كل الاختلالات التي عرفتها من عوائق قانونية إلى سياسية و مالية و ادارية .

- أما **الفصل الخامس** دراسة حالة ولاية وبلدية وهران:

فقد اعتمد كدراسة حالة لكل من بلدية وهران وولاية وهران من خلال التطلع على حصيلة النشاط السنوي للولاية عبر فترة زمنية حدّدت من 2017-2020.

و**خاتمة** عرضت فيها أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول:

ماهية الجماعات الاقليمية

والتنمية المحلية

تخضع حياة البشر بشكل عام إلى التنظيم ويختلف التنظيم بحسب نوع الهيئة الممارسة لهذا التنظيم وطبيعة الخدمة التي تؤديها في اطار ما خوله لها القانون الذي يحدد طبيعة تشكيلها المبني إما على التعيين أو على الانتخاب حسب نوع النظام الانتخابي المعتمد من قبل الدولة فضلا الى القانون المحددة لصلاحياتها كشريك في العملية التنموية مع القانون الداخلي الذي يحدد مسارها وتشكيل هيكلها.

ومنه أجمع الفقه الاداري على أنه لا يمكن تأسيس الدولة دون الاعتماد على تنظيم اداري واحد يجعل منها الوحدة الأساسية والرئيسية في تسيير شؤون البلاد، بحكم أن هيئات الدول دائما ما تكون في عاصماتها الكبرى، خاصة مع ازدياد وظائفها وتطور دور الدولة من حيث تحقيق التنمية الشاملة المستدامة .

ولأن هذه الأخيرة عملية ضرورية في حياة المجتمعات سيما منها المحلية برزت عدة مفاهيم ترتبط بتسيير الشأن المحلي سميت ادارة محلية أو الحكم المحلي نظرا لارتباطها بالجانب المحلي للدولة كاطار جغرافي يرسم حدود مهمتها المكانية، ويكون العمل وفق ذلك من خلال تحديد الهيئة مع صياغة القانون الناظم لها وتمكينها من مختلف الامكانيات المادية والبشرية لتأدية مهامها مع تمتعها بقدر من الاستقلالية حتى تكون لها القدرة على اتخاذ القرار بصورة مستقلة في حدود اقليمها.

ومن أجل أن يكون فيه عمل قائم على وجود تنمية مخطط لها تنفذ من قبل هيئات مخول لها كل الصلاحيات والامكانيات، وبخصوص الهيئات المحلية فانه يقع على عاتقها تحقيق التنمية المحلية التي ارتبطت بعدة مقومات وأسس ومتطلبات تستدعي ضرورة توافرها لتوفير البنى التحتية والمرافق العمومية وكل الخدمات التي تقع على عاتق الجماعات الإقليمية .

المبحث الأول: ماهية الجماعات الاقليمية.

يقوم التنظيم الاداري في أي دولة على أسلوبين متمثلين في المركزية الادارية واللاّمركزية الادارية وتخضع الجماعات المحلية للتنظيم اللاّمركزي اعتبارا من أنها هيئات ادارية منتخبة تباشر مهامها في اطار مجموعة من الصلاحيات المحددة قانونا في نطاق اقليميها المحدد جغرافيا، والتي تنقسم وفق التنظيم المعمول به الى ولايات وبلديات وتمثل هذه الاخيرة الخلية الأساسية للامركزية الاقليمية بحكم دورها الحيوي في كونها الأكثر قربا من المواطن وبانشغالاته.

ومن بين أهم المهام المخولة لها تحقيق التنمية باعتبارها الركيزة الأساسية لأي دولة في سياساتها وبرامجها لأنها تخدم المواطن وتضطلع بمجموعة مهام اقتصادية واجتماعية وادارية، ولو أنها تعمل في اطار اللامركزية الاّ أنها جزء لا يتجزأ من الدولة في كونها إحدى هيئات الدولة المسند لها تنفيذ السياسات العامة باعتبارها ادارة عامة على مستوى محلي وتحت رقابة هذه السلطة التي تقوم على عدة أسس تتدرج ضمن ما يلي:

المطلب الأول: الأسس النظرية للتنظيم الاداري.

يرتكز التنظيم الاداري في أي دولة مهما كان النظام السياسي والاقتصادي السائد فيها على وجود أجهزة وادارات مركزية وأخرى لامركزية منبثقة أو ناتجة عن اعتماد أسلوب المركزية الادارية أو اللامركزية الادارية لتوزيع النشاط الاداري، ومنه اعتمدت الدولة منذ نشأتها على أساليب التنظيم الاداري لتسيير الشؤون الادارية، ولعل أقدم أسلوب تم العمل به هو أسلوب المركزية الادارية، وذلك نظرا للأوضاع التي كانت تعرفها الدولة القديمة، ومن ثم تطور هذا الأسلوب بتطور الدولة فعرف خصائص وصور متعددة[1].

1 .صور التنظيم الاداري:

1. 1 المركزية الادارية :هي أول النظم التي عرفتها الدول في الحكم والادارة، وعلى ذلك تعددت تعاريفها نذكر منها ما يلي:

تقوم المركزية على أساس التوحيد وعدم التجزئة، وفي المجال الاداري يقصد بها توحيد النشاط الاداري تجميعا وحصرا في يد الهيئات الادارية (السلطة التنفيذية)التي تقوم بالسيطرة على جميع الوظائف الادارية من حيث التوجيه والتخطيط والرقابة والتنسيق، وتقوم الادارة في نظام المركزية على الهرمية أي على شكل هرم واسع القاعدة يأخذ بالانحصار صعودا مما يجعل من أعضاءه رؤساء ومرؤوسين في درجات يعلو بعضها بعضا في سلم اداري منتظم يخضع كل مرؤوس فيه لرئيسه خضوعا تاما وينفذ أوامره ويعمل تحت اشرافه وتوجيهه ولا تعني المركزية أن تقوم السلطة التنفيذية بجميع الاعمال في انحاء الدولة،

[1] علاء الدين عشي، مدخل القانون الاداري ، **الجزء الأول(التنظيم الاداري)**، دار الهدى للطباعة والنشر: الجزائر، 2009،ص43.

بل تقتضي وجود فروع لها لا تتمتع باي قدر من الاستقلالية في مباشرة وظيفتها وتكون تابعة لها ومرتبطة بها [1].

ويقوم النظام المركزي على أساس التدرج السلمي في الجهاز الاداري، ومقتضاه أن يخضع موظفي الحكومة المركزية بشكل متدرج ومتصاعد حيث تكون الدرجات الدنيا تابعة للدرجات التي تعلو منها وصولا الى أعلى السلم الاداري تأمينا للتماسك بين درجات الهرم الاداري، وللسلطات العليا حق اصدار التعليمات والاوامر للجهات الدنيا كما يخضع كل مرؤوس خضوعا تاما لرئيسه ويتسع مجال الطاعة في النظام المركزي الى درجة كبيرة فالرئيس يمارس الرقابة السابقة واللاحقة على المرؤوسين كما له صلاحية تعيل القرارات الصادرة من مرؤوسيه والغائها بالشكل الذي يراه مناسبا .

وهذه الدرجات تسمى بنظام التسلسل الاداري الذي من خلاله يوجد طبقتي الرؤساء والمرؤوسين تبرز علاقة التبعية والسلطة الرئاسية[2].

1. 2 صور المركزية الادارية.

ان نظام المركزية الادارية كونه حصر الوظيفة الادارية لا يتحقق دائما بهذا المفهوم اذ يتعذر على الادارة المركزية القيام بكل الوظائف والمهام في كامل إقليم الدولة، خاصة إذا كان هناك اقاليم تبعد عن الادارة المركزية بمسافات كبيرة فهي تقوم في هذه الحالة بتسيير ذلك الاقليم بواسطة أجهزة ادارية متواجدة اقليميا تحت توجيهاتها واشرافها، لذلك قسم الفقه أسلوب المركزية الى صورتين:

- ✓ **التركيز الاداري:**

يعد التركيز الاداري أسلوبا اداريا يتجلى في تركيز جميع السلطات الادارية في أيدي الحكومة المركزية التي يعود اليها أمر البت في جميع المسائل الادارية سواء كانت تلك المتعلقة بالدولة ككل، أو التي تخص اقليم معينا من اقاليمها فهو المركزية المتشددة وهذا الأسلوب في التنظيم والتسيير لا ينطبق مع متطلبات الدول الحديثة بالنظر لكثرة الالتزامات والأعباء الملقاة على عاتق الدولة والتي لا يمكن تلبيتها والاستجابة لها من خلال جهة ادارية واحدة ممثلة في الادارة المركزية.

---

[1] علاء الدين عشي، مدخل القانون الاداري ، **الجزء الأول(التنظيم الاداري)**، دار الهدى للطباعة والنشر: الجزائر، 2009،ص46.

[2] **نفس المرجع**، ص46.

✓ **عدم التركيز الاداري**[1]:

برز عدم التركيز الاداري كأداة تكفل تخفيف مظاهر المركزية الادارية، يقضي بتوزيع السلطات والاختصاصات الادارية بين الحكومة المركزية وممثليها على الصعيد المحلي، بمنحهم بعض الصلاحيات والاختصاصات والسلطات للقيام بالعملية الادارية مع إبقائهم تابعين للحكومة المركزية ومعينين من قبلها .

ومؤدى ذلك أنه يعهد لبعض الموظفين سلطة اتحاذ القرارات والبت في المسائل التي تدخل في اختصاصهم دون الحاجة للمصادقة عليها من قبل الوزير ، ويتم نقل وتحويل الصلاحيات والاختصاصات من السلطات اللامركزية الى السلطات غير ممركزة عن طريق آلية **التفويض الاداري** الذي يعد الاساس القانوني الذي يقوم عليه نظام عدم التركيز الاداري.

وهو ما يطلق عليه إسم المركزية المخففة أو النسبية أو البسيطة.

✓ **التفويض الاداري Délégation**[2] :

وجد لضمان فعالية ونجاعة النشاط الاداري بأن تعهد للسلطات المركزية نقل وتحويل جزء من صلاحياتها واختصاصاتها الى كبار موظفي الادارة في النواحي والاقاليم (مثلا والي، رئيس دائرة مسؤولي المديريات الموجودة في المستوى الولائي – مديرية التربية، مديرية الصحة– ...الخ) دون منحهم الاستقلال التام .

ونظرا للطبيعة الاستثنائية للتفويض فهو محفوف بالعديد من القواعد التي تتمثل في :

- وجوب وجود نص قانوني يجيز ويسمح به صراحة ، وذلك بمقتضى النصوص الدستورية والقانون أو المراسيم التنظيمية.
- أن يصدر قرار اداري يقضي بالتفويض، وان يستوف هذا القرار جوانبه الشكلية، ويتم تبليغه لكل الجهات المعنية.

[1] ناصر لباد، **الوجيز في القانون الاداري** ، دار المجدد للنشر والتوزيع: الجزائر، ط4، د.س.ن، ص90.

[2] محمد الصغير بعلي، **القانون الاداري**، دار العلوم للنشر والتوزيع: الجزائر، 2004، ص 58

أما القيود فتتمثل في:

- تحكم عملية التفويض قاعدة " لا تفويض في التفويض " وتبقى مسؤولية المفوض قائمة الى جانب مسؤولية المفوض اليه .

✓ **وللتفويض انواع يمكن حصرها فيما يلي[1]:**

قد يأخذ التفويض الاداري إحدى الصورتين فقد يكون تفويضا للاختصاص وقد يكون تفويضا للتوقيع:

- **تفويض الاختصاص:** يقصد بهذا التفويض أن يعهد صاحب الاختصاص (الرئيس) بممارسة جانب من اختصاصاته سواء في مسالة معينة أو في نوع معين من المسائل إلى موظف آخر أو سلطة أخرى طبقا لما تقتضيه الاوضاع القانونية.
- **تفويض التوقيع:** يقتصر دوره على مجرد توقيع المفوض اليه أو امضاءه على بعض القرارات الداخلة في اختصاص السلطات الاصلية ولحسابها وتحت مراقبتها، فهو مجرد عمل مادي، حيث يوقع المفوض اليه على وثيقة سبق أن أعدّتها السلطة الاصلية المختصة.

المطلب الثاني: ماهية اللامركزية الادارية.

لا يمنع الأمر ووحدة السلطة الحكومية والدول البسيطة أو المركبة ونظامها الدستوري الواحد وبساطة تركيبها من توزيع الاختصاصات على أقسام الدولة الادارية فيها سواء على هيئات مرفقيه أو مصلحية أو اقليمية تسهيلا لإدارة المرافق العامة والمصالح الحكومية، ويطلق على ذلك بأن الدولة تنتهج نظام اللامركزية الادارية الذي يسمح بتوزيع الاختصاصات بين الجهاز المركزي للدولة والوحدات الادارية المرفقية أو المحلية فيها اذ تتمتع هذه الوحدات بسلطة البت والتقرير فيما يتعلق بالاختصاصات التي خولها القانون على أن تخضع لرقابة واشراف السلطة المركزية والهدف من فرض هذه الرقابة هو الحفاظ على وحدة الدولة الادارية [2] .

---

[1] محمد الصغير بعلي، **مرجع سابق**، ص58.

[2] بلال امين زين الدين، **أزمة الديمقراطية المعاصرة للدولة المؤسساتية** ، دار الفكر الجامعي: الاسكندرية، ط1، 2012، صص102، 103.

فاللامركزية الادارية باعتبارها أحد أساليب التنظيم الاداري تقوم على فكرة مفادها ان توزيع الوظيفة الادارية في الدولة بين السلطة الادارية المركزية والسلطات الادارية المحلية تباشر مهامها واختصاصاتها في هذا الشأن تحت رقابة السلطة الاولى وذلك بموجب القانون واللوائح المعمول بها من قبل الدولة[1].

1. مفهوم اللامركزية:

وعلى ذلك يمكن تعريف اللامركزية على أنها: "النظام الاداري الذي يقوم على توزيع السلطات والوظائف الادارية بين الادارة المركزية (الحكومة) وهيئات ووحدات ادارية أخرى اقليمية أو مصلحية مستقلة قانونا عن الادارة المركزية بمقتضى اكتسابها الشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الادارة" [2] .

1.1 اللامركزية الادارية :

تهتم اللامركزية الادارية بإعادة توزيع السلطة والمسؤولية والموارد المالية لتقديم الخدمات العامة بين مستويات الحكم المختلفة وتتضمن نقل المسؤولية التخطيط والتمويل والادارة لوظائف عامة محددة من الحكومة المركزية وهيئاتها لفروع الهيئات الحكومية والوحدات التابعة، أو مستويات الحكم والهيئات العامة شبه المستقلة أو البلديات على مستوى اقليمي أو وظيفي .

ومنه فنظام اللاّمركزية الادارية أسلوب من الاساليب التي تتبناها الدول البسيطة من ناحية التقسيم الاداري لهيئاتها ومؤسساتها الادارية وبالتالي كون الدولة البسيطة تتميز بدستور واحد وسلطة سياسية واحدة على شعب متجانس لا يمنعها من توزيع اختصاصاتها على هيئات لا مركزية أو اقليمية تابعة لها لتسهيل المصالح ولكون هؤلاء الأعضاء اللاّمركزيون هم الأقرب الى الافراد الذين يطلبون أداء الخدمة أو المصلحة [3] .

لكن الأخذ بنظام اللامركزية الادارية ليس معناه توزيع الاختصاص القانوني أو التشريعي والاختصاص القضائي ، حيث يقتصر ذلك على السلطة التنفيذية وحدها ولهذا يطلق على هذا النظام نظام اللامركزية

---

[1] محمد انس قاسم جعفر، **ديمقراطية الادارة المحلية الليبيرالية والاشتراكية**، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، ص 9

[2] سليمان محمد الطماوي ، **الوجيز في القانون الاداري (دراسة مقارنة)**، دار الفكر العربي: مصر ،1992، ص71.

[3] بلال امين زين الدين، **مرجع سابق**، ص 100.

الادارية ،أما التشريع فهو عبارة عن قوانين واحدة تصدر عن السلطة التشريعية وحدها وكذلك الامر بالنسبة للسلطة القضائية التي تحكمها قواعد واحدة وتخضع لقانون واحد[1] .

وللامركزية جانبين هما[2]:

- جانب سياسي يتمثل في تمكين الاجهزة المحلية المنتخبة من قبل الشعب من سلطة تسيير شؤونها بنفسها ممّا يحقق مبدأ الديمقراطية الادارية.
- جانب قانوني يتجسد في توزيع الوظيفة الادارية في الدولة بين الاجهزة المركزية وهيئات مستقلة ذات طابع اقليمي أو مرفقي مصلحي.

ومنه يمكن التمييز بين اللامركزية من حيث:

2.1 اللامركزية السياسية[3]:

هي اعطاء المواطنين أو ممثليهم المنتخبين المزيد من السلطات في صنع القرار العام فهي تفترض أن القرارات التي تتم من خلال المشاركة الواسعة سوف تكون أفضل وأكثر ارتباطا بالمصالح المتنوعة في المجتمع من تلك التي تتم عن طريق الحكومة المركزية كما أن اسلوب الانتخاب يسمح للمواطنين بأن يتعرفوا أفضل عن ممثليهم .

3.1 اللامركزية المالية[4]:

المسؤولية المالية عنصر رئيسي للامركزية فاذا كانت الحكومات المحلية والمنظمات الخاصة تنفذ وظائف لامركزية بفعالية فانه يجب أن يكون لديها سلطة صنع قرار تحصيل الايرادات والانفاق ويمكن أن تأخذ اللامركزية اشكالا كثيرة مثل : التمويل الذاتي والتمويل المشترك او ترتيبات الانتاج المشترك والتي من خلالها يشارك المنتفعون في تقديم الخدمات والبنية الاساسية وتوسيع الايرادات المحلية من خلال الملكية أو ضرائب المبيعات أو التكاليف أو النفقات غير المباشرة كما تأخذ اللامركزية المالية شكل

---

[1] بلال امين زين الدين، **مرجع سابق**، ص 100.

[2] عمار بوضياف، التنظيم الاداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، **مرجع سابق**، ص29.

[3] سمير محمد عبد الوهاب، **الادارة المحلية والبلديات العربية، في كتاب الادارة المحلية والبلديات في الوطن العربي**، مشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية : القاهرة، 2007، ص 5.

[4] **المرجع نفسه**، ص 6.

التحويلات بين الحكومات التي تنقل الايرادات العامة من الضرائب التي يتم تحصيلها عن طريق الحكومة المركزية الى حكومات محلية لاستخدامات عامة أو محددة. والحق في الاقتراض ما دفع ببعض الحكومات المركزية من تخفيف شدة الرقابة المركزية عليها بهدف الاستغلال الكفء للموارد.

2. صور اللامركزية الادارية وتتمثل في :

اللامركزية الاقليمية* أو المحلية:[1] décentralisation territorial

التي تمثل الصورة الواضحة والكاملة لتطبيق النظام اللامركزي وهي تتمثل في اسناد جزء من الوظيفة الادارية الى هيئات اقليمية تستقل في مباشرة وظيفتها الادارية في حدود الاقليم بواسطة مجالس منتخبة(البحث عن مرجع)/ فهي تقوم لمصلحة اشخاص اداريين لهم شخصية معنوية وامتداد اقليمي ما ينتج عن ذلك من حق لامتلاك ذمة مالية متميزة عن ذمة الدولة وكذلك الحق بميزانية مستقلة وبممارسة امتيازات السلطات العامة كما هو الشأن بالنسبة لوحدات الاقليمية المحلية الجزائرية (البلدية والولاية)وعليه ترتكز اللامركزية الاقليمية على ما يلي:

- ترتكز اللامركزية الاقليمية على الاختصاص الاقليمي.
- الاعتراف بوجود مصالح محلية اقليمية.
- تقوم اللامركزية الاقليمية على مبدأ انتخاب الهيئات المحلية

* الاقليمية هي العدالة الجغرافية اي عدالة التوزيع المكاني بمعنى تحقيق شبكة من الفرص الانتاجية والقيم البشرية المتكافئة بحيث يتم من خلالها تقريب المواطن من الادارة واذابة الفروق الطبقية بين الاقاليم الى اقصى حد كما تعرف بانها تقسيم الدولة الى اقاليم تتوفر فيها حياة ويستخدم كذلك للتعبير عن النظام الاداري القائم في الدولة كما يشمل هذا المفهوم الآلية التي يتم من خلالها صنع القرار ويشير الى تجئة الخطط القومية لتنفيذ المشاريع والخطط الاقليمية، فراس ثامر حمودي، مهيب كامل فليح، سياسية التنمية الاقليمية ودورها في نشوء المستقرات البشرية وتطورها، **مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 20**، عدد04، 2009، ص2.

[1] أحمد محيو، **محاضرات في المؤسسات الادارية**، ترجمة محمد عرب صاصيلا، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، الطبعة الرابعة، 2006،ص 108.

1.2 الاعتبارات الواجب مراعاتها لتجسيد اللامركزية الاقليمية[1]:

ان تجسيد اللاّمركزية الاقليمية يفرض على الدولة مراعاة العديد من الاعتبارات يأتي على رأسها ما يلي:

- نوع الوظائف والمهام:

لا تخول استقلالية الجماعات المحلية الاعتراف لها بممارسة جميع الوظائف والمهام، بل هناك وظائف نظرا لطابعها لا تحتاج الى تفويض كالدفاع والامن والقضاء والمالية، أما الوظائف الاخرى كالتجهيز والفلاحة والنقل والتجارة وغيرها يمكن نقلها على مستوى الاقليم.

- درجة النمو والوعي الاجتماعي:

ان اللامركزية في صورتها الاقليمية تعني أن تعهد شؤون الاقليم للإدارة المحلية وهذا يفرض كفاءة ودرجة من الوعي الاجتماعي حتى نضمن نجاحا أكبر.

- مدى توفر الخبراء الاداريين:

ان عدم توفر الاعداد والنوعيات الكافية من الخبراء يجعل من الصعب اتخاذ قرار ما ، وهو ما ينعكس سلبا على شؤون الاقليم .

- استقلالية أعضاء– الهيئة المحلية(هيئات محلية مستقلة ومنتخبة)[2]:

يتحقق هذا الاستقلال بضرورة اختيار أعضاء الهيئات اللاّمركزية عن طريق الانتخاب، حيث يعد الانتخاب شرطا ضروريا لوجود اللاّمركزية الادارية، أي أنه الطريق الأساسي لتكوين المجالس المحلية والمعبر في نفس الوقت عن الشخص المعنوي العام الاقليمي، كما يؤدي هذا النظام الى تحقيق الديمقراطية الادارية الى جانب الديمقراطية السياسية وبالتالي يكفل تحقيق الديمقراطية الادارية بالنسبة للشؤون الادارية الاقليمية، غير أن نظام الانتخاب بالنسبة لاختيار أعضاء الهيئة اللامركزية الاقليمية لا يعني ضرورة أن يكون جميع أعضاء الهيئة منتخبين، اذ يتم اختيار البعض منهم عن طريق التعيين من قبل السلطة المركزية ، على أن تكون أغلبية العناصر منتحبين والا تكون السلطة المركزية قد أهدرت

[1] عمار بوضياف، التنظيم الاداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، **مرجع سابق**، ص32

[2] جبار جميلة، **دروس في القانون الاداري**، منشورات كليك: الجزائر، الطبعة الاولى، 2014، ص ص67،68

بنظام الانتخاب المحلي أو نظام اللامركزية الادارية ، والملاحظ أن اعضاء الهيئة اللامركزية لا يظهر الا في ظل اللامركزية الاقليمية أما بالنسبة للامركزية المصلحية فان تكوين المجالس التي تشرف على ادارة هذه المرافق تخضع لأسوب التعيين من قبل السلطة المركزية.

2.2 أسباب انتشار اللامركزية الاقليمية[1]:

تتمثل أسباب انتشار اللامركزية الاقليمية في مسالتين رئيسيتين هما:

- المسألة الديمقراطية : لم تعد الشعوب حديثا تقنع بالمشاركة السياسية في الحكم عن طريق انتخاب أعضاء البرلمان وانتخاب رئيس الجمهورية ، فقد تطورت المسالة الديمقراطية لدى الشعوب من ديمقراطية المؤسسات السياسية الى ديمقراطية المؤسسات الادارية، وتكتسب الآن مشاركة الجماهير في الحياة الادارية والاقتصادية طابعا هاما وحساسا يفرض ضرورة حكم الأهالي أنفسهم بأنفسهم عن طريق انتخاب ممثليهم الذين يتولون تسيير الشؤون المحلية، وبعبارة أخرى أصبحت اللامركزية الاقليمية أمرا محتوما، وبذلك لم تعد المركزية الادارية الأسلوب الوحيد لتنظيم وتسيير ادارة الدولة، وعليه أن يتطور ليقبل بالتعايش مع الأسلوب اللاّمركزي وهو ما حدث فعلا.
- المسألة العلمية والتقنية: عندما تطورت مهام ووظائف الدولة في مختلف الميادين، لم يعد بالإمكان ادارة جميع الانشطة والخدمات من مركز واحد –العاصمة– فضلا عن تعطيل انجاز مصالح المواطنين –بالسرعة المطلوبة– حيث تمر الملفات بحلقة طويلة من الروتين للوصول الى العاصمة والفصل فيها ثم العودة، فضلا عن ذلك فالمركز الوحيد في العاصمة لم يعد قادرا على مواكبة انجاز جميع مهام الدولة المعاصرة –المتدخلة –في جميع مجالات الحياة المتعددة.
- اللامركزية المرفقية أو المصلحية la décentralisation par service ou fonctionnelles[2]:

[1] شيهوب مسعود، أسس **الادارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية: الجزائر،1988، ص6.

[2] المرجع نفسه، ص 108.

تتم عن طريق منح صلاحيات سلطة التقرير لا شخاص اداريين متخصصين في مصلحة محددة أي مؤسسات عامة مثل : الجامعة، المستشفى، التي تمثل مؤسسات لامركزية متخصصة .

و تكمن في منح مرفق عام معين مثل(مرفق الغاز، الكهرباء، التعليم، الصحة النقل،.....الخ) الشخصية المعنوية ليصبح مستقلا عن الجهات الادارية المركزية في أداء وظيفته ونشاطه وتسمى المرافق العامة كذلك بالمؤسسات العامة ومنه تتميز هذه الاخيرة بما يلي:

- ترتكز اللاّمركزية المرفقية على الاختصاص الموضوعي والوظيفي مما استدعى تسميتها باللامركزية المصلحية دون الاهتمام بالنطاق والمجال الاقليمي الذي يمارس فيه النشاط سواء كان وطنيا أو محليا.
- الاعتراف بوجود مصالح ذات طابع فني تقني.
- تقوم اللامركزية المصلحية على مبدأ تعيين خبراء وفنيين ذوي اختصاص يمكنهم من حسن تسيير المرفق العام.

3.2 التمييز بين اللامركزية الاقليمية واللامركزية المرفقية [1]:

- الشخص الاداري المحلي أنشا لرعاية مصالح طائفة من الناس في بقعة جغرافية معينة دون تحديد المصالح (له اختصاص عام أساسه تسيير جميع المرافق بالنسبة لهم) بينما الشخص المرفقي ينشأ لتحديد غرض معين (محدد) هو تنفيذ أو تسيير مرفق بعينه .
- الشخص المحلي يتكون من مجموعة من الافراد تجمعهم مصالح مشتركة هم سكان الاقليم وبالتالي هم أشخاص اكتسبوا الشخصية المعنوية، بينما الاشخاص المحلية تنشا لاعتبارات سياسية لانتشار الديمقراطية، بينما الاشخاص المرفقية تنشأ لاعتبارات فنية تستهدف حسن الادارة وضمان انتاجية المرفق وهو ما يجعل حقوق الاشخاص المحلية أوسع من حقوق الاشخاص المرفقية .
- كما أن عضوية المجالس المحلية تحدد بالانتخاب بينما يجري تعيين أعضاء مجالس ادارة المؤسسات من الحكومة المركزية، كما أن الوصاية الادارية التي تمارسها

[1] طعيمه الجرف، **القانون الاداري والمبادئ العامة في تنظيم ونشاط السلطات الادارية " دراسة مقارنة"**، دار النهضة العربية: القاهرة، 1978، صص278- 279.

السلطات المركزية في مواجهة المؤسسات العامة عادة تكون أدق وأحكم ممّا تمارسه هذه السلطات المركزية في مواجهة الاشخاص المحلية .

وتبقى اللامركزية الاقليمية واللامركزية المرفقية صورتان لمشكلة واحدة تدور اساسا حول توزيع الوظيفة الادارية وسلطة اصدار القرارات بين أكثر من هيئة عامة، وان اختلف أساس التوزيع الذي هو شخص اقليمي في اللاّمركزية الاقليمية وموضوعي مرفقي في اللاّمركزية المرفقية .

4.2 التمييز بين الادارة المحلية والحكم المحلي:

قبل التطرق الى التمييز بينهما نذكر أن الادارة المحلية ظاهرة جديدة فتاريخها الشرعي قصير يمتد الى أبعد من القرن التاسع عشر، وهو من نتاج تعقد الحياة الاجتماعية وسيادة الافكار الديمقراطية .

والواقع أن الحكومات في جذورها التاريخية قد نشأت من مفهوم محلي هو مفهوم القرى والمدن والمساحات التي عاشت فيها المجتمعات السياسية الأولى في جميع أنحاء العالم، والتي كانت تتخذ شكل القبيلة أو القرية أو المدينة فرؤساء القبائل أو حكام المدن ومجالس المدن كانت الشكل الغالب للحكومات البدائية هي تخرج في كونها من حكومات محلية تمارس سلطتها في مساحات ذات مفهوم محلي ومع التطور السياسي والحضاري وظهور المجتمعات السياسية الاقليمية انتقلت الحكومات من الاطار المحلي أو اطار المدن والقبائلي الى الاطار الاقليمي، وهي تعتبر طريقة من طرق الادارة تتضمن توزيع الوظيفة الادارية (التنفيذية) بين الحكومة وبين هيئات منتخبة محلية ومصلحية تباشر اختصاصها في هذا الشأن تحت رقابة الدولة ومنه تعد الادارة المحلية طريقة ادارية لا طريقة حكم فهي تختص بنوع واحد من السلطة ، التي تمارس في الدولة وهي السلطة التنفيذية وبالتالي لا تملك الادارة المحلية حق في ممارسة السلطة التشريعية أو القضائية او التدخل في اختصاصات أي منهما والهدف منها تسهيل وتوفير الخدمات الى المواطنين[1] .

هناك من يرى أن الادارة المحلية هي أسلوب من أساليب اللاّمركزية الادارية في حين أن الحكم المحلي هو أسلوب من أساليب اللامركزية السياسية، وهناك من يرى أن اللامركزية الادارية هي خطوة في

[1] محمد عبد الفتاح محمد، امل سلامة غباري، **الاتجاهات المعاصرة في تنظيم المجتمع (نماذج ونظريات – اجهزة وحالات)**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: الاسكندرية، ط1، 2013، صص161- 163.

سبيل الحكم المحلي وذلك استنادا الى المدى والدرجة من السلطات والاختصاصات والاستقلالية ووفقا لهذا الرأي فان الادارة المحلية تتمتع بقدر من السلطات والاختصاصات واستقلالية أقل مما يتمتع به الحكم المحلي .

وانتقد البعض هذا الرأي على أساس أن المدى والدرجة عملية ترتبط أساسا بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدّولة، وهي ظروف تتغير باستمرار ولا تصلح كأساس للتمييز بين مفهومي النظامين.

و ثمة رأي أخر يرى أن الادارة المحلية والحكم المحلي مترادفان بمعنى أن لهما مدلولا واحد يشير الى أسلوب من أساليب الادارة، كما أن نظام الادارة المحلية أو الحكم المحلي لا يتضمن الاطار التشريعي حتى في الدول الفيديرالية وإن وجدت اختصاصات تشريعية فهي ليست أصيلة ولكنها بموجب تفويض .

ومن هنا برز الاتجاه الذي طرح مفهوم بديل لكلا المفهومين السابقين وهو اللامركزية decentralization وحكم المجتمع community government والنظام المحلي[1] .

لكن اذا استلزم الأمر التفريق بين الادرة المحلية والحكم المحلي يكون من خلال مستويين أولها نظري أكاديمي والثاني واقعي.

فعلى المستوى الأكاديمي هناك فرق بين الادارة المحلية والحكم المحلي[2]:

- من حيث أن الادارة المحلية تركز على الجانب التنفيذي وإن تضمنت بعض السلطات والاهتمامات التي تشير إلى دور لها في اتخاذ القرارات ووضع السياسات
- أما الحكم المحلي فهو يركز على دور المواطنين في حكم وادارة شؤونهم بأنفسهم، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجالس المحلية المنتخبة التي تقوم على أساس تمثيلهم والتعبير عن آرائهم واتجاهاتهم وصياغة السياسات والقرارات التي تعكس أمالهم وطموحاتهم واحتياجاتهم ومن هنا اذن فالعبرة في الحكم المحلي تتمثل في دور المواطنين في حكم وادارة شؤونهم المحلية والتي هم أدرى بها من غيرهم، ولذلك فالحكم المحلي موجود في جميع الدول

[1] سمير محمد عبد الوهاب، الادارة المحلية والبلديات العربية، **مرجع سابق**، ص 10.

[2] **المرجع نفسه**، ص 12.

طالما وجدت مجالس محلية تمثل المواطنين المحليين مع تباين هذه الدول عن بعضها من حيث مدى قوة وفاعلية المجالس المحلية والعبرة كذلك هو أن كلمة حكم لا تنطوي بالضرورة على وجود سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية فهي لا تعني أكثر من البت أو الفصل في الامور ، كما أن كلمة اداري لا تنطوي على مجرد التنفيذ بل تتضمن البت في الامور واتخاذ قرار ما .

أما على المستوى الواقعي[1]:

فانه يقوم على الخلط بين المفهومين فكثيرا ما نجد دولا تطلق على نظمها المحلية " الادارة المحلية" في حين أن بها مجالس محلية تقوم على أساس تمثيل المواطنين المحليين بالانتخاب المباشر وتتمتع بالعديد من الاختصاصات والسلطات ،كما هناك دولا أخرى تطلق على نظمها المحلية نظم " حكم محلي" وهي لا تختلف عمّا يسمى بنظام الادارة المحلية ولذلك يصعب التمييز بين نظام محلي واخر خاصة أن الاسم قد يتغير في داخل الدولة ذاتها مثلما حدث بالنسبة للنظام المحلي المصري الذي أطلق عليه الحكم المحلي خلال فترة 1975-1988، لتستبدله القوات السياسية بمصطلح الادارة المحلية دون تقليص في الاختصاصات أو السلطات الممنوحة للوحدات المحلية ، وما يزيد من صعوبة التمييز بين المفهومين هو الاعتماد على معيار واحد اذ لابد من التمييز باعتماد مجموعة من المعايير التي لابد من النظر اليها كمجوعة متكاملة مثل مدى توافر عنصر الاستقلال المالي والاداري في الوحدات المحلية، وأسلوب تشكيل المجالس المحلية (بالانتخاب أو التعيين)، وحجم وطبيعة الاختصاصات المحلية وحجم الموارد المالية، وطبيعة العلاقات المركزية المحلية...الخ.

ومنه تم التفريق بين المصطلحين على أساس مدلول لغوي " الادارة" و "الحكم" وعلى هذا الأساس فان الحكم المحلي في هذا الاطار لا يوجد الا في الدول الفيديرالية في حين أن نظام الادارة المحلية قد يوجد في الدول المركبة والبسيطة وهكذا نجد أن عامل التفريق بين المصطلحين هو العامل السياسي[2] .

وبناء على ما تقدم فان التفريق بين مصطلحي الحكم المحلي والادارة المحلية أمر واقعي وفيه جانب كبير من الدقة والصواب من الناحية العلمية والاكاديمية، لكن من حيث الجانب العملي فان التفريق بين مصطلحي الحكم المحلي والادارة المحلية ليس فيه ما يذكر وذلك لانهما يشيران الى أسلوب من أساليب

---

[1] سمير محمد عبد الوهاب، الادارة المحلية والبلديات العربية، **مرجع سابق**، ص13.

[2] مثنى فائق مرعي العبيدي، **الحكم المحلي المفاهيم والاسس والتجارب، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية:** مصر، 2018، ص 24.

الادارة وأن التباين الحاصل في التطبيق تحكمه الظروف السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية الخاصة بكل دولة من الدول لحجج نأتي على ذكرها فيما يلي[1]:

- على الرغم من وجود اختلاف في التسمية بين الحكم المحلي والادارة المحلية الا أنه لا وجود في ما بينهما لمعطيات مغايرة ومختلفة في طبيعة كل منهما أو في طرق تشكيل المجالس المحلية واختصاصها .
- ان الاحتكام الى مبدأ اختيار اعضاء المجالس المحلية عن طريق الانتخاب لتصنيف الحكم المحلي ليس له ما يبرره على أرض الواقع اذ نجد أن النظام الفرنسي – مثلا- يستعمل مصطلح الادارة المحلية على الرغم من أن كل أعضاء المجالس تم اختيارهم عن طريق الانتخاب فقط بينما نجد أن النظام البريطاني يستعمل مصطلح الحكم المحلي على الرغم من وجود " الرجال الحكماء" في المجالس المحلية الذين يتم تعيينهم بواسطة المجلس المحلي حتى عام 1974.
- قد يتغير المصطلح داخل الدولة ذاتها دون أن يعني ذلك أن هناك تغييرا قد حصل في جوهر النظام المحلي – على غرار مثال مصر السابق ذكره-
- أن نظام الحكم المحلي أو الادارة المحلية ما هو إلا إستقلال نسبي لمنطقة جغرافية محددة في ادارة شؤونها المحلية بواسطة ممثلين عن سكانها تحت اشراف ورقابة الحكومة المركزية، فمتى توافرت شروط هذا التعريف في هذه المنطقة فانه يمكن أن يطلق عليها منطقة حكم محلي .
- إن مدى ما تتمتع به الهيئات المحلية من قدرة على اتخاذ قراراتها بصورة مستقلة هو المعيار والمحك الرئيسي في وجود نظام سليم وقوي بصرف النظر عن التسميات " حكومة محلية أو ادارة محلية" .

[1] مثنى فائق مرعي العبيدي ، **مرجع سابق**، صص 26- 27.

3. أسباب ودواعي الأخذ بنظام اللامركزية الادارية:

ظهر الحكم المحلي في أواخر القرن التاسع عشر (19) وأوائل القرن العشرين (20) نتيجة التوسع الكمي في وظائف الدولة الحديثة وواجباتها، والتوسع الكيفي في حقوق المواطنين من ناحية أخرى كما ساعد ذلك على تباين الحاجات والمطالب المحلية وعدم قدرة الحكومة المركزية على التخطيط الدقيق للمجتمعات المحلية ذلك أن التخطيط للمشروعات المحلية على المستوى القومي تتحكم فيه الاعتبارات السياسية والأولويات القومية يضاف الى ذلك ان اشراك المواطنين في ادارة شؤونهم قد استلزم ضرورة وجود حكم محلي[1]، ومن بين أهم دواعي الاخذ بنظام اللامركزية الادارية ما يلي:

- **تزايد مهام الدولة :**

اهتمت الدولة الحارسة état gendarme في السابق وانحصرت مهامها في تسيير قطاع الأمن، العدالة، والدفاع ولكن وبحكم تطور وظائف الدولة التي أصبحت تسير المسائل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها حيث أصبحت دولة متدخلة état interventionniste وبمقتضى هذا التنوع في النشاط والتعدد في المهام وجب عليها انشاء هياكل لمساعدتها في أداء الادوار الملقاة على عاتقها (الدور المنوط لها) [2].

- **التفاوت بين أجزاء الاقاليم:**

بناء على الفكرة القائمة على أنه ولو تماثلت أقاليم الدولة في مسائل معينة الا أنها تختلف في مسائل أخرى ، فعلى سبيل المثال هي تختلف من الناحية الجغرافية من حيث هناك مناطق ساحلية ومناطق ترابية من العاصمة ومن مناطق بعيدة عنها، كما تختلف من حيث التعداد السكاني والامكانيات المادية وكان لهذا الاختلاف دور في سعي الدولة الى انشاء هيئات تستعين بها للإدارة وتسيير شؤون الاقليم من جهة، ولخلق التوازن في تسيير الاقاليم من جهة أخرى لعدم امكانية المركز من تسيير كل المناطق بجهاز مركزي واحد مقره العاصمة[3] .

---

[1] سمير محمد عبد الوهاب، الادارة المحلية والبلديات العربية، **مرجع سابق**، ص16.

[2] عمار بوضياف، التنظيم الاداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، **مرجع سابق** ، ص133.

[3] **المرجع نفسه**، ص133، 134.

- **التعدديةpluralism [1]:**

يقصد بالتعددية توزيع السلطة في يد الدولة بين الجماعات والهيئات المتنوعة، وتكون وظيفة الدولة في هذه الحالة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية بين هذه الجماعات والمصالح المتصارعة وفي ظل تعددية صنع القرار تحظى الوحدات المحلية بنفوذ قوى في صنع السياسات المتعلقة بالخدمات العامة خصوصا في مجال التعليم والنقل والاسكان والشؤون الاجتماعية والثقافية والأمن، كله في اطار الدور الرقابي للحكومة المركزية.

- **تجسيد ديمقراطية محلية:**

اذا كانت حجة التعددية تتعلق بمكانة الحكم المحلي في النظام السياسي بمعناه الواسع فان حجة الديمقراطية تتعلق بمدى تحقيقها لمشاركة المواطنين سواء في التعبير عن وجهة نظر الجماعة المحلية أو في التقديم الفعلي للخدمات ، فالنظام اللاّمركزي يقوي الديمقراطية على المستوى القومي من حيث أنه يتيح الفرصة لمشاركة المواطنين في ادارة شؤونهم المحلية بأنفسهم ويمكنهم من التعبير عن رأيهم وفضلا عن ذلك يساهم في تنمية الديمقراطية على المستوى المحلي[2]، بناء على أن المجالس المحلية تعتبر تسييرا ذاتيا ووسيلة لإشراك المنتخبين المحليين مع الشعب في ممارسة السلطة وهي علامة من علامات تجسيد الديمقراطية في نظام الحكم التي تعني حكم الشعب لنفسه من خلال تجسيد مبدأ تقرير مصيره بنفسه، كونها أكثر النظم الادارية فعالية وديناميكية لقربها من المواطنين[3] .

كما أن الاساس من ذلك هو أنه قد أصبح بديها أن الادارة المحلية لا تؤدي الوظائف الموكلة اليها الاّ بالاشتراك مع تنظيمات أخرى يكون ذلك داخل اطار تنظيم أكبر يشمل كل هذه الانظمة التي تتفاعل مع بعضها وتؤثر فيه ويتأثر بها سياسيا وتاريخيا في وهذا الاطار الأكبر مجسد في – الديمقراطية التشاركية[4].

---

[1] سمير محمد عبد الوهاب، الادارة المحلية والبلديات العربية، **مرجع سابق**، ص16.

[2] **المرجع نفسه**، ص 18.

[3] عمار بوضياف، التنظيم الاداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق ، **مرجع سابق**، ص134.

[4] محمد وليد العبادي، **الادارة المحلية وعلاقتها بالسلطة المركزية**، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع: الاردن، 1994، ص11.

وبالإضافة الى ما سبق وجدت أسباب أخرى كدافع دفع بالعديد من الدول الى تبني نظام اللامركزية منها ما يلي[1]:

- **تبني نظام الخصخصة : privatization** لقد أدى تبني العديد من دول العالم لسياسة الخصخصة أو التحول إلى القطاع الخاص إلى تغيير في دور الوحدات المحلية حيث أصبحت مسؤولة الى جانب تقديم الخدمات العامة التقليدية (انارة الشوارع والنظافة) أن تعمل على تهيئة المناخ الملائم لجذب الاستثمارات، وتقديم الفرص للمستثمرين والتعاقد مع القطاع الخاص كما أصبحت مسؤولة عن صنع القرارات وتوليد الايرادات والانفاق ومنه زادت مسؤولية الحكومات المحلية عن البنية الأساسية الاجتماعية في اطار الخصخصة للكثير من المشروعات ونقل المسؤولية عن خدمات الاسكان للحكومات المحلية (مثلا الترحيل) التي أصبحت في المواجهة بين المواطنين والحكومة .
- **فشل الحكومات المركزية لبعض الدول في ادارة التنمية** :أدى العجز في موازنات بعض الدول بسبب نفقات الضمان الاجتماعي العالية والاستثمار الضخم في البنية الأساسية إلى عدم قدرة هذه الدول على تقديم الخدمات العامة إلى المواطنين ما قادها الى تخفيض تمويلها للخدمات الاجتماعية ونقل مسؤوليتها الى المستوى المحلي.
- **التحضر السريع في الدول النامية** : مع تزايد الحاجة الى الخدمات المحلية والبنية الأساسية المادية بسرعة مع النمو السكاني الحضري الأمر الذي فرض أعباء متزايدة على القدرات المالية للحكومات من ناحية، ومن ناحية أخرى ساعد الاقتراض الشديد في أواخر السبعينات والتراجع الاقتصادي في أوائل الثمانينات على عدم قدرة العديد من حكومات الدول النامية على الاستثمار في البنية الأساسية وتقديم الخدمات العامة الى المواطن المحلي، ولذلك كان الاتجاه الى اللامركزية المالية وسيلة لإشباع المطالب المتنامية وتخفيف الضغوط المالية على الحكومات المركزية ومن ثم أصبحت الحكومات المحلية في حاجة إلى البحث عن مصادر تمويل جديدة للإيرادات مثل التمويل الذاتي والتمويل المشترك وزيادة الايرادات العامة البلدية والتحويلات بين الحكومات وتوسيع زيادة القدرة على الاقتراض.

[1] سمير محمد عبد الوهاب، **اللامركزية في الحكم والتنمية – الفلسفة والاهداف**– في كتاب التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية: مصر، 2008، ص 7.

4. أسس ومقومات النظام الاداري اللامركزي[1]:

فرضت التحولات العصرية على الدولة الحديثة حتمية الجمع بين أسلوبي النظام الاداري المركزي والنظام الاداري اللامركزي وتطبيقهما معا كونهما أسلوبان متكاملان في أسسهما وأهدافهما كون أن لهذا الأخير أسسه ومبرراته الايديولوجية والدستورية والسياسية والاجتماعية والادارية والفنية التي تؤسسه وتدعم حتمية وجوده في أي نظام من التنظيمات الادارية السائدة في الدولة الحديثة

1.4 أسس النظام الاداري اللامركزي :

- اللاّمركزية الادارية هي الوسيلة القانونية والفنية المثلى لتجسيد مبدأ الديمقراطية الادارية .
- اللاّمركزية الادارية وسيلة فنية عملية ناجعة لتوعية الجماهير والمواطنين سياسيا واجتماعيا ولتكوين الأخلاقيات الديمقراطية عن طريق ممارسة حق المشاركة في تنظيم وتسيير ادارة شؤونهم العامة على مستوى الهيئات والمؤسسات الادارية اللامركزية.
- النظام الاداري اللاّمركزي وسيلة جيدة لتطبيق مبادئ علم الادارة العامة في المجال العملي والتطبيقي مثل مبدأ التخصص وتقسيم العمل وتفويض سلطة الاختصاص كون اللاّمركزية الادارية وسيلة قانونية لتفتيت وتوزيع سلطة الوظيفة الادارية في الدولة بين السلطات الادارية المركزية والسلطات الادارية اللامركزية.

2.4 مقومات الادارة المحلية[2]:

- تستند الادارة المحلية الى مقومات رئيسية يمكن ادراجها فيما يلي:
- وجود ادارة سياسية عليا، أي أن تكون هذه الادارة متبنيه لفلسفة الادارة التنموية وقناعتها بأهدافها وأساليبها كمدخل للتنمية القومية.
- توفر المصادر المالية والبشرية والتكنولوجية الملائمة لإدارة الجهود التنموية تخطيطا وتنفيذا .

---

[1] عمار عوابدي، **القانون الاداري الجزء الاول (النظام الاداري)**، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، الطبعة الخامسة،2008،ص248،249.

[2] نائل عبد الحافظ العوالمة، **ادارة التنمية الأسس– النظريات– التطبيقات العلمية**، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، 2010، ص 22.

- تحديد الأهداف والسياسات والبرامج التنموية وفقا لخطط مدروسة ومنظمة بطرق عملية قابلة للتنفيذ العملي الفعال.
- التفاعل الايجابي بين النص القانوني وتطبيقه العملي.
- الانفتاح والتعاون المحلي (التضامن ما بين البلديات في قانون الجماعات الإقليمية بالجزائر) والتعاون الدولي (مشروع كابدال المعتمد بالاتحاد الاوروبي والجزائر في اطار تجسيد الديمقراطية التشاركية) .
- اتباع المنهج المؤسسي في كافة المجالات التنموية بما في ذلك التخطيط لبناء المؤسسات التنموية اللازمة .
- ايجاد نظم فعالة ومتكاملة وحديثة للمعلومات والاتصال والرقابة والمتابعة في مجال الادارة والتنمية .
- (اعتماد مشروع اعتماد موقع الكتروني للبلدية في مجال نشر المعلومات المرتبط بها ولتسهيل عملية التواصل مع باقي البلديات الاخرى وفي اطار تسهيل التواصل اعتماد ما يسمى بالميزانية الالكترونية التي يتم التصديق من قبل الوالي – السلطة الوصية– عن طريق التصديق الالكتروني للتسهيل المهام) .

المطلب الثالث: الادارة المحلية

تقوم الادارة المحلية على مجموعة من الأركان والاهداف المعمول بها وفق طبيعة كل دولة مع تحديد طبيعة الرقابة التي تخضع لها يمكن حصر أهمها فيما يلي:

1. أركان الادارة المحلية:

الادارة المحلية هي أسلوب الادارة بمقتضاها يقسم اقليم الدولة الى وحدات ذات مفهوم محلي، تتمتع بالشخصية المعنوية (اعتبارية) يمثلها مجالس منتخبة من ابنائها لإدارة مصالحها تحت اشراف ورقابة الحكومة المركزية وبالرغم من اختلاف الايديولوجيات تطبيق نظم الادارة المحلية في دول العالم فان وجود وحدات ادارية مستقلة تمثل مصالح محلية متميزة عن المصالح القومية لإدارة تقوم على أركان ثلاث هي:

1.1 تنظيم الوحدات المحلية [1]:

يقوم تنظيم الوحدات المحلية في الدولة عن طريق تقسيم أقاليمها الى تقسيمات فرعية مختلفة وهذا التقسيم يخض لاعتبارات متعددة تختلف باختلاف ظروف كل بلد واختلاف الزمان ومن تتبع نظم الادارة المحلية السائدة في العالم نجد أن هناك ثلاثة أنواع للنظم تتبناها الدول بنسب متفاوتة عند اجراء التقسيمات الادارية ومستوى الوحدات الادارية وأنواعها وتتمثل في :

- النظام الانجليزي: يقوم على تقسيم اقليم الدولة إلى وحدات ادارية غير متماثلة في أهميتها بل تشكل طبقات متفاوتة في التنظيم الاداري للدولة بحيث تختلف في طريقة تشكيل هيئاتها واختصاصاتها وطرق الرقابة عليها وتقسم الوحدات المحلية فيه الى مقاطعات متقدمة –metro (counties وأخرى عاديةnon metro– counties) أما الأولى فتقسم الى مراكز متحضرة (metro– districts) بينما الثانية مراكز (districts) على غرار المملكة المتحدة
- بينما النظام الفرنسي يقوم على تقسيم اقليم الدولة الى نماذج موحدة تتماثل وحدات كل منها في عموم اقليم الدولة ويقوم التقسيم الاداري في فرنسا على ثلاث (3) مستويات هي الاقليم (le regoin)، والمحافظة(deparetement) ، والبلدية.(la commune)
- وهذا النظام يأخذ بوحدة النمط والأسلوب في تنظيم وادارة كل نوع من أنواع الوحدات الادارية، سواء في تحديد التقسيمات الادارية وبيان سلطاتها أو طريقة اختصاصها أو علاقتها بالحكومة المركزية بغض النظر عن ظروفها المحلية وعدد سكانها وامكانياتها المالية .
- النظام السوفييتي : يتميز نظام الادارة المحلية في الاتحاد السوفياتي بميزة خاصة وهي انه دولة فيديرالية تتكون من عدد من الوحدات السياسية التي تختلف كل منها عن الأخرى وتقسم الوحدات السياسية (الجمهوريات الاتحادية والجمهوريات المستقلة) الى الوحدات المحلية التالية :

المناطق(territoires) ، أقاليم(regions) ، مدن (villes) تتبع الجمهوريات مباشرة ومدن تتبع الأقاليم، ومراكز (districts) ، تضم مدن لها أهمية خاصة (districs des villes importantes) ،

[1] خالد سمارة الزغبي، **تشكيل المجالس المحلية واثره على كفايتها في نظم الادارة المحلية– دراسة مقارنة المملكة المتحدة**، فرنسا، يوغوسلافيا، مصر، الاردن–، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الثالثة، 1993، ص 49، 51.

ومراكز تابعة للمناطق قرى ريفية(communes rurales) ،وقرى حضرية communes (urbaines) .

وتقسم هذه الوحدات الى وحدات محلية عليا (plus élvé) وهي الوحدات الخاصة بالمناطق والأقاليم والمراكز القومية، ووحدات محلية متوسطة (interme–diaires) وهي تضم المراكز الريفية والمدن ذات الأهمية المتوسطة التي تتبع الاقاليم أو المناطق أو الجمهوريات المستقلة والمراكز التي تضم المدن، ووحدات محلية في القاعدة (plus bas)، وهي تضم القرى وبعض التجمعات الريفية والمدن الصغرى فهذه الوحدات تتعدد تبعا لطبيعة الوحدة وحجمها وتطاق درجة نموها الحضاري ومصالح سكانها كما أن السلطات المحلية في النظام السوفياتي مرتبة ترتيبا هرميا رئاسيا حيث تخضع كل واحدة لرقابة واشراف الوحدة التي تعلوها حتى يصل إلى أعلى سلطة وتعود إلى :

2.1 وجود مصالح محلية متميزة [1] :

إن المشرع يمنح للهيئة المحلية ادارة وتسيير المرافق العامة والمتواجدة على اقليمها ويخول لها الى جانب ذلك سلطة اصدار القرارات الادارية وهذا بغرض التكفل بحاجات الجمهور، فنقطة البداية في اللامركزية المحلية الاعتراف بان ثمة مصالح اقليمية من الأفضل أن يترك الاشراف عليها ومباشرتها لمن يهمهم الامر خاصة وأن هناك حاجات محلية خاصة تهم سكان اقليم معين من الأفراد الذين ينتمون لذلك الاقليم للانتفاع بها، وحتى تتفرغ الحكومة المركزية للمصالح التي تهم الدولة كلها .

3.1 تولي هيئات محلية منتخبة تسيير وادارة تلك المصالح (قيام مجالس محلية منتخبة)[2]:

اتضح مما سبق إن اللامركزية تقوم على اشراك المواطنين في ممارسة شؤون الوظيفة الادارية ويتم ذلك بالانتخاب الذي يشكل أداة للديمقراطية فالمجلس الشعبي البلدي على مستوى البلدية والمجلس الشعبي الولائي على مستوى الولاية مثلا في قانون الجماعات المحلية في الجزائر يتشكل كل منهما من أعضاء انتخبهم أفراد الجماعة المحلية فلا غرابة إن أقر المشرع الى جانب المجالس المنتخبة وجود هيئة أو

[1] زين ميلودي، **القانون الاداري**، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع: الجزائر، ط1، 2013، ص110.
[2] **المرجع نفسه**، ص 110.

هيئات أو أعضاء قامت السلطة المركزية بتعيينهم كما هو الشأن بالنسبة للجزائر في تعيين الوالي بموجب مرسوم رئاسي وكذا رئيس الدائرة معتمدة في ذلك على ضمان الاشراف والرقابة على أداء المجالس الشعبية المنتخبة ، ويكون الانتخاب أحد أهم أركان اللامركزية الادارية في أنه يخول هذه الهيئات الاستقلالية في اتخاذ القرار .

كما أن قيام وتشكيل المجالس المحلية يختلف ومنه يمكن تصنيف أنواع عضوية المجالس المحلية على النحو التالي [1]:

- **الانتخاب المباشر:** يتم فيه انتخاب كامل أعضاء المجلس المحلي مباشرة من قبل سكان الوحدة المحلية ومن بين الدول التي تأخذ بهذا الأسلوب: الو م أ، فرنسا، المملكة المتحدة، مصر، المغرب، تونس، الجزائر.
- **الجمع بين الانتخاب والتعيين:** أين يقوم سكان الوحدة المحلية بانتخاب عدد من أعضاء المجلس المحلي بشكل مباشر وتقوم السلطات المركزية ممثلة لإحدى الوزارات بتعيين عدد من الاشخاص من أجل تطعيم المجلس بالكفاءات ومن بين الدول التي تعتمد هذا الأسلوب: السودان، العراق، والكويت.
- **التعيين:** يتم بواسطة هذا الأسلوب تعيين أعضاء المجلس المحلي عن طريق السلطة المركزية التي تختار بناء على توصية ممثليها في المنطقة المحلية أشخاص لعضوية المجالس والهدف من ذلك هو ضمان وجود أشخاص لديهم الكفاءة والخبرة ويحملون مؤهلات ضرورية ومن بين الدول التي تأخذ بهذا الأسلوب: دول مجلس التعاون الخليجي، قطر، ابو ظبي، سلطنة عمان.

أما فيما يتعلق برؤساء المجالس المحلية[2]:

يتطلب المجلس المحلي بعد تشكيله من عدد معين من الاعضاء لتنظيم العمل وتوزيع الاختصاصات بين أعضائه ما يجعلها تحتاج الى رئيس يقوم بإدارة جلسات المجلس حسب الانظمة والتعليمات الموضوعية والقيام بدور المتحدث الرسمي باسم المجلس وتمثيله في المناسبات والاحتفالات الرسمية

[1] خالد سمارة الزغبي، **مرجع سابق**، ص 62، 65.

[2] **المرجع نفسه**، ص 73.

بالإضافة الى القيام بعملية التنسيق بين الأعضاء داخل المجلس ولجانه المختلفة وادارة الوحدة المحلية ويتم اختيار رئيس المجلس بأكثر من طريقة :

- **الانتخاب غير مباشر:** يتم من خلاله انتخاب الرئيس من قبل أعضاء المجلس المحلي أنفسهم.
- **الانتخاب المباشر:** ويكون عادة من أعضاء الحائزين على عضوية المجلس أو أن يتم انتخابه من خارج اعضاء المجلس المحلي ويكون مباشرة من المواطنين .

✓ **الرقابة الادارية(الوصاية) من جانب السلطة المركزية على الهيئات المحلية[1] :**

إن القول باستقلال الهيئات المحلية وتمتعها بممارسة الصلاحيات والمهام الادارية لا يمنع مطلقا من بسط الدولة لرقابتها وإشرافها على الجماعة المحلية فلا يعقل أن تترك الهيئات المحلية دون رقيب ولا معقب على تصرفاتها أو حتى على أعضائها المسيرين لشؤونها الادارية المحلية فالرقابة الادارية تضمن للدولة وحدتها السياسية وتجنب أي انفصال لجزء من اقليمها .

والوصاية الادارية la tutelle administrative تتمثل فيما تملكه سلطة الوصاية المختصة بالرقابة من سلطات محددة قانونيا تمارس على الهيئات اللامركزية ذاتها وعلى أعمال هذه الهيئات التي تتخذها .

2. صور الوصاية الادارية[2]:

للرقابة الادارية صور مختلفة يمكن حصرها وفق ما يلي:

- **الرقابة على الهيئات اللامركزية:**

تتجلى هذه الرقابة بالنسبة لتكوين الهيئات اللامركزية بأن يكون للحكومة:

- الحق في تعيين بعض أعضائها وذلك الى جانب الاعضاء المنتخبين أو تعيين رئيس المجلس المحلي مع العلم أن تعيين بعض أعضاء الهيئات اللامركزية لا ينفي استقلال هذه

[1] خالد سمارة الزغبي، **مرجع السابق**، ص111.

[2] هاني علي الطهراوي، **القانون الاداري**، دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، ط1، 2006، ص 147، 151.

الهيئات إزاء السلطة المركزية مادام أن الجانب الانتخاب يغلب جانب التعيين في المجالس الممثلة .

- كما تحتفظ السلطة المركزية لنفسها بالسلطة التأديبية إزاء أعضاء المجالس الممثلة للشخص اللامركزي من حيث أن يكون لها الحق في إيقاف وعزل بعض الأعضاء من هذه المجالس– بحكم أنهم يعتبروا أنهم موظفين في الحكومة المركزية–

كما لها الحق في حل المجلس الشعبي المحلي بمقتضى ما ينص عليه القانون .

- **الرقابة على اعمال الهيئات اللاّمركزية:**

وتشمل هذه الرقابة أعمال الهيئات اللامركزية فالنسبة للسلطة المركزية عليها تتمثل في:

- الاذن والتصديق فمعنى الاذن هو أن تحصل الهيئات المحلية بإذن الموافقة قبل قيامها بمباشرة اختصاص معين – الاذن سابق على القيام بالعمل–
- أما التصديق فهو لاحق يكون على العمل الذي ترغب في القيام به الهيئات اللامركزية بمعنى أن هذا العمل لا يكون نافذا إلا بعد موافقة السلطة المركزية.
- وعلاوة على الإذن والتصديق فقد تتمثل رقابة السلطة المركزية أحيانا في إيقاف أو ابطال قرارات الهيئات اللامركزية المخالفة للقوانين .

ومنه فإن نظام الادارة المحلية سواء كان نتاج تطور تدريجي وطبيعي للمجتمع أو كان نظاما جديدا أو مستحدثا لا يمكن أن يؤدي وظائفه مستقلا عن نظام الحكم المركزي أو منفصلا عن المجتمع القومي الذي يشمل كافة المجتمعات من حيث شكل وطبيعة الظروف والعوامل والقوة السائدة في المجتمع من حيث أنه يؤدي الوظائف الموكلة إليه بخضوعه للرقابة[1] .

[1] محمد وليد العبادي، **مرجع سابق**، ص11.

3. أهداف الادارة المحلية:

تأسيسا لفلسفة الادارة المحلية يتبين أن لها أهداف سياسية واجتماعية واقتصادية على النحو التالي:

1.3 الأهداف السياسية:

ترتبط هذه الأهداف أساس بمبدأ تشكيل الهيئات المحلية بالانتخاب الذي هو مبدأ أساسي في الادارة المحلية لما يحققه من أهدافا منها:

- **الديمقراطية:** تعتبر الديمقراطية أحد الاهداف الرئيسية التي يسعى الى تحقيقها نظام الادارة المحلية وذلك بحكم أن الادارة المحلية هي المدرسة النموذجية للديمقراطية وفي الحقيقة إن ديمقراطية الادارة المحلية تعتبر جزءا لا يتجزأ إن لم يكن أساس وقاعدة لنظام الحكم الديمقراطي بالدولة كلها وذلك لأن اشراك المواطن في إدارة وحداتهم المحلية يدربهم على أصول العمل السياسي الأمر الذي يمكنهم من التفوق في إدارة الدولة بعد نجاحهم في الانتخابات بالإضافة إلى إبراز العناصر الصالحة للقيادة وتنميتها وتدريبها على تحمل المسؤوليات فالمجلس المحلي يعد مدرسة لتعليم الديمقراطية حيث يتعلم الأعضاء الجدد من الأعضاء القدامى فتتسع قاعدة الكوادر السياسية التي تستطيع الاضطلاع بالأعباء المحلية والقومية على السواء.[1]

❖ الادارة المحلية والديمقراطية [2]:

تعد الانتخابات المحلية عنصر أساسي من عناصر الديمقراطية المحلية لما تخوله من إمكانية تقييم أداء الاعضاء المنتخبين والحكم على مصداقيتهم والمساواة السياسية بين المواطنين لما تقوم عليه من مساءلة accountability مبادأة وتنسيق عمل والذي يمكن شرحهم كالتالي:

- فمساءلة الموظفين المحليين تكون أمام المجلس المحلي ومساءلة الأخير أمام المواطن المحلي.

[1] خالد سمارة الزغبي، **مرجع سابق**، ص43.

[2] سمير محمد عبد الوهاب، اللامركزية في الحكم والتنمية – الفلسفة والاهداف–، **مرجع سابق**، ص 13، 16.

- المبادأة initiative :إن مباداة المجالس المحلية تعطيها الفرصة للتجريب الاداري وابتداع الحلول المواتية للظروف البيئية التي تعمل فيها دون التقيد بالأساليب الادارية المتبعة في الحكومة المركزية التي تتسم دائما بالنمطية وعدم التنوع.
- التنسيق: يقصد به توجيه جهود وعلاقات الأفراد والجهات الادارية بالشكل الذي يحقق الأهداف المتوخاة وبصفة عامة فإن عملية التنسيق تعني محاولة خلق نوع من الارتباط والانسجام في أنشطة الافراد والادارات القائمة على تحقيق أهداف مشتركة.
- دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي[1]:
- ففي الدول التي لم تستطع أن تحقق وحدة سياسية قوية الاركان فان نظام الادارة المحلية المطبق فيها يجب أن يسعى الى تدعيم وتأكيد الوحدة الوطنية والقضاء على أي تسلط للقوى السياسية داخل الدولة، فنظام الادارة المحلية السليم يجب أن لا يؤدي إلى ظهور مثل هذه القوى القادرة على تنافس أو تعارض الحكومة المركزية ومنه فتطبيق نظام الادارة المحلية مثل يقوم على اتباع سياسية من شانها القضاء على أي اتجاهات أو نزعات استقلالية للأقاليم والمدن ووحدات الادارة المحلية الاخرى، لا أن يكون التقسيم الاداري وسيلة لإضعاف مراكز القوى التي تكون قائمة أو القضاء عليها .
- ربط أهل الوحدة المحلية بالأشخاص المسؤولين عن إتخاذ القرارات والاشراف على حيث يحضر أهل الوحدة المحلية اجتماعات المجلس المحلي ويمارسون رقابة فعالة على أعماله ويتولون محاسبته على أي تقصير أو إهمال .
- وأخيرا يهدف نظام الادارة المحلية الى تقوية البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة وذلك بتوزيع الاختصاصات بدلا من تركيزها في العاصمة مما يظهر أثره في مواجهة الازمات والصعاب التي قد تتعرض لها الدول من الداخل أو الخارج .

[1] خالد سمارة الزغبي، **مرجع سابق**، ص43، 44.

2.3 الأهداف الادارية :

يقوم نظام الادارة المحلية على تنفيذ الارادة الشعبية بواسطة هيئات منتخبة كوسيلة ملائمة لأداء الخدمات ذات الطابع المحلي والاشراف على ادارتها ومنه يمكن تلخيص الأهداف الادارية فيما يلي:

•تحقيق الكفاءة الادارية ويكون من خلال [1]:

- يعد تحقيق الكفاءة الادارية من بين الأهداف الهامة التي يسعى اليها أي نظام للإدارة المحلية فتلعب كفاءة الادارة دورا فعالا في وأساسيا في ادارة المحليات للخدمات المختلفة وكذلك في أداء الوظائف العامة التي يضطلع بها المجلس المحلي بكفاءة لتحقيق الاستخدام الامثل للموارد المتاحة وتوفير الخدمات للمواطنين بأيسر السبل ولأكبر عدد منهم، ففي ادارة الخدمة هناك علاقة بين من يقوم بالخدمة والمنتفع بها، ففي المشروعات الخاصة تقاس مدى كفاية الخدمة بقدر ما تحققه من خفض في نفقاتها أما في المشروعات العامة فتقاس مدى كفاية الخدمة بقدر اشباعها لحاجات المواطنين ومنه وجب تحقيق رضا المواطنين عما يقدم لهم من خدمات. ومع تطور الوقت واقتران فاعلية وكفاءة الادارة المحلية بكفاءة ادارة الخدمات والوظائف التي يباشرها تزايدت أهمية الكفاءة الادارية وخاصة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعتبر الكفاءة الادارية في حد ذاتها اسهاما في تنمية أي منطقة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية .
- تغيير أنماط الأداء من وحدة محلية لأخرى تبعا لطبيعة الوحدة وحجمها وحاجات أهلها.
- القضاء على البيروقراطية التي تلازم تركيز السلطة حيث تؤدى الخدمات بواسطة أشخاص لا يدركون طبيعة الحاجات المحلية ولا يخضعون لرقابة واشراف المستفيدين بها .
- تقريب المستهلك من المنتج – فيما يتعلق بالخدمات المحلية– التي يشرف عليها ممثلوا المجالس المحلية المستفيدون بدورهم من هذه الخدمات ممّا يدفعهم للاشتراك في تمويلها .

[1] مثنى فائق مرعي العبيدي، **مرجع سابق**، ص 93.

3.3 الأهداف الاقتصادية[1]:

يقتضي تحقيق أسلوب الادارة المحلية تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية يندرج أهمها فيما يلي:

- إيجاد وسائل معالجة للمشكلات الاقتصادية محليا وفي الوقت المناسب.
- إتاحة فرصة ادخال نظم اقتصادية على المستوى المحلي وتحديد مدى إمكانية نجاحها وقدرة الاستفادة منها وإمكانية تقييم المفيد منها في ضوء نتائجها المتحققة.
- إيجاد فرص عمل محلية والمساهمة في حل مشكلات البطالة وتوزيع القوى الوظيفية والعمالية على المرافق المحلية .
- تحديد الموارد الاقتصادية محليا الكفيلة بتمويل الادارة المحلية وفقا للقانون .
- تأسيس مشروعات اقتصادية تلائم حاجات الوحدات المحلية وتراعي الامكانات المادية والبشرية المتوفرة وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية .
- تنشيط الاقتصاد على المستوى المحلي الذي بدوره سيؤدي إلى تنشيط الاقتصاد على المستوى الوطني لا سيما إذا كانت هناك أجواء منافسة بين الوحدات المحلية .

4.3 الأهداف الاجتماعية[2]:

يعد نظام الادارة المحلية– نسيج بناء الديمقراطية– مغذي لجذور المجتمع من حيث أنه ينمي شعور الولاء في الوحدة المحلية بين من يعيشون في الرّيف أو الحضر على أنهم يشكلون وحدة إجتماعية أصيلة تتبلور فيها صلاتهم ، ومنه تتركز الأهداف الاجتماعية للإدارة المحلية في:

- الادارة المحلية وسيلة لربط البناء المركزي بالقاعدة الشعبية وبذلك يحصل التجاوب بين الجهاز المركزي وباقي القطاعات الشعبية .

[1] مثنى فائق مرعي العبيدي، **مرجع سابق**، ص96.

[2] خالد سمارة الزغبي، **مرجع سابق**، صص 46– 47.

- تعميق الثقة بالإنسان وبالقيم الإنسانية عن طريق تأكيد حرية الفرد وإحترام كرامته وكبريائه بمعنى معاملته ككائن إجتماعي يرتبط بأفراد مجتمعه وينتمي معهم إلى بيئة محلية معينة يؤثر فيها ويتأثر بها ورغبته في إدارة وإنتخاب من يمثله وتطوير مجتمعه المحلي .
- دعم الروابط الروحية بين أفراد المجتمع المحلي بطريقة تحول طاقات أفراده الى أعمال بواسطتها يأخذ كل مجتمع لنفسه وجودا ذاتيا، لغرض تحقيق مصالحه المشتركة.
- تخفيف أثار العزلة التي فرضتها المدنية الحديثة على الأفراد بعد توسيع نطاق التنظيمات الحديثة ففي الوحدات الكبيرة التي تضم مجتمعات محلية غير متجانسة يضيع الاحساس بالمجتمع كلية في الاختلاط العام للإنسانية حيث يحدد وضع الفرد تبعا لمصلحة الجماعة.
- الادارة المحلية وسيلة لحصول الأفراد على إحتياجاتهم بحكم أن المصالح المحلية تتفق وحاجات المجتمع المحلي وتشبع رغباته وتحقق ميوله .
- فاللاّمركزية تعمل على تحقيق الادارة الحسنة بطريقة سهلة وميسرة وعادلة بأسلوب علمي فعال وتساهم في النهوض بالمجتمعات المحلية ، والارتفاع بالمستوى الاقتصادي والاجتماعي فيها .

وعليه فمن أهداف الوحدات المحلية يتلخص دورها في تحقيق التنمية المحلية وفق مجالات أهدافها.

4. أدوار ووظائف الوحدات المحلية في تقديم وتمويل الخدمات العامة:

تختلف مساهمات الوحدات المحلية في تقديم الخدمات العامة بحسب نطاق وحجم الصلاحيات المخولة لها وإن كانت هذه الخصائص تتشابه فيما يخص تقديم الخدمات والتي يمكن ذكر أهمها وفق الجدول التالي :

	الخدمات العامة	دور الوحدات المحلية في تقديمها للخدمات وتمويلها
1	جمع القمامات وادارة النفايات	مسؤولية الادارة المحلية عند كل دولة الاعتماد في هذا الغرض بالتعاقد مع القطاع الخاص التمويل: من خلال الايرادات العامة للبلديات ورسوم النفايات
2	الرعاية الصحية	تعنى الادارة المحلية بالرعاية الصحية والوقائية التمويل: عن طريق الايرادات العامة مع نسبة تغطية من خلال رسوم الاستخدام
3	التعليم	تتولى الادارة المحلية مسؤولية روضات الاطفال والمدارس الابتدائية التمويل: عن طريق الايرادات العامة وعن نسبة تغطية من خلال رسوم الاستخدام
4	الرعاية الاجتماعية (رعاية الاطفال والمسنين)	تتولى الادارة المحلية التي تضعها الحكومة المركزية التمويل: من قبل الحكومة المركزية وجزئيا من قبل المساهمين
5	تزويد المياه والصرف الصحي	تتولى الادارة المحلية مسؤولية المشروعات بينما الصيانة تكون على عاتق البلديات فقط
6	خدمات النقل	يكون النقل المحلي من مسؤولية البلدية التمويل: رسوم المستخدمين وأحيانا مساعدات من الادارة المحلية
7	الاسكان	تتشارك الادارة المحلية في ذلك مع الحكومة الوطنية التمويل: تتولى الادارة المحلية صيانة السكنات من ايرادات الايجار والايرادات الاخرى للمحليات
8	حماية البيئة	تتولى الادارة المحلية بشأنها تنفيذ وتطبيق الاطر التشريعية والتنظيمية التي تصيغها الحكومة المركزية التمويل: الايرادات العامة وايرادات البلدية
9	الطرق والحدائق	تتولى الادارة المحلية مسؤولية انشاء وصيانة الطرق والحدائق التمويل: ايرادات البلدية
10	تخطيط وتنظيم المدن	هي من مسؤولية الادارات المحلية التمويل: الايرادات البلدية

المصدر: سمير محمد عبد الوهاب ، الادارة المحلية والبلديات العربية، الادارة المحلية والبلديات في الوطن العربي، مرجع سابق، ص 53، 54.

ومنه تبرز علاقة الوحدات المحلية بالتمويل المحلي الذي يمكنها من تحقيق الخدمات المنوط تحقيقها.

المبحث الثاني: التنمية المحلية.

تعتبر التنمية المحلية جزء من التنمية القومية (الشاملة) بحكم أنها تخص المجتمع المحلي كجزء من المجتمع الكبير وتشارك بدورها في تحقيق التنمية الشاملة، فهذه الأخيرة لا تقتصر على دور الأفراد والجماعات والمؤسسات فحسب وإنما تتضمن أيضا المشاركة من قبل الأقاليم المحلية، لأن نجاح التنمية فيها علامة هامة على نجاح التنمية الشاملة ما جعل التنمية المحلية كعملية تقوم في اطار السياسة العامة للتنمية الشاملة خصوصا إذا كان المجتمع مترامي الأطراف بتعدد الأقاليم الجغرافية ذات الموارد والإمكانيات المختلفة التي تساهم في التصدي للمشاكل التي يواجهها المجتمع الكبير، فضلا عن مواجهتها لمشاكلها الاقليمية .

ومن هذه الزاوية تحرص كثير من البلدان النامية على تطوير الحكم المحلي ليتمكن من خلال لامركزية القرار من الوصول الى الفعالية المباشرة لتنفيذ المشروعات في ضوء الامكانيات المتاحة تحت مظلة المبادئ العامة التي تشكل توجهات التخطيط الشاملة[1].

المطلب الأول: ماهية التنمية.

1. مفهوم التنمية.

هي العمليات المقصودة التي تسعى إلى إحداث النمو بطريقة سريعة ضمن خطة مدونة وفي فترات زمنية معينة وهي تخضع للإدارة البشرية وتحتاج إلى دفعة قوية تفرزها قدرات انسانية بإمكانها إخراج المجتمع من حالة السبات الى حالة الحركة والتقدم، كما أنها تتطلب حكما تسيير نحو الأفضل وعليه

[1] مريم أحمد مصطفى، **دراسات في التغيير والتنمية في الدول النامية**، دار المعرفة الجامعية: الاسكندرية، 2011، صص 155-156.

التنمية عملية شاملة ومستمرة وموجهة وواعية تمس جميع جوانب المجتمع وتحدث تغيرات كمية وكيفية وتحولات هيكلية تستهدف الإرتقاء بمستوى المعيشية لكل أفراد المجتمع والتحسن المستمر لنوعية الحياة فيه بالاستخدام الأمثل للموارد والامكانيات المتاحة.

ومن خلال استعراض جملة من التعاريف نجد أنها جميعا تشترك في مجموعة من النقاط أهمها:

- تعتبر عملية شاملة ومستمرة.
- هي عملية تغيير ونقل المجتمع نحو الاحسن مع الانتفاع من التغيير.
- تنمية الموارد والامكانيات الداخلية المجتمع [1].

تعددت واختلفت تعاريف التنمية من حيث أنها[2]:

" العملية التي تبذل بقصد ووفق سياسية عامة لأحداث تطور وتنظيم اجتماعي واقتصادي للناس وبيئاتهم سواء كانوا في مجتمعات محلية أم اقليمية، بالاعتماد على مجهودات حكومية وأهلية على أن يكتسب كل منهم قدرة أكبر على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة لهذه العمليات ".

2. مفهوم التنمية وفق مجالاتها:

فيما يتعلق بمجالات التنمية فهي تختلف بحسب المجال الذي تمسه عملية التنمية ومنه يختلف مفهوم التنمية بحسب طبيعة المجال لأن هذه البرامج ليست غاية في ذاتها ، وإنما وسيلة لتحقيق هدف أساسي وهو التنمية المتعدة الجوانب التي ينبغي أن تراعى فيها قاعدة أساسية أثناء عملية اجراءها وهي:

"برنامج التنمية يجب أن يتجاوب مع الاحتياجات التي تعبر عنها الجماهير في المجتمعات وخاصة المحلية منها باعتبار هذه الجماهير أقدر على تحديد احتياجاتها ومطالبها"[3] .

---

[1] غضبان حسام الدين، **محاضرات في نظرية الحوكمة**، دار الحامد للنشر والتوزيع: (البحث عن المكان)، الطبعة الاولى، 2015، صص219-220.

[2] احمد جابر بدران، **التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة**، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، القاهرة، ط1، 2014، ص 7.

[3] احمد عبد الرؤوف درويش ، **قضايا التنمية في الدول النامية(مقدمة في سوسيولوجيا التنمية)**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2013، ص10.

- **التنمية في المجال الاقتصادية:**

التي تتعلق بالمسائل الاقتصادية البحثة (المادية) والتي تعرف بأنها زيادة الطاقة الانتاجية للاقتصاد وهي مجموعة السياسات والاجراءات الوطنية المخططة والمتمثلة في إحداث تغييرات جذرية في هياكل وبنيان المجتمع ترمي الى تحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط الفرد بحيث يستفيد منها جميع أفراد المجتمع [1].

- **التنمية في المجال السياسي: le développement politique**

"هي دراسة التنظيم الرسمي للحكومة والادارة المركزية والمحلية ودراسة المشكلات التطبيقية في التنظيم والاجراءات بغية تحقيق التكامل بين القضايا الوصفية والتقويمية [2] وتحقيق مبدأ الحرية والديمقراطية والتعددية كما ترتبط بالتغيير في الحكم السياسي والتداول على السلطة ".

كما أنها مفهوم من المفاهيم الحديثة النشأة برز مع خمسينات وستينات القرن الماضي يهتم بتطوير الأنظمة السياسية والتنمية السياسية هي تلك العملية التي تنطوي بصورة أساسية وفق ما نص عليه **لوسيان باي** على معالجة ست أزمات تنحصر في: أزمة الهوية، أزمة المشروعية، أزمة التغلغل، أزمة المساهمة، أزمة الاندماج، أزمة التوزيع [3].

- **التنمية في المجال الثقافي: le développement culturelles**

هي تلك المنهجية التي تستوعب كل منتجات المجتمع لتحوله في النهاية الى أنشطة فكرية واجتماعية يتم ممارستها في المجتمع ويتفاعل بها الافراد بأساليب متفاوتة تصبح فيما بعد عنصر أساسي في تحديث ادراكهم لواقعهم الاجتماعي[4] .

---

[1] علي قرين، علاقة التكامل بين التنمية الادارية وعلاقته بالتنمية الاقتصادية (دراسة ميدانية لمؤسسة خدمية)، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، عدد15، 2015، ص288.

[2] احمد جابر بدران، **مرجع سابق**، ص9.

[3] ناظم، عبد الواحد الجاسور، **موسوعة علم السياسية**، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع: عمان، 2004، ص 137.

[4] نموري زينب، ماهية التنمية الثقافية، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، العدد 14، مارس 2014،ص 149.

إن تتبع مسار التنمية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية يبرز لنا أن الفكر الانمائي يركز توجيهه على التنمية الشاملة بأبعادها الأربعة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية كجزء هام من حياة الأفراد والمجتمع، وهذا ما أظهر إهتمام الدول بضرورة إعادة النظر في مفهوم التنمية ومنه برزت العديد من الدراسات والانتقادات وتغيرت شعارات وظهرت أبعاد جديدة للتنمية(ص6) تزامنا مع ظهور سياسات واستراتيجيات كثيرة من الدول خاصة فيما يخص السياحة والبيئة ومنه برزت إهتمامات جديدة للتنمية في مجالات جديدة منها:

- **التنمية في مجال الاستدامة (التنمية البيئية)**[1]:

هي التي تلبي إحتياجات الحاضر دون أن تعرض للخطر قدرة الأجيال التي من شأنها أن تقودنا إلى ممارسة النوع الصحيح من النمو الاقتصادي القائم على التنوع الحيوي والتحكم في الأنشطة الضارة بالبيئة وتجديد الموارد القابلة للتجديد وحماية البيئة الطبيعية .

- **التنمية في المجال البشري**[2] **: le développement humain**

زيادة عملية المعرفة والقدرات والمهارات للقوى العاملة القادرة على العمل في جميع المجالات والتي يتم انتقاؤها واختيارها بضوء ما يجري من اختبارات مختلفة.

- **التنمية في المجال الاداري**[3]**: le développement administratif**

هي عملية واعية مخططة منظمة ديناميكية شاملة هادفة إلى التغيير تقوم على توفير التناسب بين الأبعاد النوعية والأبعاد الكمية للأنماط والضوابط السلوكية للجهاز الاداري من جهة، وبين الأبعاد

[1] أحمد جابر بدران، **مرجع سابق**، ص 9.

[2] شرع الله ابراهيم، مؤشر تطوير الموارد البشرية، **مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية**، المجلد 8، العدد 16،30جوان 2017، ص 444.

[3] احمد جابر بدران، **مرجع سابق**، ص 10.

النوعية والكمية من السلع والخدمات العامة المطلوب انتاجها لإشباع حاجات الجمهور من جهة أخرى ضمن معطيات بيئية معينة.

وبمقتضى التعاريف المختلفة للتنمية وجب التمييز بينها وبين النمو وفق ما يلي:

•التمييز بين التنمية والنمو:

لم يميز الاقتصاديين خلال خمسينيات وستينات القرن الماضي بين مفهومي النمو والتنمية فقد تم استخدامهما بمعنى واحد على أنهما مرادف لمؤشر متوسط نصيب الفرد من الناتج الحقيقي وبذلك كانت التنمية تقاس بالنمو فقط، ولكن بسبب تبلور مفهوم التنمية في سبعينات القرن المنصرم وبزوغه بمفهوم بديل للتنمية التقليدية الذي ظل سائدا في الأدبيات الغربية لأكثر من ثلاث عقود والذي كان يعني النمو. لقد أضحى هناك إتفاق على أن التنمية ليست بمعنى النمو ومن هنا أصبح مفهوم التنمية البديلة مفهوما واعدا بعد إخفاق كثير من الجهود الحكومية والقوى الإجتماعية في معالجة الفقر والآثار المترتبة عن البطالة رغم قدرتها على تحقيق نمو اقتصادي كما أضحى من المتوقع أن تشارك كافة قوى المجتمع في عملية التنمية، الأمر الذي أسفر عن ظهور دعاوى مفهوم الشراكة التنموية وأصبح الناس العاديين هم محور الاهتمام والفاعلين الأساسيين في العملية التنموية[1].

ومنه فقد تم التمييز بين النمو والتنمية على أساس وجود اختلاف واضح بين المصطلحين وذلك اعتبارا لعدة مميزات يمكن حصرها فيما يلي:

- يشير مصطلح النمو إلى الزيادة المستمرة التي تحدث في جانب معين من جوانب الحياة بينما التنمية هي تحقيق زيادة سريعة وتراكمية دائمة عبر فترة من الزمن .
- يحدث النمو في غالب الأحيان عن طريق الدفع القوي للخروج من حالة الركود والوصول الى حالة التقدم، بينما التنمية تحدث عن طريق التطور البطيء والتحول التدريجي مستندة في

[1] غازي محمد ذيب الزغبي، **البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الأردن**، عالم الكتب الحديث: عمان، الطبعة الاولى، 2010، صص23-22.

ذلك على تغيير بعض خصائص الدولة، كاستحداث نظم تعنى باحتياجات الافراد ورغباتهم بهدف تحقيق أكبر قدر ممكن من اشباع تلك الاحتياجات والرغبات[1] .

- يحقق النمو وفقا لآليات السوق بينما تحقق التنمية وفقا لخطط متعددة من جانب الدولة،

بالإضافة إلى أن :

النمو يشير الى مجرد الزيادة الكمية الذي لا يرتبط بالضرورة بحدوث تغيرات هيكلية اقتصادية أو اجتماعية كما أن المفهوم العكسي للنمو هو الركود أو الكساد، أما التنمية فهي ظاهرة مركبة تتضمن النمو كأحد عناصرها الهامة ولكنها تتضمنه مقرونا بحدوث تغيير في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والعلاقات الخارجية، كما يمكن القول أن التنمية تتمثل في تلك التغيرات العميقة في الهياكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدولة والمفهوم العكسي للتنمية هو التخلف[2].

وعموما تعرف التنمية بشكل عام:

على أنها عملية تغيير مقصودة تقوم بها سياسات محددة وتشرف على تنفيذها هيئات قومية مسئولة على المستوى المحلي تستهدف ادخال نظم جديدة والعمل على اعادة توجيهها وتنشيطها بطريقة جديدة وتهيئة الظروف المتعددة لهذا الجانب من التغيير الاجتماعي الذي يطلق عليه اسم "التنمية"، فالتنمية اذن هي الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط مرسوم للتنسيق بين الامكانيات البشرية والمادية المتاحة في وسط اجتماعي معين قصد تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي والدخول الفردية ومستويات أعلى للمعيشة والحياة الاجتماعية في نواحيها المختلفة كالتعليم والصحة والاسرة ...الخ ومن ثم الوصول الى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية ، ولهذا فان المسلم به أن التنمية هي التحريك العلمي المخطط لمجموعة من العمليات الاجتماعية والاقتصادية التي تهدف الى تحقيق التغيير المستهدف والانتقال بالمجتمع من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول اليها، ترفع من مستوى الانسان وتعمل على اعلاءه، والتنمية بهذا المفهوم هي عملية تغيير أساسي في البناء الاجتماعي بما يتضمنه من

---

[1] عبد الرحمن سمير طعيمه، **دور رأس المال الاجتماعي في التنمية**، المكتب العربي للمعارف: مصر، الطبعة الاولى، 2010،ص74.

[2] عصام عمر مندور، **التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتغيير الهيكلي في الدول العربية**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع: الاسكندرية، 2011،صص 37-36.

تنظيمات مختلفة الأبعاد وتعديل في الأدوار والمراكز وتحريك الامكانيات الاقتصادية إلى جانب العمل على تغيير الموجات الفكرية والقيمية خاصة التي تعيق الاهتمام بالتجديد[1].

ومن أهم المفاهيم التي ترتبط بالتنمية التي أغفلتها التعاريف السابقة مفهوم الحاجات الأساسية بحيث أن هذا المفهوم يجعل التنمية تسعى للوفاء بالاحتياجات الأساسية للمواطنين من مسكن وملبس وخدمات صحية وتعليمية ما يجعل من التنمية وفق هذا المفهوم أنها عملية تستهدف القطاعات العريضة والفقيرة من المواطنين ومن تم ضرورة الاستجابة لحاجاتهم الأساسية[2].

3. أهداف التنمية[3]:

ومن مختلف مجالات التنمية تبرز أهدافها التي تتمحور في ما يلي :

- تحسين حياة البشر من خلال اشباع الحاجات الأساسية للفرد وتحقيق ذاته الانسانية وتحسين فرص العدالة الاقتصادية والاجتماعية وفرص المشاركة في العمليات السياسية.
- أحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية بأسرع من معدل النمو الطبيعي .
- الانتقال الى مرحلة جديدة شاملة الانتاج والانسان ومقدراته وفرص حياته ومشاركته الايجابية على مستوى مغاير لمرحلة سابقة.
- تهيئة سيطرة الانسان على بيئته وامكانيته وطاقاته لبناء حاضره ومستقبله من واقع الشعور بمسؤولية الانتماء الاجتماعي والقدرة على المتنافسة في عالم يحكمه منطق الصراع.

---

[1] محمد عباس ابراهيم، **التنمية والعشوائية الحضرية**، دار المعرفة الجامعية: الاسكندرية، 2000، ص109.

[2] هشام مصطفى الجمل، **دور الموارد البشرية في تمويل التنمية**، دار الفكر الجامعي: الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2006، ص 19.

[3] أحمد جابر بدران، **مرجع سابق**، ص 10.

- تأمين زيادة مستمرة في متوسط دخل الفرد عبر فترة ممتدة من الزمن إلى إنشاء التنظيم السياسي الممثل لمصالح القوى صاحبة المصلحة الحقيقة في التنمية وايجاد أعداد وفيرة من الكفاءات الادارية والتنظيمية واجراء التغييرات في القيم والعادات وخلق مؤسسات تنظيمية جديدة .
- إزالة جميع المصادر الرئيسية لبقاء التخلف منها والفقر والطغيان وضعف الفرص الاقتصادية وكذا الحرمان والقهر الاجتماعي والسياسي .
- كما تهدف التنمية الاسلامية إلى إقامة مجتمع يتمتع بأعلى مستويات المعيشة الطيبة من خلال الزيادة في الانتاج الى أقصى حد ممكن، وتحقيق الكفاية لكل واحد سواء بجهوده الخاصة أو العامة وتحقيق الوفرة الاقتصادية الى جانب الرفاهية الاجتماعية.

4. تطور مفهوم التنمية وعوامل الاهتمام بها :

1.4 تطور مفهوم التنمية عبر الفكر الاقتصادي:

اعتبر هذا الفكر أن التنمية تأخذ مكانها في خطوات بسيطة ومستمرة ومترابطة تقترن في غالب الأحيان بعناصر الانتاج المتمثلة في العمل ورأس المال والتكنولوجيا وتوافر السوق الحر القادر على توجيه هذه العناصر لاستخداماتها المثلى دون تدخل من الحكومة [1].

2.4 تطور مفهوم التنمية من حيث الحقل المعرفي:

لقد برز مفهوم التنمية développement في خمسينات (50) القرن الماضي بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين بهدف اكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل افراده بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، ثم انتقل مفهوم التنمية إلى الحقل السياسي منذ ستينات (60) القرن العشرين حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الأوروبية اتجاه الديمقراطية ، وعليه ظهر ما يسمى بالتنمية السياسية، ولاحقا تطور مفهوم التنمية ليرتبط

[1] سعد الدين عبد الجبار، شتاتحة عمر، التنمية المحلية المستدامة محصلة حتمية لكرونولوجيا التنمية في الفكر الاقتصادي، **مجلة ادارة الاعمال والدراسات الاقتصادية**، جامعة زيان عاشور الجلفة: الجزائر، العدد الثالث ،صص 113-114.

بالعديد من المجالات والحقول المعرفية [1]، بالإضافة الى أنه في عقد السبعينات والثمانينات سرعان ما تراجع الفكر الغربي عن ربط التنمية بالنمو الاقتصادي كونه لم يعد مؤشرا مطلقا في تحقيق التنمية فقد يرافق النمو الاقتصادي مشكلات اقتصادية واجتماعية عديدة كزيادة الفقر والبطالة فضلا عن المشاكل المتعلقة بالصحة والتعليم ...الخ ، ومن تم شرع في الاهتمام بالتنمية في شقيها الاقتصادي والاجتماعي بالتركيز على احداث تغيرات هيكلية ووظيفية في بناء المجتمع ،ومن هنا لم يبقى النظر الى الانسان على أنه مجرد وسيلة للإنتاج وانما ثروة الأمم ليبرز مصطلح التنمية البشرية مع بداية التسعينات كبديل على أنها ليست مجرد تحسين قدرات البشرية بتحسين التعليم والصحة والتربية ، وإنما – اضافة إلى ذلك– تعني تمديد حياة الإنسان وتنمية قدراته المعرفية وضمان حياة كريمة[2]، وبالتالي إستحدث كمفهوم يهتم بدعم قدرات الفرد وقياس مستوى معيشته وتحسين أوضاعه في المجتمع، بالإضافة الى أنه أصبح هناك تنمية ثقافية التي تسعى إلى الرّفع من مستوى الثقافة في المجتمع وترقية الانسان وكذلك ظهرت التنمية الاجتماعية التي تهدف الى تطوير التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع، الفرد، الجماعة ، المؤسسات الاجتماعية المختلفة، المنظمات الاهلية[3]، ومن بين أهم الاعتبارات المرتبطة بعملية التنمية ما يلي:

- لايوجد طريق واحد للتنمية.
- الموقف التنموي معقد جدا.
- الموقف التنموي متغير دائما، كما أنه مرن ويمكن تشكيله حسب إرادة الصفوة والجمهور.

ولذلك فان ما يحتاج اليه المخططون أو صناع القرار هو الصيغ التي تساعد على فهم التعقيد والدينامية التي يتمتع بها الموقف التنموي والذي يساعد بدوره في التغلب على المتغيرات التي تواجه عملية التنمية[4] والتي من بينها المتغير الجغرافي.

---

[1] نسيم برني، التنمية بين مفهومي التنمية البشرية والنمو الاقتصادي، **مجلة العلوم الانسانية**، جامعة ام البواقي، العدد 6 ديسمبر 2016،صص 184-185.

[2] **المرجع نفسه**، ص186.

[3] هايل عبد الموالي طشطوش، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**، دار حامد للنشر والتوزيع: الأردن، عمان، الطبعة الاولى، 2012، ص ص 29-28.

[4] جهينة سلطان عيسى، خضر زكريا، كلثم علي الغانم، **علم اجتماع التنمية**، الاهالي للطباعة والنشر والتوزيع: سورية، الطبعة الاولى، 1999،ص 44.

3.4 تطور مفهوم التنمية من حيث القياس بين الرؤية التقليدية والرؤية الجديدة:

كانت التنمية تعني تقليديا قدرة الاقتصاد الوطني على توليد واستدامة وزيادة الدخل القومي الإجمالي وعلى ذلك الأساس كان ينظر إليها بوصفها ظاهرة اقتصادية تحصل فيها مكاسب سريعة في نمو الدخل القومي الاجمالي وفي الدخل الفردي الاجمالي وحسب هذه الرؤية التقليدية فان مشكلات الفقر والبطالة كانت ذات أهمية ثانوية مقارنة بإنجاز معدل النمو[1]، ولكن ومع تجربة خمسينيات (50) وستينيات (60) القرن الماضي تحديدا حينما إستطاعت الدول النامية أن تصل إلى معدلات النمو الاقتصادي المستهدفة دونما أن تحقق مستويات معيشية عامة تم التنبؤ بوجود رؤية ضيقة حول مفهوم التنمية التي باتت تخرج من اطار اهتمامها بهدف النمو نحو صيغة جديدة مطلوبة تضمن الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والقيم التي تسعى اليها المجتمعات، وعلى هذا لم تعد التنمية مجرد ظاهرة اقتصادية صافية تتضمن الجانب المالي والمادي للحياة فحسب وإنما عملية متعددة الأبعاد تهدف الى تحسين نوعية الحياة[2] .

5. التنمية بين عوامل ظهورها ودوافع تحقيقها:

1.5 العوامل التي أدت الى ظهور التنمية [3]:

- العامل الأول: سيطرة الدولة على مجريات الأمور بالمجتمع وظهور التخطيط العلمي لتحقيق التنمية الشاملة.
- العامل الثاني: ظهور المشكلات المترتبة على فترة الكساد العالمي 1929- 1934 الذي مر به الاقتصاد الرأسمالي وأدى الى ظهور مشكلة الإفلاس المالي للوحدات الصناعية والتجارية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية ، وما ترتب عن ذلك من موجات بطالة ومشكلات اجتماعية وسياسية أثرت على كافة الوحدات بالمجتمع.
- العامل الثالث: الحرب العالمية الأولى والثانية (1939-1945) وما نتج عنها من أضرار فادحة في اقتصاديات العالم الرأسمالي أدى إلى تدخل الدولة في مجال النشاط الاقتصادي.

---

[1] هايل عبد الموالي طشطوش، **مرجع سابق**، ،ص28.

[2] **المرجع نفسه**، ص 28.

[3] رشاد احمد عبد اللطيف، **مرجع سابق**، ص ص15، 16.

- العامل الرابع: حصول كثير من الدول النامية على استقلالها ورغبتها في وضع برامج للتنمية تتناسب مع ظروفها الاجتماعية والاقتصادية ،الأمر الذي أدى الى الاهتمام بقضايا التنمية لمواجهة تحديات بالغة الصعوبة كانت تمر بها هذه الدول.
- العامل الخامس: التفاوت الاقتصادي والاجتماعي بين الدول النامية من ناحية والدول المتقدمة من ناحية أخرى، ممّا دفع العلماء في كثير من الدول الى دراسة تخلف هذه الدول وتحديد الوسائل المناسبة لتنميتها .
- العامل السادس: نشأة المجتمع الصناعي الرأسمالي عقب الثورة الصناعية في منتصف القرن الثامن عشر وعلى هذا يعد المجتمع الصناعي هو الأرضية الأساسية التي أدت الى ظهور مفاهيم التنمية بصفتها مفاهيم تعبر عن مرحلة جديدة من مراحل تطور أساليب الانتاج الاقتصادي التي كان لها تأثيرها المباشر على العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع والحاجة الى طرح مفاهيم جديدة للتنمية .

2.5 دوافع سياسة التنمية بين الداخلية والخارجية[1] :

سياسة التنمية أو ما يسمى (بالدفع المنظم لعملية التنمية).

يكمن مفهوم سياسة التنمية في أنها الجمع الواعي بين عدد من الاجراءات التي تستهدف تحقيق صورة معينة (هدف معين) من التنمية وفق مراحل وخطوات محددة التي تقودها مجموعة من الدوافع يمكن حصرها فيما يلي:

- **دوافع ذاتية :**

هي تلك التي تحتاجها التنمية التي يقوم بها المجتمع بنفسه لحل بعض مشكلاته وتوفير بعض احتياجاته وهذا لا يتم الا من خلال وعي السكان أنفسهم بالمشكلات التي يعانون منها ثم التحرك لمواجهة هذه المشكلات والتي لابد أن تكون:

[1] رشاد احمد عبد اللطيف، **التنمية المحلية**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: مصر، الطبعة الاولى، 2011، ص13، 14.

- نابعة عن المجتمع نفسه ما يجعل برامجها أكثر قبولا للسكان تعتمد على الجهود الذاتية أي على المشاركة الفعالة بين أفراد المجتمع.
- تحقق استفادة مباشرة وملموسة للسكان " يكون لها عائد مجز لأفراد المجتمع" .

•دوافع خارجية :

يكون بموجب المؤثر الخارجي الذي يدفع المجتمع الى القيام ببرامج التنمية وقد يكون هذا المؤثر الخارجي نتيجة تدخل من بعض عناصر مثل(الإعلام، رجال السياسية، رجال العلوم الاجتماعية) أو تأثر المجتمع بمجتمع آخر متقدم والذي لابد له من :

- الجمع بين الجهود الذاتية والامكانيات الخارجية التي يستفيد منها المجتمع المحلي .
- يوفر الخبرات المتنوعة (الخبرات التطبيقية) التي يفتقر إليها المجتمع الداخلي .

وسياسة التنمية يمكن أن تمارس على مستويات متباينة يمكن حصرها فيما يلي[1]:

- ✓ سياسة تنمية داخلية: تمارسها هيئات البلد الراغب في تحقيق التنمية بنفسه.
- ✓ سياسة تنمية خارجية: تمارسها جهات تابعة لدولة أجنبية (تكون أكثر تقدما عادة) لصالح دولة أخرى مستقلة (هي النامية عادة) .
- ✓ سياسة تنمية دولية: تمارسها وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها المختلفة في مختلف بلاد العالم.
- ✓ سياسة تنمية اقليمية: تمارسها أجهزة وهيئات تابعة لمنظمات اقليمية(كمنظمة الوحدة الافريقية أو الجامعة العربية، أو منظمة الدول المصدرة للبترول– الاوبك–).

المطلب الثاني: التنمية المحلية.

تشير الكتابات العديدة في مجال التنمية منذ الحرب العالمية الثانية إلى أن مفهوم التنمية لم يعد يرتكز على جانب معين، بل أصبح عملية مجتمعية متعددة الأبعاد والجوانب تنطوي على تغيرات هيكلية وجذرية

[1] محمد محمود الجوهري، **علم اجتماع التنمية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الاولى، 2010، صص 144– 150.

في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والادارية على أن يسير ذلك كله بشكل متوازن تماما مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع ثمار تلك التنمية.

أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي، وفي اطار هذا التطور في فكر التنمية ظهر وتطور مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير في معظم الدول النامية كوسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة، وإذا كانت الجهود الحكومية تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية ، فان الجهود الذاتية بالمشاركة الشعبية لا تقل أهمية في هذا المجال بما تنطوي عليه من مساهمة المواطنين في صنع وتنفيذ مشروعات التنمية المحلية[1] .

لذلك يستوجب عند الحديث عن التنمية المحلية التوقف عند ماهية المحلية : le concept du local

حيث ان المفهوم المحلي يرتكز على مفهوم الأقاليم (الفضاءات) الذي يعتمد على عدة عناصر منها:

- العنصر الجغرافي ويعني أي منطقة أو مدينة محددة جغرافيا بجبال ووديان وغيرها.
- عنصر الهوية أو الانتماء (Identité) والذي قد يتعارض مع الواقع الجغرافي .
- توفر المجال (الفضاء) الملائم تتداخل فيه مجموعة من العوامل والعناصر المتكاملة
- عنصر إداري يعتمد على تقسيم اداري تقرره الدول والحكومات والذي يكون في بعض الأحيان غير عادل لأنه يبنى على إعتبارات غير موضوعية (سياسية، جهوية...) [2].

مفهوم المجتمع المحلي وعلاقته بالمجتمع الوطني سواء على صعيد التنمية أو على صعيد مركزية القرارات على تنوعها، فأول من استعمل مصطلح المجتمع المحلي هو عالم الاجتماع "روبرت مكايفر" عند نشره لكتاب (المجتمع المحلي) حيث عرف هذا الأخير على" أنه تجمع من المواطنين يعيشون معا فوق منطقة من الارض ويؤلفون جماعة اجتماعية اثر ارتباطهم فيما بينهم عن طريق نسق من الروابط والعلاقات واشتراكهم في مصالح مشتركة وفي أنماط مقبولة من المعايير والقيم وادراكهم الواعي بتميزهم عن غيرهم من الجماعات الاخرى" ، فمن منظور علم الاجتماع يعتبر المجتمع المحلي Local society"

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **التنمية المحلية (والتمويل المحلي)**، الدار الجامعية طبع. نشر. توزيع: مصر، 2001، ص12.

[2] خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و آفاق ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011، ص11.

"جزء من المجتمع الكبير ومن ثم فان تنمية المجتمع المحلي هي جزء من التنمية القومية التي تتفاعل معها بدرجات متفاوتة، كما تختلف المجتمعات المحلية فيما بينها لا من ناحية الحجم فحسب وإنما من حيث أنه ثمة أنواع متعددة من المجتمعات المحلية منها (المجتمعات الريفية، والمدن المزدحمة بالسكان، والمدن الصغير، القرية والبلدة وسكان الحي في مدينة ما) [1].

هذا ما يجعل المجتمع المحلي يتميز بخصائص يمكن حصر أهمها فيما يلي [2] :

- الاشتراك في الأهداف والمصالح ووضوحها.
- الشعور بالانتماء وبالعضوية المشتركة.
- وجود التفاعل بين الأفراد والجماعات .
- وجود نظام عام من القواعد التي تنظم حياة الناس وتحدد الصلات بينهم.

وقد تم تطرق للمجتمع المحلي بحكم أنه من أولى المصطلحات التي عرفها السياق التاريخي للتنمية المحلية، وذلك لأنه ثمة حقيقة مفادها أن مصطلح "التنمية المحلية" لم يستعمل بهذا المعنى إلاّ في بداية ستينات (60) القرن الماضي حينما بدأت تظهر البوادر الأولى للتنمية المحلية من خلال تنامي إهتمام الدول بالتسيير على المستوى المحلي كبديل وكرفض لنظام التسيير الموحد على المستوى المركزي وظهر تحديدا في فرنسا حينما اتخذت الدولة قرارات تهدف للقضاء على الفوارق الجهوية بين العاصمة وضواحيها من خلال منح الفاعلين المحليين إستقلالية تسيير الاقاليم بعيدا عن المركز جراء مطالبتهم بتطبيق مبدأ التنمية من تحت [3]، إلاّ أنه مع أربعينيات (40) القرن الماضي شاع استخدام مصطلح "تنمية المجتمع " للدّلالة على عملية تنمية المناطق الريفية والمحلية في افريقيا، تحديدا عام 1944 حينما أدركت سكرتارية اللجنة الاستشارية لتعليم الجماهير ضرورة الأخذ بتنمية المجتمع واعتباره نقطة البداية في السياسات العامة، كما استعمل في مؤتمر كامبردج عام 1948 الذي أوصى بضرورة تنمية المجتمع المحلي لتحسين أحواله وظروفه المعيشية ككل اعتمادا على المشاركة والمبادأة المحلية لأبناء المجتمع،

---

[1] صفاء علي رفاعي ندا، المجتمع المدني **ومستقبل التنمية(الجمعيات الاهلية نموذجا)**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: مصر، الطبعة الاولى،2013، ص32.

[2] عبد الرحمن محمد الحسن، **مرجع سابق**، ص 117.

[3] حراق مصباح، هبول محمد، مقران عبد الرزاق، المشاريع الجوارية للتنمية الريفية (PPDRI) ودورها في بعث التنمية المحلية، دراسة حالة ولاية ميلة(2009-2014)، **مجلة ميلاف للبحوث والدراسات**، العدد الثاني ديسمبر 2015، ص8.

واستعمل عام 1954 في مؤتمر اشردج ashridge الذي عقد لمناقشة المشكلات الادارية في المستعمرات البريطانية والذي أوصى بضرورة تنمية المجتمعات المحلية جراء الأوضاع الاجتماعية التي كانت تعرفها، واستعمل كذلك في الولايات المتحدة اعتبارا من أن تنمية المجتمع المحلي هي وسيلة لرفع مستوى المعيشة وتهيئة أسباب الرقي الاجتماعي المحلي من خلال مشاركة المجتمع الايجابية ومبادراته الذاتية علاوة على الجهود الحكومية[1]، إلى أن استخدم تعبير "تنمية المجتمع community development " لم يرتبط بغالب المستويات وانما فقط ببعض الحالات الاستثنائية المقرونة بتنمية المجتمع في مستواه الريفي الذي عرف بمصطلح "التنمية الريفية rural developement " كأداة للإسراع بعمليات ومعدلات التنمية الاقتصادية وزيادة الانتاج الزراعي بهذه المجتمعات، لكن ما تجب الاشارة اليه في ضوء السياسة التنموية المتبناة للقرى الريفية أن ثمة ما حال دون الاستمرار في هذا الخط من التنمية على أرض الواقع العملي الاجرائي، وذلك بدعوى الاصطدام فيما بعد بحقيقة ضيق المفهوم الذي استخدم قصرا للدّلالة على التنمية الريفية في جوانبها المادية والاقتصادية فحسب[2] .

مهملا بذلك الجوانب الأخرى كالخدمات الاجتماعية التي تتمثل في التعليم والصحة والاسكان والمياه ...الخ.

ووفقا لما اشار اليه تقرير البنك الدولي في منتصف السبعينات بأن اكثر من 80% من سكان الريف لا يحصلون على الخدمات الاجتماعية المناسبة خاصة في مجال الصحة والتعليم ومياه الشرب والكهرباء بالمقارنة مع المدن فبرز مفهوم التنمية الريفية المتكاملة عام 1975[3] .

وبالتالي فقد حظي المفهوم باستخدامه الجديد " التنمية الريفية المتكاملة integrated rural developement " بأولوية اجتماعية من جانب " البنك الدولي للإنشاء والتعمير سنة 1975 بحكم التحول بالتنمية الريفية بمعناها المتكامل لتستهدف تحقيق غايات اجتماعية متعددة[1] .

---

[1] سمير محمد عبد الوهاب، **الحكم المحلي والتنمية المحلية، في كتاب التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر**، اعداد مجموعة خبراء، المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2008، ص 19،20.

[2] بن دادة لخضر، **النظام التعليمي واشكالية التنمية المحلية المنشودة في الجزائر**، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري(دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع: الجزائر، ص111.

[3] سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي والتنمية المحلية، **مرجع سابق**، ص20.

وعليه برز مفهوم التنمية المحلية الموجهة للوحدات المحلية سواء كانت حضرية أو ريفية، وعليه أصبحت التنمية المحلية" عملية التغيير التي تتم في اطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية (ريفية، حضرية، صحراوية)، من خلال قيادات محلية قادرة على استغلال الموارد المحلية واقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي وصولا الى رفع مستوى معيشة المواطن المحلي ودمج جميع الوحدات المحلية في الدولة، ومن هنا أصبحت التنمية المحلية حجر الزاوية في التنمية الشاملة انطلاقا من كونها عملية تستهدف الارتقاء المستمر بمستوى معيشة المواطن المحلي ومشاركته الايجابية في صنع وتنفيذ السياسات المحلية[2] .

1. التعريف بالتنمية المحلية :

تشير الكتابات العديدة في مجال التنمية منذ الحرب العالمية الثانية إلى أن مفهوم التنمية لم يعد يرتكز على جانب معين بل أصبح عملية مجتمعية متعددة الابعاد والجوانب تنطوي على تغيرات هيكلية وجذرية في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والادارية على أن يسير ذلك كله بشكل متوازن تماما مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع ثمار تلك التنمية، أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي، وفي اطار هذا التطور في فكر التنمية ظهر وتطور مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير في معظم الدول النامية كوسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة، وإذا كانت الجهود الحكومية تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فان الجهود الذاتية بالمشاركة الشعبية لا تقل أهمية في هذا المجال بما تنطوي عليه من مساهمة المواطنين في صنع وتنفيذ مشروعات التنمية المحلية[3] .

وأشارت العديد من الكتابات أن التنمية المحلية هي الخطط والاجراءات والتدابير التي تغير في هيكل ونمط الحياة وأسلوب التسيير للمجتمع محليا بصفة مستمرة من أجل اشباع الحاجات والمطالب المتعددة

---

[1] بن دادة لخضر، **مرجع سابق**، ص111.

[2] سمير محمد عبد الوهاب، **مرجع سابق**، ص 21.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **التنمية المحلية (والتمويل المحلي)**، الدار الجامعية طبع. نشر. توزيع: مصر، 2001،ص12

للمجتمع، ويختلف مفهوم التنمية المحلية بتعدد التوجهات والخصائص الاجتماعية والرقعة الجغرافية لكل مجتمع وعليه يمكن أن يحدد مفهوم التنمية المحلية من خلال عدة وجهات نظر ندرجها فيما يلي[1]:

- **من وجهة نظر اجتماعية:**

تعتبر التنمية المحلية استراتيجية تنمية المجتمع بطريقة تؤمن زيادة قدرات وامكانات افراد المجتمع من خلال عملية المشاركة داخل المجتمع نفسه في كافة مراحل العمل .

- **من ووجهة نظر الموقع الجغرافي (الجيوغرافي):**

يعتمد في توجهه على مكونات المجتمع المحلي من حيث مفهوم المجتمع والتنمية باعتبار أنه يشير الى منطقة جغرافية معينة ومحددة لها، تؤثر تأثيرا مباشر في الأهداف والابعاد التي تحاول تحقيقها التنمية كممارسة وإستنادا إلى هذا المدخل تعرف التنمية المحلية على أنها :

تلك المجهودات الممارسة بواسطة مهنيين بجانب المواطنين والتي تهدف إلى دعم العلاقات الاجتماعية في المجتمع وتحفيز المواطنين للمساعدة الذاتية وتنمية القيادات الشعبية وتطوير انشاء منظمات اجتماعية جديدة .

- من وجهة نظر السياسية:

إن اختلاف نماذج التنمية في المجتمعات يرجع سببه الى نماذج الممارسة ونظام الحكم الذي يسود في المجتمع ومنه تعرف التنمية المحلية من قبل المهتمين بالسياسية بأنها: التغيير الذي بواسطته يمكن وضع عتبة أوحد لمستويات المعيشة التي لا ينبغي أن يكون أقل من هذا الحد باعتباره حق من حقوق المواطنين الملزم تحقيقه من قبل الدولة وهيئاتها، والتي لابد من أن تعمل على تعزيزه وتحسينه وفقا للإمكانيات المتاحة باشراك افراد المجتمع حتى يتم سد جميع الاختلالات والثغرات المعرقلة للتنمية على المستوى المحلي ومنه على المستوى القومي .

[1] رجراج الزوهير، التنمية المحلية في الجزائر– واقع وافاق– ، اطروحة ضمن متطلبات نيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر –3– كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية ص 35، 36.

- **من وهجة نظر اقتصادية :**

ينطوي المفهوم الاقتصادي للتنمية المحلية على الدخل وهيكل الانتاج ونوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد من حيث الكمية التي يحصلون عليها في المتوسط من جهة، ومن حيث النوعية والهيكل من جهة أخرى ووفقا لهذا التعريف فإن التنمية المحلية تتضمن بعدين هما:

- حدوث زيادة مستمرة في متوسط دخل الفرد لفترة زمنية طويلة .
- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة .

ومنه يستنتج أن مفهوم التنمية المحلية من وجهة نظر اقتصادية هو ضمان الحد الأدنى من مستويات المعيشة للفرد أو الأسرة من المآكل والملبس والمسكن والنقل والعلاج وغيرها من الإحتياجات الضرورية .

وعموما يمكن تحديد مفهوم التنمية المحلية على أنه ذلك الجهد المشترك بين الجهود المحلية الذاتية من (بلديات، دوائر، ولايات ومحافظات) والجهود الحكومية(وزارات ومختلف الهياكل الحكومية الاخرى) و المشاركة الشعبية عن طريق مجموعة عمليات ومشاريع لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية للمواطنين محليا، وإدماج هذه البرامج أو العمليات في برنامج التنمية الشاملة المستدامة لتكون فعالة على دفع عجلة التقدم والنمو على المستوى الوطني من خلال هذا المفهوم نستخلص أن عملية التنمية المحلية تتصف أو تتميز بما يلي[1]:

- أنها لا تتوقف ولا تنتهي عند نقطة معينة لكنها مستمرة ومتصاعدة لا شباع الحاجات والمطالب المتجددة للمجتمع المحلي .
- تتسم بالتكامل بين الريف والحضر وبين البناء الاجتماعي ووظائف هذا البناء بين الجوانب المادية.
- شمولية من حيث أنها تشمل جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وغيرها.
- المشاركة الشعبية أمرا ضروريا يدعم مبدأ حق التقرير .

[1] رجراج الزوهير، **مرجع سابق**، ص 37.

2. التطور الفكري للتنمية المحلية :

ظهر مفهوم التنمية المحلية في ستينيات (60) القرن الماضي إثر إزدياد الاهتمام بالمجتمعات المحلية كونها وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الإقليمي، فالجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية في تحقيق التنمية المحلية، وذلك عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية ممّا يستوجب تظافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية للمجتمعات المحلية وإدماجها في التنمية الاقليمية[1]،

إشتد الاهتمام بالتنمية المحلية بعد الحرب العالمية الثانية و يتضح ذلك من خلال استعراض تطور نظرية التنمية خلال نصف القرن الماضي عقب الحرب العالمية الثانية 1945 من قبل التيارات الفكرية المستمدة من علم الاقتصاد السياسي بفرعيه الرأسمالي والاشتراكي، حيث وضعت العديد من النظريات التي تم استنباطها من التجارب الرأسمالية والاشتراكية خاصة أن البناء الكلاسيكي الضخم لنظرية التنمية الجديدة سيطر عليه البعد الاقتصادي ولم يكن ثمة دور يذكر للقوى الاجتماعية ولحركتيها على المستويات اللامركزية والمحلية[2].

بناء على تم ذكره سابقا فان مفهوم التنمية المحلية ارتبط بإعداد وتهيئة التراب في أعقاب الحرب العالمية الثانية وما تبعها من جهود محلية ودولية لا عادة اعمار ما تم تدميره، وقد ساد تلك المرحلة توجه كبير من طرف الكثير من الدول لانتهاج النظام اللامركزي والذي جاء كنتيجة لفشل النظام المركزي في تحقيق الاهداف المسطرة من جهة ومن جهة أخرى كنتيجة لسلبيات الكثيرة التي كان يعاني منها النظام المركزي والتي يمكن ذكر أهمها في ما يلي:

- الانهيار الشامل للاقتصاد الوطني وللبلاد في حالة تعرض الاقطاب الرئيسية –العواصم– للخراب الناتج عن الحروب او الكوارث الطبيعية.
- عدم الاستفادة من المؤهلات البشرية والطبيعية التي تزخر بها باقي أقاليم البلاد .

---

[1] عبد الرحمن محمد الحسن، دور السياسات الوطنية في التنمية المحلية بالسودان، **مجلة الباحث:** العدد13، 2013، ص 116.

[2] محمد عبد الشفيع عيسى، مفهوم ومضمون التنمية المحلية ودورها العام في التنمية الاجتماعية، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، العددان 43، 44، صيف خريف2008، ص 156، 158.

- استمرار تدفق الهجرة الى الاقطاب الرئيسية –العواصم– وما يتبع ذلك من مشاكل اجتماعية سياسية، اقتصادية، وأمنية كارتفاع البطالة ، الأحياء القصديرية، الاجرام...الخ

كما أن التنمية المحلية ظهرت كالحل الأنجح لإحداث التنمية الشاملة التي تبنى على أساس أفقي يشمل كل المستويات ويسمح باشراك جل القوى الحية للبلاد ومختلف أفراد كل المناطق، فالدولة ترسم الأهداف والغايات التي يجب بلوغها أما التطبيق فيقع على عاتق الجماعات المحلية[1] .

- **على مستوى الفكر الاشتراكي:**

مثلت النظرية الماركسية الينبوع الأول الذي استسقى منه التفكير التنموي (الاشتراكي) مضامينه الفكرية واثري بناء على التجربتين(السوفياتية والصينية) ، وقد قامت التنمية وفق هذا الاطار العريض للفكر الاشتراكي على مفهوم التحول الهيكلي:

- من خلال محورية القطاع الصناعي والتعميق الصناعي– التكنولوجي انطلاقا من مفهوم تكرار الانتاج الموسع[2] .
- التكامل بين الصناعة والتكنولوجيا بمعنى تحويل النظريات والابتكارات العلمية الى تكنولوجيا يستفيد منها الناس في حياتهم بشكل مباشر وملموس [3].
- وبالتالي التركيز على تراكم رأس المال وتعظيم الادخار وتوسع نطاق الاستثمارات المنتجة القائمة على التخطيط القومي الشامل ذو الطابع المركزي في ظل الملكية العامة والسيطرة العامة لأدوات الانتاج[4].

[1] عبد الله غالم، بيبي وليد، فاعلية التخطيط التنموي والمجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية المستقلة المعتمدة على الذات كنموذج بديل في الجزائر لإرساء قواعد الحوكمة المحلية، **مجلة أبحاث ودراسات التنمية**، العدد الثالث، ديسمبر 2015، ص52–51.

[2] محمد عبد الشفيع عيسى، **مرجع سابق**، ص 156.

[3] بومدين طاشمة ، **مرجع سابق**، ص666.

[4] محمد عبد الشفيع عيسى، **مرجع سابق**، ص 156،157 .

- **على مستوى الفكر الرأسمالي :**

وضع العديد من النظريات حول التنمية المحلية وربطها بالقطاع الخاص والشركات الكبرى متعددة الجنسيات وصولا الى معالجات أخرى تعتمد على الشركات الصغرى، وفي ذلك الاطار تم تناول مفهوم المكان أو المجال بأشكال متباينة[1]، ومن بين هذه النظريات التي برزت في مجال الاهتمام بالتنمية المحلية :

نظرية التنمية الناشئة ، نظرية مراحل النمو بالإضافة الى النظريات النيوكلاسيكية والكينزية التي كان لها اسهامها الوافر فيما بعد في محاولة الدّمج الأكاديمي للبعد المحلي والاقليمي في عملية النمو والتنمية، والذي برز تحديدا مع الربع الأخير من القرن العشرين، ومع أوائل الثمانينات تم انشاء نظام عالمي اقتصادي جديد الذي ركز على عدة جوانب أهمها الحاجات الأساسية لإشباع الاحتياجات الاجتماعية كمحور بديل للعملية التنموية وكرد لمفاهيم التنموية الاقتصادية المحضة، تمت الدعوة إلى إبراز دور الجماعة والجماعات الاجتماعية المحلية والقروية والهيئات العاملة على المستويات اللامركزية في تحديد (الحاجات) والاعتماد على (الذات) وبناء خلطة (تكنولوجيا) والتي يقصد بها التكنولوجيا الملائمة بتشكيلة متنوعة تتكون من (تكنولوجيا أجنبية، تكنولوجيا داخلية يجري ابداعها وابتكارها، وتكنولوجية تقليدية، و"محلية") [2].

وفي إطار الاعتماد على الذات ظهر فكر جديد قاده رواد مدرسة التبعية التي ركزت على ضرورة فهم الخصوصية التاريخية والثقافية والبناء الاجتماعي للدولة ،الأمر الذي يقود التنمية نحو تحقيق أهداف قومية تنبع أساسا من الظروف الداخلية للبلد، والتي بمقتضاها يمكن بناء اقتصاد مستقل غير مشروط باتساع وتطور اقتصاد دولة أخرى اثر تجنب اتباع نفس الأسلوب الذي تتبعه الدول المتقدمة في تحقيق تقدمها وبالتالي رفض التبعية بشقيها السياسي والاقتصادي وشتى أساليب الاستغلال[3]، ما جعل أصحاب نظرية التبعية يؤكدون على أهمية تكوين نسق أيديولوجي في المجتمعات المتخلفة ضد علاقات التبعية الاقتصادية والهيمنة السياسية من جانب الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة ويترتب على ذلك تغيير

[1] بومدين طاشمة ،**مرجع سابق**، ص666.

[2] محمد عبد الشفيع عيسى، **مرجع سابق**، ص158.

[3] احسان حفظي، **علم اجتماع التنمية**، دار المعرفة الجامعية، طبع، نشر، توزيع، الاسكندرية، 2011،ص ،76،82.

جذري شامل للأبنية الاجتماعية تستجيب لكل التغيرات والتطورات والاستحداثات الجديدة[1]، وبذلك حددت مدرسة التبعية مفهوم التنمية تحديدا يتماشى مع الأصول النظرية لهذا الاتجاه ومع الواقع الفعلي للمجتمعات على أنها " التحول المتتابع الذي يصيب مختلف أشكال الواقع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع"[2].

وبذلك قدمت مفهوما جديدا متمحور حول مقاومة نتائج التبعية الاستعمارية على المجتمع مثل التهميش والاستلاب الحضاري وليس الاقتصادي فقط ، ومن هنا كان للبعد المجتمعي ثقله وعمقه في البناء الفكري الجديد بفضل أفكار أنصار مقاومة التبعية ورواد نماذج التنمية الوطنية القائمة على الاتجاهات الشعبوية المبنية على التصنيع والاحلال محل الواردات، ومع سقوط الاتحاد السوفياتي في التسعينات وانتشار العولمة وتحرير السوق الدولية من جهة والتركيز على بناء قدرة تنافسية قومية من جهة أخرى، ومع نهوض الشركات العابرة الجنسيات التي أصبحت من دعاة التنافسية الجديدة وطنيا وعالميا، سعت الدول الصناعية مع المنظمات الدولية قديمها (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي) وجديدها (منظمة التجارة العالمية) الى علاج الديون واعادة هيكلة الاقتصاديات الراكدة والناشئة ببرامج (التكييف الهيكلي)، ومن ثم لم تعد قضية النمو هي الأساس وانما تحقيق قدر من التقدم على طريق مكافحة الفقر ومن هنا اثيرت أدوار الجماعات المحلية في هذين الميدانين بالتحديد في اطار العولمة[3].

- **في حقل العلوم السياسية:**

مع بروز مطلع الالفية الجديدة نقائض العولمة من خلال حركات (مناهضة العولمة) والبحث عن (البدائل) ظهرت قوة المنظمات الغير حكومية عالميا ومحليا (هيئات المجتمع المدني) و(المجتمع الاهلي) للتحرك خاصة من أجل تنمية المجتمعات المحلية [4]، ومن هنا بدأ الاهتمام ببناء هيكل سلطة على

[1] احمد الربايعة، **مقومات التنمية ومعوقاتها**(دراسة تطبيقية في الريف الاردني)، منشورات الجامعة الاردنية: عمان ، الطبعة الاولى، 1988، ص 40.

[2] احسان حفظي، **مرجع سابق**، ص 84.

[3] محمد عبد الشفيع عيسى، **مرجع سابق**، صص158-159.

[4] محمد عبد الشفيع عيسى، **مرجع سابق**، ص 159.

المستوى المحلي يقتضي توزيع السلطة على مختلف مستويات الحكم ، (المركزي والمحلي) وتأسيسا لذلك أنشأت منظمات عالمية ومحلية تعنى بالتنمية المحلية[1].

ومن هذا المنطلق برزت الدعوة نحو اتاحة الفرصة للتنظيمات المحلية وخلق الجديد منها وتمكينها بل وتشجيعها وتفويض السلطات المحلية والامكانيات المحلية المادية والبشرية لتقوم بالعمل التنموي بدلا من أن تقوم به الحكومة المركزية بمفردها، بحيث أن الالتزام القيمي والمعياري والوعي التنموي السياسي سيؤدي إلى تحقيق الرخاء الاقتصادي والرفاه الاجتماعي والرضا النفسي للسكان وبذلك تحدث التغييرات الجذرية في بناء وظائف النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية وبالتالي تحقيق التنمية في مستوييها القومي والمحلي[2].

وبناء على ما سبق ذكره وجد مفهوم "التنمية البديلة" التي تأخذ في الاعتبار الأهداف والأساليب التي أغفلتها التعريفات السابقة، ومن أهم هذه المفاهيم ما يلي [3]:

- **مفهوم الاحتياجات الأساسية:**

جوهر هذا المفهوم يجعل التنمية تسعى للوفاء بالاحتياجات الأساسية للمواطنين من مسكن وملبس وخدمات صحية وتعليمية.

- **تقليل التبعية والاعتماد على الذات:**

يقصد بذلك أن أحد أهداف التنمية هو دعم الاستقلال الوطني بالاعتماد على المصادر الداخلية وتثمينها وعدم الاعتماد على المصادر الخارجية.

- **مفهوم التكنولوجيا الملائمة :**

يقصد بذلك تحديد المعيار الصحيح الواجب اتباعه في اختيار التكنولوجيا الملائمة القادرة على مواجهة الظروف المميزة لواقع البلاد وحسن توظيفها.

---

[1] بومدين طاشمة، **مرجع سابق**، ص665.

[2] محمد نبيل جامع، **علم الاجتماع المعاصر ووصايا التنمية**، دار الجامعة الجديدة: مصر، 2009، ص 575.

[3] هشام مصطفى الجمل، **مرجع سابق**، ص 19.

- **العدالة التوزيعية:**

يقصد بذلك مشاركة جميع الفئات الاجتماعية في عائد التنمية ممّا يجعل من قضية توزيع الدخل مسألة هامة تتبناها الدولة لضمان عدالة التوزيع.

مما جعلها تتسم بمجموعة من السمات الحديثة التي يمكن حصرها في ما يلي[1]:

إن التنمية المحلية ليست ظاهرة حديثة العهد الا أنه يوجد بعض السمات الحديثة التي تميز هذه العملية في الوقت الراهن أو الحاضر تنحصر فيما يلي:

- ظهور بعض البرامج المساعدة مثل برامج الأمم المتحدة وتلك التي تقوم بها الدول الكبرى مثل الولايات المتحدة الامريكية والدول الأوروبية .
- شمول نطاق التنمية المحلية على كل من التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والبيئة الشاملة.
- الاهتمام بالحياة الاجتماعية في المجتمع ككل (الاهتمام بجميع فروع الحياة من تعليم وصحة ورفاهية وصناعة...الخ).
- تنظيم برامج وطنية وقومية للتنمية المحلية.
- الاهتمام بتكامل وترابط التخصصات المختلفة في التنمية المحلية.
- استخدام عاملين مدربين لتحقيق أهداف محددة ومختلفة.

المطلب الثاني: شروط تحقيق التنمية المحلية .

1. مكونات التنمية المحلية " شمول –توازن–تنسيق"[2]

- تدّخل الدولة في جميع الأنشطة حيث تلعب دور الموجه للنشاط الاقتصادي من أجل تحقيق أهداف اجتماعية عادلة ، والسعي إلى توفير مستوى عالي من الرفاهية والازدهار لكافة

[1] محمد نبيل جامع، **علم الاجتماع الريفي والتنمية الريفية**، دار الجامعة الجديدة: الاسكندرية، 2010، صص140–139.

[2] ناجي عبد النور، **الدور التنموي للمجالس المحلية في اطار الحوكمة**، منشورات جامعة باجي مختار: عنابة، 2010، ص73.

المواطنين، كما أنه يتطلب ايضا أن تقوم استراتيجية التنمية الاجتماعية على أساس التكامل والتوازن بين كل من التنمية الاجتماعية والاقتصادية ونجاح الاستراتيجية وتوافقها داخل المجتمع يتوقف على عدة اعتبارات يمكن تلخيصها فيما يلي :

- الأخذ بعين الاعتبار عند وضع الاستراتيجية طبيعة الظروف للمجتمع ودرجة تخلفه.
- نوع الاستعمار المحتل للبلاد ومخلفاته والفترة الزمنية لحصوله على الاستقلال.
- طبيعة نظام الحكم السائد في الدولة ودرجة الاستقرار السياسي ونوعية الادارة وجهازها الحكومي .
- طبيعة النظام الاقتصادي المطبق .
- حجم المناطق الريفية والحضرية وتركيبة سكان المجتمع من حيث المستوى الثقافي، التعليمي والصحي، والقيم والعادات والتقاليد.
- العمل بدفعة قوية* ووضع أساس لمستقبل مستدام.

2. العوامل المؤثرة في مسار التنمية المحلية:

وفق نظرية النسق تعتبر التنمية المحلية جزء من الكل فهي كنسق فرعي تتفاعل مع المجتمع الكبير سواء ما تعلق بالبناءات والظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع المحلي لذلك هي تتفاعل مع كل العوامل المؤثرة في مسار تنمية المجتمع بحكم أنها عملية تغيير تستهدف قطاعات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية لتحقيق أهداف محددة نابعة من احتياجات الجماهير وامكانات المجتمع[1]، ويمكن إجمال أهمها فيما يلي[2]:

* يقصد بالدفعة القوية وضع برامج ومشروعات تغيير بشكل سريع وبمعدلات نمو قوية في اقرب وقت ممكن بمقتضاها يتم الخروج من حالة الركود باعتبار أن الحكومات هي المسؤولة بشكل كبير على إحداث هذا التغيير السريع وهي المسؤولة عن ضمان الحد الأدنى من مستويات المعيشة للفراد، مع توفير بعض الضمانات ازاء المفاجآت غير المرغوبة التي تعرقل التنمية والدفعة القوية هنا تتطلب من هذه الدول السير قدما في طريق التنمية ولهذا الغرض سوف تحتاج مواجهة هذه التحديات الى ادارة محلية حكيم ، رجراج الزوهير، **مرجع سابق**، صص39- 40.

[1] مريم احمد مصطفى، **مرجع سابق**، ص156، 162.

[2] رجراج الزوهير، **مرجع سابق**، ص37، 38.

●خصوصيات المجتمعات المحلية من حيث طبيعة البيئة الجغرافية التي تميز مجتمع عن غيره من جهة والمؤثرة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع من جهة أخرى

ومن هنا تبرز علاقة الجغرافيا بالتنمية من حيث أنها [1]:

لم تعد التنمية تقتصر على جانب واحد اقتصادي او اجتماعي وإنما بحكم أنها عملية كلية تتأثر ببنية المكونات الجغرافية، بل أصبحت تتطلب دراسة جوانب متعددة من بينها الاهتمام بالجانب الجغرافي وذلك بحكم أن التنمية تعني التغيير في بنية المكونات الجغرافية(معلومات، طاقة، سكان) التي عادة ما تكون مصحوبة بتغيرات تطورية، وبذلك أصبحت التنمية تهتم بالعامل الجغرافي كونه المكان الذي يحوي جل التجديدات المؤدية للتنمية (يتألف من ظاهرات متنوعة، يشمل امكانات مختلفة، يتسم باختلافات دقيقة تتمثل في حالة مظاهر التنمية) وكل هذه الخصائص يعبر عنها بالتنمية الغير متوازنة، ومن ثم فان جوهر الاهتمام بالجانب الجغرافي في التنمية من دور الجغرافيا في الكشف عن مختلف جوانب معرفة المكان من حيث التباينات المكانية ودورها في ؟غبراز الصورة المثلى والمرتكزة غلى النظرة الشاملة والكلية لتوزيع مشروعاتها (توجيه عملية التنمية)، أي الكشف عموما عن المقومات التي يرتكز عليها المكان الجغرافي ودورها في تحقيق التنمية، ومنه فإن اختلاف المصادر الطبيعية واختلاف توزيعها على المناطق الاقليمية يؤثر في اختلاف درجات وطبيعة التنمية المطلوبة، الأمر الذي يتطلب التخطيط السليم في خريطة المناطق الاقليمية (المحلية) طبقا للموارد المتاحة والإحتياجات المطلوبة ما يجعل من عملية التنمية المحلية بحاجة إلى خطة واضحة وواقعية صالحة للتطبيق:

[1] فؤاد بن غضبان، **علم اجتماع التنمية**، دار الرضوان للنشر والتوزيع :عمان، الطبعة الأولى، 2015، ص77.

•التنمية المحلية والتخطيط الاقليمي * Regional Planning :

تقوم التنمية المحلية على عمليات تغيير مخطط لها على المستوى المحلي بحكم أن التخطيط – الآخذ بعين الاعتبار كل العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية المؤثرة– هو من يحدد مسار التنمية ويقودها نحو تحقيق أهدافها، لذلك من بين أهم الأسس التي يقوم عليها التخطيط السليم للتنمية المحلية[1] .

فاختلاف الموارد الطبيعية واختلاف توزيعها على المناطق الاقليمية يؤدي إلى اختلاف درجات وطبيعة ومستويات ومجالات التنمية التي كانت إحدى دوافع بروز التنمية المحلية [2]:

- **التنمية الوطنية :**

هي عملية تقتضي تشغيل جميع القطاعات والتنسيق بين جميع الوحدات الانتاجية واستغلال كل الموارد والامكانات المتاحة في شبكة انتاجية واسعة تشمل كل القطاعات والأقاليم عبر الوطن.

- **التنمية المحلية:**

تعرف بأنها اسهامات تقوم عن طريق المهنيين والمواطنين لزيادة التضامن من داخل المجتمع وتحريك المواطنين نحو تحقيق المساعدة الذاتية وتشجيع القيادات المحلية للشعور بالمسؤولية ودعم المنظمات المحلية، وبحكم إختلاف المصادر الطبيعية واختلاف توزيعها على المناطق الاقليمية تختلف درجات

---

*هو أسلوب علمي يعتمد لحسن استغلال الموارد الطبيعية والبشرية المرتبطة بإقليم محدد لتحقيق اهداف معينة تهدف اساسا الى النهوض بالإقليم وانعاشه ما يجعل من التخطيط الاقليمي وسلة لحماية وصيانة واستثمار الموارد المحلية لصالح اقليم الدولة ككل كونه جزء من التخطيط القومي National Planning الامر الذي يتطلب دراسة وامكانيات الاقليم وتحديد مدى كفايتها لإقامة مشاريع مدرجة في خطة التنمية الاقليمية التي تقتضي ضرورة الربط بين مقومات وامكانات كل اقليم واحتياجات المشاريع المتعددة، خميس محمد الزوكة، **التخطيط الاقليمي وابعاده الجغرافية**، دار المعرفة الجامعية، 1991، ص 28.

[1] مريم احمد مصطفى، **مرجع سابق**، صص 167-166.

[2] مسعود البلي، تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية، دراسة نظرية من منظور الحكم الراشد، **مجلة دراسات وأبحاث**، المجلد 7 العدد 19، ، 15 ديسمبر 2015، 345

وطبيعة التنمية المطلوبة الامر الذي يتطلب التخطيط السليم في خريطة المناطق الاقليمية (المحلية) طبقا للموارد المتاحة والاحتياجات المطلوبة[1]:

- أن يكون التخطيط واقعيا على أساس الموارد البشرية والمادية المتاحة.
- أن يكون التخطيط شاملا ومتكاملا لمختلف الانشطة " الاقتصادية، الاجتماعية "
- أن يكون التخطيط مرنا بحيث يعاد تشكيله في ضوء التجربة والتقييم .

فالتخطيط الاقليمي يهتم بالتنمية في مناطق محددة لكنها تشمل جميع مجالات التنمية من زراعة وصناعة وتعليم وصحة ما يجعل منه تنظيم جزئي من التنظيم القومي والذي له عدة ميزات منها[2]:

- **الميزة السياسية :**

إشراك الحكومات المحلية في التخطيط والتنمية كونها تمثل الشعب على المستوى الاقليمي .

- **الميزة الادارية:**

من خلال الخروج من البيروقراطية بتفويض ممارسة السلطات لتسهيل العمل المحلي.

- **الميزة الاقتصادية:**

التركيز والتعامل مع الخصائص الفريدة لمنطقة جغرافية معينة.

ومن هنا يبرز دور الاقليم في تحقيق التنمية المحلية:

إن تنفيذ خطة او برنامج حكومي للتنمية في جميع انحاء العالم يعتمد الى حد كبير على هيئات عامة ذات قدرات وظيفية ومالية لازمة للقيام بأدائها والتي تندرج ضمن ما يسمى بإدارة التنمية التي تشمل في مجال اهتمامها بشكل واضح الهيئات الاقليمية والمحلية، ومن هنا ارتبطت التنمية المحلية بالإقليم*حيث

---

[1] مريم أحمد مصطفى، **مرجع سابق**، صص 167-166.

[2] جورج.ف.جانت، ادارة التنمية، ترجمة منير لبيب موسى، دار المعرف، **مرجع سابق**، ص233.

* يعرف من وجهة نظر جغرافية بانه حيز مكاني به قدر من الخصائص الطبيعية ومن وجهة نظر اقتصادية فهو المكان الذي يتواجد فيه مجموعة من الأنشطة الاقتصادية المتنوعة التي تحقق قدرا من الاكتفاء الذاتي، ومن وجهة نظر اجتماعية فان الاقليم منطقة يتواجد بها طائفة أو مجموعة أو لغة معينة وبمفهوم شامل هو حيز مكاني مترامي الأطراف ذو حدود واضحة سواء كانت طبيعية أو من صنع البشر يتوافر على قدر من الخصائص البيئية المشتركة كما يتواجد به مجموعات

تجرى التنمية وموقع المشروعات والبرامج وعلى ذلك فان" التخطيط الاقليمي" يهتم بالتنمية في مناطق محددة [1]، بحكم أن الاقاليم تختلف تبعا للخاصية المعتمدة في تحديد الإقليم القائمة على أسس ومعايير محددة للتقسيم على غرار المعايير الاقتصادية والاجتماعية التي من شانها أن تميز الأقاليم عن بعضها وبذلك يسهل التعامل مع كل إقليم اعتمادا على ميزاته التي يتمتع بها عن غيره[2].

ومنه برز ما يسمى بالتنمية الاقليمية [3]:

التنمية الاقليمية هي أسلوب من أساليب التخطيط تعتمد على الاقليم أو المنطقة التي تتخذها مكانا لها، وقد عرفت بتعاريف كثيرة منها صيغة العمل التخطيطية القادرة على وضع حلول لمشاكل وقضايا المجتمع التي يحددها التخطيط الاقليمي والمتمثلة في المشاكل(الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والسياسية ...).

وعرفت أيضا على أنها الحاجة الى التوفيق بين التخطيط الاقتصادي والاجتماعي والعمراني في جميع المستويات لسد الفجوة الموجودة بين تشكيل أهداف تخطيط التنمية وتنفيذها في المستوى الاقليمي والمحلي، كما تعرف التنمية الاقليمية أيضا بأنها الاطار التخطيطي الذي يحدد الاتجاهات الرئيسية لكيفية توزيع الموارد المادية والبشرية بين الاقاليم المختلفة بالشكل الذي يضمن تناسب أهداف التنمية الاقليمية مع أهداف التنمية القومية هذه من الناحية النظرية، أما من الناحية العملية فلابد من تحديد أجهزة التخطيط الاقليمي المركزية والمحلية من حيث مهامها وعلاقتها ببعضها وبالأجهزة التخطيطية القطاعية والمؤسسات التنفيذية المركزية والمحلية لتكون قرارات التنمية مؤثرة مكانيا واقتصاديا واجتماعيا وعمرانيا [4].

متجانسة وانشطة اقتصادية متكاملة. فراس ثامر حمودي، مهيب كامل فليح، سياسية التنمية الاقليمية ودورها في نشوء المستقرات البشرية وتطورها، **مجلة كلية التربية للبنات**، المجلد 20، عدد04، 2009، ص1

[1] جورج.ف.جانت، **مرجع سابق**، ص 232.

[2] فراس ثامر حمودي، مهيب كامل فليح، سياسية التنمية الاقليمية ودورها في نشوء المستقرات البشرية وتطورها، **مجلة كلية التربية للبنات**، المجلد 20، عدد04، 2009، ص3.

[3] محمد جواد عباس شبع، التنمية الاقليمية ودورها في تحقيق التوازن المكاني، **مجلة آداب البصرة**، العدد 55، 2011، ص326.

[4] محمد جواد شبع، التنمية الاقليمية " مفهومها واهدافها واستراتيجياتها"، **مجلة كلية التربية الاساسية**،جامعة بابل، العدد2، عدد خاص للمؤتمر العلمي السنوي الثالث لكلية التربية الاساسية جوان 2009، الصادر ب آذار 2010، ص238.

وبالتالي فرسم أي استراتيجية لتنمية المجتمع المحلي تفترض تصورا واضحا لطبيعة الاهداف المطلوبة حتى يمكن رسم السياسات التي تتلاءم معها، فضلا على ذلك يتطلب نجاح التنمية وجود أعداد وفيرة من الكفاءات الادارية والتنظيمية وتوسيع الجهاز الحكومي واعادة تنظيمه وتدعيمه بهذه الكفاءات لمقابلة احتياجات عملية التنمية، كما يتطلب اعادة التفكير في تحديث وادخال أفكار جديدة داخل بعض التنظيمات والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية التي تعمل على اشباع الحاجات الأساسية والثانوية [1]، كما هناك جملة من المتطلبات يمكن ادراجها وفق ما يلي [2]:

- اتخاذ المجتمع المحلي كوحدة للتنمية.
- مشاركة المواطنين في كل المشروعات التنمية المحلية وفي كل خطواتها بدء من مرحلة التمهيدية فالتخطيطية فالتنفيذية فالمتابعة والتقويم بما يدل على تطبيق اللامركزية .
- تنمية قدرات الطاقات البشرية بتغيير أفكارهم واتجاهاتهم وقيمهم ومساندة مشاريعهم.
- ضرورة الموازنة بين حجم التمويل الداخلي والمشاريع الاستثمارية المخطط لها [3].

تشير العناصر المذكورة سابقا في مجال التنمية الى الركائز الفعالة، غير أنه للوصول الى تحقيق فعلي للتنمية المحلية يتطلب الاعتماد على عناصر أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها، يمكن ذكرها فيما يلي[4]:

- **التغيير الهيكلي:**

يقصد بالتغيير الهيكلي ظهور ادوات وتنظيمات اجتماعية جديدة تختلف اختلافا نوعيا عن الأدوار والتنظيمات القائمة في المجتمع حيث يتطلب هذا النوع من التغيير حدوث تحويل كبير في الظواهر والنظم والعلاقات السائدة في المجتمع، بمعنى أن هذا التغيير الذي يحدث في بناء المجتمع يكون في حجمه وفي تركيب أجزائه وشكل تنظيمية الاجتماعي، ويصعب أن تحدث في مجتمع متخلف دون تغيير البناء الاجتماعي .

---

[1] احمد جابر بدران، **مرجع سابق**، ص8.

[2] حسين عبد الحميد احمد رشوان، **التنمية اجتماعيا– ثقافيا–اقتصاديا–سياسيا–اداريا–بشريا، مؤسسة شباب الجامعة: الاسكندرية**، 2009، ص205، 206، 207، 208.

[3] عبد الغفار حنفي، **الادارة المالية: مدخل اتخاذ القرارات** ، دار الجامعة الجديدة: الاسكندرية، 2002، ص 359 .

[4] رجراج الزوهير، **مرجع سابق**، ص 38.

3. مراحل التنمية المحلية:

بناء لمتطلبات تحقيق التنمية المحلية يلزم الأمر من القائمين عليها اتباع عدة خطوات مستتبعة في تحقيق العملية التنموية والتي يمكن التدليل عليها فيما يلي:

- **مرحلة التخطيط**[1]:

تعد مرحلة التخطيط أهم مراحل عملية التنمية المحلية التي تسبقها عملية التعرف على الاحتياجات الرئيسية العامة القائمة على الحوار والمناقشة وبلورة الاحتياجات ووضع البدائل وتحديد فكرة المشروع التي تعد نقطة البداية فتحديد الاحتياجات وترتيبها من وظائف المواطنين، وتتسم هذه المرحلة باقتصارها على النخبة في المجتمع المحلي وتمارس هذه المرحلة من خلال آليات مباشرة كاللقاءات المباشرة بين الموظفين بإدارة التنمية المحلية.

- **مرحلة التنفيذ**[2]:

تعتبر مرحلة التنفيذ أحد المراحل الهامة لأنها تمثل القاعدة الأساسية لنجاح عملية التنمية المحلية، وتتمثل هذه المرحلة بتحويل المصادر الى نتائج تكون على شكل خدمات.

- **مرحلة التقويم:**

المقصود بمفهوم التقويم هو اصدار الحكم على الأشياء والعمل على تطويرها بناء على هذه الاحكام وبالتالي تكون هذه المرحلة أساسا لتحسين عملية التنمية المحلية كونها تتميز بالاستمرار، وهناك من ينظر إلى التقويم بأنه عماية فنية يقوم بها الموظفون داخل تنظيمات التنمية المحلية أو الاشخاص المعنيين بذلك من خارج هذه التنظيمات المحلية[3].

---

[1] دريس نبيل، دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري، **مرجع سابق**، صص 142-141.

[2] نفس المرجع، ص 142.

[3] دريس نبيل، **مرجع سابق**، صص144-142.

وفيما يتعلق بمراحل تنمية المجتمعات المحلية جاء بعض المفكرين في هذا الاطار ببعض النماذج نذكر منها نموذج فريديريك تايلور الذي حدّد فيه خطوات التنمية المحلية في كتابه بعنوان " تنمية المجتمع– البرنامج والمنهج[1]":

- مناقشة الأهالي مناقشة منهجية لا ترتكز على مجرد شكاوى أو أحاديث عامة ، ولكن تحاول اكتشاف مشاكلهم وتشخيصها بدقة ويقبل المواطنون هذه المناقشة اذا ما شعروا بأن ما سيبذلونه من جهد سيكون عائد مجز وأن الاجهزة الحكومية ستحقق ذلك.
- القيام بالتخطيط المنهجي لتنفيذ البرامج وهذا التخطيط المحلي ينمي قدرات الاهالي وطاقاتهم ويحولهم الى عناصر ايجابية في عملية التنمية، ويعتمد عليه في المشروعات للمجتمعات المحلية مثل: بناء المستشفيات والمدارس وتمهيد الطرق وزيادة الانتاج الزراعي ومن خلال القيام بهذه المشاريع يتولد الشعور بالمسؤولية الجماعية والثقة بالنفس وعنصر المبادأة.
- التعبئة الكاملة لكافة الامكانيات والموارد الاقتصادية والاجتماعية المادية والبشرية في المجتمع المحلي.
- خلق وتمنية الطموح المحلي والتصميم على استمرار عمليات المناقشة والتخطيط والتعبئة.

المطلب الثالث: معوقات التنمية المحلية:

تتعدد العوامل التي تعيق التنمية المحلية فهي كثيرة ومتنوعة فمنها ما هو تنظيمي اداري و ثقافي وما هو اجتماعي وسياسي والبعض الأخر اقتصادي، بالإضافة الى العوامل الأمنية والمناخية وغيرها من المشاكل التي تبعدنا عن تحقيق التنمية المحلية بكلفة ابعادها ومن أهم هذه المعوقات:

- **المعوقات الادارية والتنظيمية[2]:**

تتمثل في تعقد الاجراءات وتفشي الروتين والبطء الشديد في اصدار القرارات وانتشار اللامبالاة والسلبية وسيطرة المصلحة الخاصة للمنتخبين المحليين.

[1] حسين عبد الحميد احمد رشوان، **مرجع سابق**، ص ص 208– 209.

[2] **المرجع نفسه**، ص231.

– نقص الكفاءات الادارية المؤهلة والقادرة على تحمل مسؤولية التنمية المحلية لاسيما في الهيئات المحلية المنتخبة والذي يعود بالأساس إلى عدم الإهتمام بالموارد البشرية لما تلعبه من دور فعال في تحقيق التنمية المحلية ، اضافة لضعف المكونات التعليمية والخبراتية لدى المنتخبين المحليّين، الأمر الذي يؤدي الى طرح اشكالية ما هي طرق اختيار قوائم المرشحين للانتخابات المحلية (الأمر متعلق هنا بقانون الانتخابات والأحزاب) فالنقص في الكفاءات الذي غالبا ما تفرزه الانتخابات المحلية يشكل مجالس عاجزة عن تسيير الشؤون المحلية بسبب نقص الخبرة و الكفاءة اللازمة مما ينبغي وهو ما يلزم اعادة التفكير في وضع سياسة مستدامة لتكوين المنتخبين المحليين وتزويد الجماعات المحلية بالإطارات والمستشارين الاكفاء لتأطير عمل المنتخب .

ومن أهم معوقات التنمية المحلية من الناحية الادارية [1]:

- سوء ادارة المنظمة وعدم كفاءة الجهاز الحكومي .
- عدم التخطيط الجيد لمشاريع التنمية المحلية بما يتماشى والحاجات الاساسية للمجتمع المحلي الناتج عن غياب المشاركة الشعبية والاعتماد على الجهوية والمحسوبية في التعيينات .
- ارتباط القرار المحلي التنموي بالقرار المركزي خاصة القرار التنموي البلدي الذي يرتبط بالقرار الولائي.

- **المعوقات الاجتماعية والثقافية [2]:**

تعتبر المعوقات الثقافية من بين أهم التحديات التي تواجه التنمية المحلية بحكم أن فشل غالبية المشاريع التنموية في المجتمعات المحلية ناجم عن نقص الوعي المحلي وضعف التثقيف عبر برامج مستمرة .

أما فيما يخص العوائق الاجتماعية التي تسود المجتمع المحلي وتحول دون تحقيق التنمية فيه:

[1] سي فضيل الحاج، حيتالة معمر، بن عطة محمد، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، **المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة**، عدد09 جانفي 2017، ص169.

[2] **المرجع نفسه**، ص169.

التزايد السكاني المحلي وما ينجم عنه من مشاكل اجتماعية واقتصادية كانتشار البطالة والأمراض والطبقات الهشة مما يتعين على الهيئات المحلية تخصيص مبالغ ضخمة لمواجهتها، والتي كان بالأحرى توجيهها للاستثمار المحلي الذي يحرك عملية التنمية مما يطرح اشكالية التنمية المحلية في ظل العوائق الاجتماعية قصد توفير الخدمات العمومية الضرورية كالسكن، التعليم، الغذاء، العمل والدواء وغيرها من ضروريات الحياة.

•المعوقات السياسية والاقتصادية

•المعوقات السياسية وتتمثل في [1]:

الصراعات الحزبية بين مختلف التشكيلات السياسية المكونة للمجالس الشعبية البلدية والولائية المنتخبة والتي تؤثر سلبا على قرارات هذه المجالس ممّا ينعكس على مختلف المشاريع التنموية ويجعل التنمية على المستوى المحلي دون طموحات وتطلعات المواطنين .

ضعف المناخ الديمقراطي السليم بسيطرة العلاقات والروابط القبلية على عملية اتخاذ القرارات السياسية الخاصة بالمشاريع التنموية في المجتمع المحلي.

- **أما فيما يخص العوائق الاقتصادية[2]:**

ضعف مصادر التمويل المالي المحلي (يلجأ البعض الى تقسيم مصادر التمويل تقسيما عاما من حيث الأسلوب المتبع منها أسلوب الضرائب من حيث طبيعتها وأنواعها ووسائل تحسين أجهزتها وأوعيتها وأسلوب التمويل الخارجي أو وفق ما يسمى بأسلوب التمويل بالعجز) .

وبالتالي فان التنمية المحلية في البلدان النامية لا تعتمد فقط على الموارد المحلية وانما تعتمد بدرجة كبيرة على المصادر التمويلية الخارجية التي يمكن أن تكون قروض أجنبية ، المساعدات والهبات من الحكومة المركزية بحكم أن التمويل الداخلي – الذاتي بالنسبة للجماعات الاقليمية في الجزائر– يقع عليه العبء الاكبر في تمويل عمليات وبرامج التنمية فمصادر التمويل تتعدد وتتباين من مجتمع محلي لآخر والتي ان تحدد في اربعة مصادر هي الممتلكات ، الضرائب، القروض، الوسائل غير المباشرة في التمويل

[1] سي فضيل الحاج، **مرجع سابق**، ص170.

[2] احمد جابر بدران، **مرجع سابق**، صص61-63.

- **المعوقات الأمنية والبيئية[1]:**

ناتج عن عدم مشاركة جميع الفواعل المجتمعية في اتخاذ القرار وصنعه واقتصار العملية في يد نخبة او طبقة سياسية معينة ما يجعل مخرجات النظام السياسي وبيئته الداخلية غير عادلة مما يؤدي الى ازمات اخرى كأزمة شرعية النظام وأزمة الشفافية توزيع الموارد المحلية .

أما فيما يخص الأمن الاقتصادي فيكون من خلال تأمين الاقتصاد المحلي بإنجاز مشاريع استثمارية محلية وحمايته من جميع التهديدات كالفساد والجرائم والارهاب خصوصا في عصر العولمة، لذا بات من الضروري توفير منظومة أمنية محلية لحماية المشاريع الاستثمارية ذلك أن أمن الاستثمار أهم أنواع الأمن الاقتصادي مما يوفره من مجالات جذب الاستثمار .

وما يمكن الخروج به من مضمون ما ذكر سابقا هو أن التنمية المحلية هي عملية ديناميكية متراكمة لا تحدث بمعزل عن وجود مجموعة من المقومات والمتطلبات منها ما هو قانوني كتوفر المؤسسة المناط لها تحقيق هذه العلمية وتحديد نطاق التنمية فيما اذا كانت شاملة وطنية أم محلية ترتبط بحدود جغرافية معينة، ومنها ما هو بشري والمتمثل في المسؤولين الذين يتولون مهام تسيير المؤسسة بالاضافة الى الامكانيات المادية والمالية.

ولأن هذه الاخيرة تتصدى لها مجموعة من الرهانات بحكم طابعها الديناميكي، كما أن المجتمعات الدولية دائما في تغيرات مستمرة يتوجب على المشرعين الاهتمام بهذه العراقيل سيما وأن نظام اللاّمركزية الادارية من أكثر أساليب التنظيم الاداري المعوّل عليه في تحقيق التنمية المحلية خاصة لما يوفره القانون من صلاحيات واختصاصات مع تمكينهم من الوسائل اللازمة للتسيير .

[1] سي فضيل الحاج، **مرجع سابق**، ص171.

الفصل الثاني:

المقاربات الحديثة للتنمية المحلية

في الجزائر

أصبحت الإستراتيجية الجديدة لنظام الدولة تقوم على المزاوجة بين globalism و localism في ظل اعادة منظور الدولة في اطار ما يسمى اعادة اختراع الحكومة وفق الهندسة الادارية في الألفية الثالثة يقوم على تقسيم نظام كبير إلى أنظمة فرعية أصغر تعمل بطريقة تفاعل هذه النظم الفرعية بعناية، ليس فقط بتقليل تعقيد الأنظمة ولكن أيضًا زيادة عدد الأشخاص المتفاعلة في تسيير الدولة يسمح للقطاعين العام والخاص بالتعايش، لتعرف جميع دول العالم اصلاحات ثلاث اندرجت في اعادة هندسة العمليات ونموذج اعادة اختراع الحكومة ونموذج التسيير العمومي الجديد[1] .

في إطار السياسات التنظيمية للدولة يقوم التسيير العمومي الجديد على آليتين اولهما[2]:

- **تغيير في آلية الحكومة** : اعتماد تغيير جذري في البناء الهيكلي للحكومة من خلال التأكيد على اللامركزية والفصل بين السياسة وتقديم الخدمات **التي تبرز في مثال اختلاف إيديولوجيات الأحزاب السياسية والمعارضة** التي وفق تطبيق الية الحكم الراشد الذي يقوم على مبدا التشاور والمشاركة يخول لهذه الاخيرة قابلية احترام وتقبل الراي الآخر في سبيل تحقيق المنفعة العامة على حساب المصالح الشخصية للأحزاب السياسية .
- **تغيير اسلوب الادارة:** تبني الادارة العامة لممارسات القطاع الخاص من خلال اعادة هندسة واعتماد ادارة الجودة الشاملة في العمل كقياس الاداء وتقليل العمالة والتركيز على الكفاءة والفعالية

ولأن مقاييس تطبيق المقاربات الحديثة في الادارة العامة المحلية تقوم على :

- **مقياس تنظيمي :**

يكون من خلال اعتماد هيكل تنظيمي مبني على اساس تحديد الاختصاص والمرونة في العمل والتشارك في اتخاذ القرارات واعتماد سياسات تنظيمية جديدة

[1] Richard Fernandez, **Localism And Globalism: Ebb And Flow**, published DECEMBER 11, 2018, http://malcolmpollack.com/2018/12/11/localism-and-globalism-ebb-and-flow

[2] محمد السعيد جوال، ترقية أداء المنظمات العمومية في ظل مقاربة التسيير العمومي الجديد(NPM)، دراسة نظرية تحليلة، **مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**، العدد الرابع عشر (14) ، 2016، ص65.

- **مقياس تسييري:**

اعتماد تخطيط استراتيجي، مسيرين ذوي كفاءة، مكافحة الفساد في تسيير المال العام، تقييم الأداء القائم على المنافسة والاهتمام بالمورد البشري من خلال رفع المهارات، والجزائر لا تختلف على التوجه العالمي الجديد للتنمية حيث تبنت السياسات العامة الاقتصادية عديد البرامج التنموية الطموحة على المستوى المحلي ورصدت الدولة لذلك مبالغ مالية كبيرة غير أن النتائج المحققة لم تقارب التوقعات، ونظرا لقيام التنمية المحلية هي الأخرى على مجموعة من العناصر المتعددة التي تجعلها لا تقتصر فقط على ما هو اقتصادي بل تتأثر بأبعاد أخرى اجتماعية، ثقافية، وسياسية تتطلب اعتماد اجراءات عملية تسهل من مهام الدولة في تحقيق أهدافها حيث أصبح مفهومها مفهوما يمكن تحديده وضبطه وفقا لما يلي[1]:

- **وفقا للمقاربة الادارية administrative approach :**

يتأسس على اللامركزية الادارية التي تمكن الأقاليم من مزاولة عمل الدولة على مستوى محلي

- **وفقا للمقاربة الاقتصادية economique approach:**

استغلال كافة العناصر الاقتصادية المرتبطة بالعملية بما يكسب المنطقة المحلية القدرة على انتاج السلع والخدمات بما يجعل المنطقة المحلية مصدرا في تحقيق التنمية على المستوى القومي

- **وفقا للمقاربة الجغرافية geograghical approach :**

هي التنمية التي تخص منطقة معينة " التنمية المناطقية regionalism devlopment "تستهدف تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية على مستوى المناطق الجغرافية باعتماد تخطيط اقليمي متوازن بين مختلف المناطق المحلية للاستفادة من فرص التنمية الاستراتيجية.

ومنه ولإدراك مدى مساهمة آليات التسيير العمومي الجديد في تحسين أداء الجماعات المحلية لابد من التطرق إلى إعتماد تقييم مبني على مقياس تنظيمي ومقياس تسييري.

[1] احمد باي، رؤوف هوشات ، احمد باي، رؤوف هوشات، **المقاربة التشاركية اداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر**، في كتاب، افاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري، دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع: الجزائر، ط1، 2015، ص273.

المبحث الأول: تطوير الادارة العامة وفق مؤشر تطوير الأداء الوظيفي احدى آفاق التسيير العمومي الجديد

تعتبر الإدارة أداة الدولة في تحقيق جل المهام الموكلة لها وهي بذلك تمثل مؤشر قياس يمكن من خلاله تقييم مدى نحاج الدولة أو فشلها في اداء مهامها ويتمثل هذا الأداء في تقييم كل من المقياس التنظيم والمقياس التسييري وذلك وفق:

- **في اطار تقييم المقياس التنظيمي**

إن الحكومات في سبيل سعيها الدائم وراء النماذج الإدارية الحديثة التي يفترض أنها تساعد على تطوير مستوى وجودة الخدمات الحكومية جعلها لا تتوانى عن الأخذ بجميع ما يرقى بالإدارة لتحقيق غاياتها، فتأثرها بمجموعة من المتغيرات خارجية فرضتها العولمة وداخلية أهمها اتجاهات الجمهور ورايهم وتقييمهم لأداء الادارة العامة خاصة وأنها تسعى لخدمة الصالح العام وتنفيذ البرامج التي من خلالها تكسب ثقة وتأييد الجمهور لأسباب يمكن اجمالها كالتالي[1]:

- **اتساع دور الحكومة :**

كان دور الدولة في العصور القديمة محصورا بمهمة المحافظة على الأمن الداخلي والممتلكات بالإضافة إلى حماية حدود الدولة من الأعداء، أما في العصور الحديثة فقد تطور دور الدولة واتسع نطاق العمل الحكومي ليشمل الحياة الاقتصادية للناس وبالتالي زادت المشاكل الادارية التي تقابلها الأجهزة التنفيذية وازداد عدد الوزارات والدوائر وتضاعف عدد العاملين في هذه الأجهزة التنفيذية، مما استدعى ضرورة الاهتمام بتحسين مستوى أداء الاجهزة التنفيذية بسبب ضعف أداء وكفاءة المرافق العامة.

- **التطورات التكنولوجية :**

إن للتطورات التكنولوجية أثر مهم في زيادة الاهتمام بالإدارة ولأن المؤسسات الانتاجية العامة في معظمها تواكب آخر التطورات التكنولوجية لأجل زيادة جودة منتجاتها والحفاظ على قدرتها التنافسية في السوق، الأمر الذي دفع بالحكومات الى تبني هذا النظام سعيا منها لتحقيق الخدمة وفق الرغبة المطلوبة من المواطن مما يحقق رضاه وذلك وفق ما حققه هذا النموذج في القطاع الخاص.

---

[1] محفوظ أحمد جود، **ادارة العلاقات العامة: مفاهيم معاصرة**، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، ط3، جانفي 2011، ص15.

وهو ما خلق عدة أزمات واجهتها الدول طرحت عدة تساؤلات حول مدى قدرة استجابتها لحل ومواجهة هذه الازمات التي يمكن تلخيصها وفق ما ليلي[1]:

- **أزمة معرفية:** عدم اليقين في المعنى الذي يؤثر على الآليات التي تعمل عليها الادارة من خلال شرح ما تفعله الإدارة العامة وما لا تفعله.
- **أزمة معيارية:** التساؤل عن المعايير والإجراءات التي تؤطر وتحدد سلوك العمل العام.
- **أزمة حوار:** انهيار الآليات التي تنظم وتفعّل الحوار بين مختلف فئات الدولة.
- **أزمة شرعية:** فقدان تدريجي للثقة في عمل الدولة وطاقمها السياسي والإداري.

وعليه اعتمدت الحكومة الجزائرية الاصلاح بحكم أنها مطالبة بالتطور في كل وقت وبذلك هي تحتاج إلى إعادة تشكيل نفسها وإختراع حكومة جديدة ونتيجة تعدد دواع الاصلاح من دواع اجتماعية إلى ادارية إلى تكنولوجية إلى مالية إلى سياسية وجب عليها تجسيد توجهات إدارة التنمية الحديثة اعتبارا من أن التنظيم العمومي يقوم على عدة مداخل أهمها ما يلي:

- **المدخل القانوني:** وهو جل القواعد والمبادئ التي تعمل بها الاجهزة الادارية العمومية
- **المدخل الهيكلي:** طريقة بناء التنظيم الهرمي الاداري وكل ما يتعلق بمستويات الوظائف
- **المدخل الوظيفي:** وظائف الادارة مع أهميتها وأاولوياتها
- **المدخل السلوكي:** العنصر البشري ومدى تأثيره داخل التنظيم العام من خلال التفاعل داخل المنظمات الحكومية

وقد تضمنت الاصلاحات أهم ما يلي[2]:

- بناء القدرات لأبناء المؤسسات
- المشاركة الشعبية لا الدور المتعاظم للحكومة
- التخطيط الاقليمي والمحلي لا التخطيط المركزي
- الاعتماد على الجهود المتاحة لا مزيد من التكنوقراطيين

[1] CHOUIKHI Samiya, BENMANSOUR Abdallah, Le Nouveau management public et la modernisation del'administration publique, **مجاميع المعرفة**, vol2, no02, octobre, 2016, p17.

[2] عبد المطلب غانم، **ادارة التنمية المستقلة: ابعاد وتخوم جديد، في كتاب دراسات في التنمية العربية الواقع والافاق**، مركز دراسات الوحدة العربية: لبنان، ط1، 1998، ص169.

المطلب الأول: التسيير العمومي الجديد آلية اصلاح الادارة الخدماتية في الجزائر

1. مفهوم التسيير العمومي الجديد:

وجد في سبعينات القرن الماضي نتيجة الازمات الاقتصادية الامر الذي دفع بالحكومات باعتماد تغيرات جذرية في سياساتها من خلال البحث عن بدائل في التسيير العمومي [1]، فهو أحد المفاهيم الحديثة ضمن حقل ما يطلق عليه إدارة الاعمال الحكومية يشير إلى الدور الجديد للحكومة المبني على اعادة تأسيس دورها في تقديم الخدمات العامة انطلاقا من فكرة ادخال آليات السوق والخوصصة والتعاقد والمرونة في التنظيم من خلال اللامركزية وزيادة التركيز على المنافسة في جودة الخدمة[2] ، خاصة بعد تغير دور الدولة وتزايد المطالب على الحكم الراشد good governance على المستوى العالمي برز التسيير العمومي الجديد New Public Management كإصلاح للإدارة العامة وتوجيهها نحو تعزيز كفاءة انتاجيتها وتحسين قدرتها في تقديم الخدمات وتفعيل المساءلة والحد الحصري من البيروقراطية العامة في تقديم الخدمات، كما يعرف التسيير العمومي على انه اسلوب تنظيمي– تسييري الذي يعمل على [3] :

- اضفاء مبدأ التنافسية على القطاع العام وهو ما يؤدي بالضرورة إلى اعطاء أكثر فعالية للقطاع مما يسمح له بتجديد وتأهيل وتطوير الخدمة العمومية وكذا تدعيم رقابة التسيير من خلال تحقيق رفاهية المواطن التي تقاس بالنتائج المنجزة وليس بالرقابة القبلية
- اعتماد مبدأ المشاركة في التسيير والتخلي عن المركزية (تعزيز اللامركزية)

[1]Christophe FAVOREU, **REFLEXIONS SUR LES FONDEMENTS DE LA STRATEGIE ET DU MANAGEMENT STRATEGIQUE EN MILIEU PUBLIC**, www.strategie-aims.com/events/conferences/17-vieme-conference-de-l-aims/pdf, consulté 18/12/2020.

[2] Mohamed Mouloud BELAID, L'innovation Au Sein Des Administration Publics En Aagerie, **Revue Valaque d'Etudes Economiques**, Volume 7NO, 3,2016, p91.

[3] صورية بوطرفة، التوظيف في القطاع العمومي بالجزائر في ظل التسيير العمومي الجديد– الوكالة الولائية للتشغيل تبسة، **مجلة العلوم الانسانية لجامعة Hام البواقي**، العدد التاسع، جوان 2018، ص767.

وعموما التسيير العمومي الجديد هو مجموعة من الآليات (سياسات، قواعد، اجراءات، انظمة، هياكل تنظيمية) تمولها ميزانية الدولة التي تتولى تنظيم وادارة العلاقة مع مختلف اصحاب المصلحة [1].

2. دواعي اعتماد التسيير العمومي الجديد:

إن الهدف الأساسي من وجود التسيير العمومي الجديد هو النكسة البترولية لسنة 1973 والأزمة المالية الدولية التي صاحبتها جعلت الدول تبحث عن سياسات جديدة تخلصها من حجم ارتفاع الدين العام الذي صاحبه عجز مالي كبير في الولايات المتحدة الأميركية [2]، ومن هنا وجدت أهم أدوات التسيير العمومي الجديد القائمة على [3] :

- استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة
- تبسيط الروتين الاداري
- تحقيق رضا المواطن
- اللامركزية(تفويض الصلاحيات، بنية شبكية، حوكمة)
- مؤشرات الأداء
- التركيز على الاهداف
- الاعتماد على التخطيط الاستراتيجي
- اقامة الشراكة بين القطاعين العام والخاص
- اتاحة الوسائل التكنولوجية والتشجيع على المنافسة، فمن مبادى التسيير العمومي ان التسيير يقوم على التجديد في نشاط الدولة بإضفاء طابع المقاولة « entreprise » على القطاع الحكومي تحت مصطلح « gouvernement entrepreneur »
- تحفيض العجز (الانضباط في استخدام الموارد وذلك من خلال سياسة ترشيد الانفاق)

[1] ساعد مريم، الياس حناش، **الادارة الالكترونية كمدخل لتحسين جودة الخدمة الحكومية – دراسة حالة قطاع العدالة في الجزائر– الملتقى الدولي :جودة الخدمة العمومية في ظل الحوكمة الالكترونية** ، حالة البلدان العربية، جامعة امحمد بوقرة– بومرداس–الجزائر، 2014، ص14.

[2] محمد السعيد جوال، ترقية اداء المنظمات العمومية في ظل مقاربة التسيير العمومي الجديد، مرجع سابق، ص 65.

[3] AMAR A., BERTHIER L, « Le nouveau management public : avantages et limites », **Revu Gestion et Management Publics**, vol.5, Décembre 2007,p 4

- الشفافية في الحسابات (كوظيفة مالية عن طريق انشاء نظام المحاسبة التحليلية التي تمكن من اظهار التكاليف المباشرة والمخفية بالنسبة للتجهيز او بالنسبة لشؤون السياسة وادارة الدولة)
- تبسيط الهياكل الادارية
- اعادة صياغة الميزانيات لتكون شفافة من حيث المحاسبة

3. تطبيق التسيير العمومي الجديد في الادارة العامة بالجزائر

3. 1 مسار اصلاح الخدمة العمومية الادارية في الجزائر:

ثمة مقولة حول الادارة تنحصر في انه: " الضعف في القمة يرجع الى الضعف في الأساس والأساس السليم هو إدارة تتدفق فيها الحياة " [1] .

هو ما قاد الجزائر نحو حتمية مجاراة التغيرات لتباشر بالإصلاح في مختلف الميادين التي تستدعي الاصلاح، وهذا ما يلاحظه المتتبع لواقع الاصلاح* في الجزائر الذي تعود مساعيه الى سنة 1988 حينما اصدر المرسوم المنظم للعلاقة بين الإدارة والمواطن في القانون الجزائري الذي نص صراحة على تنظيم الحق في الخدمة العمومية الذي تبعته فيما بعد نصوص قانونية وتنظيمية جسدت ذلك الحق وتلك العلاقة على الواقع في مختلف قطاعات ومجالات الادارة والخدمات العمومية [2]،

الذي ألزم هذه الاخيرة على ضرورة الاضطلاع بتحسين نوعية خدماتها وتبسيط اجراءاتها من حيث انه يمكنها اتخاذ اي اجراءات من شانها تحقيق ذلك باستعمالها للهاتف والبريد في علاقتها بالمواطن وبحثها عن انجع السبل لتنظيم المهام في مجال تسليم الوثائق الادارية وللحد من تفشي اي مظاهر من

---

[1] شكلاط رحمة، اشكالية التمويل المركزي واستقلالية الجماعات المحلية، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، **مجلة سداسية تصدر عن كلية جامعة مولود معمري– تيزي وزو**، العدد 1، 2011 ، ص101.

* " تقليص الفجوة بين درجة اداء النظام الاداري الراهنة وما ينبغي لها ان تكون عليه وفق طموحات والآمال في المختلفة جوانب التنمية" كما عرف " الاصلاح الاداري يتضمن انواع مختلفة من العمليات المصممة لزيادة امكانيات تأقلم الحكومات ولجعلها أدوات تغيير فعالة " بمعنى زيادة استجابة الحكومات لطلبات المواطنين ومسايرة التغيير " ، فيصل بن معيض ال سمير، **استراتيجيات الاصلاح ولتطوير الاداري ودورها في تعزيز الامن الوطني**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2014، ص 43.

[2] لعجال منيرة، بومدين محمد، الاساس القانوني لحق المواطن في الخدمة العمومية في الجزائر، **مجلة الحقيقة**، ص 50.

شانها ان تهدد علاقة الإدارة بالمواطن فرضت عقوبات تأديبية على الموظفين في حال ما اذا اعترضوا التدابير المتخذة لتحسين تلك العلاقة [1] ، ومع حلول عام 1989 حين تبنيها للتعددية السياسية التي تبعها اصلاح جذري في تركيبة النظام وآليات عمله سواء كان سياسي أو اقتصادي ناهيك عن الاصلاحات الأخرى[2]، والتي وصفت بالفاشلة بحكم انها كانت ظرفية ومؤقتة لمشاكل عديدة عولجت بشكل منفصل كالبيروقراطية، الفساد الاداري، التضخم الوظيفي وغيرها مما افقد ثقة المواطن بإدارة الخدمة العمومية ما تطلب منها اجراء اصلاحات عميقة تختلف عن تلك التي انجزت في التسعينات [3] ، لتبادر الى انشاء عدة هيئات متخصصة في الاصلاح نذكر منها [4] :

- تعيين وزير منتدب لدى وزارة الداخلية مكلف بالجماعات المحلية والاصلاح الاداري سنة1994
- انشاء لجنة اصلاح هياكل الدولة سنة 2000 تتولى مهمة اعادة النظر في انماط اصلاح هياكل الدولة واقتراح حلول ناجحة للمنظومة الادارية والقانونية .
- انشاء المديرية العامة للإصلاح الاداري والتي تعتبر بمثابة جهاز دائم لقيادة خطط الاصلاح الاداري في كل المستويات والقطاعات سنة 2003.
- انشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته سنة 2006.

لتواصل منهجيتها الاصلاحية سنة 2011 تحديدا 15 أفريل على اثر خطاب لرئيس الجمهورية التلفزيوني الموجه للأمة حيث مست هذه المبادرة مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية

---

[1] المواد 21، 26، 40 من المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 4 جويلية 1988 الموافق ل 20 ذي القعدة 1408، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 27، المؤرخة في 22 ذو القعدة عام 1403، الموافق ل 6 جويلية 1988، ص 1013.

[2] يوسف بن يزة، مبروك ساحلي، الاصلاحات السياسية كآلية للدمقرطة في بلدان المغرب العربي، **مجلة دراسات وابحاث**، العدد 25 ديسمبر 2016، السنة الثامنة، ص15.

[3] شريفة رفاع، منى مسغوني، محمد العربي قزون، دور الرقابة في دعم اعادة البناء الهندسي لإدارة الخدمة العمومية الجزائرية، **مجلة اداء المؤسسات الجزائرية**، العدد8، 2015، ص57.

[4] فرطاس فتيحة، عصرنة الادارة العامة في الجزائر من خلال تطبيق الادارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين، ص311.

والاعلامية من خلال اعتماد ترسانة من القوانين وذلك بالتزامن مع جملة من المعطيات التي كان يعيشها الوسط العربي اهمها ثورات الربيع العربي و ما إنجر عنها من انعكاسات مست المنطقة العربية ككل[1] ،

وفي صدد مواصلة الاصلاح في شقه الاداري سارعت الدولة إلى اعتماد نظام خدمات يقوم على الكفاءة والفعالية والاقتصاد في استخدام الموارد والتركيز على النوعية والاستمرارية في الاستجابة لتطلعات المواطنين من خلال تطوير أداء الجهاز الاداري وترقية الخدمة العمومية باصدار تعليمة الوزير الاول(عبد المالك سلال) رقم 298 بتاريخ 22 سبتمبر 2013 لتليها تعليمة اخرى تحت رقم 321 الصادرة بتاريخ 2 اكتوبر 2013 ، بغرض مواكبة التغيرات التي يشهدها العالم في مجال التكنولوجيا ومطالب الشعب – مصدر السيادة– خاصة وأن للجزائر تجربة في مجال تذمر المواطن من جراء نوعية الخدمة التي يتلقاها من قبل الادارات التي تخدمه والتي منها ما تداول عبر زمن من الوقت كان اهمها تفشي ظاهرة الخطأ في وثائق الحالة المدنية وذلك في اطار مخطط وطني احتوى في طياته مجموعة من الاجراءات الهادفة الى تقريب الادارة من المواطن يكمن **فيما يلي:**

2 .3 مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية 2014 و2017[2]:

مواصلة تأهيل الخدمة العمومية وتجديدها وضمان تكييفها المتواصل مع محيطها ومع تطور حاجيات المواطنين وتطلعاتهم واعادة الثقة بين المواطن وادارته استعادة مصداقية الدولة وهيبتها لجات الدولة الى اتخاذ مجموعة من التدابير التي تهدف الى القضاء على كل أشكال التعسف والتجاوزات التي تعد مصدرا للفساد وتغذي الشعور بالإقصاء والاجحاف والتهميش، ضمان التحسين الدائم لنوعية الخدمة العمومية وفق تطوير الادارة الالكترونية عبر إدخال وتعميم التكنولوجيا الجديدة *للإعلام والاتصال.

---

[1] بوحنية قوي، بوطيب بن ناصر، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية،– الجزائر نموذجا – **مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية**، العدد الرابع، ديسمبر 2014، ص 65.

[2] مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية لماي 2014، الوزارة الاولى، ص8.

* للإدارة الالكترونية من اهداف تندرج فيما يلي:

–من ناحية الأداء :

- توفير الخدمات عبر قنوات جديدة كالهاتف والاجهزة النقالة
- الاستجابة الفورية لطلبات المستخدمين باستخدام تقنيات الاتصال المباشر
- العمل بسرعة عالية ودقة غير متناهية من خلال الترابط الالكتروني لقواعد البيانات
- تحقيق رضا المواطن نظرا لنوعية الخدمة التي يتلقها

المطلب الثاني: تأثير الحكم الراشد كمقاربة على تحسين الأداء الوظيفي للجماعات الاقليمية

لم تتمكن أغلب الدول العربية من تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية، على الرغم من الإمكانات والموارد المتاحة والإصلاحات المطبقة، بحيث أنها اقتصرت على توفير الموارد الأساسية والبنى التحتية والتعليم والصحة وتحقيق العدالة في توزيع المداخيل بأنها تحدث تنمية فلا شك من أن هذه التحسينات تمكن من تحقيق التنمية لكنها ليست كافية وحدها لذلك، ومن هنا أكد جل الاقتصاديين المؤسساتيين أن سبب ذلك عدم تماشي الإصلاحات الاقتصادية مع الإصلاح المؤسساتي، سيما وان الأسواق الفاعلة لا تحتاج أسواقا اقتصادية فحسب بل أسواقا سياسية أيضا وبهذا ظهر ما يطلق عليه بالحكم الراشد[1]،

ولأن الحكم الراشد هو مجموعة من القواعد الموجهة لإعانة ومساعدة المسيرين للالتزام بالتسيير الشفاف في اطار هدف المساءلة على اساس قاعدة واضحة المعالم خاصة وأن الحكم الراشد اصبح الكلمة المحورية للتنمية الدولية المطبقة في كل القطاعات الذي لا يتجسد الا بتكامل وترابط المؤسسات الفاعلة فيما بينها وفق ما أكدته اللجنة المساعدة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE والتي تتجسد في[2]:

-من حيث التكلفة:

- تركيزها على النتائج وتقليص الاجراءات الادارية وتبسيطها من خلال تقليص الاعمال والوثائق الورقية مما يؤدي الى تقديم الخدمة بسهولة للمواطن وتخفيف العبء من حيث الجهد والمال والوقت وتوفير خدمة على مدار الساعة

من ناحية الشفافية :

- تحقيق الشفافية بنشرها للبيانات التفصيلية التي يوضح من خلالها كافة الاجراءات المطلوبة لكل خدمة، وسيلة مرزوقي، نحو الادارة الالكترونية كأسلوب للتسيير الاداري، **مجلة العلوم الانسانية**، العدد السابع الجزء الأول، جوان 2017، ص111.

[1] يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية**، مداخلة مقدمة في اطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الاسلامي تحت عنوان " النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور " من 19 الى 21 ديسمبر 2011 الدوحة ، دولة قطر، ص1.

[2] الاخضر ابو علاء عزي، غالم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد : إسقاط على التجربة الجزائرية، **مجلة علوم إنسانية** ، عدد 21، مارس 2005، ص4.

- الدولة / القطاع الخاص / المجتمع المدني

وعليه سارعت الجزائر الى تعديل تشريع الادارة المحلية على صعيد المجالس المنتخبة – الجماعات المحلية– بالعمل على ملاءمة الاختصاصات المنوطة بها اعتبارا من أن الادارة المحلية هي طرف من الاطراف الفاعلة في تحقيق التنمية وهو ما تطلب منها اعتماد اليات تنظيمية فعالة كان الحكم الراشد اهمها، فقد استعمل مصطلح الادارة الرشيدة للمرة الاولى من طرف البنك الدولي عام 1989 الذي اعتبر ها " أسلوب ممارسة السلطة في تدبير الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من أجل التنمية " وعرفت بذلك في ظل أزمة التنمية في افريقيا ومنه أصدر برنامج الأمم المتحدة الانمائي بعد مؤتمر صوفيا المنعقد في ديسمبر 1996 عناصر الادارة المحلية الرشيدة بوضعه لمعايير ومقاييس يمكن حصرها فيما يلي: المشاركة، سيادة وحكم القانون، الشفافية، جسن الاستجابة، التوجيه نحو بناء توافق الآراء، الانصاف وتكافؤ الفرص، الفعالية والكفاءة، المسائلة والمحاسبة، والرؤية الاستراتيجية[1].

1. مفهوم الحكم الراشد:

ارتبط الحكم الراشد بالتنمية التشاركية وكذلك حقوق الانسان والديمقراطية كما أنه يرتبط باحترام القانون وتسيير القطاع العام ومحاربة الرشوة وترشيد الانفاق العام وبالتالي عرف الحكم الراشد الطرق المتعددة لتسيير الأعمال المشتركة من طرف الافراد والمؤسسات العمومية والخاصة، ويشير أيضا إلى تفاعل الحكومات مع مختلف أقسام القطاع الخاص ويقوم الحكم الراشد على نظرية معيارية تعطي بعض التوجيه لما ينبغي اعتباره جيدا من خلال القياس[2]، فالحكم الراشد تجاوز النظرة التقليدية التي تعتبر أن الدولة هي الفاعل الرئيسي والوحيد في صنع السياسات العامة وتنفيذها لتصبح الدولة والهيئات الحكومية من فاعل وحيد ورئيسي في صنع السياسة العامة وتنفيذها إلى شريك قوي ضمن مجموعة شراكة تشمل قطاعات

[1] مبارك لسلوس، الادارة الرشيدة للجماعات المحلية بين الزامية الخدمة العامة وحتمية التوازن المالي، **مجلة ادارة للمدرسة الوطنية للادارة**، المجلد20، العدد40، فيفري 2010، ص8.

[2] David Levi-Faur, Good Governance, Online Publication Date: Sep 2012DOI: 10.1093/oxfordhb/9780199560530.013.0010,at 09/05/2020.

غير حكومية ذات نشاط اقتصادي واجتماعي ناتج عن تعقد الظواهر الإجتماعية من جهة واتساع مساحة الحاجيات والطلبات من جهة أخرى[1]، وعليه فمفهوم الحكم الراشد المحلي هو[2]:

- نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة الى مستويات محلية بموجب القانون
- لا مركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الانشطة على المستوى المحلي
- مشاركة حقيقة للمواطن في صنع القرار المحلي
- تهيئة الظروف التي من شانها خوصصة الاقتصاد المحلي

2. ابعاد الحكم الراشد

يتميز الحكم الراشد بمجموعة من الأبعاد التي تشكل جوهر المنطلقات الفكرية التي جاءت بها المؤسسات الدولية والتي نذكرها وفق ما يلي[3]:

1.2 البعد القانوني: يتجسد من خلال:

- شفافية الحسابات الحكومية
- تحسين كفاءة ومساءلة القطاع العام

2.2 البعد الاداري: ويبرز من خلال

- توفير جهاز اداري قوي يؤدي وظائف ادارية بصورة فعالة وبطرقة شفافة
- تدريب وتكوين الكفاءات البشرية والقضاء على المظاهر البيروقراطية

3.2 البعد السياسي: ويتجسد من خلال :

- تفعيل الشفافية وتجسيد مبدا المحاسبية
- تعزيز الحوكمة الديمقراطية

---

[1] بلغيث عبد الله، الحكم الراشد المحلي المقاربة الجديدة لصنع السياسة العامة واتخاذ القرار، **مجلة الراصد العلمي**، العدد الاول شتاء 2014، ص47.

[2] بن حمادي عبد القادر، الفضاءات الاقتصادية والسياسية العربية الافريقية" استراتيجية جديدة لتحديات العولمة" ، **مجلة الراصد العلمي**، العدد الاول ربيع 2014، ص46.

[3] طكوش صبرينة، واقع الحكم الراشد في الجزائر، **REVUE DES SCIENCES COMMERCIALES**، Vol.17, N° 01 : Décembre 2018، صص 11-12.

- دعم اللامركزية والحكم المحلي

4.2 البعد الاجتماعي والاقتصادي:

- الاستعمال العقلاني للموارد العمومية
- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية

3. الاطار القانوني للحكم الراشد في الجزائر

إن اعتماد الحكم الراشد كآلية لتحقيق الخدمة العامة من شانه ان يشكل قيمة مضافة لحق الانسان فالإطار القانوني لحقوق الإنسان في سياق الخدمة العامة يقوم على أن الدولة تقع على عاتقها التزامات أساسية بحقوق الإنسان بموجب معاهدات حقوق الإنسان والقوانين الوطنية ذات الصلة وهو ما يتطلب ضرورة تفعيلها بتوفير مستوى معيشي لائق، والحق في الصحة، والحق في الماء وخدمات الصرف الصحي، والحق في الغذاء، والحق في المسكن، والحق في التعليم، وتشمل الحقوق الثقافية الحق في المشاركة في الحياة الثقافية وفي التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته[1] ، وهو ما جعل مفهوم الحكم الراشد يتطور على مر الزمن وتحول من أولويات الحكم التي تهدف إلى زيادة الكفاءة والنمو الاقتصاديين إلى سياسات الحكم ومؤسساته التي تعزز على أفضل وجه توفير قدر أكبر من الحرية والمشاركة الحقيقية والتنمية البشرية المستدامة وحقوق الإنسان، ويسلم مجلس حقوق الإنسان في قراره 11/7 إذ يربط بين الحكم الرشيد وحقوق الإنسان من حيث أن الحكم الذي يتسم بالشفافية والمسؤولية والمساءلة والمشاركة ويلبي احتياجات وتطلعات الشعب بما في ذلك النساء وأفراد الجماعات الضعيفة والمهمَّشة، هو الأساس الذي يقوم عليه الحكم الرشيد[2]،

لذلك فتحقيق مقاربة ترقية خدمة عمومية محلية يجب الاعتماد فيها على قرارات صادرة عن القاعدة بطريقة شفافة ورشيدة سواء من طرف المواطنين أو عن طريق الجمعيات في اطار الشراكة مع الجماعات

---

[1] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، **تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن دور الخدمة العامة كعنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها**، 23 ديسمبر 2013، صص3-6.

[2] Good Governance Practices for the Protection of Human Rights (**United Nations publication**, Sales No. E.07.XIV.10), p. 38.

المحلية هذه الثقافة من شانها توليد طاقات لدى الأفراد واعطائهم ثقة بانهم مصدر ترقية الخدمة العامة المحلية، وتتحقق هذه المشاركة من خلال حق المواطن في اختيار ممثليه ومساهمته الفعلية في اختيار ممثليه ومساهمته الفعلية في تدبير الشأن العام المحلي وهو ما يتطلب من الجماعات الاقليمية توفير قنوات الاتصال مع المواطنين التي تسمح له على ان يكون على اطلاع دائم في ما تعلق بتسيير شؤونه المحلية [1]، **وعليه يبرز دور الحكم الراشد في تفعيل اداء الجماعات المحلية وفق ما يليتأثير الحكم الراشد على أداء الجماعات الاقليمية : (البلدية نموذج)** [2] .

اعتبارا من أن الحوكمة الادارية [3] Administrative Governance:

تقوم على وجوب إعتماد استراتيجية إصلاح تنظيمي باعتماد تطبيق السياسات من خلال مؤسسات القطاع العام التي يجب أن تتصف بالكفاءة والاستقلالية والمساءلة والشفافية، والخدمة العمومية في ظل الحكم الراشد هي حق الوصول الى المعلومة والاطلاع على الموازنات والمشاركة في اعداد البرامج والخطط التنموية ومراقبة تنفيذه، أصبح تحقيق التنمية المحلية المستدامة لا يتأتى إلا من خلال اعتماد جملة من الآليات التي تعتمد كمؤشرات قياس درجة التزام الجماعات الاقليمية بمبادئ الحكم الراشد في أدائها التي اعتمدت في ثلاث مؤشرات هي:

- اعتماد الشفافية / المساءلة
- اعتماد تكنولوجيا الاعلام والاتصال لتبسيط الاجراءات الادارية لمكافحة الفساد

1.4 تقييم الأداء في اطار قياس مؤشر الشفافية استنادا على قانون البلدية رقم 10-11 :

- **أهداف الشفافية***: والتي تتمثل فيما يلي:

[1] ضريفي نادية، حاج جاب الله امال، اصلاح النظام المحاسبي للدولة وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العمومي IPSAS، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 07 جانفي 2018، ص181.

[2] القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 03 يوليو 2011، الموافق ل10 شعبان 1432، جريدة رسمية عدد 37.

[3] نبيل البابلي، **الحكم الرشيد الابعاد والمعايير والمتطلبات**، تقارير سياسية 9 يناير 2018، المعهد المصري للدراسات، ص10.

- تمكين الجمهور من ممارسة الرقابة الشعبية على تصرفات الادارة ونشاطاتها والكشف عن مواطن الخطأ والسلوكيات السلبية وتشخيصها
- نشر القيم الفاضلة في المجتمع الاداري ومكافحة الفساد بكل اشكاله وصوره وضع المعلومات اللازمة بين ايدي المعنيين كاملة غير منقوصة وفي زمن ووقت مناسب لتمكينهم من مباشرة الاجراءات اللازمة على الصعيد الاداري والقضائي
- يمكن مبدأ الشفافية سلطة الاعلام من ان تؤدي مهامها داخل المجتمع ويساهم في مكافحة الفساد

التجسيد القانوني للشفافية:

- " نصت المادة 14 من قانون البلدية " يمكن لكل شخص الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية ويمكن لكل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة او جزئية على نفقته " مع مراعاة المادة 56.
- ولإعطاء شفافية أكثر لأعمال المجالس عمل المشرع على ضمان علنية الجلسات حيث جاءت المادة 26 " جلسات المجلس الشعبي علنية مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولات " كما أكد على ضرورة اعلام المواطنين بتاريخ الجلسات
- **في اطار الاعلام:** فالمادة 22 من قانون البلدية تنص على أن " يلصق جدول أعمال الاجتماعات عند مدخل قاعة المداولات وفي الاماكن المخصصة لإعلام الجمهور بمجرد استدعاء اعضاء المجلس الشعبي البلدي "
- أما المادة 11 من قانون البلدية: " يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات واولويات التهيئة العمرانية والتنمية الاقتصادية

* وجد مبدا الشفافية منذ عام 1929 مع انهيار سوق اسهم الولايات المتحدة الامريكية كسبيل لتحسين أداء الاستثمارات وفي فرنسا تم نشر العديد من الأعمال من أجل اقتراح تكييف بعض قواعد حوكمة الشركات في قانوننا الوضعي الذي اعتمد لأول مرة في يناير 1993 يطبق تقييما لأداء الشركات بعد حوكمتها لتعطي مزيدًا من الشفافية في إدارة الأعمال، من خلال جودة المعلومات التي يقدمونها لتحسين الإدارة وصورتها مع الجمهور والمستثمرين، Deirdre curtin, joana mendes, Transparence et participation : des principes démocratiques pour l'administration de l'union européenne**, revue français d'administration publique,** n137-138, 2011, p 103.

والاجتماعية والثقافية ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائل والوسائط المتاحة، كما يمكن للمجلس الشعبي البلدي.

- المادة 97 من قانون البلدية 11-10 التي نصت على أنه " لا تصبح قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي قابلية التنفيذ إلا بعد اعلام المعنيين بها عن طريق النشر اذا كان محتواها يتضمن أحكاما عامة أو بعد إشعار فردي بأي وسيلة قانونية في الحالات الأخرى" .

وهو ما تم التأكيد عليه من خلال عدة مراسيم تنفيذية منها:

- اقرار حق المواطنين في الاطلاع على مستخرجات ومداولات وقرارات المجالس الشعبية البلدية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16- 190[1] ، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجالس الشعبية البلدية والقرارات البلدية
- تكريس انفتاح المجالس البلدية على الجمهور في اطار نظام داخلي نموذجي للبلدية[2] ، الذي اقر قواعد الانفتاح والشفافية الادارية على مستوى المجالس منها حق المواطنين حضور الجلسات ومداولات المجلس كما شدد المرسوم على اعلامهم بنتائجها

- **أما بخصوص الولاية:**

- **في اطار الاعلام:** تقديم عرض عن نشاطه السنوي امام المواطنين " ولتحقيق نفس الغاية نصت المادة 18 من قانون الولاية 12-01 على ان " يلصق جدول أعمال الدورة فور استدعاء اعضاء المجلس الشعبي الولائي عند مدخل قاعة المداولات وفي أماكن الالصاق المخصصة لإعلام الجمهور ولاسيما الالكترونية منها وفي مقر الولاية والبلديات التابعة لها "، أما المادة 26 فتؤكد على أن " تكون جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية ويمكن أن يقرر المجلس الشعبي

[1] المرسوم التنفيذي رقم 16-190 جريدة رسمية العدد 41 المؤرخ 12 يوليو 2016.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 13-105 يتضمن النظام الداخلي النموذج للبلدية، الجريدة الرسمية عدد 15 مؤرخة 17 مارس 2013.

الولائي التداول في جلسة مغلقة في الحالتين التاليتين: الكوارث الطبيعية ودراسة الحالات التأديبية".

- **قياس مؤشر الشفافية استنادا على تكنولوجيا المعلومات:**

يحقق اعتماد تكنولوجيا المعلومات في الأداء الاداري الفعالية الادارية بحكم انه يجعل من الادارة تتميز بالشفافية وذلك حسب ما يعبر عنه بالإدارة المرئية مما يمحو من اذهان المواطن صورة تلك الادارة البيروقراطية الجامدة البطيئة [1]،

إن توظيف تكنولوجيا المعلومات بشكل كامل في أداء الخدمة العمومية يؤدي إلى امكانية المحاسبة على جزئيات تلك المهام والانشطة من خلال اعتماد النشر الالكتروني حيث لا مجال لإخفاء المعاملات ولا فرصة للاستئثار بخدمة جهات دون أخرى فالمصلحة تصبح عامة مادامت الخدمة عامة[2]، وللشفافية اثر في ازالة الغموض وسرية المعلومات والوثائق الادارية وبالتالي سهولة الحصول على الخدمة والوثيقة والمعلومة دون رشوة أو محسوبية حسب ما أكده وزير الداخلية حيث تم التركيز على مبدأ ادارة بصفر ورقة الأمر الذي من شانه أن يضفي الشفافية ويحارب البيروقراطية من خلال تقديم تسهيلات للمواطنين[3]،

اعتماد التكنولوجيا ⟵ ادارة الكترونية (توفير خدمة، نشر معلومة) ⟵ الشفافية في العمل القضاء على الفساد ⟵ تحقيق العدالة المجتمعية في تقديم الخدمة ⟵ رضا المواطن استقرار كيان الدولة ككل[4].

واستنادا لمبدا الشفافية الذي يقوم على الالتزام بتزويد المواطن واصحاب المصلحة بحق الحصول على البيانات والمعلومات وحق الاطلاع على اجتماعات ومداولات لقطاعات الحكومية ومعرفة ما يدور في المرافق العامة صدر **المرسوم التنفيذي الحامل رقم 16-190** الذي حدد كيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي لتسهيل اعلام المواطنين حول تسيير الشؤون المحلية، وفي هذا الشأن

---

[1] ذبيح ميلود، الحكومة الالكترونية مدخل للإصلاح الاداري في الجزائر، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، عدد 7 جوان، 2013، ص40.

[2] عابد عبد الكريم غريسي، شريف محمد، دور الادارة الالكترونية في ترشيد وتحسين الخدمة العمومية، **المجلة الجزائرية للمالية العامة**، العدد الثالث، ديسمبر 2013، ص 96.

[3] http://www.interieur.gov.dz, consulté le 06/12/2019.

[4] المخطط من اعداد الطالبة .

على المجلس استعمال وتطوير كل الدعائم الرقمية الملائمة قصد ضمان نشر وتبليغ القرارات الا ما استثناها القانون[1]،

ومن خلال شفافية المالية العامة والسياسات النقدية والمالية، ينبغي الحرص على أن يفتح للجمهور أنشطة الدولة في مسائل الميزانية، وكذلك هياكل ووظائف البنوك المركزية والمؤسسات المالية والهيئات المسؤولة عن مراقبة وتنظيم المؤسسات والأسواق بتقديم الشفافية كشرط ضروري ، إن لم يكن كافياً ، للاستقرار المالي بالنسبة للحياة العامة، فإن عقيدة الشفافية الكاملة يتم ترسيخها تدريجياً مع مبادرات من نوع الحكومة المفتوحة open governement أصبحت الشفافية فيها فضيلة لمجتمعاتنا الديمقراطية [2] .

- **قياس شفافية الدولة في اطار المؤشرات الدولية:**

اعتمدت الجزائر في اطار عصرنة انظمة الميزانية كخطوة سابقة وضرورية للإصلاح المحاسبي ابرام عقد سنة 2005 من طرف وزارة المالية (المديرية العامة للميزانية) مع مكتب استشارات كندي CRC SOGEMA من اجل وضع تصور شامل لإصلاح المالية العمومية وذلك بصياغة اصلاح مبني على نظام جديد لتسيير النفقات والمحاسبة والرقابة على النفقات العمومية بالتركيز على[3] :

- تحسين عرض ونشر الميزانية العامة للدولة
- تطوير وظيفة الاستشارة

وتقييما للشفافية التي ادرجتها الجزائر في اصلاحاتها القانونية ابرزت مؤشرات دولية انها لم تطبق فعليا وبرز ذلك من خلال:

- **مؤشر الموازنة المفتوحة(Open Budget Index opi):**

والمؤشر هو تحليل ومسح شامل لتقييم ما إذا كانت الحكومات المركزية تقدم للناس معلومات عن الموازنة وتتيح الفرصة للمشاركة في مراحل إعداد الموازنة وهو ما يحدد شفافية الموازنة كما يستخدم مسح الموازنة المفتوحة معايير مقبولة دوليا وضعتها منظمات متعددة الأطراف من مصادر، مثل صندوق النقد

---

[1] المواد 1، 2، 3المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 25 رمضان 1437 الموافق ل 30 يونيو 2016، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 41، المؤرخة في 7 شوال 1437 الموافق ل 12 يوليو 2016، ص 8.

[2] Muriel de Fabrègues et Valérie Pernot-Burckel, La dictature de la transparence, vol19, n2, 2017, https**://journals.openedition.org/ethiquepublique**/3090.

[3] ضريفي نادية، حاج جاب الله امال، **مرجع سابق**، ص232.

الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمنظمة الدولية لأجهزة الرقابة العليا والمبادرة العالمية للشفافية المالية وهي عبارة عن أداة بحثية معتمدة على الحقائق تهدف إلى تقييم ما يحدث في الممارسة العملية من خلال الظواهر التي يمكن ملاحظتها بسهولة[1] ،

من خلال معدل درجات المتوسط العالمي للشفافية الذي يوفر المعلومات حول كيفية جمع تمويلات الأموال العامة حيث تتسم أنظمة الأموال العامة بالشفافية مع رقابة رسمية فعلية ومشاركة المواطنين في صنع القرار بشأن الموازنة ومراقبة كيفية تنفيذ هذه القرارات وعليه يعد مسح الموازنة المفتوحة هو التقييم الوحيد المستقل والقياسي للمحاور الثلاث لنظام الموازنة المفتوحة الشفافية والرقابة والمشاركة العامة وهو مؤشر مكن دولة كوريا الجنوبية من تأسيس موقع يمكن المواطنين من تقديم شكواهم بشأن استخدام الحكومة غير الفعال في انفقها للموارد وهو ما أسفر عن توفير 12 بليون دولار .

نتائج شفافية الميزانية بمرور الوقت (مؤشر الموازنة المفتوحة) 2008-2019

الدول	2008-2019	2010-2019	2012-2019	2015-2019	2017-2019
الجزائر	2	1	13	19	3
المغرب	19	28	38	38	45

Source :https://www.internationalbudget.org/sites/default/files/2020-04/2019_Report_EN.pdf, pp 80,81.

والنتائج التي نشرتها المنظمة الدولية للشراكة الميزانياتية (IBP) حول الموازنة المفتوحة تعد درجة الجزائر فيها مقدرة بنحو 3 من أصل 100 أقل إلى حد كبير من متوسط الدرجة العالمي المقدر بنحو 40 درجة على الاقل كحد أدنى في ترتيب الدرجات، فتقييم الجزائر يضعها دوما في الفئة الأخيرة في تصنيف الدول التي تقدم معلومات شحيحة منذ عام 2015 قامت الجزائر بتقليل إتاحة معلومات الموازنة عن طريق إنتاج مقترح الموازنة للسلطة التنفيذية لأغراض الاستخدام الداخلي فقط، وعدم إنتاج التقارير

[1] المنظمة الدولية للشراكة الميزانياتية، مسح الموازنة المفتوحة لعام 2017 ملخص تنفيذي-https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/open-budget-survey-2017-

الدورية، وعلاوة على ذلك فشلت الجزائر في توفير البيان التمهيدي للموازنة للجمهور وإنتاج المراجعة نصف السنوية والتقرير السنوي وتقرير المراجعة، ولكن لم تتم إتاحة هذه الوثائق للجمهور[1]،

فإقرار المشرع للسلطة الصلاحيات الواسعة للجلسات المغلقة وفق المادة 26 من القانون 11-10 هو ما قلل من الشفافية المطلوبة في العمل بالإضافة الى محدودية الاعلام للجمهور بمجريات تسيير الشأن المحلي، والشكل الموالي يوضح التدهور بالتفصيل وفق معطيات الجدول التالي:

مسح الموازنة المفتوحة 2019: إتاحة وثائق الموازنة للعامة

الدول	بيان ما قبل الميزانية	مقترح الميزانية من قبل السلطة التنفيذية	اصدار الميزانية	التقارير السنوية	المراجعة نصف السنوية	تقرير نهاية العام	تقرير المراجعة
الجزائر	•	•	•	•	•	•	•

Source :https://www.internationalbudget.org/sites/default/files/2020-04/2019_Report_EN.pdf, p 86.

• لا تنتج • متاحة للعامة • نشر متأخر أو لم يتم نشره على الإنترنت أو مُنتَج للاستخدام الداخلي فقط.

وعلى كل فان هذه العوامل تتغير من مرحلة تاريخية لأخرى ومن نظام سياسي لآخر وحسب ظروف المجتمع الأمر الذي يستدعي مزيدا من الحرص على أن تتم الصفقات العمومية في ظل الشفافية التامة ووجود أجهزة لمراقبة تنفيذ المشاريع و محاربة كل أشكال الفساد، من خلال وضع إستراتيجية طويلة المدى يشارك فيها الجميع من حكومة و إدارات عمومية و مجتمع الأعمال و وسائل الإعلام و مجتمع مدني كل على مستواه، لأن مسألة الفساد مسألة معقدة فمكافحتها تتم وفقا لجهود جماعية وليست فردية

2.4 تقييم الأداء بقياس المساءلة:

1.2.4 قياس المساءلة من الناحية القانونية:

[1] فضيلة بوطورة، نوفل سمايلي، **مرجع سابق**، ص16.

تقضي الشفافية ان يكون أداء المسير للمال العام (الآمر بالصرفl'ordonnateur) ان يعمل وفق اطر واجراءات واضحة في انفاق المال العام ولتجسيدها لجأت الدول الى تكريس مبدأ المساءلة كمعيار يلتزم به كل عون للدولة يتصرف في المال العام ويتحقق مبدأ المساءلة بتقديم المتصرف للمال حصيلة سنوية للميزانية التي تحصل عليها في بداية السنة وكيفية انفاق بنود هذه الميزانية مع ذكر النتائج المحققة لأن مدلول الفعالية هو ربط الأهداف بالنتائج [1]،

ومنه تعتبر الرقابة الوصائية من بين اهم الوسائل التي يمكن بواسطتها مساءلة المجالس المحلية المنتخبة سواء الرقابة على الأعضاء أو الرقابة على الهيئة ككل أو الرقابة على اعمال المجلس المنتخب وهذا ضمانا لاستقرار والسير الحسن لأعمال المجلس المنتخب [2] ، فالرقابة المفروضة على الادارة العامة تلعب دورا هاما في إحترام مبدا المشروعية وسيادة القانون فالدستور الجزائري جعل من الرقابة وظيفة متميزة بجانب الوظائف الأخرى الأساسية[3] ، فالسلطة المركزية تمارس رقابة ادارية على المجالس الشعبية للبلديات والولايات والسلطة المركزية القائمة بالرقابة هي: رئيس الجمهورية في حالات معينة، وزير الداخلية بصفة أساسية على الولاية وزير المالية اذا كان للموضوع جوانب مالية ، الوزراء المعنيون اذا ما تعلق الامر بالقطاع الذي يشرفون عليه واخيرا ممثل السلطة المركزية في الولاية (أي الوالي بالنسبة للبلديات خصوصا)[4]، وتأخذ الرقابة الادارية عدة صور تتدرج وفق النموذج الجزائري فيما يلي:

- **الرقابة على المجلس ككل :**
- الرقابة على المجلس الشعبي البلدي وتتضمن في صلاحية حل المجلس وفق المادة 46 والتي تكون بموجب مرسوم رئاسي بناءا على تقرير الوزير المكلف بالداخلية حسب ما نصت عليه المادة 47.

---

[1] جمال الدين مغوفل، التنمية المحلية البلدية والولاية، **مرجع سابق**، ص11.

[2] بوطيب بن ناصر، **رقابة السلطة المركزية على البلديات– دراسة حالة الجزائر**– دار الراية للنشر والتوزيع: عمان، ص82.

[3] عبد الحميد بن عيشة، تطور نظام الوصاية الادارية على المجس الشعبي البلدي في القانون الجزائري– دراسة مقارنة– **المجلة المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية** ، كلية الحقوق ، جامعةالجزائر1 ،العدد 01، مارس 2018، ص96.

[4] بوطيب بن ناصر، **مرجع سابق**، صص 89–95.

- **الرقابة على الأعضاء وتتضمن:**
- الايقاف: تم التنصيص عليه وفق القانون 90-08 لأسباب حددت في المتابعة القضائية في المادة 32 لتؤكد على ذلك المادة 43 من قانون البلدية 11-10الجديد على الايقاف دون توضيح أسباب الايقاف
- الاقالة: نصت المادة 45 من قانون البلدية 11-10 "يعتبر مستقلا من المجلس الشعبي البلدي كل عضو منتخب تغيب بدون عذر مقبول لأكثر من (3) دورات عادية خلال نفس السنة"
- الحل: آلية وصائية يتم بموجبها انهاء مهام المجلس وتجريد اعضائه من صفة المنتخبين[1]،

فيتم حل المجلس وتجديده لعدة حالات حددتها المواد46-51 نذكر من بينها خرق أحكام الدستور، استقالة جماعية للأعضاء، ولوج خلافات بين اعضاء المجلس من شأنها ان تأثر على مسار سيره،

كما نصت المادة 47 على أن الحل يكون من خلال مرسوم رئاسي اعتبارا من أن المجلس منتخب وان رئيس البلدية عضو منتخب ممثل للدولة على مستوى محلي .

- الاقصاء: لضمان رقابة فعالة نص المشرع على أنه بقوة القانون يقصى من المجلس كل عضو بلدي محل إدانة جزائية نهائية بقرار من الوالي لجنحة لها صلة بالمال العام/ أو لأسباب مخلة بالشرف او كان محل تدابير قضائية تحرمه الاستمرار من ممارسة عهدته الانتخابية بحكم المواد 43، 44.

- **الرقابة على الأعمال :**

وتتناول التصديق، الالغاء، الحلول

- **التصديق:** "هو العمل القانوني الصادر عن السلطة الوصية والذي تقرر بمقتضاه ان القرار الصادر من الهيئة اللامركزية لا يخالف القانون ولا يتعارض مع المصلحة العامة " وهو ما

[1] عادل بوعمران، **البلدية في الجزائر** ، دار الهدى:2004، ص103.

يعطي القرار الصادر عن البلدية مفعوله القانوني لمطابقته للقانون كما يضفي عليه صيغة الشرعية [1]، وهو ما نصت عليه المادة 56 من قانون البلدية 11-10 الا المداولات المحددة قانونا بموجب المادة57 التي لا تنفذ إلا بعد مصادقة صريحة من الوالي عليها، وهو ساري المفعول على ميزانية البلدية التي يتولى الأمين العام للبلدية مع رئيس المجلس الشعبي البلدي اعدادها ويتم تقديمها إلى المجلس للمصادقة عليها والتي تخضع لعدة شروط منها شرط الاتزان الذي في حال ما لم يتوفر يعيدها الوالي وفق اجراءات النص القانوني المذكورة في نص المادة 183 .

- **الالغاء والابطال:** فقد نصت المادة 59 من قانون البلدية 11-10 بشكل صريح على امكانية الغاء وابطال كل مداولة مخالفة للشروط المنصوص عليها بموجب هذا القانون
- رقابة المحاسب العمومي: يمارس وفق المادة 205 من قانون البلدية رقم 11-10 أمين خزينة البلدية محاسب عمومي معين طبقا للتنظيم

- **الرقابة على المجلس الشعبي البلدي**

وتتضمن في صلاحية حل المجلس وفق المادة 46 والتي تكون بموجب مرسوم رئاسي بناءا على تقرير الوزير المكلف بالداخلية حسب ما نصت عليه المادة 47.

وعموما لا تنحصر الرقابة في رقابة قبلية فقط وانما كذلك تخضع الهيئات المحلية الى الرقابة اللاحقة[2]:

وهو ما يسمى بالرقابة البعدية، التي تطبق على الجماعات الاقليمية كمرحلة لاحقة بعد الرقابة الادارية بمختلف صيغها من أبطال، لتصديق، لحلول، بغرض تنفيذ العقاب على الاخطاء والتجاوزات المالية المرتكبة حين اعداد الميزانية تقوم بها هيئة مختصة تتمتع بالاستقلال في التسيير والمتمثلة في مجلس المحاسبة وفق المادة 110 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية، ومنه يتولى مهام الرقابة القضائية

[1] قادري نسيمة، الوصاية المشددة على اعمال الجماعات الاقليمية: المساهمة المركزية في اتخاد القرار المحلي، **المجلة الاكاديمية للبحث القانوني** ، المجلد 13، العدد01، 2021، ص261.

[2] حسن غربي، الرقابة على مداولات المجالس المحلية المنتخبة بين الرقابة الادارية والرقابة القضائية، **مجلة العلوم السياسية والقانون/ المركز العربي الديمقراطي**، العدد 22، المجلد04، ماي 2020، ص-ص92-95.

مجلس المحاسبة ولأن الرقابة تعزز من آليات التسيير المحلي بما يحقق تنمية محلية شاملة وجب اعتماد الحكامة المحلية كأداة توجيه لاستراتيجيات كبرى في تدبير الشأن العام المحلي وبحكم ان هذه الاخيرة هي احدى أهم آليات تحقيق الحكامة المحلية التي تمكن من القضاء على الفساد الاداري وهو ما قاد البنك الدولي الى اعتماد جملة معايير لقياس الفساد بالنسبة لشمال إفريقيا[1] :

- المحاسبة/ الاستقرار السياسي/ فعالية الحكومة/ نوعية تنظيم الاقتصاد/ حكم القانون والمعاملة بالمساواة بتأمين فرص متساوية للاستفادة من الخدمات التي توفرها الدولة للتحكم في الفساد

كما نصت المادة 210 من القانون المتعلق بالبلدية على ان مجلس المحاسبة هو المخول بالرقابة المالية من خلال تدقيق الحسابات الادارية ومراجعتها وكذا تصفية حسابات البلدية طبقا للتشريع المعمول به وتعتبر الرقابة على العمليات المالية جزء من نظام المحاسبة العمومية وهي تعد من احد اركانه الاساسية لكن قد يشوبها بعض الضعف في كفاءته.

- **اذ خص برنامج نشاط رقابة مجلس المحاسبة لسنة 2020.**

كأعلى جهاز للرقابة البعدية على الأموال العمومية، يعد برامجه الرقابية السنوية اذ خص 505 عملية مرتبطة بمراجعة حسابات عدة أصناف من المراكز المحاسبية (خزينة الولاية، خزائن البلديات، الوكالات المالية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري)[2].

- **اضافة إلى رقابة المفتشية العامة التي تتولى مهام الرقابة والتدقيق والتقييم والتحقيق والخبرة التي تقوم بها حسب الحالة خصوصا ما يأتي[1]:**

[1] https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/2018-atlas-sustainable-development-goals-all-new-visual-guide-data-and-development ,.2020/02/10 اطلع عليه بتاريخ

[2] https://www.ccomptes.dz/ar/ , 2021/05/24 اطلع عليه بتاريخ

- سير الرقابة الداخلية وفعالية هياكل التدقيق الداخلي
- شروط تطبيق التشريع المالي والمحاسبي
- التسيير المالي والمحاسبي وتسيير الاملاك
- ابرام الصفقات والطلبات العمومية وتنفيذها شروط تعبئة الموارد المالية
- تسيير اعتمادات الميزانية واستعمال وسائل
- شروط منح واستعمال المساعدات والاعانات التي تقدمها الدولة للجماعات الاقليمية

ومنه فإن جل الاصلاحات التي مست مختلف الأصعدة لاسيما منها مبدأ ترشيد الأموال العمومية باعتماد مجلس محاسبي على القطاع العام مبني على معايير دولية سيما مع توجه الجزائر نحو اقتصاد السوق بات من الضروري التكيف مع المتغيرات الجديدة لقياس المردودية والفعالية، وقد اعتمد في ذلك على وضع تقارير تشخيصية للأنظمة المحاسبية المعمول بها المطبقة على مختلف المصالح الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية باعتماد تقارير اولية ذات طابع قطاعي[2] ، لم تسلم القطاعات العمومية سيما منها الجماعات الاقليمية من الممارسات غير القانونية رغم الدور الحاسم لمجلس المحاسبة في توفير نظام رقابي فعال يكون مصدرا في اتخاذ القرارات التي تمكن من تسيير الأموال العمومية فقد سجل مجلس المحاسبة في تقريره الصادر 2020 مجموعة اختلالات يذكر منها[3]:

- غياب أي رقابة من طرف المجالس المنتخبة المكلفة بالتداول حول منح الاعانات
- عدم استغلال الجماعات المحلية لتقارير محافظي الحسابات المرسلة من طرف الجهاز الاداري تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 01-351 المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 2001 لاسيما بغية فحص التحفظات التي تم تسجيلها.

---

[1] المادة 6 من المرسوم تنفيذي رقم08-272 مؤرخ 6 رمضان 1429 الموافق ل6 سبتمبر 2008، جريدة رسمية عدد 50 الصادر 7 رمضان 1429 الموافق ل7 سبتمبر 2008، ص9.

[2] ضريفي نادية، حاج جاب الله امال، **مرجع سابق** ، ص221.

[3] تقرير مجلس المحاسبة 2020، على الموقع، https://www.ccomptes.dz/wp-content/uploads/2020/12/RA.2020-AR-1.pdf، ص388.

- **الرقابة القضائية:**

تعتمد الجزائر في الآونة الاخيرة على اعداد تصور استراتيجي فعال وناجع لتأهيل منظومة الرقابة الممارسة على اعضاء واعمال البلديات والولايات قصد حماية تسيير شؤونها المحلية على اعتبار أن السمة اللازمة والمميزة للدول الديمقراطية الحديثة هي أنها دولة اللامركزية الاقليمية الموسعة وأن تحقيق التنمية بجميع أبعادها يعتمد على وجود اصلاحات في الرقابة القضائية من أجل الحكامة في مراقبة أداء الجماعات المحلية، فدور السلطة القضائية وتنفيذ الأحكام: فوجود نظام قانوني وقضائي فعال يمثل سمة أساسية من سمات الحكم الرشيد الذي يتطلب رفع الكفاءة الادارية للقضاة بوجود التعليم القانوني وتوفير الأجهزة التنفيذية للأحكام القضائية على الجميع بغية تحسين مناخ الأعمال والاستثمار[1]،

واعتبارا من أن الرقابة القضائية ضمانة أساسية لحماية استقلالية الجماعات المحلية وتعزيز تسييرها لشؤونها وفق ما كرسته المقتضيات الدستورية الأمر الذي يدفع الى البحث عن كيفية تفعيل دور القضاء الاداري في حماية تسيير الجماعات المحلية قصد تحقيق التنمية بجميع أبعادها خاصة أمام الوضع الحالي الذي يفرض أن تكون المجالس البلدية والولائية أكثر من أي وقت مضى فاعلا في تحقيق التنمية بواسطة مواردها الذاتية، فاستبدال الرقابة الوصائية برقابة القضاء الاداري لتفعيل اللامركزية الادارية وذلك بحكم أنها جهة محايدة تصدر أحكامها باسم الشعب خاصة وأن مساهمة المشرع في اضعاف مبدأ اللامركزية من خلال منح السلطة التقديرية واسعة للوالي والوزير المكلف بالداخلية إذ اسند اختصاص إصدار قرار التوقيف أو اقصاء أعضاء المجلس البلدي بمقتضى المادتين 43، 44، من قانون البلدية

والمواد 44،45،46 من قانون الولاية باخضاع طلب توقيع العقوبات تأديبية على المجالس المحلية للقضاء الاداري، كما يساهم القاضي الاداري في حماية تسيير الجماعات المحلية من خلال توقيعها للغرامات التهديدية على السلطة الوصية عند عدم امتثالها لمنطوق الحكم القضائي استنادا إلى أحكام

[1] محمد مرعي مرعي، **دور الادارة الرشيدة للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني في التنمية المستدامة: المسؤوليات والاليات**، في التنمية المستدامة والادارة المجتمعية الادوار المستقبلية للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، اوراق عمل المؤتمر العربي الرابع للادارة البيئية البحرين ، المنظمة العربية للتنمية الادارية، ص79.

المادة 980 من قانون الاجراءات المدنية والادارية[1]، ضف إلى ذلك يبرز ضعف قياس مؤشر الرقابة من خلال ما أبرزته المؤشرات الدولية بارتفاع الفساد في الجزائر الموضح كالتالي:

2.2.4 قياس المساءلة وفق مؤشرات دولية:

وفق احصائيات البنك الدولي فان الفساد يعد بمثابة المسبب الرئيسي في عدم تحقيق نمو اقتصادي ينعكس على تراجع سياسات تحقيق التنمية، فالفساد عقبة رئيسية ووفق الأسباب التي عرضها البنك الدولي تعود الى المحسوبية في الحصول على الأعمال التجارية والصفقات مثلا في الجزائر وجدت حالات متعددة للفساد على مستوى الصفقات العمومية وهو ما يؤثر سلبا على المالية المحلية، كما وقد أكد – المركز العالمي للتنمية"CGD " – Center for Global Development على شفافية جهات الاتصال ومكافحة التهرب من الضرائب وتجنبها وعلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والآثار السلبية التي قد تترتب على تدفقات التحويلات والأمن الدولي[2]، معتبرة انه فضلا عن انعدام الأمن والهجرة يعد الفساد من اهم مسببات الفقر في الدول النامية، لذلك التدفقات المالية غير المشروعة تقوض التنمية وهو ما ابدى ثماره في أن ولو أن المشرع الجزائري خص جملة قوانين للرقابة تحد من ممارسة الفساد الا أن مؤشرات الفساد تثبت أن هذه القوانين لم تعطي مفعولها وفق الارقام التالية:

جدول رقم: نسب الفساد عالميا 2016

البلد	نسبة الفساد (%)
الشرق الأوسط وشمال افريقيا	%53
افريقيا جنوب الصحراء	%38
جميع البلدان	%33

Source:https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/chart-companies-corruption constrained.

[1] علاوة حنان، زيد الخيل توفيق، نحو تفعيل رقابة القاضي الاداري على تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، **مجلة الفكر القانوني والسياسي**، المجلد الرابع العدد الاول، 2020، صص 173-179.

[2] https://www.cgdev.org/commitment-development-index-2018#

حيث احتلت الجزائر وفق تقرير منظمة الفساد الدولية المرتبة 105 من اصل 180 دولة عبر العالم وقد صنفت ضمن الدول المتوسطة الفساد في المنطقة البرتقالية [1]، لترتفع نسبة الفساد الى 106 من أصل 180 دولة سنة 2019 بفارق 2.59% [2]،

- **تكريس قواعد الانفتاح الاداري:**

اقرت الجزائر سياسة الانفتاح الاداري وترشيد المرافق العمومية للدولة وتقريبها من المواطن من خلال الفقرة الأولى من المادة 51 من الدستور "الحصول على المعلومات والوثائق الادارية والاحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن" وعلى هذا الأساس يكتب حق الاعلام والاطلاع الاداري دعامة سامية تجعله من ضمن الحقوق الاساسية للمواطنين مكفول بالحماية الدستورية[3] ،

ومن قواعد الانفتاح على الجمهور مبدأ الشفافية الادارية الواردة في نصوص متفرقة من التشريع الوطني بحسب مدى ارتباط المسائل التي يعالجها التشريع بقواعد الانفتاح على الجمهور ومقتضيات الشفافية، فعلى سبيل المثال تقتضي سياسية الانفتاح الاداري على الجمهور تقريب الجماعات الاقليمية من المواطنين لتسهيل عملية اطلاعهم على مجريات سير شؤونهم العمومية كذا ضمان اشراكهم في استراتيجية التسيير والتنمية المحلية من خلال:

- تقديم المجالس الولائية والبلدية عرضا سنويا عن حصيلة نشاطها أمام المواطنين قصد تكريس سياسة الانفتاح على الجمهور ومبدأ شفافية التسيير المحلي وتدعيما لأسس ممارسة الرقابة والمساءلة الشعبية بادر المشرع بالزام المجالس المحلية المنتخبة بضرورة عرض حصيلة أدائها السنوي أمام المواطنين في اجراء شبيه إلى حد ما ببيان السياسة العامة التي تلتزم الحكومة بتقديمه سنويا أمام البرلمان في اطار المسؤولية السياسية طبقا لنص المادة 98 من الدستور ونص المادة 11 من الفقرة03 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية[4].

---

[1] CORRUPTIONPERCEPTIONS INDEX 2018, GLOBAL ANALYSIS, transparency.org, p3.

[2] CORRUPTION PERCEPTIONS INDEX 2019. GLOBAL ANALYSIS, transparency.or

[3] أوكيل محمد امين، انفتاح المجالس الشعبية المحلية على الجمهور: بين متطلبات التفعيل وتحديات الممارسة ، **مجلة الدراسات القانونية**، المجلد 7، العدد2، جوان 2020ص145.

[4] أوكيل محمد أمين، **مرجع سابق**، ص153.

وبرغم جل التشريعات والتنظيمات الوطنية التي كرسها المشرع في سبيل تكريس الشفافية والمشاركة

في الميزانية العامة للدولة التي تعد وثيقة هامة تعكس السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تتبناها الدولة في خطتها التنموية، فهي تسمح بربط الأهداف السياسية بتنفيذها على المدى المتوسط والقصير ومن هنا يرتبط أداء الحكومة بمدى اعتمادها لمبادئ الحوكمة في تسيير المال العام لاسيما باحترام قواعد الشفافية والمشاركة والمساءلة وسيادة القانون وبما أن الميزانية هي الأداة الرئيسية لتنفيذ السياسة المالية الى جانب ادوات اخرى تستخدمها الحكومة – مثل القوانين والتنظيم وغيرها – لتفعيل الاقتصاد تشكل عمليات تحديد الموارد العامة وتخصيصها وانفاقها أحد أسس الحوكمة لكن التجاوزات المرصودة في الممارسات الميزانية من غياب للشفافية وضعف المساءلة والانضباط الميزانياتي رغم تبني الحكومة الجزائرية العديد من الاصلاحات الميزانية المتوالية – آخرها صدور **القانون العضوي رقم 18-15** المؤرخ في 2 سبتمبر 2018 يتعلق بقوانين المالية إلا أن السياسات والممارسات الميزانية في الجزائر لازالت تفتقر لمبادئ حوكمة الميزانية وحتى الرقابة اذ اظهرت نتائج مسح الموازنة المفتوحة إضافة إلى مؤشر الفساد كمؤشر هو الآخر أبرز عدم مصداقية الرقابة .

رغم توافر الرقابة بمختلف صورها إلا أن مؤشر الموازنة كشف عن ثغرات واضحة بشكل تام على أن هذه الرقابة لا تعدو على أن تكون صورية وفقط وتندرج اهم صورها فيما يلي:

- **مسح الموازنة المفتوحة 2019: الشفافية والمشاركة العامة والرقابة:**

الدول	الشفافية وفق مؤشر الموازنة المفتوحة	المشاركة العامة	الرقابة		
			الهيئة التشريعية والمؤسسات العليا للدولة	السلطة التشريعية	مؤسسات الرقابة
الجزائر	2	0	35	39	28

Source :https://www.internationalbudget.org/sites/default/files/2020-04/2019_Report_EN.pdf, p83.

من خلال الاعتماد على هذا المؤشر الذي يعده البنك الدولي نجد أن الجزائر متأخرة جدا في هذا المجال ويعود السبب في ذلك كما أشار التقرير إلى أوضاع الحوكمة أو مؤشرات إدارة الحكم والنزاهة، والذي يعتمد على قياس مدى تورط السياسيين والبرلمانيين والقضاة وموظفي الحكومة ومسؤولي الضرائب والجمارك في قضايا الرشوة والفساد. وقد أوضح التقرير بأن ضعف المؤسسات العامة في الدولة وغياب الشفافية في الإدارة العامة والمالية، وضعف القدرة على ردع ومعاقبة الفاسدين، وغياب النظام القضائي المستقل، بالإضافة إلى عدم فعالية وجدوى الإصلاحات التي تقوم بها الحكومة، هو ما يسبب تراجع ترتيب الجزائر على سلم ضبط الفساد[1]،

كما أنه لا يمكن التغاضي على أن القانون في حد ذاته معقد ومبهم ولا يوضح بعض أمور الرقابة المناط لهم القيام بها مثلا تنص المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم90-374 " لا يأخذ المراقب المالي بعين الاعتبار في تقييمه خلال ممارسة مهامه، ملاءمة الالتزام بالنفقات التي يعرضها عليه الآمر بالصرف، وبهذه الصفة لا يتحمل المراقب المالي مسؤولية أخطاء التسيير التي يقوم بها الآمر بالصرف[2] "

فهذا الخلط في الصلاحيات والغموض في التفسير هو ما يساعد على تفشي الفساد من حيث عدم الزام المسؤولية لشخص محدد قانونا يمكن معاقبته بشكل صريح ومبين حال إرتكاب أي مخالفات

- **عدم امكانية اعتماد الميزانية الالكترونية في اطار عصرنة التسيير:**

وفق الاصلاحات الأخيرة التي عملت الجزائر على تجسيدها فيما ارتبط بالجماعات المحلية انها تعمل على تعميم " الميزانية الالكترونية" على مستوى 1541 بلدية مع مطلع 2016 في اطار ما سمي " **الاطار الميزانياتي الجديد للبلديات**" الذي يهدف إلى تطوير وتحسين وتسهيل تسيير الجانب المالي للجماعات المحلية وهو اصلاح يندرج ضمن تحسين أداء المرفق العام " وقد اعتمد ذلك في اطار تطبيق المرسوم رقم 12-315 الذي يمكن من " تسيير أحسن للجانب المالي خاصة من جانب النفقات " ويرمي أساس الى " تكييف نفقات وارادات البلديات مع قانون البلدية الجديد وعلى توحيد وتعميم اطار الميزانية

[1] عبد الرزاق مولاي لخضر، بوزيد السايح، فاعلية سياسات الحكم الراشد في الحد من الفساد بالجزائر، **المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية**، جامعة ورقلة، العدد07، ديسمبر 2017، ص280.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 09-374 مؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2009، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 92-414، المتعلق بالرقابة السابقة الملتزم بها، جريدة رسمية عدد 67 صادر 2 ذو الحجة 1430، الموافق ل19 نوفمبر 2009، ص2.

إلى كافة البلديات للوصول إلى الميزانية الإلكترونية" وتحسين قراءة الوثائق الخاصة بالميزانية خاصة في ظل وجود عدة بلديات تعمل بموجب مدونات اعداد الميزانية البلدية قديمة وبعضها تعمل بالمدونة الجديدة ووجد هذا القانون لضمان تعميم عبر كافة بلديات الوطن من أجل تفادي مثل هذا النوع من التعاملات[1]،

فالتسيير العمومي – الجواري– الالكتروني سوف يحقق العديد من المزايا التي تسهم في تأسيس ثقافة جديدة تمكن المؤسسات العمومية من تحقيق الجودة في أداء خدماتها باستجابة منطقية للتحديات والفرص المستجدة في البيئة التي تعمل فيها المؤسسات والادارات العمومية[2] ،

وفي تصنيف البلدان التي لديها أسرع شبكة إنترنت لعام 2018 صنفت الجزائر في المرتبة 182 عالميا[3]، رغم أنها تعزز سياسية القرب في انخراط المواطنين في رسم السياسات العمومية وتقويمها ومتابعتها وتفعيل أهداف الجماعات الاقليمية نحو تحقيق أهدافها [4]، فقياس سرعة الانترنت مؤشر لدرجة العمل في بيئة رقمية التي وفق ترتيب الجزائر تدل على انها بعيدة كل البعد عن التكيف العولمي للتكنولوجيا.

3.2.4 قياس المساءلة الاجتماعية وفق تكنولوجيا المعلومات :

يمثل الإعلام الاجتماعي (Social Media) طفرة جديدة في عالم الاعلام فقد فرض نفسه كسلطة حقيقة يأخذها أصحاب القرار بعين الاعتبار على كل المستويات فسياسات التعتيم، إخفاء الحقائق لم تعد ممكنة في زمن التواصل والتفاعل والصورة الرقمية الفورية والجمهور "الصحفي "وفضلا عن أنها تمثل أهم وسائل صناعة الوعي السياسي من خلال المشاركة السياسية التي تعرف " الانشطة الادارية التي يقوم بها المواطن بهدف التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية اختيار الحكام أو التأثير في القرارات

[1] http://www.interieur.gov.dz ، 2020/12/12 اطلع عليه بتاريخ

[2] بن عيشي بشير، بن عبد الباسط، التسيير العمومي الالكتروني: مدخل حديث لمعالجة أزمة التسيير العمومي، **مجلة الحقيقة**، العدد 37 ، 2016، ص ص397.

[3] https://www.atlasandboots.com/expats/countries-with-the-fastest-internet-in-the-world/

[4] نور الدين قربال،اطلع عليه بالموقع https://www.hespress.com/writers/73853.html

والسياسات التي يتخذونها وتشمل أنشطة التصويت ومتابعة الأمور السياسية والدخول مع الغير في مناقشات سياسية كما تتضمن اساليب الشكوى والتظاهر والاضراب وبالتالي هي مثل خصوصا لدى الشباب فهي تمثل كذلك أحد أهم مؤشرات قياس الدور التنموي المرتبط بتقديم الخدمات العامة[1]، من خلال المساءلة التي تخضع لها الجماعات الاقليمية تحت مسمى –المساءلة الاجتماعية– أعطت تقنيات الاتصال الجديدة للديمقراطية بعدا جديدا معتمدا على الادارة الالكترونية التي تمكن الفرد من الوصول الى مستلزماته ومن التعبير عن رأيه والاحتجاج وفق نمط جديد الكتروني بإرسال رسائل منددة الى الجهات المعنية عن طريق البريد الالكتروني أو الاتصال هاتفيا أي بوسائل أبرزها الانترنت التي أصبحت من بين الآفاق الجديدة للحق في الاتصال[2] ،

وهو من شأنه أن يفعل من عناصر المساءلة الاجتماعية بما يمكن الادارة بتدارك نقص فعالية ادائها والعمل على تصحيحها بما يلبي تطلعات المواطن من خدماتها دون أن يمس ذلك زعزعة او استقرار الدولة بخروج المواطنين في وقفات احتجاجية في الشارع بسد الطرقات أو إرتكاب أمور من شأنها أن تضفي إلى خلق أزمة مجتمعية تقود الدولة الى المبادرة على تهدئة الوضع العام بوسائل ردعية التي قد تقود الوضع الى ذروة عجزها عن التحكم في الوضع.

فتوفر المعلومة في الادارة يسهل من اتخاذ القرارات الحكيمة والرشيدة مثلا اعتبارا من أن البلدية مسؤولة عن رفع النفايات المنزلية والانارة العمومية والمساحات الخضراء وتهيئة المدينة والنقل الحضري فهي من المهام الاساسية لها واعتبارا من أن التسيير العمومي الجديد يعمل على تجسيد الحكامة في التسيير فقد أصبحت البلدية خاضعة لتقييم أداءها الوظيفي من قبل المواطنين من خلال المساءلة التي تخضع لها عبر وسائل التواصل الاجتماعي من خلال الصور التي ينشرها لجان الأحياء والمواطنين إزاء التقصير الصادر من البلدية التي لا تقدر على توفير حتى مناخ ملائم للعيش بتوفير النظافة المطلوبة من

[1] رقاد حليمة، آليات تشكل الوعي السياسي من خلال مضامين الاعلام الاجتماعي" دراسة اتجاهات الطلبة الجامعيين"، **مجلة الصورة والاتصال**، العددان الخامس والسادس، سبتمبر 2013، ص ص 93– 101.

[2] بوحنية قوي، **الاعلام الحديث والديمقراطية التشاركية من الادارة الى البرلمان**، في كتاب الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الأولى، 2015، صص15– 19.

جهة ومن جهة اخرى استحداث انظمة هاتفية جديد لتقييم أداء العاملين في الخدمة العامة من جميع الزوايا.

3.4 تقييم الأداء وفق مؤشر التشاور:

تلعب الجماعات الاقليمية دور بحكم انضمامها الى المرصد الوطني للمرفق العام الذي يشكل فضاء للتشاور والاقتراح يهدف الى تسهيل الاجراءات الادارية وعصرنة المرفق العام يعمل على " اعتماد تشخيص استراتيجي شامل" لحالة الخدمات العمومية يستهدف خدمة المواطن وتلبية انشغالاته كأحد اهم مهامه التي أنشأ عليها لاسيما ما تعلق منها بترقية الخدمة العمومية من خلال اقتراح القواعد والتدابير الرامية الى تحسين وتنظيم الادارة وسيرها قصد تكييفها مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وقد استحدثت هذه الهيئة نظرا للأهمية الكبيرة التي اولاها الدستور لعلاقة المواطن بمؤسساته ومصالحه العمومية وتنفيذا لقرار رئيس الجمهورية في دحر البيروقراطية من المرفق العام والادارة والعمل على تطويرهما [1]، وذلك بحكم تشكيلته المكونة من اطارات سامية مارسوا وظائف عليا بمؤسسات الدولة وتركيبة من وزارات لقطاعات متعددة ومن ممثلين عن المديريات العامة وعن الديوان الوطني للإحصاء ورئيسا مجلسين شعبيين ولائيين، ورئيسا مجلسين بلديين[2]، بالإضافة الى ممثلي عن الجمعيات ذات الطابع الوطني الى جانب ممثل عن وسائل الاعلام وعمله على التنسيق بين مختلف الوزارات لتنفيذ المخطط الوطني لتبسيط الاجراءات الادارية، كما وقد خولت المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 16-226 للبلدية انشاء مجلس تنسيق وتشاور بقرار من رئيس البلدية مكون من عدة اعضاء محددة قانونا مهمته تقديم اقتراحات للاحتياجات المالية لتسيير المدارس الابتدائية في اطار تحضير ميزانية البلدية[3].

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 16-03 مؤرخ في 26 ربيع الاول 1437 الموافق ل 7 يناير 2016 الصادر في الجريدة الرسمية العدد2 المؤرخة في 3 ربيع الاول 1437 الموافق ل 13 يناير 2016 يتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام ص 13.

[2] **المرجع نفسه**، ص13.

[3] مرسوم تنفيذي رقم 16-226 مؤرخ في 22 ذي القعدة 1437 الموافق ل25 اوت 2016، جريدة رسمية عدد 51، الصادر 28 ذو اقعدة 1437 الموافق ل31 اوت 2016، يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة الابتدائية، ص14.

وفي اطار تعزيز التشاور على المستوى المحلي خاصة ما تعلق ببرامج التنمية المحلية المعتمدة على مستوى الأحياء يبرز كذلك دور لجان الأحياء * في نقل انشغالات سكان الأحياء المشكلون نموذج جديدا من الحكامة التي تمكنهم من تسيير شؤون بلدياتهم من خلال عملهم القانوني المنصوص عليه في المواد 11، 12 من قانون البلدية 11-10 والمادة 13 التي نصت على " على رئيس بلدية أن يستعين بممثل جمعية معتمدة قانونيا للمساهمة في افادة المجلس او لجانه بحكم نشاط الجمعية التي يمثلها" ، و122 من نفس القانون[1]، لكن في اطار تسهيل الأمر وتحسين العمل الالكتروني تم اعتماد على مستوى موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية موقع خاص سمي(استشارتك IsticharaTIC-) يتضمن استشارة البلدية لسكان الحي التابع لها تسيره عن بعض المشاريع التي ترغب السكان في تجسيدها على مستوى حيها أو أخذ رأي السكان في مشروع ترغب البلدية في انجازه في اطار تحقيق التنمية المحلية [2]،

لكن السؤال الذي يظل يطرح نفسه هل فعلا البلدية تستشير سكان الحي فيما تعلق ببرامج التنمية المحلية ؟ وللإجابة على هذا السؤال تم اعتماد استبيان الكتروني *

جدول: بيانات الاستبيان التجريبي

الاسئلة	الاجابة بنعم	الاجابة بلا	تعليل اسباب الاجابة
هل فعلا البلدية	لا	لا	• لا لست راض لأن المشاريع البلدية غير

* تعد لجان الأحياء من الجمعيات المحلية ذات النشاط الهادف الى ترشيد القرار المحلي انها تسمح للمواطنين بالمشاركة للمواطنين في تسيير شؤون بلدياتهم فهي تعبر عن الممارسة الفعلية للديمقراطية المحلية واحترام الراي الآخر اذ تسمح للمواطنين بالإدلاء بآرائهم بكل مسؤولية من حيث انهم الاكثر دراية بإقليمهم، مليكة سايل، دور لجان الاحياء في تكريس الحكامة المحلية في الجزائر بين الخطاب والممارسة، **المجلة الجزائرية للسياسة العامة**، العدد06 فيفري 2015، ص137.

[1] مليكة سايل، **مرجع سابق**، ص 145.

[2] http://www.interieur.gov.dz/images/mia/Logo_IsticharaTIC.png

* الاستبيان من أبرز الأدوات المستخدمة في الأبحاث العلمية، وعلى وجه الخصوص في الأبحاث التربوية والاجتماعية، فهو سبيل الباحث للحصول على البيانات والمعلومات المتعلقة بمفردات الدراسة، سواء أكان البحث مسحيًّا أو جزئيًّا، وفي الغالب يستخدم الاستبيان للتعرف على توجهات العينة الدراسية ودراسة السلوكيات الخاصة بها، واكتشاف معلومات مهمة تلزم الباحث لتنفيذ البحث العلمي، اطلع عليه على الموقع : https://mobt3ath.com/، 2021/05/16.

تستشير سكان الحي فيما تعلق ببرامج التنمية المحلية ؟			مدروسة فهي عادة لإرضاء اعضاء المجلس الشعبي البلدي وليست من اجل التنمية ، لان المفروض ان تكون التنمية حسب المخططات البلدية وحسب الاحتياجات الفعلية الحقيقة للسكان وليس لإشباع رغبة بعض السكان او تكون تحت ضغط سكان الاحياء • غير راضي نظرا لانعدام مشاريع التنمية ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي التي تحقق متطلبات المواطن المحلي لانعدام إستراتيجية التواصل مع المواطنين ومعرفة متطلباتهم والنقائص التي يجب أخذها بعين الاعتبار، وكذا ضعف المسيرين المحليين وضعف امكاناتهم العلمية • لا وجود لأي مشاريع لنرضى عنها لان اعضاء المجلس الشعبي البلدي في واد والسكان في واد أخرى وهذا راجع لعدة اسباب منها جهلهم التام بالدور الحقيقي المنوط بهم وغياب دراسة حقيقية متعددة السنوات لحاجيات البلدية ، فضلا للمستوى المتدني لأغلب اعضاء المجلس الشعبي البلد،
هل سبق وتمت استشارتك فيما تعلق ببرامج التنمية المحلية؟	لا	لا	
هل انت راض عن المشاريع التنموية التي تقوم بها بلديتك؟ في حال لست راض علل اسبابك	لا	لا	
برايك لماذا اغلب بلديات الوطن لا تستشير المواطن حول انجاز المشاريع التنموية ؟	لا	لا	

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الاستبيان التجريبي:

https://docs.google.com/forms/d/e/1FAIpQLSet-YRRUYq7NF849grW31kK_la1lTcTZTZyZMblsbnHzgl-qA/viewform?usp=pp_url

وعليه وضح الاستبيان إجابات المواطنين فيما يتعلق بالاستشارة وحتى حول البرامج التنموية التي أكدت عن عدم استشارتهم كما أكدت عدم رضاه .

كما تم اعتماد في نفس السياق التشاور والاستشارة المنصوص عليها في القانون اعتماد استبيان متعلق بموسم الاصطياف يهدف هذا الاستبيان، الصادر عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية ، إلى إشراك المواطن عبر كافة التراب الوطني في عملية تقييم موسم الاصطياف لسنة 2019 باعتباره المستفيد الأول من مختلف الخدمات والتدابير المتخذة من طرف اللجنة المتعددة القطاعات، وذلك فيما تعلق بتسيير موسم الاصطياف بشكل عام والشواطئ على وجه الخصوص، إن نتائج هذا الاستبيان ستسمح من جهة أخرى برصد و تحديد النقائص التي سيتم تصحيحها و تفاديها عند إعداد مخطط العمل

للتحضير لموسم الاصطياف 2020[1]، وجسد ذلك بإصدار التعليمة الوزارية رقم05 المؤرخة في 02 جوان 2019 بتوفير: الأمن والسكينة، الصحة والنظافة العمومية، توفير وسائل النقل، الاعلام والتحسيس، مسابقة أحسن شاطئ، التفتيش والمراقبة.

4.4 تقييم الأداء من خلال تبسيط الاجراءات الادارية

تبسيط الاجراءات الادارية اعتبر وسيلة للحد من مظاهر الفساد كالرشوة والبيروقراطية وللتخفيف على المواطنين من حيث تسهيل حق من حقوقهم في سهولة الوصول للحاجة، ومنه وبناءا على المبادئ التي يتجسد منها الحكم الراشد يمكن اسقاطها كمؤشرات قياس له في الإدارة المحلية وقد تجلى ذلك وفق ما نص عليه قانون الوقاية من الفساد بتحديد أهم آليات اضفاء الشفافية التي لابد أن تعتمدها المؤسسات والادارات العمومية في تسييرها للشؤون العامة ألا وهي تبسيط الاجراءات الادارية [2] :

- **تبسيط الروتين الاداري أداة تسيير جديد لتحسين الخدمات العامة الادارية :**

اعتمدت الحكومة عقد لقاء بينها وبين الولاة كفرصة لمناقشة المواضيع ذات صلة بدور الجماعات المحلية في مجال المرافق العمومية لاسيما الجوارية منها بناءا على مبدأ تقريب الادارة من المواطن ومقاربة النجاعة والفعالية وادارة جيدة للمصالح العمومية من خلال اعادة تأهيل وعصرنة وتحسين خدمات المرافق العمومية الجوارية بالاعتماد على تدابير تنظيمية وقانونية جديدة ترمي إلى معالجة النقائص المسجلة واعتماد ميكانيزمات مبتكرة معتمدة على تكنولوجيات حديثة بما يمنحها الشفافية والفعالية الذي يسمح باستكمال المسار المطلق لعصرنة المرفق العام للوصول إلى مسعى الحكومة الالكترونية[3]،

كما أن لنجاح القطاع الخاص في تحسين الأداء الاداري وابتكار تقنيات جديدة دور فعال في تحفيز مسيري القطاع العام لمحاولة تطبيقها في الادارات العامة[4]، وبما أن التصرف الاداري هو عمل قانوني لا يمكن للإدارة أن تعمل الا بمقتضى قوانين ناظمة والتي غالبا ما تسن بمقتضى اصلاح اداري خاصة

---

[1] http://www.interieur.gov.dz/questionnaire-saison-estivale/ar/

[2] المادة 11 من القانون رقم06-01 مؤرخ في 21 محرم الموافق ل20فبراير جريدة رسمية عدد 14، الصادر 8صفر1427 الموافق ل8 مارس 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد، ص6.

[3] لقاء الحكومة – الولاة، حكامة غير ممركزة من اجل جماعة اقليمية: حصينة، مبدعة، مبادرة، يومي 28، 29، نوفمبر 2018، ص5.

[4] شريفة رفاع، منى مسغوني، محمد العربي قرون، دور الرقابة والتقييم في دعم اعادة البناء الهندسي لادارة الخدمة العمومية الجزائرية، **مجلة اداء المؤسسات الجزائرية**، العدد 08، 2015 ، ص47.

عندما تكون البيئة الادارية موسومة بتراخي الجهاز الاداري في معالجة المشاكل والانحراف المؤدي الى انتشار الفساد الاداري الذي يخلق اليأس في نفوس المواطنين مما يدفعهم نحو الاعتقاد بأن لا سبيل للحصول على الخدمة إلى عن طريق الوساطة أو الرشوة[1]، فهنا يكون للإصلاح* دوره في تغيير إيديولوجية التخمين على أن الرشوة أو المحسوبية ليست هي الحل الأنسب للحصول على الخدمة.

وعليه إتجهت الحكومة إلى انشاء نظام خدمات يعتمد على الكفاءة والفعالية بالتركيز على الاستمرارية والشفافية والاستجابة السريعة لحاجات المواطنين، خاصة وأن تقييم أداء المنظمات الحكومية أصبح مبني على مدى درجة تحقيقها لرضا المواطن من حيث [2] :

- القدرة على التغيير / سرعة الاستجابة / التكامل/ الفعالية .

ومن أجل التطابق مع المعايير الدولية في ما يخص وثائق الهوية تم وضع الادارة العمومية في الموضع المناسب الا وهو ذلك المتعلق بالعصرنة والسهولة وجاء ذلك في اطار تسريع وتيرة الاصلاحات الذي باشرت بها الدولة منذ ورشات الاصلاح السياسي سنة 2011 بالاعتماد على نصوص تشريعية ومبادرات من وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية والتي قد تم اتخاذها تنفيذا لبرنامج رئيس الجمهورية بغرض تقديم خدمة عمومية ذات نوعية والتي جسدت فيما يلي[3]:

- **اعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية:**

---

[1] مهدي حسن زويلف، سليمان أحمد اللوزي، **التنمية الادارية والدول النامية**، مجدلاوي للنشر والتوزيع : عمان، الطبعة الأولى، 1993، ص41.

* " تقليص الفجوة بين درجة أداء النظام الاداري الراهنة وما ينبغي لها أن تكون عليه وفق طموحات والآمال في مختلف جوانب التنمية" كما عرف " الاصلاح الاداري يتضمن انواع مختلفة من العمليات المصممة لزيادة امكانيات تأقلم الحكومات ولجعلها أدوات تغيير فعالة " بمعنى زيادة استجابة الحكومات لطلبات المواطنين ومسايرة التغيير " ، فيصل بن معيض ال سمير، **استراتيجيات الاصلاح ولتطوير الاداري ودورها في تعزيز الامن الوطني**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2014، ص 43.

[2] Geert Bouckaert , un nouvel examen de la mesure de la performance dans le secteur public, Revue TELESCOPE **(Revue D'analyse Comparée en Administration Publique** , vol 12, .n°3, automne 2005,p 14

[3] فرطاس فتيحة، عصرنة الادارة العامة في الجزائر من خلال تطبيق الادارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين، **مجلة الاقتصاد الجديد**، المجلد 2، العدد 15، 2016، ص313.

- صدور مرسوم تنفيذ الاجراءات المتعلقة بالإدارة الالكترونية يقتضي اعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي التي يمكن للإدارات العمومية والسلطات الادارية والجماعات المحلية الاطلاع عليها مباشرة على مستوى ذات السجل[1].
- رقمنة كافة العقود المتعلقة بعقود الميلاد وعقود الزواج وعقود الوفيات بالإضافة الى كافة التعديلات والتصحيحات التي يتم تدوينها[2]،
- تقليص عدد الوثائق الدائم استعمالها في حياة المواطن من 29 وثيقة الى 14 وثيقة منها 12 مستعملة في كل من البلديات والمصالح القنصلية[3].

- **تعميم وتمديد صلاحية جواز السفر البيومتري[4]:**

بصلاحية حددت ب عشر(10) سنوات .

- **الغاء التصديق على بعض الوثائق[5]:**

إلغاء التصديق طبق الأصل باستثناء الحالات المنصوص عليها بموجب قانون أو مرسوم رئاسي

- **انشاء الشباك الموحد لتقريب الادارة من المواطن[1]:**

---

[1] المادة الاولى والثانية من المرسوم التنفيذي رقم 15-204 مؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق ل 27 جويلية 2015، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 41 الصادرة في 13 شوال 1436 الموافق ل 29 جويلية 2015 يتضمن اعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الالي للحالة المدنية ص16.

[2] المادة 25 مكرر من القانون رقم 14-08 المؤرخ في 13 شوال 1435 الموافق ل 9 اوت 2014 يعدل ويتمم الامر رقم 70-20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق ل 19 فبراير 1970 والمتعلق بالحالة المدنية الصادر في الجريدة الرسمية العدد 49 المؤرخة في 24 شوال 1435 الموافق ل 20 اوت 2014 ص4.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 14-75 مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 17 فبراير 2014 يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية الصادر بالجريدة الرسمية العدد 11 المؤرخة في 26 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 26 فبراير 2014 يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية، ص6.

[4] المادتين 2 و8 من القانون رقم القانون رقم 14-03 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق ل 24 فبراير 2014 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 16 الصادر بتاريخ 21 جمادى الأولى 1435 الموافق ل23 مارس 2014 ص4.

[5] المادتين الأولى والثانية من المرسوم التنفيذي رقم 14-363 مؤرخ في 22 صفر 1436، الموافق ل 15 ديسمبر 2014، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 72، المؤرخة 23 صفر 1436.

اعتمد لتخفيف عناء التنقل لاستخراج وثائق من مصالح متعددة يمكن اعتمادها من جهة واحدة .

- **تصحيح اخطاء وثائق الحالة المدنية بالبلدية[2]:**

تم تحويل طلب تصحيح الاخطاء الواردة في وثائق الحالة المدنية على مستوى أي بلدية من بلديات التراب الوطني دون الحاجة إلى التنقل على مستوى المحاكم المختصة اقليميا وطبق ذلك منذ 15 جويلية 2016 وذلك جراء الترابط الالكتروني بين مصالح وزارة الداخلية ووزارة العدل، لكن الواقع يثبت غير ذلك انه في حال توجهت الى البلدية لطلب ذلك وجهك مسؤولوها للمحكمة بغرض رفع قضية تصحيح.

لتواصل الاصلاحات باعتماد المرسوم التنفيذي رقم 20-365 المؤرخ في 8 ديسمبر 2020 الذي يحدد شروط الاعفاء من – شهادة الجنسية وصحيفة السوابق العدلية-[3] .

وفي اطار تبسيط الاجراءات لم تلجأ الدولة إلا لإجراءات ادارية محظ فلم نلحظ تعزيز تقنيات الادارة مثلما عملت به كل من الولايات المتحدة الأمريكية [4]:

من خلال نظام تخطيط البرمجة والموازنة Planning Programming Budgeting System (PPBS) ، ونظام ترشيد خيارات الميزانية Rationalisation des Choix Budgétaires (RCB)

وبالنظر إلى الجماعات الاقليمية واقعيا نجد أنها لازالت تعمل بالتعليمة C التي تم اعتمادها منذ 1975[5]،

وهنا يبرز اثر الحوكمة على تحسين اداء التسيير من خلال انه يمكن من:

- مساءلة أصحاب القرارات

---

[1] العربي بوعمامة، رقاد حليمة، الاتصال العمومي والادارة الالكترونية، **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية** – جامعة الوادي- العدد 09 ديسمبر 2014.ص 40.

[2] http://www.interieur.gov.dz, consulté le 10/11/2019.

[3] مخطط عمل الحكومة فيفري 2020، على الموقع، http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2020-ar.pdf.

[4] Op cit, p19.

[5] مدونة مجموعة النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبلدية، تعليمة وزارية مشتركةc1، متعلقة بالعمليات المالية للبلديات، ص139.

- المحافظة على المال التي وفق مبادئ الحكم الراشد تم اخضاع النفقات العامة لمعايير الجدوى الاقتصادية*
- توفير المعلومات مما يساعد على المراقبة والمساءلة

- **اثر الحكم الراشد على النتائج التنموية :**

لا تكون اصلاحات الدولة ذات تأثير اذا لم تصاحبها تحسينات تؤكد تطبيق مبادئ الحكم الراشد اعتبارا من ان هذه المبادئ تضبط الفساد الذي يمثل ضريبة تفرض على المستثمرين الاجانب، وكذا ضريبة تدفع على العائلات ذات الدخل الأدنى غير متوازية مع مداخيلها في شكل رشاوى للوصول الى الخدمات العامة (مقارنة بالمجموعات ذات الدخل الاعلى)، ومنه يمكن ذكر تأثير الحكم الراشد في النقاط التالية:

- زيادة الدخل الفردي
- زيادة معدل الاستثمار ومعدل النمو [1] .

ورغم جل القوانين الناظمة للعمل المحلي الرشيد في التسيير ابرز مؤشر الحوكمة العالمية (WGI) مايلي:

مؤشر الحوكمة في الجزائر وفق الترتيب المئوي لبدان العالم

السنوات	مؤشر الحوكمة	الترتيب المئوي بين جميع البلدان
2017	-0.90	23.15
2018	-0.98	21.67
2019	-1.04	20.20

Source : https://info.worldbank.org/governance/wgi/.

* أداة علمية تستخدم لترشيد القرارات الاستثمارية الجديدة أو لتقييم قرارات سبق اتخاذها، أو القيام بمفاضلة بين البدائل المتاحة وذلك على أسس فنية ، ومالية وعلى ضوء معطيات محددة تتصل بموقع المشروع ، وتكاليف التشغيل ، وطاقات التشغيل، والإيرادات، ونمط التكنولوجيا المستعملة و اليد العاملة الموظفة"، https://jadwa.om/blog/Economic_feasibility_study.2020/06/27 ، اطلع عليه بتاريخ

[1] يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، **مرجع سابق**، ص10.

يقدم مشروع مؤشرات الحكم العالمية Worldwide Governance Indicators (WGI) تقارير عن مؤشرات الحكم الإجمالية والفردية لأكثر من 200 دولة وإقليم خلال الفترة 1996–2019 ، لستة أبعاد للحكم:

- المساءلة/ الاستقرار السياسي / فعالية الحكومة/ الجودة التنظيمية/ قواعد القانون/ السيطرة على الفساد

وعليه يقدر مؤشر الحكومة أقل من مقياس 2.5 تشير إلى ضعف الحاكمية في البلد وأكبر من ذلك تشير إلى قوة الدولة في تطبيق اسس الحكم الراشد ووفق الجدول أعلاه وبتطبيق الأبعاد الستة للتقييم اشارت المؤشرات الى هشاشة وضعف الحوكمة المطبقة في الجزائر التي لم تصل حتى الى الحد الادنى من الضعف وإنما تجاوز الضعف أقصى الدرجات ليؤشر عليه بالعلامة السلبية.

4. أثر التسيير العمومي الجديد في تحقيق الخدمة العامة الاجتماعية للجماعات الاقليمية

تتولى الدول مسؤولية تقديم أنواع مختلفة من الخدمات إلى سكانها، بما في ذلك خدمات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية ويُعد تقديم تلك الخدمات أساسياً لحماية حقوق الإنسان كالحق في المسكن والصحة والتعليم والغذاء ويكون دور القطاع العام بوصفه مقدما للخدمات أمر حاسم لإعمال جميع حقوق الإنسان، وبصفة خاصة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية وتركز بعض الخدمات مثل خدمات الشرطة أو إقامة العدل تركيزا مباشرا على حماية الحريات الفردية بينما تكتسي خدمات أخرى مثل التعليم والصحة والغذاء، طابعا اجتماعيا ملحوظا يُعد أساسيا لبناء رأس المال البشري وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية[1].

كما وقد ارتبط الحكم الراشد ارتباطا وثيقا بتعزيز حقوق الانسان وحمايتها التي لا تتجسد الا بتعزيز :

- المؤسسات الديمقراطية / تحسين تقديم الخدمات/ سيادة القانون/ مكافحة الفساد

[1] Mohamed Lamine Diallo, **Nouvelle conception de la fonction publique**, conférence de Bénin sur la fonction 1 , publique, le 28 /05-01/06/2001,p38.

ومنه وجد ان على الدولة اتاحة الخدمات الحكومية الى الناس عامة بتوفير جل المنافع الأساسية لحماية حقوق الانسان مثل الحق في التعليم والحق في الصحة والغذاء[1]، وبحكم أن الجماعات الاقليمية يقع ضمن اختصاصاتها عدة صلاحيات في مجال تقديم الخدمات العامة سواء ما كانت:

- مسوقة وفق ما تم التنصيص عليه في المادة 123 التي تخص التزويد بالكهرباء والماء والتنقل وكذا امتياز الفضاءات العمومية ...الخ
- أو غير مسوقة والتي تخص الخدمات التعليمية والصحية التي تحددت في المادة 122.[2]

وهو ما يندرج ضمن تحقيق الخدمة العامة الاجتماعية التي هي انعكاس لكل المشاريع والبرامج والخطط التنموية وهو ما يتطلب اعتماد استراتيجية متكاملة لتجسيد التنمية المحلية المستدامة مع ايجاد الأدوات اللازمة لتحقيق ذلك .

- **دور تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تحسين الخدمة العمومية**

يعتبر اصلاح الخدمة العامة* احدى الركائز الأساسية في قضايا الاصلاح الاداري وفق ما عرفه برنامج الامم المتحدة الانمائي " بناء قطاع عام يتسم بالكفاءة والفعالية القادرة على تلبية حاجات الجماهير من خلال خلق قطاع عام كفء وفعال في تقديم الخدمات العامة للمواطنين.

[1] الأمم المتحدة، تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن دور الخدمة العامة كعنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، **مرجع سابق** ، ص7.

[2] قانون البلدية 11-10، **مرجع سابق**، ص 17-19.

* الخدمة العمومية هي محصلة نشاطات المنظمات العمومية المرتبطة بالدولة ويرتبط تنوع الخدمة العمومية بالنظام والسياسات الحكومية التي تحدد نطاق ومجال هذه الاخيرة فالخدمة العامة او كما تسمى في بعض البلدان بالخدمة المدنية هي تلك الرابطة التي تجمع بين الادارة العامة الحكومية والمواطنين لتلبية الرغبات واشباع الحاجات وهو ما يلزم من الدول ان تتسم بطابع المرونة لإمكانية تحقيق هذه الخدمات لطالبيها مع تغير الحاجة اليها، لامية طالة، الادارة الالكترونية وعصرنة الخدمة العمومية: خيار تكنولوجي استراتيجي للإصلاح الاداري، **مجلة الاصيل للبحوث الاقتصادية والادارية**، المجلد04، العدد02، ديسمبر 2020، ص38 .

فالارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للأفراد يأخذ معاني وأبعاد جديدة تبعا للتطورات السياسية والاقتصادية العالمية والمحلية ففي ظل الحكم الراشد اصبح الاهتمام بالغا بمفهوم ترشيد الخدمة العمومية التي تترجم سياسة الادارة العامة وتفاعلاتها في إطار إقامة حكم راشد على مستوى منظمات ومؤسسات الخدمات العمومية وما أصبح يعرف بالخدمات العامة الالكترونية التي يطرحها بديل الادارة الالكترونية كآلية أثبتت الدراسات العلمية نجاعتها في خلق نمط جديد من الخدمات العمومية يدعم عناصر النزاهة، الشفافية، العدالة، سرعة الاستجابة لحاجيات الأفراد والاهتمام بالمواطن الذي يمثل محور التنمية المحلية[1].

المطلب الثالث: المقاربة التشاركية آلية لتفعيل التنمية المحلية بالجزائر

لا يمكن الحديث عن الاصلاح دونما أن يكون ذلك بالمجاراة مع جل المتغيرات التي يعرفها الوضع الراهن للدول سواء كان داخلي أو خارجي وبالتزامن مع الدور الحيوي الذي تشغله الجماعات المحلية في الجزائر في مدى مساهمتها في صنع السياسة العامة* ، اقيمت مقاربة جديدة لصنع السياسة العامة وتنفيذها على " شبكة السياسة العامة" حيث قد ظهر هذا المصطلح في سنوات السبعينات من القرن العشرين من طرف الباحث " بتر كاتز انستيان" والتي تعني في مفهومها الاساس الذي يقوم عليه الحكم الراشد المحلي الذي يمثل نموذج التكامل والتوافق بين النشاطات الاستراتيجية للعديد من الجماعات والفاعلين التي تسخر نتائج الجهود المختلفة بالتأثر على توجهات المنظومات في اتجاه يخدم مصالح تلك القطاعات، ومنه تتشكل شبكة السياسة العامة من الاطراف الثلاث الرئيسية هي: (الدولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني)[2]،

وحيث أنه لا يمكن وصف ادارة ما بالرشاد إلا اذا جسدت مبدأ التشاركية في صنع القرار الذي يعد الاطار القانوني لممارسة الديمقراطية، فالجماعات الاقليمية اعتبارا من أنها مجالس محلية منتخبة تستدعي

---

[1] لامية طالة، **مرجع سابق**، ص53.

[*] تعتبر السياسية العامة " برامج التنمية في التربية والتعليم والادارة والاقتصاد والثقافة والسياسية والصحة والتكوين المهني" وهموما هي النشاطات والاعمال الحكومية في شتى القطاعات والمجالات المختلفة " ، مولفرعة فاطمة الزهراء، مختار عصماني، **دور الادارة المحلية في صنع السياسية العامة في الجزائر كمدخل لتحقيق التنمية المحلية المستدامة2001-2014**، ص216.

[2] بلغيث عبد الله، الحكم الراشد- المقاربة الجديدة لصنع السياسات العامة واتخاذ القرار، **مجلة الراصد العلمي**، العدد الاول شتاء 2014، صص 48،49.

اعتماد تحديث تنظيمي يقوم على المرونة في التسيير والاستجابة أكثر لحاجات الأفراد الكثيرة والمتنوعة والمتجددة [1]، وتحت تأثير نفوذ منظمات المجتمع المدني وتغلغلها مجتمعيا وسياسيا خضعت عدد من المقومات السياسية إلى نوع من المراجعة واعادة الفحص والتقييم على المستوى المفاهيمي والعملي حيث ظهر مفهوم " اعادة اختراع الحكومة" re-inventing government أو ما عرف بالحكومة الرشيقة وهو المفهوم الذي يقصد به " حكومة مثلثة الاضلاع" القائمة على مشاركة بين الحكومة والمواطنين والقطاع الخاص مشاركة فاعلة تأثر على صياغة اجندة السياسات العامة وتوجهيها وتنفيذها ومراقبتها[2]،

هو ما ُجسد في اطار تطبيق المقاربة التشاركية بوضع مجموعة من الوسائل والمبادئ رهن اشارة مجموعة بشرية ما لتتخذ قرار ما، لتصبح النتيجة أو القرارات المتخذة صورة فعلية لما انتجته وبذلك قد اصبحت المقاربة التشاركية إحدى أهم ركائز العمل الفعال في اعداد وتنفيذ وتقييم برامج عمل الجماعات المحلية لضمان مشاركة المجتمع بكل مكوناته في تدبير الشأن المحلي واعداد البرامج التنموية وفقا لحاجيات الساكنة اقتصادي، اجتماعيا ...الخ، فأمام تعدد المسؤوليات الإدارية وصعوباتها أصبح تبني مقاربة التخطيط الاستراتيجي التشاركي الطريق الأمثل لتخفيف من مشكل قلة الموارد الذي يطبع تدبير الشؤون العمومية المحلية ويمكن من تسيير أفضل للإمكانيات المتاحة، وفق عمل ديناميكي يلعب دورا مركزيا من مرحلة التشخيص إلى مرحلة المصادقة على الأعمال المبرمجة الى مرحلة إنجازها وما بعد الانجاز[3]،

وقد اصبح للمجالس المنتخبة أهمية كبرى في اي دولة كونها تلعب دورا محوريا في إدارة الحياة اليومية للمواطنين وباعتبارها تشكل مساحة لمشاركة المواطنين في الحياة السياسية بصورة أوسع من المجالس

[1] نادية ضريفي، الحكم الراشد كأساس للإصلاح وترقية الخدمة العمومية المحلية في الجزائر، **مجلة العلوم القانونية والاجتماعية**، المجلد الرابع، جوان2019، ص180.

[2] فرج محمد لامة، الديمقراطية الرقمية: الفرص والتحديات، ورقة مقدمة الى مؤتمر الاعلام الجديد وقضايا المجتمع المعاصر: التحديات والفرص، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 25-26 نوفمبر 2014، ص8.

[3] https://www.barlamane.com.

البرلمانية وهو ما أوجب فتح قنوات للمشاركة في صياغة السياسة العامة المحلية بغرض دعم اختيار البدائل العقلانية للقرارات الادارية[1] ،

1. دواعي اعتماد الديمقراطية التشاركية:

ولما كانت الحاجة لمن يهتم بتحسين الأحوال المعيشية للسكان المحليين للمدن كان لابد من المتخصصين بقضايا التنمية ان يفتحوا مجال البحث عن نمط جديد للتنمية على المستوى المحلي وعلى هذا الأساس وجدت مجموعة اعتبارات وجب الأخذ بها كانت سبب في تبني الديمقراطية التشاركية:

1.1دواعي تنموية :

أخذت التنمية نطاق جديد من حيث الانتقال من التنمية القطرية (الوطنية) إلى التنمية المحلية وهو ما استلزم تفعيل اللامركزية الادارية باعتبارها اسلوب من أساليب متبعة في ادارة خطط التنمية وهنا أبرزت أهمية التخطيط اللامركزي مقارنة بالتخطيط القطاعي كاطار عام يصلح كاستراتيجية للتنمية المحلية تحقق المشاركة الشعبية [2].

2.1دواعي سياسية:

تبنت الجزائر المقاربة التشاركية الى القصور الذي لازم عملية التنمية السياسية في الجزائر خلال العقدين الأخيرين والتي اتخذت من الديمقراطية التمثيلية آلية لتسيير الشأن العام في الجزائر منها انتفاضة الخامس من أكتوبر 1988 التي ابرزت مقدار الهوة بين السلطة السياسية والمجتمع ونجاح هذا النموذج يتطلب بيانات مجتمعية تتميز بالاستقرار السياسي والتلاحم المجتمعي والتداول على السلطة[3] ، اضافة الى القاسم مشترك بين الدول العربية خلال الربيع العربي بسبب حكوماتهم متشددة المركزية التي انعكست على حرمان ممارسة التشاركية والمواطنة وحق تسيير شؤون الدولة برسم السياسيات العامة والمشاركة فيها

---

[1] رحماني جهاد، عزوزي بن عزوز، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر واقع وافاق، **مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة**، العدد التاسع، ص224.

[2] سليمان ولد حامدون، اللامركزية الادارية ومساهمتها في التنمية المحلية،
http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/598.ht

[3] احمد باي، رؤوف هوشات ، مرجع سابق، ص274.

وهو ما طعن في شرعية الدولة المركزية وسيطرتها[1]، هي أسباب قادت الجزائر لتبنى نموذج بديل وهو الديمقراطية التشاركية معتمدا على جملة آليات نذكر منها :

3.1دواعي اقتصادية:

أصبحت التوجهات التنموية للدولة تقوم على التزامات وظيفية في سياق بناءات تنموية محلية لها تاثيرات محاربة الفقر، تحسين جودة الخدمات العامة، تقييم الروابط العامة وتجسيدها يحدد طبيعة الخصوصيات المحلية التي استثمارها يكون له انعكاسات ايجابية على الاقتصاد القومي من جهة وعلى المجتمع المحلي من جهة أخرى [2]، ومن أهم الدواعي الاقتصادية الملزمة لتجسيد الديمقراطية التشاركية هي:

- الميزانية التشاركية * هي الموازنة القائمة على مشاركة المواطنين التي تؤسس لعلاقة مباشرة بين المشاركة ونوعية الخدمات المقدمة – تقييم الاحتياجات الجماعية – كما أنها تكرس مبادئ المواطنة من خلال ترسيخ مفهوم الحقوق والواجبات كمواطنين لهم حقوق وعليهم مسؤوليات [3] ، و ذلك بمشاركتهم المباشرة في اعدادها من جهة ودورهم في تمويلها بطريقة غير مباشرة من خلال دفعهم للمستحقات الضريبية من جهة أخرى.

---

[1] Chiara Ayad, **Assessing Decentralization Experiences in the MENA: Lessons Learned for PostConflict countries**, arab reform initiative , 16th July 2019, p6.

[2] Kent Eaton, Kai Kaiser, and Paul Smoke, **The Political Economy of Decentralization Reforms Implications for Aid Effectiveness**, The International Bank for Reconstruction and Development/The World Bank , 2010, p p 313, 315.

* تعتبر الميزانية التشاركية احد اهم الآليات الحديثة لتجسيد المقاربة التشاركية في صنع القرارات والسياسات العامة التي تم تطبيقها في مدينة بورتواليجري" في السبعينات والثمانينات من القرن العشرين واشتهر بها حزب العمال في البرازيل من خلال الدعوة لاشراك المواطنين في القرارات المتعلقة يالميزانيات العامة البرازيلية التي مكنت وللمرة الاولى بعد 150عاما البرازيل من ان تناهز للقوى الاقتصادية العريقة منها المانيا وفرنسا وكندا حيث كانت البرازيل والهند والصين عام 1950 لم تتجاوز 10% من الاقتصاد العالمي بينما كانت البلدان المتقدمة ستستأثر بنصف الاقتصاد العالمي وتشير التقديرات ان حصة البرازيل والصين والهند مجتمعة ستبلغ 40% من الانتاج العالمي بحلول 2050 ، بوزيد سراغني، المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية " التجربة البرازيلية نموذجا"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد الثامن، جانفي 2016، ص433، ص525.

[3] عادل انزارن، الميزانية التشاركية كآلية لتكريس مشاركة المواطن في صنع السياسة العامة، **مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية**، العدد 01، 2019، ص437.

- اعتماد الديمقراطية الرقمية – التشاركية– ودورها في تفعيل التسيير الجواري : اعداد خريطة للاستثمار (أرضية مرقمة) لكل بلدية بهدف التعريف بمؤهلاتها وتحديد اولوياتها
- تعزيز القدرات التنافسية للاقتصاديات المحلية يكون من خلال اشراك القطاع الخاص: لما له من امكانيات مادية وكفاءة وأداء في التسيير
- اعتماد تصنيف اداري جديد قائم على المناطق لتعزيز الديمقراطية المحلية

ومنه قد تزايد الاهتمام في القرن العشرين بقضايا التنمية وما يرتبط بها من بناءات بيئية مختلفة، برزت فكرة الانتقال بالتنمية الاقتصادية من الطابع الوطني الى الطابع المحلي في سياق الاهتمام بالخصوصية التنموية للبيئات المحلية الرامية لتطوير المجتمعات المحلية والرفع من مستوياتها [1]،

فتجسيد المشاركة كمبدأ من مبادئ الحكم الراشد يتيح حق ممارسة الرقابة والمساءلة على الجهة المعنية وهنا نأتي على ذكر أهم النصوص القانونية التي تتيح مجال المشاركة في تسيير الشأن المحلي في بعديها الدستوري والقانوني وفق ما يلي[2]:

2. البعد الدستوري للديمقراطية التشاركية:

تتضمن معظم الدساتير في العالم الاشارة الى حق المواطنين في الاختيار الحر لممثليهم وهو ما ورد في الميثاق الاوروبي للحكم الذاتي المحلي: الذي هدف إلى ضمان الاستقلال السياسي والاداري والمالي للجماعات المحلية وقد تم توقيع على الميثاق سنة 1985 من قبل الدول الاعضاء في مجلس اوروبا وذلك بعد أكثر من 30 سنة من اعتماد الميثاق الأوروبي للحريات البلدية سنة 1953 ودخلت عملية المصادقة حيز التنفيذ في المانيا 1988 وفرنسا 2007[3]،

وفي الجزائر كرس دستور 1989 التعددية السياسية والاعلامية وحرية التعبير وغيرها من مظاهر انفتاح النظام السياسي على المجتمع، بعد أحداث اكتوبر الدامية والتي كانت مطالبها اجتماعية وبعد النكسة التي عرفتها الجزائر بعد الانتخابات البرلمانية التي جرت في 26 ديسمبر 1991 كانت تلك أولى خطوات التراجع عن المكاسب الديمقراطية، ومنه وفي اطار مواصلة الاصلاحات التي عرفتها الجزائر

---

[1] احمد باي، رؤوف هوشات ، المقاربة التشاركية اداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، **مرجع سابق**، ص270.

[2] حسن العلواني، "**اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد**"، في كتاب: مصطفى كامل السيد (محررا) ، الحكم الرشيد و التنمية في مصر، القاهرة: مركز دراسات و بحوث الدول النامية، 2006، ص79.

[3] https://au.int/ar/agenda2063.

خاصة بعد الفترة الحساسة التي واجهتها المنطقة العربية والمغاربية كان أهمها تعديل دستور 2016 **ودستور 2020** الذي تضمن بشكل مباشر ضرورة تجسيد الديمقراطية التشاركية نذكر منها:

- **دواعي التعديل الخارجية (الاقليمية):**

من أبرزها الربيع العربي وهو موجات الاحتجاج والمظاهرات والاضرابات التي عمت العديد من الدول العربية منها (تونس، مصر ، اليمن، العراق، المغرب ...الخ) مع نهاية 2010 وبداية 2011 التي كانت تدعو إلى مزيد من الديمقراطية والحرية والتعددية السياسية وتحقيق العدالة الاجتماعية [1]، والتي كان من أهم أسباب قيامها نضج الثقافة السياسية الجماهيرية التي سرعت من وتيرة الحراك الاجتماعي التي دفعت المواطن الى المطالبة بحقوقه نتيجة التخلف الفكري الذي ولده طول امد الاستبداد[2]، مما أسفر عن سقوط العديد من الأنظمة السياسية الأمر الذي دفع بجل الدول العربية إلى استبدال دساتيرها وتعديلها بإجراء اصلاحات شاملة في بنية الدولة والاقتصاد والمجتمع [3] .

- **دواعي التعديل الداخلية:**

لجأت الجزائر الى تعديل الدستور لتحقيق جملة من الأهداف يمكن إبراز أهمها فيما يلي:

- البحث عن تحقيق الاستقرار السياسي في المجتمع.
- احداث توازن في العلاقات بين السلطات الدستورية بما يخدم الحياة الاجتماعية والاقتصادية.
- تعزيز وترقية دور البرلمان من خلال اجراء تعديلات دستورية لتوسيع صلاحياته واليات عمله للحد من الأزمات السياسية لا سيما بين السلطتين التنفيذية والتشريعية
- توسيع اللامركزية كسبيل لتوزيع النشاط الاداري من خلال تجسيد الديمقراطية التشاركية[4].
- عادة النظر في نظام عدم التركيز الاداري بتعزيز التفويض [1].

---

[1] صالح عبد الرزاق، فالح الخوالدة، اثر التعديلات الدستورية على في مرحة الربيع العربي على الحياة السياسية في الاردن، **مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية** ، العدد 11أ اكتوبر 2017، ص14.

[2] احمد بودراع، فشل ثورات الربع العربي "محاولة الفهم"، **مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية** ، العدد11، اكتوبر 2017، ص54.

[3] زيد العلي، محمود حمد، يوسف عوض، **الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري**، 2015-2016، ص9.

[4] علاء الدين عشي، **مدخل الى القانون الاداري**، دار الهدي: الجزائر، 2012، ص5.

- اقتصار المشرع الجزائري على إتاحة المشاركة للمواطنين في تسيير الشأن المحلي في قانوني البلدية والولاية90-08 و 90-09 لسنة 1990 في إمكانية مشاركة المواطنين في مداولات المجالس المنتخبة بشروط محددة وتحت رقابة المجلس وفقا لسلطته التقديرية بالإضافة إلى امكانية استعانة اللجان المحلية التابعة للمجالس المنتخبة بذوي الخبرة للاهتداء بآرائهم بالنظر إلى طابعها الاستشاري [2]، قاد المشرع نحو اعتماد آليات اكثر واقعية تسمح بتكريس مبدأ التشارك

- عدم الاستقرار السياسي وحالة الانسداد التي عرفتها كثير من المجالس المحلية المنتخبة والناتجة بالخصوص عن تضارب مصالح المنتخبين المشكلين للمجلس المحلي بالإضافة الى ضعف التمثيل كلها عوامل شكلت دافعا قويا للدولة لتبني مبدا الديمقراطية التشاركية .
- منظمات المجتمع المدني تلعب دورا هاما في اتخاذ القرار وضمان الشفافية والمراقبة باعتبارها فاعلا هاما في ارساء مبادئ الحكم الراشد على المستوى المحلي الذي لا يتحقق الا بتطبيق الديمقراطية التشاركية " قامت الجزائر في اطار الاصلاحات التي عرفتها بدسترة عضوية تنظيمات المجتمع المدني في الهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات، حيث تنص المادة 194 من التعديل الدستوري 2016على أنه " تحدث هيئة عليا لمراقبة الانتخابات تراسها شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية بعد استشارة الأحزاب وتتكون بشكل متساوي من قضاة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء ويعينهم رئيس الجمهورية وكفاءات مستقلة يتم اختيارهم من ضمن المجتمع المدني يعينها رئيس الجمهورية" ، لتستحدث اللجنة بموجب الدستور الجديد 2020 ووفق المواد 200-203 للفصل الثالث من الدستور [3].

3. البعد القانوني للديمقراطية التشاركية :

تعتبر الديمقراطية التشاركية أحد اشكال الديمقراطية المحلية، تضع مشاركة المواطنين في مركز ادارة الشؤون العمومية في الجماعات المحلية إما :

---

[1] لباد ناصر، **الوجيز في القانون الاداري**، دار المجدد للنشر والتوزيع: الجزائر، ط2، 2007، ص90.

[2] رحماني جهاد، عزوزي بن عزوز، **مرجع سابق**، ص 228.

[3] مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 15 جمادى الاولى عام 1442 الموافق ل30 سبتمبر 2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر سنة 2020، الجريدة الرسمية عدد 82 الصادر 15 جمادى الاولى عام 1442 الموافق ل 30 سبتمبر 2020، ص42.

- مباشرة عن طريق الديمقراطية التمثيلية حيث ينتخب المواطنون ممثلي منطقتهم (المسؤولين المحليين وتفوض له لسلطة لاتخاذ القرارات)
- أو غير مباشرة : (مثل التشاور والاستشارة) التي تتم بتشريك المواطنين بطريقة فعلية في ادارة الشؤون المحلية واتخاذ القرار على المستوى المحلي وفي مجال الحياة السياسية المحلية (مثلما هو الشأن في اعداد الميزانية بالرجوع للمواطن)

1.3 البعد القانوني للديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية :

وقد جسد المشرع الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة من خلال ما نص عليه وفق قانوني البلدية 11- 10 والولاية12-07، نجملها فيما يلي[1]:

- **البلدية :**

تشكل البلدية اطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية على عكس القوانين السابقة حيث خصص القانون الباب الثالث لمساهمة المواطنين أسماه " مشاركة المواطنين" وفق المادة 2.

- **في اطار تسيير شؤون البلدية**" وهو ما اكد التوجه الجديد للجزائر نحو تبني مقاربة للديمقراطية التشاركية لتجسيد مبدا المشاركة في التسيير الذي يعتبر من اهم مؤشرات الحكم الراشد على المستوى المحلي وه ما نص عليه في مواده 11 الى 14.
- تعد البلدية الاطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري كما تنص على أن يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع اطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم والمادة 12 استهدفت تحقيق اهداف الديمقراطية المحلية في اطار تسيير جواري
- كما خولت المادة 13 لرئيس البلدية الحق في استشارة أي مواطن بإمكانه افادة المجلس بمعطيات تساهم في اتخاذ القرارات المناسبة حيث نصت على :"يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت شؤون البلدية ان يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير /

[1] القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق، والقانون 12-07 المؤرخ في 29 فبراير 2012، الموافق ل07 ربيع الثاني 1433، جريدة رسمية عدد 12.

أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا الذين من شانهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس" .

- كما أعطت المادة 36 للجان المختصة المشكلة للمجلس الشعبي البلدي نفس الصلاحيات اذ نصت على أن " تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها بعد اعلام رئيس المجلس الشعبي البلدي ويمكنها اللجوء إلى الاستشارة طبقا لأحكام المادة 13".

اضافة الى ما نصت عليه المادة 22 من حيث امكانية ادراج نقاط اضافية لجدول اعمال البلدية كدليل لفتح مجال المشاركة بالآراء .

- **حتمية تفعيل وترشيد التعاون ما بين البلديات:**

ويكون ذلك في عدة مجالات نذكر منها: المجال الاجتماعي، مجال المنشآت القاعدية، مجال الشباب والرياضة مثل الملاعب والمسابح...الخ، كذلك مجال العقار الذي تشتكي من نقصه بلديات الشريط الساحلي حيث يمكن انشاء مناطق عمرانية بين عدة بلديات [1]، وعليه قد خصص الباب الثاني من قانون البلدية في اطار التعاون المشترك بين البلديات ما يلي[2]:

- يمكن لبلديتين متجاورتين أو أكثر ان تشترك قصد التعبئة أو التنمية المشتركة لأقاليمها و/أو لتسيير او لضمان مرافق عمومية جوارية طبقا للقوانين والتنظيمات
- يسمح التعاون المشترك بين البلديات بتعاضد وسائلها وانشاء مصالح ومؤسسات مشتركة على أن يقوم هذا التعاون المشترك بموجب اتفاقية أو عقود يصادق عليها عن طريق مداولات ، وأبرز القانون على أن التعاون المشترك بين البلديات يقوم على ترقية فضاء الشراكة والتضامن بين بلديتين متجاورتين أو أكثر لنفس الولاية أو لعدة ولايات.
- كما ينطوي التعاون على انسياب المعلومات وفق نمط جديد للاتصالات بين كآفة المناطق الجغرافية المكونة من الفعاليات المجتمعية والقطاع الاجتماعي فالمقاطعة (منطقة إدارية) تعتبر مستوى مناسبا لاستخدامها منبرا للالتقاء الجماعي للفعاليات الوطنية District Level والمحلية بهدف الحوار واتخاذ القرارات وإعداد الموازنات وإعداد التقارير[3].

---

[1] مصطفى دريوش، **مرجع سابق**، ص39.

[2] المواد 215، 216، 217، من القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، **نفس المرجع**، ص28.

[3] زهير الكايد ، الحكمانية Governance: قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2003، ص113.

ووجود هذا النوع من التسيير المشترك يتطلب العمل في بيئة رقمية تحت مسمى " الديمقراطية الرقمية*" التي من شانها كذلك أن تخلق سلطة الوصاية التقنيةla tutelle technique ،

من أبرز انعكاسات الثورة التكنولوجية على الفكر والعملية الديمقراطية هو العودة بمفهوم الديمقراطية الى طابعه المباشر لتصبح الديمقراطية الرقمية صورة حقيقة للديمقراطية المباشرة " وهو ما جعلها وسيلة للضغط على الحكومة[1] ، والتأثير على الرأي العام وعلى صانعي القرار وتتجسد هذه الأخير وفق الشكل التالي :

source :https://www.citizenlab.co/blog/e-gouvernement/3-etapes-pour-comprendre-la-participation-en-ligne/?lang=fr

- المعلومات الإلكترونية: اتاحة جميع المعلومات للتمكين من إبداء الرأي
- الاستشارة الإلكترونية: المشاركة في المداولات المتعلقة باتخاذ القرارات بشأن السياسات العامة
- اتخاذ القرارات الإلكترونية: إدراج المواطنين للمشاركة في وضع السياسات والخدمات العامة

فوجود هذا النوع من الديمقراطية يسهل الاتصال الجواري كاستراتيجية للتغيير وحل لكثير من المشاكل وفي جميع القطاعات ومنه تبنته الجزائر كاستراتيجية ليس فقط في وسائل الاعلام بل في جميع

* ينتمي مفهوم "الديمقراطية الرقمية" الى العصر الرقمي حيث ظهر مفهوم الديمقراطية الرقمية من خلال اندماج تكنولوجيا الاتصال والمعلومات في العمل السياسي كأدوات وطرق عمل جديدة في ممارسة الديمقراطية حيث يعني مفهومها محاولة ممارسة الديمقراطية بتجاوز حدود المكان والزمان والظروف المادية الاخرى عن طريق استخدام تكنولوجيا الاتصال والمعلومات "ممارسة الديمقراطية تكنولوجيا"، فرج محمد لامة، **الديمقراطية الرقمية: الفرص والتحديات**، ورقة مقدمة الى مؤتمر الاعلام الجديد وقضايا المجتمع المعاصر: التحديات والفرص، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 25-26 نوفمبر 2014، ص3.

[1] ووفق تقرير التنمية العالمي الصادر عن البنك الدولي 2004 بعنوان " World Development Report : Making Services Work for poor people، ص4.

المجالات الأمنية والثقافية والرياضية وحتى في الجانب السياسي خصوصا اثناء التعبئة السياسية والحملات الانتخابية[1]، وعليه الاتصال الجواري هو عملية تبادل رسائل من حيث إرسال واستقبال تعتمد على الوسائط التكنولوجية ما يفعل آلية التشاركية في اطار الأدوار الجديدة لتكنولوجيات الاعلام في دور اعادة الهيكلة العميقة في معالم الديمقراطية وتسيير، –العمل الجواري *–[2]، واذا كان العمل الجواري هو كل نشاط فكري أو مادي ملموس كوجه من أوجه التقرب من انشغالات المواطنين باستعمال وسائل الاعلام المباشرة وغير المباشرة فالاتصال الجواري هو نقل لذلك العمل وهو بعد للتسيير الجواري Gestion de la proximité الذي يقوم على ما يلي[3] :

- الجوارية / القرب السلميProximité hiérarchique
- الجوارية / القرب الوظيفيProximité fonctionnelle
- الجوارية/ نظم معلومات جواريSystèmes d'information de proximité
- الجوارية/ التسويق الجواريMarketing de proximité
- الجوارية/ القرب المكاني Proximité spatiale

والعمل الجواري proximité يعمل على بلورة آليات التشاور والمرافقة السياسية institutionalisé ويسهل اندماج المواطنين والمجهود التنموي المحلي ، بتحديث une modernisation ووسائل التسيير

[1] يوسف بن يزة، وهيبة سغيري، اسهام البيئة الرقمية في دعم الديمقراطية التشاركية ادوات المشاركة عن بعد نموذجا، **مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية**، جامعة باتنة1، المجلد20، العدد01، جوان 2019، ص268.

* العمل الجواري هو احداث التقارب بين الادارة والمواطن فهو يشبه الى حد ما استراتيجية اعلامية او اتصالية مخطط لها تهدف الى احداث تقارب وفهم لانشغالات المواطنين باستعمال الوسائل الاتصالية والاعلامية الوسيطة في حسن سير العمل الجواري وعليه ينظر الى الهيئات المحلية (المؤسسة الجوارية) التي تعمل ضمن مجاله الجغرافي عن طريق الحوار الذي يقتضيه الاتصال الجواري، لطفي علي قشي، الطاهر اجغيم، تطور الاتصال الجواري في الجزائر، **مجلة افاق للعلوم**، العدد الثامن، ج2، جوان 2017، ص271.

[2] دهينة لطفي، بخوش سارة، الاعلام الجديد والديمقراطية : قراءة في التحولات والتحديات، **مجلة الناقد للدراسات السياسية**، المجلد03، العدد02، اكتوبر2019، ص131.

[3] Olivier LELORIEUX, « **La PME territoriale : proposition d'un outil territorial et opérationnel à triple finalité**. Outil de développement de la compétitivité des TPE/PME de l'attractivité d'un territoire et de la recherche académique sur et pour les TPE/PME», **Gestion et Management Publics**, vol.8, Mars 2010.p5

التي ستسمح بالاتصال ما بين السلطة المحلية والسلطة المركزية بواسطة الاعلام الآلي الذي يمكنها من تبادل الآراء والاقتراحات فيما يخص تسيير المشاريع بشكل ناجع [1] .

ومنه فان الجهوية هي أساس دعم التنمية المحلية من خلال المشروعات التنموية الاجتماعية والاقتصادية كما تمكن المواطنين من تنظيم وتدبير شؤونهم المحلية في اطار استقلال ذاتي اداري[2]،

ولم يحصر المشرع التشارك على مستوى وطني فحسب وإنما نص بموجب المرسوم التنفيذي رقم 17-329 على التعاون اللامركزي بين الجماعات الاقليمية الجزائرية والأجنبية كمقاربة جديدة للتعاون من خلال شراكة تتم بموجب اتفاقية بين جماعة إقليمية جزائرية مع جماعة اقليمية أجنبية أو أكثر بهدف تشجيع المبادرات التي ندفع وتدعم حركة التنمية المحلية وتحسين الاطار المعيشي للمواطن وترقية تبادل الخبرات والمهارات بين الجماعات الاقليمية [3]، ولو أن قانون البلدية 11-10 نص بمقتضى المادة 106 على إمكانية إبرام اتفاقية التوأمة مع جماعة اقليمية أجنبية، كما منح الولاية نفس الأمر بموجب نص المادة 08 من قانون الولاية 21-07 [4]،

- **نموذج التعاون اللامركزي الجزائري الفرنسي " التعاون اللامركزي مع منطقة-Rhône Alpes**

اصبحت الاساليب التعاقدية أحد أهم الاساليب لتوسيع السلاسل الخدمية عبر مختلف بقاع العالم واتسع تطبيق هذا الاسلوب[5]، ليصل مع مطلع الألفية وتحديدا سنوات 2001-2003 إلى إبرام عدد من اتفاقيات التوأمة بين 12 جماعة محلية منها العاصمة، قسنطينة، سطيف، عنابة، تيبازة،.. وجماعة

---

[1] دهينة لطفي، بخوش سارة، **مرجع سابق**، ص131.

[2] كريم لحرش، مصطفى قريشي؛ الجهوية المتقدمة ورش مفتوح للحكامة الترابية ، **مجلة مسالك للفكر والسياسة والاقتصاد**، العدد 30/29، 2015، ص 9.

[3] المواد 2، 11، من المرسوم التنفيذي 17-329 مؤرخ في 26 صفر عام 1439 الموافق ل15 نوفمبر 2017، يحدد كيفيات اقامة علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الاقليمية الجزائرية والأجنبية، الجريدة الرسمية عدد68 الصادر 9 ربيع الاول1439 الموافق ل28 نوفمبر سنة 2017، صص46.

[4] المادة 106 من القانون البلدية 11-10، والمادة 08 من القانون الولاية 12-07، ص 9.

[5] عبد القادر براينيس، التسويق في مؤسسات الخدمات العمومية(دراسة على قطاع البريد والاتصالات في الجزائر)، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص52.

فرنسية لمنطقة Rhône–Alpes تهدف الى تعزيز المقاربة التشاركية عبر تحفيز واقحام المواطن المحلي في مشاريع التنمية المحلية مثلا بين العاصمة وباريس عقدت اتفاقية بين والي الولاية سابقا محمد كبير وبين رئيس بلدية باريس Bertrand Delan حول معالجة النفايات المنزلية ، كما تم عقد توأمة بين ولاية وهران وسوسة التونسية بتاريخ 2017/02/05[1]،

والواضح من خلال دراسة هذه النصوص أنها لم تبين دور منظمات المجتمع المدني إلا عبر مشاركة اعضائها كأفراد، كما أنها بقيت مبهمة بشكل لا يسمح بتجسيد الديمقراطية التشاركية أو الديمقراطية المحلية التي تسمح باشراك المواطنين في تسيير الشأن المحلي.

المطلب الرابع : اللامركزية

اعتمدت مفاهيم الديمقراطية التشاركية وعلاقتها باللامركزية لأول مرة في عام 1985، وفي وقت لاحق تم تنقيحها واعتمادها في عام 1993 في الإعلان العالمي للحكم الذاتي المحلي (IULA)، وتنص المادة الثانية من هذا الإعلان على أن: "الحكم الذاتي المحلي يدل على حق وواجب السلطات المحلية في تنظيم وإدارة الشؤون العامة تحت مسؤوليتهم وفي مصلحة السكان المحليين كما خلص مؤتمر البنك الدولي في مايو 1996 إلى أن لتحسين الحكم من الضروري إشراك المواطنين في عملية صنع القرار المحلى، وبالتالي يرتبط تفعيل اللامركزية وتحقيق الاستدامة المحلية ارتباطا وثيقا مع الحوكمة[2]، وقد أخذ أكبر بلدين في العالم وهما الصين والهند بسياسية اللامركزية حيث حققت الصين نموها الصناعي المذهل من خلال اطار مؤسسي للامركزية كما وقد تم تعديل دستور الهند 1992 لتدعيم الحكومات اللامركزية[3]،

ولأن درجة اللامركزية تختلف من حيث ما اذا كانت قائمة على التعيين أو التفويض أو الانتخاب، فالجزائر تعتمد هذا الأخير في اختيار مسؤوليها المحليين مع اخضاعهم للمساءلة أمام الناخبين المحليين

---

[1] درار عبد الهادي، اتفاقية التعاون اللامركزي الدولي– اتفاقية التوأمة– طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 17–329، **المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية**، جامعة احمد درارية– ادرار الجزائر، المجلد 02، العدد01، جوان2018، ص80.

[2] Basir Askari, Samaneh Goli, Decentralization and its Role in Enhancing the Economic Power of Local Government, **Journal of American Science**, 2013 : 9, p.p 35-36. accessed on 11/02/2020

[3] تقرير عن التنمية في العالم 2004، جعل الخدمات تعمل لصالح الفقراء، " البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ، مركز الأهرام للترجمة والنشر: القاهرة، الطبعة العربية 2004، ص185.

وتمتعهم بحرية كاملة في التصرف، ولأن الاعتبارات السياسية والمالية تحظى باهتمام أكبر عما تحظى به الاعتبارات الادارية وجب أن تجد اللامركزية لطريقها استراتيجية واضحة[1]،

وعليه حظيت اللامركزية بأهمية بالغة في الخطاب السياسي والتنموي مبنية على الاصلاح في شقيه الاقتصادي والاجتماعي والتغيير خاصة بعد ثورات الربيع العربي التي قادتها شعوب العالم العربي في العقد الثاني من القرن الواحد والعشرين مطالبة بالديمقراطية والحرية واقتصاد السوق بقيادة القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني وضمان للعدالة الاجتماعية بعيدا عن المركزية المقيدة للحد من التفاوت بين المركز والأطراف، والارتقاء بجودة ونوعية حياة الانسان في المجتمعات المحلية التنمية بضمان مبدأ الشراكة في صنع القرار التنموي ليكون احد اوجه البعد المحلي للديمقراطية وهذا يقتضي منح الحكومات المحلية صلاحيات واسعة في التخطيط لتحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المحلية المتاحة ورفع درجة كفاءة تنفيذ الأهداف المتبناة وفقا لمعياري الكفاءة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية [2] ،

ومنه ولأن الجماعات الاقليمية شريك في تحقيق التنمية المحلية تحت طائلة الديمقراطية التشاركية وجب تفعيل استقلاليتها التي بها يُضمن تطبيق اللامركزية، ومنه كانت اللامركزية إصلاحًا مهمًا في العديد من البلدان النامية لما لها من دور في زيادة فرص الناس للمشاركة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وتعزيز اسس الحكم الراشد، فهي ليست غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق الغايات المسطر لها أهمها الحد من الفقر وهو ما جعلها إحدى أهم الخيارات المعول عليها في تبني الاصلاح [3] ،

- **اصلاح اللامركزية الادارية احدى متطلبات تحقيق الديمقراطية التشاركية وتجسيد الحكامة المحلية**

[1] **المرجع نفسه**، ص190.

[2] زهير الحسني، **اللامركزية الادارية في النظام القانوني للمحافظات التي لم تنتظم في اقليم**، دراسات وبحوث صادرة عن مؤتمر اللامركزية المنعقد في بغداد للمدة 27-28 شباط 2012، الجزء الثاني، ص62، 63 .

[3] T.KRISHNAMOHAN, Government Decentralization: Conceptualisation and Measurement, **Journal of South Asian Studies**, Vol.01, Number 01, June 2015, p p 6,7.

لاشك أن التطور الديمقراطي والاقتصادي في الجزائر يرتبط نجاحه أو فشله بحدوث أو عدم حدوث تطور مشابه على المستوى المحلي[1]، فتحقيق الديمقراطية التشاركية لا يكون الا بتفعيل اللامركزية الادارية التي تمثل اطار للتخطيط والتنفيذ من خلال توسيع قاعدة المشاركة الشعبية وترسيخ الديمقراطية المحلية * وهو ما يتطلب ضرورة الأخذ جملة من الاعتبارات أهمها أن اللامركزية الادارية هي استراتيجية لتلبية الحاجات الحكومية القائمة على العلاقة بينها وبين الأسواق والمجتمع المدني بفعل العولمة والتغيير التقني السريع وتخليها عن عدة اعمال تنموية لفائدة اجهزة الحكم على المستوى الاقليمي والمحلي وهي اطار جديد لتحسين الحوكمة، والمساءلة والأداء[2]، وهي مرتبطة بعدة أبعاد أهمها[3] :

- **البعد المكاني:** الذي يقصد به تشكيل الوحدات الجغرافية وفق ما ينص عليه الدستور
- **البعد التنظيمي:** ويتضمن مدى استقلالية الوحدات المحلية حاصة من حيث افتقارها
- **البعد المؤسسي:** من حيث تنوع المؤسسات القائمة عليها أم انها مجرد سلطة ادارية

واعتبارا من أن اللامركزية هي طريقة من طرق التنظيم في الادارة العمومية تشير إلى هيكلة السلطة الحكومية بغية إرساء نظام المسؤولية المشتركة بين المؤسسات على المستويات المركزية والإقليمية والمحلية فهي تفضي إلى تحسين إمكانية الحصول على الخدمات العامة كما يتيح الأخذ باللامركزية تنفيذ عملية توفير الخدمات بصورة أفضل على مستوى القاعدة الشعبية باتباع نهج قائم على النتائج[4]، التي

---

[1] ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة – تجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون، المجلد01، العدد01، جانفي 2009، ص 140.

* ينقسم التراب الوطني الى عدة جماعات محلية تساهم في ترسيخ الديمقراطية المحلية وتتمتع بالاستقلالية في تدبير شؤونها وعموما تعتبر الديمقراطية المحلية هي مشاركة المواطنين في تدبير شؤونهم المحلية عن طريق انتخاب ممثليهم في الجماعات بهدف تشكيل مجالس تعمل على تحقيق تنمية شاملة لجهتهم وتعتبر مشاركة المواطنين في هذه الانتخابات ونزاهتها مظهرا من مظاهر الديمقراطية وتكريسا لها، ايمن ايوب، **الديمقراطية المحلية في العالم العربي**، تقرير اقليمي، 2015، سلسلة مطبوعات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات حول المشاركة السياسية ، ص13.

[2] John M. Cohen and Stephen B. Peterson, **Administrative Decentralization: A New Framework for Improved Governance**, Accountability, and Performance, p p2,3.

[3] Aaron Schneider, **Decentralization: Conceptualization and Measurement**, Studies in Comparative International Development, Fall 2003, Vol. 38, No. 3, p. 32.

[4] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن دور الخدمة العامة كعنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، 23 ديسمبر2013، ص16.

تهدف الى تحقيق رفاهية المواطن ومصالحه وتحقيق الرضا العام ومن ثمة استقرار النظام السياسي لترقية الخدمة العمومية المحلية[1]،

- **في اطار البعد المكاني: إعتماد تصنيف إداري جديد قائم على توسيع المناطق لتعزيز الديمقراطية المحلية**

إن التفكير في التنمية المحلية يعني البدء من فرضية بسيطة وهي بناء علاقات تربط الجهات الفاعلة في القرب وهذا لا يرقى إلى الاعتقاد بأن الفضاء يخضع لديناميكيات خارجية فقط كالعولمة وما فرضته من تحويل العالم الى قرية صغيرة لأن المجال يمثل ركيزة التنمية المحلية المستدامة من حيث أنها تستند على البعد المكاني " الجغرافي" كمجال للعمل والقرار وعليه يعد البعد المكاني عنصرا هادفا في تحقيق التنمية ولتحقيق ذلك لابد من الاعتماد على الميزة النسبية في توزيع الانشطة والفعاليات الاقتصادية [2]:

- تحقيق العدالة الاجتماعية بالحد من الفقر والحرمان
- تعزيز نظام المنطقة الموسعة " الجهوية الموسعة "

ومنه فان البعد المكاني في التنمية المحلية ينحصر في المساحة المادية للمكان التي تنتج قيمتها بما تحويه هذه المنطقة، خاصة وأن التقسيم لا ينبغي أن يخلق عدم المساواة الاجتماعية[3] ،

فقد أصبح للتقسيم الإداري دور في اعادة هيكلة الأنشطة الاقتصادية وتطوير البنية التحتية والمرافق إضافة إلى إشراك الجماعات المحلية في سلطة اتخاذ القرار وفي عملية صياغة الصورة المستقبلية للنمو والتطوير دورا حاسما في التنمية الوطنية، من خلال أن إستراتيجية المشاركة تقوم على انتهاج العديد من السياسات نخص بالذكر هنا السياسة المكانية * كعملية ناجحة في تسهيل اتخاذ القرار[1] ،

---

[1] نصيرة لوني، آليات الحكم الراشد كأساس للإصلاح الاداري في الجزائر (البلدية نموذج)، **مجلة الحقوق والعلوم الانسانية**، العدد الثاني، سبتمبر 2019، ص61.

[2] Frédéric TESSON, Le développement local, http://ftesson1.perso.univ-pau.fr/tesson/images/DevLocal_1.pdf, pp 1.3.

[3] Isabelle Backouche, Fabrice Ripoll, Sylvie Tissot et Vincent Veschambre « **La dimension spatiale des inégalités** », Presses universitaires de Rennes, 2011, p p 10,11.

* وفق نظرية التطور المكاني تم اعتماد مناطق موسعة من حيث ان هذه الاخيرة تساهم في حل العديد من المشاكل المالية والادارية وتنسق الجهود بين الجماعات المتجانسة لمجابهة قضايا التنمية بصفة عامة ومنه لابد من التنويه على ان الجهة ليست جماعة محلية ولا وحدة لامركزية وانما تجمع لعدد من الاقاليم المتجاورة والتي يعد لها دور استشاري يرتبط ببرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبرامج اعداد التراب الوطني ،

كما أن إعادة التقسيم الاداري في الجزائر تبرز سعي الجزائر نحو تكريس اللامركزية الادارية وقد اعتمد قانوني للجماعات الاقليمية محاولة لفك الارتباط والتشابك في الصلاحيات بين هيئاتها من جهة وجعل التكامل والتناسق بينهما هدفا يسعى لتحقيقه[2] ،

- **في اطار البعد التنظيمي: استقلالية الجماعات الاقليمية تحدي تجسيد اللامركزية**

إن اللامركزية تتحدد بدرجة الاستقلالية الممنوحة في التسيير التي وفق قوانين الجماعات الاقليمية نجدها مدرجة ضمن معيارين هما [3]:

- معيار الاختصاص الحصري: بحيث لا تكون المجموعات المحلية مستقلة إلا بصدد المجالات التي تعتبر من إختصاصها الحصري المنصوص عليه في القانون العضوي

- معيار المهام المحلية: ينظر اليه من زاويتين احداهما شكلية والثانية مادية فمن زاوية التصور الشكلي : إن المهام المحلية هي تلك التي اعترف القانون الوضعي بها كشؤون محلية والتي تحدد مجال استقلال الجماعات الاقليمية

ومن زاوية التصور المادي: فان الاستقلال المحلي ينبني على التمييز بين المهام ذات الطابع المحلي والمهام ذات الطابع العام (القومي) وتكون الاولى وحدها مجالا للاستقلال

وعليه فقد وجد أن معيار اتخاذ القرار بحرية ومبادرة مغيب حيث انها لا تتمتع بسلطة تقرير واسعة وانما نسبية في اتخاذ القرارات الضرورية لتسيير الشؤون التي حددت – حصرا قانونيا– الا ما تعلق بان

وبالنظر الى التجارب الدولية نجد ان التجربة الجهوية بإسبانيا كانت بمثابة استجابة لمطالب الجهات التي كانت تتطلع الى حل بعض المشكلات التي تعيق تنميتها وقد عبرت اسبانيا امتحان الانتقال الديمقراطي بفضل نظام جهوي متطور، كما ان التجربة الايطالية تبنت جهوية سياسية متقدمة في اطار دولة موحدة ، –Klaus Desmet , Esteban Rossi Hansberg, Spatial Development, **American Economic Review** (4) , n104, 2014, pp 1211, 1214

[1] Derek Antrobus, Salford Councillor, Localism, Globalism, AND The Spaces in Between, **Journal Of Public Policies AND Territory Crisis and Local Policies**, Nº 1, February 2012, p6

[2] عمار بوضياف، **شرح قانون الولاية**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ط 1، 2012، ص209

[3] مسعود شيهوب، المجموعات المحلية بين الاستقلال والرقابة، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، **في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة**، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر ، ص ص63، 66.

القانون لم يمنح السلطة الوصية تعديل قرارات الجماعات الاقليمية وانما تكتفي اما بالمصادقة عليها او رفضها لعدم لمطابقتها للقانون حال ما وجد ذلك، وهو ما يبرز في ما يلي:

- **تعليمات الادارة المركزية للبلدية :**
- في اطار الأزمة المالية التي عرفتها الجزائر بالبحث عن مصادر مالية جديدة لم تستطع الجماعات الاقليمية اتخاذ قرار تحيين ممتلكاتها كإحدى مصادرها التمويلية المنصوص عليها بمقتضى قانون البلدية خول قانون البلدية10-11 بمقتضى المادة 151 منه الذي خولها حق التسيير و خولها الاستقلالية المالية والشخصية الاعتبارية الا بعد صدور التعليمة الوزارية رقم 00096 من وزارة الداخلية والجماعات المحلية
- في المقابل بالرغم من ان القانون خولها تسيير ممتلكاتها إلا أنه تم من خلال الارسال رقم 3001 في نص رقم 309 الصادر ب24 فيفري 2019 من طرف المديرية العامة للجماعات المحلية على الزامية تنفيذ فحوى التعليمة 96 مؤكدا في التعليمة رقم 1747 الصادرة ب 16 جوان 2019 المتعلقة بالتنازل عن أملاك الجماعات المحلية على ضرورة السهر والحفاظ عليها لما توفره من ايرادات هامة وثابتة عوض التنازل عنها
- كما تم التأكيد على ضرورة تسجيل أملاك البلدية بشكل دقيق في التعليمة رقم 5380 المؤرخة في 26 مارس2019 الصادرة من وزارة الداخلية والجماعات المحلية المتضمنة ضبط المحفظة العقارية للجماعات الاقليمية المعتمد في اطار تجسيد أهم آليات الحكامة المحلية" الشفافية"

وفي اطار تسجيل الممتلكات في الجدول العام للأملاك الوطنية جاءت المادة 8 من القانون رقم 11-02 ملزمة الآمر بالصرف «انه لا يجوز صرف أي نفقة متعلقة بأشغال وصيانة وترميم العقارات التي تشغلها هيئة أو مصلحة أو جهاز او مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تابعة للدولة أو الجماعات الإقليمية، إلا بعد الحصول على شهادة تسجيل العقار المعني في الجدول العام للأملاك الوطنية، تسلم من طرف مصلحة أملاك الدولة المختصة إقليميا »، وفق نص المادة 164 من قانون البلدية 10-11.

- بخصوص اشكالية استخلاف رئيس المجلس الشعبي البلدي خلال فترة استفادته من العطلة السنوية بنائب الرئيس وفق المادة 72 من القانون المتعلق بالبلدية رقم 11-10 والتي تنص على " يستخلف رئيس المجلس الشعبي البلدي الذي حصل له مانع مؤقت في اداء وظائفه

بنائب الرئيس" انه لا يمكن له ان يفوض مهامه الى احد نوابه الا بقرار من الوالي من اجل امضاء الأمور المالية والادارية الأخرى وهو ما يبرز وصاية الوالي المعين على الرئيس المنتخب وذلك بمقتضى : المراسلة رقم 24 مؤرخة في 12 جوان 2016، الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية والاصلاح الاداري بموجب المرسوم التنفيذي 90-99 المؤرخ في 27 مارس1990 [1]، التي تضمنت الاجراءات الواجب اتخاذها في حالة غياب لرئيس المجلس الشعبي البلدي بسبب العطلة السنوية او العطلة المرضية المؤكدة على انحصار سلطته في التسيير غير انه في حال غياب هذا الاخير يتم اخضاع قرارات التسيير لإمضاء السلطة الوصية.

- عدم امكانية فتح الحساب الاداري الا بمداولة .

ُومنه فقد رهن استقلال الجماعات الاقليمية في الجزائر ب:

- بمدى تمكنها من استقلالها المالي لكن وجود هذا النوع من التعليمات التي تقرر وتمنع يؤكد ان المشرع متخوف من تمكينها من الاستقلال التام الذي يمكن ان يجعلها تطالب باستقلالها الذاتي في تسيير شؤون اقليمها وبالتالي هذا ما يوضح ان الاستقلالية المالية ليست الا نسبية محددة في التحصيل المالي دون امكانية المبادرة بقرارات اخرى مثلا تتعلق ببعض الرسوم المفروضة .
- اعتماد مشكل انعدام الثقة التي تضعها السلطة الوصية على الهيئات المحلية مستندة في ذلك ضعف قدرات القادة المحليين خاصة ان صلاحيات هذه الهيئات تمس جانبين اثنين: جانب التنمية وجانب التسيير وهو ما جعل البلديات دوما ما تعاني العجز في تحقيق ما يناط لها [2]،
- صفة الوالي كهيئة تنفيذية الى جانب كونه ممثلا للدولة معين من قبل رئيس الجمهورية ، ادت الى حجب الولاية كجماعة محلية فعلية وتحويلها الى وحدة ادارية غير ممركزة une [1] administration déconcentrée،

[1] مرسوم تنفيذي رقم 90-99 مؤرخ في اول رمضان 1410 الموافق ل 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الاداري، بالنسبة للموظفين واعوان الادارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري، جريدة رسمية عدد 13 الصادر 2 رمضان 1410، الموافق ل 28 مارس 1990.

[2] دحو ولد قابلية، " الوزير المنتدب لدى وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية مكلف بالجماعات المحلية"، مداخلة بعنوان الاسس السياسية لمشروع القانون الجديد للإدارة المحلية، **في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مرجع سابق**، ص23.

فما يعاب عليه في قانون الولاية هو أن المجلس الشعبي الولائي " هيئة المداولة" يتداول في حدود الصلاحيات والاختصاصات المحددة له قانونا كما يعد مخطط تهيئة الاقليم – يظهر عموما كجهة اقتراح او استشارة(وفق نص المواد 77، 78، 79) – اكثر منه صاحب قرارات بالرغم من انه سلطة منتخبة ذات شرعية حيث ان مداولات المجلس الشعبي الولائي لا تدخل حيز التنفيذ الا بعد صدور قرار من الوالي بذلك وفق نص المادة 124.

- كما لابد من الاشارة الى ان الوالي رغم مكانته الحساسة في تسيير الولاية كسلطة تنفيذية معينة تبقى رهن السلطة المعينة* وهو ما لوحظ من خلال جل حركات التغيير التي اجراها الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة في سلك الولاة وهو ما يشكل تحدي في الانضباط في التسيير وهو نفسه ما اعتمده رئيس الدولة بعد الحراك عبد المجيد تبون يوم 26 جانفي 2020 بإجراء حركة جديدة في سلك الولاة [2]، فضلا عن ذلك لا تنفذ المداولات المتضمنة (الميزانيات والحسابات، التنازل عن العقار، اتفاقية التوأمة والهبات والوصايا الا بعد مصادقة الوزير المكلف بالداخلية عليها) وفق المادة 55 من القانون 12-07.

ومنه يمكن استخلاص ان الاختصاصات المخولة للجماعات الاقليمية ليست الا سلطات مسندة لها والتي من خلالها يمكن تحديد مدى درجة استقلاليتها فبناءا على الأمثلة المذكورة بخصوص البلدية انها مجرد تفويض للسطات وهو ما يبرز ان حق الجماعات الاقليمية في اتخاذ القرارات والمبادرة للنهوض بتسيير شؤون الاقليم المحلي باستقلالية غير موجودة وانما هي تعمل تحت اشراف وتوجيه السلطة الوصية ولو أن للجماعات الاقليمية مستلزمات تخولها الاستقلالية من حيث أنها:

---

[1] مصطفى دريوش، رئيس لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان بمجلس الامة، **مداخلة بعنوان الجماعات المحلية بين القانون والممارسة**، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، **مرجع سابق**، ص35.

* المرسوم الرئاسي رقم 89-44 الصادر في 10 افريل 1989 حيث جاء المرسوم يتضمن التعيين في المناصب المدنية والعسكرية للدولة بتحديد الجهة التي تتولى التعيين، وفق ما نصت عليه المادة 03 من المرسوم على ان رئيس الجمهورية يعين الولاة بموجب مرسوم يصدره في مجلس الوزراء

[2] http://www.aps.dz/ar/algerie/91674-2020-08-31-19-13-50.

- تنتخب بحكم أن الانتخاب وجهة قانونية لدعم الاستقلال للهيئات المحلية ومن جهة سياسية هو الطريقة المثلى لتكريس الديمقراطية المحلية [1]،

لكن يجدر في ذات الوقت الاشارة الى أن السلطات المحلية تفتقر للقدرات اللازمة في التسيير بالاضافة كذلك الى سوء إستغلال المنصب الاداري بارتكاب قضايا فساد تجعل من الرقابة أمر حتمي، ومع ذلك ورغم سعيها الى تحقيق الديمقراطية وتوسيع المشاركة الجماعية في اتخاذ القرار إلا أنه لم يمنح للمجالس المحلية الصلاحيات الواسعة والضرورية اللازمة لتأدية وظائفها الحقيقية .

فضلا عن ذلك برز مؤخرا تضارب في قرار تعيين الولاة في فترات وجيزة من حيث التغييرات التي طرأت على سلك الولاة وهو ما يشكل أحد أهم التحديات التي تواجه مسار التنمية بحكم ان المشاريع تظل تتداول على الأيادي خاصة وأن إيديولوجيات الافراد تختلف ولو أن قانون التسيير واضح إلا أن قرار التعيين يجعل من مشاريع التنمية المحلية رهن المعين (رئيس الجمهورية) كما أن الوالي في شخصه يتخوف من إتخاذ قرارات ارتجالية بحكم طبيعته المعينة تخوفا من قرار ازالته من منصبه

وكتقييم عام للامركزية في الجزائر يمكن القول[2]:

- هي ليست بطليقة وانما معمول بها تحت سلطة وصية بحكم انها تؤدي الى المساس بوحدة الدولة من جراء توزيع الوظائف والاعتراف باستقلالية بعض اجزاء الاقليم عن الدولة وتمتعها بالشخصية المعنوية التي ممكن أن تخول للهيئة المحلية حق الانفصال عن الدولة والتمتع بسلطة التشريع وتخوف الدولة من ذلك جعلها تشرع بما يجعلها تابعة لها ،
- كما أن محاولات الدولة في منح استقلالية للجماعات المحلية لم ولن تكون بالحل المناسب لأن المشكل الحقيقي الذي تعاني منه ليس في الاستقلال وانما في تسيير البلديات نتيجة النقص الذي تعاني منه جل البلديات في تكوين الاطارات وعلى الرغم من ان الوصاية قد تراها البلديات احتكار او تسلط على مهامها وانما اعتماد اللامركزية الحقة في العالم العربي ككل أمر صعب فقد حصرت في اشراك المواطنين شباب ونساء في رسم السياسات العامة لإبداء رأيهم أو

[1] عادل بوعمران، كمال دعاس، الجماعات المحلية: مدلولها، معاييرها وبيان مستلزماتها، **مجلة المعارف**، عدد08، 2010، ص29.

[2] Chiara Ayad, **op cit** .p30.

مشورتهم أو في الانتخابات المحلية ويعود ذلك الى تخوف الدولة من مطالبة هذه الهيئات بالاستقلال التام عن السلطة الوصية بما يهدد استقرار الدولة ككل.

وعموما تتمثل مقومات تحقيق اللامركزية في الجزائر في تحقيق التمويل الذاتي والاستقلالية والمشاركة الفعلية للمواطنين التي كانت ولا تظل احدى اهم العراقيل في تجسيد ديمقراطية حقة قائمة على اللامركزية.

المبحث الثاني: المقاولة والمنافسة إحدى آليات التسيير الجديد

عرفت الادارة العامة مجموعة من المتغيرات التي قادت الى ضرورة تطويرها بما يتواكب وهذه المتغيرات المفروضة التي ساهمت في بروز مجتمع المعرفة المبني على ثورة المعلومات، وبالتالي التوجه نحو الموجة الديمقراطية واقتصاد السوق، ففي ظل التطورات الحاصلة في بيئة الأعمال أصبح من العسير على أية دولة أن تعيش بمعزل عما يشهده العالم من تحولات في كافة الأصعدة، لذلك اخذت الدول النامية بشكل خاص تهيئ نفسها للتعامل مع هذه التطورات ومحاولة اللحاق بركبها والاستفادة من مزاياها والتقليل قدر الامكان من سلبياتها من خلال تبني برامج وسياسات إصلاحية ترمي إلى إعادة تأهيل وهيكلة اقتصادها وتهيئة بيئتها الاقتصادية المواتية والداعمة لقدرتها التنافسية في اقتصاد عالمي مفتوح من جهة ودورها الفعال في تحقيق الرخاء وتحسين رفاهية الحياة على المدى البعيد[1]،

ومنه وجد التوجه نحو التفكير المقاولاتي كرؤية جديدة لتسيير البلدية من خلال توجيه آليات الدعم لتحفيز التسيير الاقتصادي فالاعتماد على ثقافة المقاولاتية هو التوجه الجديد الذي تطمح الحكومة بالوصول إليه لإيجاد حلول كفيلة بتثمين المقومات التنموية الذاتية للبلدية من خلال الاستثمار في مشاريع تتساير وخصوصيات البلدية الاقتصادية وقادرة على خلق الثروة، ولتثمين هذا التوجه الجديد لابد من استحداث استراتيجية لإعطاء ديناميكية جديدة ذات صبغة اقتصادية للبلديات من أجل تعزيز قدرتها الادارية والمالية وتعزيز قدرتها على استقطاب الطاقات المحلية في ترقية الفكر المقاولاتي وترسيخ الثقافة

[1] محمودي قادة مختار، استراتيجية التغيير كرهان للتنافسية بالمؤسسة دراسة حالة المؤسسة الوطنية للصناعات الالكترونية ENIE– بسيدي بلعباس–، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: اقتصاد، 2014–2015، ص3.

الاستثمارية للبلدية وانتقالها من التسيير الاداري الى التسيير الاقتصادي لمصالحها ودفعها نحو الاستقلالية المالية.

فبناء قاعدة اقتصادية بديلة للنفط يمثل إحدى غايات استراتيجية التنمية والتكامل ويتجسد في عاصمة اقتصادية بديلة للجزائر تمتلك مقومات المدينة المتكاملة وتحتوي على عشرة أقطاب كاملة من مختلف مناحي الحياة رشحها مختصون في الشأن الاقتصادي الجزائري على انها ستكون مدينة بوغزول عاصمة الجزائر الاقتصادية لآفاق عام2025 [1]، فمنه لابد من استشراف مداخل متاحة من أجل توسيع نطاق المصادر التمويلية بالاعتماد على آليات جديدة تتمثل في :

المطلب الأول: الادارة الاستراتيجية وملامح التنافسية في ظل العولمة

ولأن التخطيط الاستراتيجي أصبح من أهم أحدث الاساليب الادارية بحكم أن مدى تقدم الدول ومؤسساتها يعتمد على الادارة والمنهج الذي تتبعه في بلورة رؤيتها وصياغة رسالتها ووضع مهامها وتصور أهدافها والتوظيف الأمثل لمواردها خاصة وأن العصر الراهن قد شهد تحديات كثيرة نتيجة التغيرات والتطورات العلمية والتقنية السريعة والمستمرة، وأمام تلك التحديات اضحت الادارة التقليدية بعملياتها ووسائلها عاجزة عن جعل المؤسسة قادرة على المنافسة وهو ما يحتم استخدام اساليب ادارية معاصرة تمكنها من ذلك بالإضافة الى ذلك نذكر ما يلي [2]:

- تطوير اليد العاملة وتكوينها أصبح الزامية في ظل تعميم استعمال التكنولوجية الحديثة ومتطورة بما يستجيب لمتطلبات التغيير
- الاهتمام بالبحث والتطوير يكون من خلال تفعيل العلاقة ما بين المؤسسات والجامعات ومراكز البحث وفي اطار الشراكة الدولية تم الاعلان عن طبعة وزارة التجارة لجمهورية الصين للمعرض الاقتصادي والتجاري sino-africaine من 27 الى 29 جوان 2019 بشنقهاي(الصين) تحت شعار " التعاون مربح للجانبين لشراكة اقتصادية صين افريقيا. [3] "
- تطوير نظام المعلومات (تقنية المعلومات) في عمل الهيئة الادارية فقد أحدثت شبكة المعلومات أثارا عميقة على الأصعدة الدولية والمحلية وأصبحت توجها مفروضا على العالم.

[1] https://elaph.com/Web/Economics/2010/4/555510.html, .2021/10/30 اطلع عليه بتاريخ

[2] محمودي قادة مختار ، **مرجع سابق**، ص10.

[3] http://www.interieur.gov.dz .

المطلب الثاني: رهان التوجه المقاولاتي في تعزيز التنمية المحلية

حظى موضوع الشراكة بين القطاعين العام والخاص باهتمام كبير من قبل الحكومات والمجتمعات بعد أن اتضح بأن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية تعتمد على حشد وجمع كافة امكانات المجتمع بما فيها من طاقات وموارد وخبرات كل من القطاع العام والخاص لتشارك في تنظيمات مؤسسية تتولى انشاء وتشغيل المشاريع بمختلف انواعها ومنه سعت الدول المتقدمة والنامية على حد سواء الى خلق التنظيمات المؤسسية والتشريعات والنظم لتبني التنظيمات التشاركية التي تساهم فيها كافة قطاعات المجتمع في توجيه وادارة وتشغيل المشاريع والأعمال وتطويرها وتنميتها من أجل خدمة اغراضها على أساس تشارك تعاوني وحوكمة جيدة ومساءلة شفافة ومنفعة متبادلة[1].

1. مفهوم المقاولاتية :

"نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم واعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية، من أجل استغلال موارد وحالات معينة، تحمل المخاطرة وقبول الفشل وانه مسار يعمل على خلق شيئ ما مختلف والحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري مع تحمل الأخطار المالية النفسية والاجتماعية المصاحبة لذلك[2]، فاكتسبت التأثيرات الجديدة للتكتلات الاقتصادية على المنافسة أهمية متزايدة في الاقتصاد الجديد بشكل متزايد قائم على المعرفة وديناميكي، حيث تمثل المجموعات طريقة جديدة للتفكير في الاقتصادات الوطنية والولائية والمحلية، وتتطلب أدوارًا جديدة للشركات والحكومة والمؤسسات الأخرى في تعزيز القدرة التنافسية[3].

2. الفكر المقاولاتي في البلدية المبني على آلية الشراكة خواص/ المؤسسات الناشئة

يساهم الفكر المقاولاتي في تعزيز آليات معرفية ومباشرة التطوير والابتكار المنهجي الفعال على المستوى المحلي و مواجهة الأزمة الاقتصادية من خلال نحو تعزيز روح المبادرة المبتكرة وانبساط

[1] م، تيورسي، **قواعد المنافسة والنظام العالمي الاقتصادي –دراسة مقارنة–**، رسالة لنيل شهادة دكتوراه ، كلية العلوم القانونية والادارية، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، 2010–2011، ص265.

[2]Mory siomy, **développement des compétences des leaders en promotionde la culture entrepreneuriale et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la francophone**, Thèse pour l'obtention.
de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, Québec, octobre, 2007, p90.

[3] Michael E. Porter, Location, Competition, and Economic Development: Local Clusters in a Global Economy, Volume: 14 issue: 1, : February 2000, p15.

الشركات المثبتة محليا كما انه يقوم على سياسة اقتصادية للمؤسسات تسعى لتعزيز القدرة التنافسية من خلال التآزر ذات النطاق المحلي وكل ذلك في اطار تبني فكر تنموي قائم على تعزيز الشراكة والمنافسة[1]، تشجيع التنافسية بين البلدية والقطاع الخاص /المؤسسات الناشئة في خلق الاستثمار يساهم في بناء علاقات مع بعضها البعض من أجل بيئة اجتماعية ثقافية مشتركة التعاون في تحقيق التنمية

1.2 تعزيز القدرات التنافسية للاقتصاديات المحلية من خلال اشراك القطاع الخاص :

في السنوات الأخيرة وتحت تأثير العولمة والتحول الى اقتصاديات السوق وتغير طبيعة دور الدولة وموجات الاصلاح السياسي والانتقال الى الديمقراطي وظهور افكار وممارسات الحكم الرشيد وتنامي قوة ونفوذ المجتمع المدني، ازداد التوجه نحو الاعتماد بصفة اساسية على القطاع الخاص في تحقيق التنمية على مستوى الجماعات المحلية ومنه برز دور القطاع الخاص في تفعيل الدور التنموي للجماعات المحلية من خلال زيادة معدلات النشاط الاقتصادي وتوفير فرص عمل للمواطنين المحليين كما يساهم في تعزيز القدرات التنافسية للاقتصاديات المحلية ورفع كفاءة الخدمات العامة [2]، وفي هذا الاطار يمكن اعتماد ما يلي:

إن عملية تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية رهينة باعتماد وتفعيل وتثمين بعض العناصر التي تشكل الركائز الأساسية لقيامها كالعنصر المالي والعنصر التنظيمي والعنصر البشري فهذا الاخير هو غاية التنمية ووسيلة لتحقيقها في الوقت نفسه[3]، وهو مطلب أكثر من ضروري للاقتصاد الجزائري في ظل التوجه الاقتصادي الجديد للجزائر " اقتصاد السوق" الذي يقوم على تشجيع المبادرات الفردية والاستثمار المحلي بالاعتماد على آليات محكمة تحقق التنمية المحلية [4]، وهو ما قاد الجزائر بتصويب الاهتمام

---

[1] F. Katimertzopoulos, Charis Vlados, Local Support Mechanisms for Entrepreneurship: The Approach of Local Development and Innovation Institutions, **International Journal of Business and Economic Sciences Applied Research**, Vol 10:1, 2017, p30.

[2] بن الحاج جلول ياسين، دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول الى القطاع الخاص، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، العدد التاسع جوان 2017، ص369.

[3] Working paper prepared in connection with the Joint UNDP-Government of Germanyevaluation of the UNDP role in decentralization and local governance), DECENTRALIZATION: A SAMPLING OF DEFINITIONS, Working paper October 1999, p 11.

[4] عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الاداري**: جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية 2007، ص165.

على دور المجتمع المدني والقطاع الخاص كشركاء للحكومات لشجيع التنمية ، ومنه يعتمد في تحسين أداء الأسواق على نقطتين هامتين تتمثل في ما يلي:

- تعزيز المنافسة
- ايجاد حوافز تنظيمية للاستثمار

وهو ما بادر به المشرع الجزائري وفق اصداره التعليمة الوزارية رقم 2144 المؤرخة في 13/09/2015 التي عمدت على الصعيد التنظيمي إدراج عدة تحسينات على الآليات والاجراءات المعتمدة في دراسة طلبات الاستثمار والحصول على العقار الاقتصادي في إطار نظام الامتياز كشرط أساسي لتحقيق الانطلاقة الاقتصادية، إذ أوكلت للولاة على المستوى المحلي مهمة جلب إستثمارات اقتصادية مهمة ومهيكلة تتلاءم مع طابع وخصوصيات كل ولاية، بل ألزمتهم بتركيز استراتيجياتهم على الرفع من جاذبية إقليمهم وترقيتها وجعلها وجهة مفضلة للمستثمرين وذلك بمعية رؤساء الدوائر باشراك رؤساء المجالس الشعبية والمنتخبين المحليين إشراكا فعليا وتاما [1] ، من أجل تحرير المبادرات الاقتصادية من كل العراقيل البيروقراطية وتبسيط إجراءات إعتماد الاستثمارات، ومن الجداول التالية تبرز اهمية اشراك القطاع الخاص احدى فواعل تحقيق التنمية في المشاريع الاستثمارية:

جدول رقم01: مساهمة القطاع الخاص في القطاعات الاقتصادية بمنطقة الشمال الغربي 2002-2015:

النشاطات	وهران	تلمسان	مستغانم	معسكر	عين تموشنت
النقل	489	471	566	293	355
الصناعة	406	211	174	153	89
الخدمات	144	105	117	42	34
الفلاحة	68	47	105	17	43
الصحة	56	24	16	12	04
السياحة	100	14	35	08	25

[1] امال يعيش تمام، عبد العالي حاحة، التدابير الجديدة المتعلقة بالاستثمار في قانون المالية 2016، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السادس عشر: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية المنعقد يومي 23/22 فيفري2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، **مجلة الحقوق والحريات**، العدد 3 ديسمبر 2016، ص 40.

مجموع القيمة (مليون دج)	1.302.60	159.265	251.345	143.437	197.388

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار، الاحصائيات الولائية: البناء، الاشغال العمومية والسكن 2002-2015.

للقطاع الخاص اثر فعال وبارز في تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية المحلية لما يوفره من تعداد عدد المشاريع المنجزة والمبالغ المالية التي تساهم بها في المشاريع التي ترفع من معدلات النشاط الاقتصادي في جميع المجالات الحيوية التي من شانها ان ترقي من مكانة القطاعات والاقتصاد المحلي وهو ما يبرز في الجدول اعلاه لكنها تبقى غير كافية مقارنة بالكم (العدد) من المشاريع المطلوب حقيقة، خاصة وان احد اهم الاسباب الدافعة لتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية هي تحصيل المال دون الحاجة لتمويل من الحكومة المركزية من خلال اعتماد تنمية اقتصادية محلية التي يعمل من خلالها قطاعي العام والخاص على تحقيقها بخلق ظروف افضل مستوى افضل للحياة لسكان الوحدة المحلية[1]،

- **دور القطاع الخاص في التشغيل على المستوى المحلي:**

لقد اصبح القطاع الخاص " الممول الأساسي" لسوق التشغيل على مستوى الوطن بنسبة 58.8% من اجمالي مناصب الشغل المستحدثة[2]،

جدول رقم 03: مساهمة القطاع الخاص في التشغيل بمنطقة الشمال الغربي 2002-2015

الاقاليم	وهران	تلمسان	مستغانم	معسكر	عين تموشنت
عدد مناصب الشغل	90.404	15.262	24.259	15.438	7.763

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار، الاحصائيات الولائية: المرجع السابق،

ولأن القطاع الخاص يتولى تقديم خدمات حسب مجال القطاع الذي انشا به المشروع فهو بحاجة الى عمال وهو ما يجعله يساهم وبشكل كبير في عملية تشغيل الشباب خاصة في الاقاليم التي لها نشاطي

[1] عماد محمد العاني، محمد معتوق عبود، **آلية رسم السياسات الاقتصادية للحكومات المحلية(مفاهيم- مداخل- تطبيقات)**، دار الاعصار العلمي-مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع: مستغانم، 2015، ص32.

[2] بن الحاج جلول ياسين، دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول الى القطاع الخاص، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، العدد التاسع جوان 2017، ص379.

اقتصادي حيوي والجدول اعلاه يبرز عدد المنصب التي يخلقها القطاع وفق بعض الولايات والذي اعتمد اساسا كاستراتيجية للحد من البطالة في الجزائر.

جدول رقم04 : دور القطاع الخاص في تشجيع الاستثمار المحلي:

المشاريع الاستثمارية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	4 105	99,5%	1 530 299	91,3%	133 666	93,3%
الاستثمار الأجنبي	20	0,5%	145 850	8,7%	9 654	6,7%
المجموع	4 125	100%	1 676 149	100%	143 320	100%

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، بيانات التصريح بالاستثمار 2018، حصيلة المشاريع الاستثمارية المصرحة بها 2018 .

فضلا عن أنه يساهم في رفع مداخيل الدولة من خلال التحصيل الجبائي المفروض على صناع التجارة والاقتصاد انه يساهم كذلك في رفع الناتج المحلي الاجمالي للدولة وبشجع من استقطاب الاستثمار الاجنبي (استيراد عملة صعبة وتكنولوجيا عالمية)، والأرقام الموضحة أعلاه تبرز مدى سعى الدولة نحو تفعيل نجاعة هذا القطاع في ظل تدني نسبة الاستثمار الأجنبي في الدولة لافتقارها لسياسات التشجيع.

2.2 دور المؤسسات الناشئة في تعزيز التنمية المحلية وترقية الموارد المحلية بالبلديات

- **يتجلى دور المقاولاتية في ترقية البلديات ماليا من حيث ان البلدية** في ظل الوظائف الجديدة للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية وهي كيان اداري يخول لرئيس المجلس الشعبي البلدي كمسير والمنتخبين المحليين كشركاء اساسيين الحق الكامل في ضرورة التحول الى التفكير الاقتصادي والاستثماري (المقاولاتي) ومنه وجد القانون 11-10 لبعث التنمية في البلديات من

خلال خلق فاعلية اقتصادية لتوفير الموارد الذاتية اللازمة من خلال اعتماد نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي بما يمكنها من أن تكون متعامل اقتصادي فاعل في تمويل التنمية المحلية وتوفير أرباح لها وهو ما استدعى اعتماد المقاولاتية في التسيير خاصة وأن المقاولاتية أصبحت مفهوم متداول بشكل واسع، واتسع دورها في ترقية الموارد الذاتية للحكومات المحلية مع تزايد المكانة التي احتلتها المقاولاتية في مختلف دول العالم[1] ، وعموما يتعلق الأمر باستراتيجية مفادها بعث روح المقاولاتية التي تعد أكبر تحدي تواجهه الجماعات الاقليمية في خضم الأوضاع الاقتصادية من خلال التحول من الدهنية الاتكالية على ما تقدمه الدولة الى ذهنية المكاسب المستحقة والمحققة بمجهود ذاتي .

ولا يتم ذلك إلا من خلال تعميق صلاحيات البلدية وتوجيهها أكثر نحو الجوانب الاقتصادية الملموسة في مجال التسيير الاقتصادي للشأن المحلي ومن بين آليات تطوير أداء البلديات الشراكة مع الخواص **(وهو ما حصرته البلدية في امتياز المرفق العام)**، اذ خصت التعليمة رقم006 المؤرخة 09 جوان 2019 احكام المرسوم 18-199 المؤرخ في 02 اوت 2018 المتعلق بتفويض المرفق العام على تمكين مسيري الجماعات الاقليمية من تسيير المرافق العامة التي تقع على عاتقهم بشكل مرن وفعال .

وتشير التجارب الدولية الناجحة الى أن القطاع الخاص يستطيع دفع معدلات التنمية المحلية على مستوى البلديات وتحقيق اهدافها المنشودة ويبرز ذلك من خلال دور المؤسسات الناشئة كشريك في التنمية.

- **دور المؤسسات الناشئة في تعزيز التنمية المحلية وترقية الموارد المحلية بالبلديات**

إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور في تحقيق التنمية برز دور الدولة في دعم المقاولاتية من خلال تعزيز مكانة هذه المؤسسات الناشئة وتتمثل ديناميكية المقاولة في الاقتصاد الجزائري من خلال:

- صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001 وتشجيع القطاع الخاص، حيث عرفت هذه الأخيرة ديناميكية جديدة ترجمت في تزايد عدد المؤسسات

[1] عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية بالجزائر، **مجلة آفاق للعلوم**، جوان2019، ص219.

المنشأة سنويا من خلال مختلف أجهزة الدولة المكلفة بدعم المقاولاتية[1]، وتلخص مساهمتها التنموية في:

- توفير مناصب العمل والتقليل من نسبة البطالة وكذا تحسين الظروف الاجتماعية كما انها تساهم في تمويل مالية الجماعات الاقليمية من خلال عوائد الجباية التي تساهم في تدعيم ميزانية البلديات مما يتيح لهذه الأخيرة تخصيص مبالغ اكبر لقسم التجهيز والاستثمار الذي من خلاله تنشئ مشاريع اقتصادية واجتماعية وتنمي المنطقة بشكل يخدم متطلبات الاقليم بما يفعل نشاط عدة قطاعات على مستوى محلي [2]، والذي يبرز وفق ما يلي:

جدول رقم05: مساهمة القطاع الخاص في تفعيل سياسة التشغيل حسب الولايات

القيمة بمليون دينار جزائري

المناطق	عدد المشاريع	القيمة	مناصب الشغل
وهران	286	186 234	12 445
تلمسان	98	16 570	1 798
غليزان	72	31 706	3 923
مستغانم	71	29 724	2 343
معسكر	60	18 379	1 532
عين تيموشنت	56	22 156	1 926
سيدي بلعباس	42	15 578	1 104
المجموع	685	320 347	25 071

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، بيانات التصريح بالاستثمار 2018، حسب عدد المشاريع، شمال غرب.

ان المجالس الشعبية البلدية والولائية بإنشاء وادارة الصناعات الصغيرة وتشجيع الخواص على إنشاء الصناعات التقليدية الخفيفة تساهم في رفع النمو الاقتصادي وتؤمن فرص العمل لفئة كبيرة من الشباب كما تزيد من ايراداتها وتحقق لها نوعا من الاكتفاء الذاتي خاصة وان للصناعات الصغيرة امكانية النمو

[1] مبطوش العلجة، **السياسات الحكومية واشكالية دعم المقاولاتية في الجزائر**، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي استراتيجية انتعاش وتطوير المقاولاتية في الجزائر، يوم 6 نوفمبر 2018، ص10.

[2] مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر (دراسة حالة ولاية تبسة)، **مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة**، المجلد01 العدد02، ديسمبر 2016، ص122.

بصورة تدريجية مما يؤدي الى زيادة مداخيل البلدية كهيئة محلية وزيادة الخدمات على المستوى المحلي من جهة [1]، من جهة أخرى أن المغلوب على أمره في الجزائر أن النشاط الاقتصادي يعتمد فيه على ما يسمى باقتصاديات التوطن بحيث أنه يرتكز في اقليم دو الآخر ولو أنه يساهم في التشغيل والتحصيل المالي في مناطق الجنوب مثلا لكن ليس بنفس القيمة في مناطق الشمال والغرب وهذا إحدى أهم أسباب العراقيل التي تواجه عملية تفعيل الاستثمار سيما وأن للجنوب مقومات تميزه عن غيره من الأقاليم لا يستهان بها وهو ما يتطلب اعادة النظر بهذا الأمر.

ومنه يمكن أن تبرز أهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص فيما يلي[2]:

- تحسين اطار الحياة ومستوى المعيشة وزيادة فرص التشغيل بخفض معدلات البطالة والحد من الفقر وهو ما أبرزنه احصائيات الجداول أعلاه
- تحقيق معدلات نمو مرتفعة من خلال تعزيز دور القطاع الخاص في العجلة الاقتصادية الوطنية
- تخفيف الأعباء التمويلية عن الحكومة وخاصة في مشاريع البنية التحتية

واستكمالا للبرنامج المسطر من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع_الجزائر_غرب والرامي إلى التقرب من كل البلديات الواقعة غرب الجزائر العاصمة من أجل اشراك الجماعات المحلية في المقاربة الاقتصادية الجديدة التي انتهجتها الوكالة تم عقد اجتماعات تنسيقية وتشاورية مع المجالس المحلية المنتخبة في كل من بلدية_الشراقة وبلدية_درارية وبلدية_الحمامات حيث تم الاتفاق على تنظيم ايام اعلامية وتحسيسية بمناطق الظل المتواجدة في اقليم هذه البلديات وكذا اثراء وتشجيع عملية رفع التجميد على الانشطة التي تحتاج اليها البلدية وذلك من اجل تشجيع ومرافقة الشباب الحامل للفكر المقاولاتي من اجل تنويع الانشطة وتوفير اليد العاملة والمساهمة بشكل جدي وملموس في انعاش التنمية المحلية[3].

---

[1] دريس نبيل، المشاركة السياسية بين النظرية والتطبيق، دار الامة للطباعة والنشر والتوزيع: الجزائر، 2017، ص185.

[2] قشام اسماعيل، شقراني محمد، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية– تجارب دولية رائدة– ، **مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات**، المجلد04، العدد06 جوان 2019، ص165.

[3] الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية : https://promoteur.ansej.dz اطلع عليه بتاريخ، 2021/02/16.

المطلب الثالث: المنافسة آلية تسيير جديدة للانتقال من الاقتصاد المحلي إلى الاقتصاد العالمي

لا يقتصر أمر ضمان نجاح الشراكة على التشريعات والأنظمة فحسب وإنما لابد من خلق روابط بينها وبين مفهوم الحوكمة فكلاهما له أبعاد متعددة ذات جوانب ادارية وقانونية واقتصادية واجتماعية تلتقي في نقاط مشتركة مستندة إلى مبادئ الشفافية والافصاح والمساءلة والحقوق المتساوية لأصحاب المصلحة وتحديد المسؤوليات من أجل رفع كفاءة استخدام الموارد وتعزيز القدرة التنافسية وجذب مصادر التمويل والتوسع في المشاريع لخلق فرص عمل جديدة ودعم الاستقرار الاقتصادي[1] ،

وقد إكتسبت التأثيرات الجديدة للتكتلات على المنافسة أهمية متزايدة في اقتصاد معقد بشكل متزايد قائم على المعرفة وديناميكي تمثل المجموعات طريقة جديدة للتفكير في الاقتصادات الوطنية والولائية والمحلية، وتتطلب أدوارًا جديدة للشركات والحكومة والمؤسسات الأخرى في تعزيز القدرة التنافسية[2]، ومن هنا برز فكر المقاولاتية في تسيير الشؤون الاقتصادية للهيئات المحلية .

1. مفهوم المنافسة:

إكتمل التطور التشريعي والقضائي على وجه الخصوص في فرنسا بإخضاع الاشخاص العامة أي كل من إدارات الدولة أو مصالحها والمؤسسات العامة الصناعية والتجارية والاشخاص الاقليمية ...الخ وكذا الهيئات الخاصة المكلفة بتسيير المرافق العامة لقواعد المنافسة ونتيجة لذلك أصبحت الأشخاص العمومية ملزمة بالخضوع لقواعد المنافسة خاصة فيما تعلق بالعقود فالقاعدة العامة تقضي: أن الصفة العمومية للمرافق العامة لا تحول دون تطبيق قواعد المنافسة، ومع ذلك برزت بعض الاعتراضات أمام التوجه الذي يستند على الصفة " العمومية" لهذه الاشخاص والى طبيعتها الادارية على وجه الخصوص ومنه فان الاصلاحات تتابعت في الجزائر من أجل توفير المناخ الملائم ومساعدة المؤسسات والمجتمع عموما على كسب رهان العولمة ليبقى الهدف الاستراتيجي هو جذب المستثمرين خارج قطاع المحروقات[3]،

---

[1] عفيف علاء الدين الريس، من الهيمنة الى المنافسة: القطاع العام والخاص، على الموقع: http://www.siironline.org، اطلع عليه بتاريخ 2021/02/03

[2] Michael E. Porter, Location, Competition, and Economic Development: Local Clusters in a Global Economy, Volume: 14 issue: 1, : February 2000, p15.

[3] م، تيورسي، **مرجع سابق**، ص265.

كما أن الميزانيات الحكومية العادية مثلا تشجع المديرين على تبذير الأموال فاذا لم ينفقوا ميزانياتهم برمتها بحلول نهاية السنة المالية فسوف تحدث ثلاثة أشياء :

- يفقدون المال الذي وفروه ويحصلون على أموال أقل في السنة الآتية ويتم توبيخهم من قبل مدير الميزانية على طلبهم أموالا أكثر من اللازم

ومن هنا يأتي الهجوم الحكومي المتسارع المطبق منذ زمن طويل لصرف جميع الأموال قبل نهاية السنة المالية، وهو ما دفع ببلدة فيساليا بانها سمحت للإدارات بالاحتفاظ بمدخراتها ولم تقتصر على الغاءها بل شجعت على توفير المال وكانت الفكرة هي جعلهم يفكرون كما يفكر المالكون " **لو كانت هذه الاموال لي، فهل كنت سأصرفها بهذه الطريقة** ؟"، وبموجب نظام الميزانية الجديد استطاعت ادارة الحدائق والترفيه في فيساليا ان توفر ستين الف (60.000) دولار دفعة اولى من ثمن بركة جديدة حيث ان مجلس البلدية كان على دراية بحاجة البلدية لهذه البركة مما دفعه لتوفير المال، وقد كانت ميزانية السيطرة على النفقات من افكار مساعد المدير المالي بولاية كاليفونيا[1] ،

وفي هذا المجال يمكن ذكر مبدأ السنوية في الميزانية المحلية والانفاق الكلي للميزانية المحلية، التي وتحت الضغط المالي الشديد لم يكن لدى قادة الولايات والزعماء المحليين سوى خيار الشراكة بين القطاعين العام والخاص وهو ما استدعى بناء حكومة ريادية تتبنى "المنافسة" وتركز على النتائج ومن هنا تم طرح عدة اسئلة منها:

- **لماذا لا يمكن تشغيل الحكومة على انها عمل تجاري ؟**

إن أعمال الحكومة تقوم على الاحتكار أما الأعمال التجارية فتقوم على المنافسة وهنا اعتمدت الخصخصة من خلال تخلي الحكومات عن بعض المهام الملقاة على عاتقها كما اعتمدت جل بلديات امريكا المنافسة في مجال جمع النفايات وكان ذلك من خلال اعتماد مقارنة بين اداء القطاع الخاص واداء القطاع العام بفرق مالي يمثل ضعف ما استخدمه القطاع الخاص فالمنافسة تشجع على اعتناق التجديد، الابتكار والكفاح، من اجل الابداع والتميز.

- **المنافسة العامة في مقابل الخاصة:**

[1] ديفيد اوزبورن، تيد غايبلر، **اعادة اختراع الحكومة**، كيف تحول روح المغامرة الى القطاع العام، منتدى سور الأزبكية: العبيكان(القاهرة)، صص 16،17.

بدأت أمريكا منذ 1978 تستخدم المنافسة لخفض تكاليفها حيث اعتمد في فينكس على المنافسة اذ قررت احدى رئيسات السجون بناء 3 سجون جديدة حيث اتاحت لمؤسسة خاصة ان تبني واحد والولاية خولتها بناء اثنين حتى تتمكن من تقييم اداء أي منها يكون في وقت أسرع وبتكاليف أقل[1] :

- فالتعاقد مع القطاع الخاص طريقة ناجعة في ادخال المنافسة الى مجال الخدمات العامة
- وعليه وجد التنافس على أنه قوة التجديد الدائمة التي تفتقر اليها الحكومات .

2. محددات قياس المنافسة في الادارات العامة :

استدعت المتغيرات الجديدة التي يعرفها العالم ضرورة تفعيل المنافسة وتحرير السوق بحيث يكون تدخل الدولة مقتصر على حماية الاقتصاد وتوجيه مسار التنمية وفق ما يعرف ب " رسم السياسة العامة للمنافسة" وهو ما جعل المنافسة خاضعة لمحددات قياس مدى فعاليتها يمكن اختصارها فيما يلي[2]:

- درجة تطبيق القوانين المتعلقة بالمنافسة (درجة الاستقلالية، شفافية القرارات)
- مدى تجاوب الحكومات مع فكرة المنافسة من خلال عمليات الخصخصة وهو ما يضمن مشروعية المنافسة
- اعتماد التطور التكنولوجي في القطاعات العامة

3. تقييم المنافسة يكون من خلال :

- المنافسة بين الادارات العامة تكون من حيث تعزيز ثقة المستثمرين واعتماد الشفافية والنزاهة في :
- اجراءات إعلان المناقصات والمزايدات لمواجهة الفساد وعمليات التواطئ في المناقصات والمزايدات التي تعرضها الجماعات الاقليمية (فالتسيير المحترف في القطاع العام يقوم على معايير تحديد الأداء والتشديد على الرقابة والرشادة في استخدام الموارد)

[1] ديفيد اوزبورن، تيد غايبلر، **مرجع سابق**، ص113.

[2] **المرجع نفسه**، ص17.

- تكون المنافسة من خلال قدرة الادارة المحلية على إعادة تدوير النفايات كمنافس للقطاع للخاص (تسيير النفايات الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة)
- دعم تطوير التكنولوجيا المحلية لجذب الاستثمارات الأجنبية آلية للانتقال من الاقتصاد المحلي إلى الاقتصاد العالمي مثال صناعة السياحة

1.3 في قياس نزاهة وحوكمة الصفقات:

تنطوي عملية إرساء الصفقات العمومية *على إنفاق عام شديد الاهمية، وعلى نقل متزايد للموارد العمومية إلى القطاع الخاص مما يجعلها عرضة بشكل خاص لأشكال متنوعة من الفساد في مجال الصفقات العمومية على الصعيدين المحلي والاقليمي الناتج عن نقص الخبرة في مجال إرساء الصفقات العمومية.

لذا، يدعو الكونغرس، في قراره إلى تقييم مختلف مخاطر الفساد المتعلقة بإرساء الصفقات العمومية ووضع الضوابط الداخلية وآليات التقييم، وإلى تعزيز الشفافية من خلال نشر بيانات ومعلومات ذات الصلة بالصفقات العمومية في جميع مراحل العملية، بغية تشجيع مراقبة الجمهور[1]،

بحكم انه يُفترض أن تضمن الصفقات العمومية تحقيق أفضل النتائج للجمهور من خلال تقديم عطاءات تنافسية للحصول على العقود وحياد القرارات المتعلقة بمنحها، على أساس مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر، فغالبا ما يترتب عن الفساد في الصفقات العمومية اتخاذ تدابير تتعارض مع المنافسة الحرة أو منح العقود على أساس المحسوبية ويمكن أن يتخذ الفساد في إرساء الصفقات العمومية شكل رشاوى مباشرة، وهو ما يقوض اقتصاد السوق ويزيد من صعوبة التنافس [2].

---

* الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الاشغال واللوازم والخدمات والدراسات، مرسوم رئاسي رقم15-247 مؤرخ في 2 ذي الحجة 1436 الموافق ل16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، جريدة رسمية عدد 50، الصادر 20 سبتمبر 2015، ص5.

[1] كونغرس السلطات المحلية والاقليمية التابع لمجلس أوروبا، الاخلاقيات العامة، **إضفاء الشفافية على الصفقات العمومية على الصعيدين المحلي والاقليمي**، مجلس أوروبا، ديسمبر/كانون الأول 2018، ص34.

[2] Auriol,E, Corruption in procurement and public pur-chase, **international journal of industrial organization**, 24(5), p-p 867-870.

ولأن الصفقات العمومية تعتبر حقلا خصبا لممارسة الفساد المالي خص المشرع الجزائري قانون للصفقات العمومية يشرح جل العمليات التي لابد أن تمر بها من اجل ضمان حسن سيرها وحفاظا على المال العام كما شجع القانون الاتصال وتبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية من خلال تعزيز المنافسة الشرعية في نشر الصفقات العمومية، وهذا ما أكده رئيس المرصد الوطني للمرفق العام بأن تطبيق الادارة الالكترونية في الجزائر سيمكنها من اقتصاد نفقات سنوية مقدرة ب 2 مليار سنويا بحكم أن الاتجاه نحو الرقمنة سيمكنها من تفادي النفقات الزائدة ما سيسمح في اطار ترشيد النفقات بتخفيض تكاليف طباعة الوثائق والاستمارات لقيامها على أساس أنها إدارة بلا ورق بالا زمان بالامكان[1]،

وبالرغم من توضيحه كل ما يتعلق بفرض الرقابة بكل اشكالها لضمان نزاهتها وفق ما نص عليه القانون " لضمان نجاعة الطلبات العمومية والاستعمال الحسن للمال العام، يجب أن تراعي في الصفقات العمومية مبادئ حرية الوصول للطلبات العمومية والمساواة في معاملة المرشحين وشفافية الاجراءات، ضمن احترام أحكام هذا المرسوم"[2]، ومع ذلك فقد سجلت السنوات الأخيرة في اطار نزاهة الصفقات العمومية 475 قضية خلال السنة المذكورة تليها جريمة إساءة استغلال الوظيفة ب107 قضية وجريمة رشوة الموظفين العموميين ب95 قضية، وأخيرا جريمة منح امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية ب79 قضية، وُسجل أن الإحصائيات الجزائية توضح أن الجماعات المحلية تأتي على رأس القطاعات التي مستها قضايا الفساد ب146 قضية يليها قطاع البريد ب133 قضية والبنوك ب78 قضية ورغم تسجيله بأن الإحصائيات "لا تعكس الحجم الحقيقي لظاهرة الفساد" أوضح أن معظم جرائم الفساد لا تتجاوز 10 بالمئة من مجموع الجرائم، كما أن أغلب القضايا لا يتم كشفها أو لا يتم التبليغ عنها منذ 2011.

2.3 في اطار تشجيع المنافسة بين الادارات في سبيل التحفيز

سنة 1993 بادرت مؤسسة علمية بحثية ألمانية تدعى fondation bertelsmann بتأسيس جائزة الديمقراطية والفعالية في الادارة المحلية حيث تُمنح هذه الجائزة للسلطة المحلية التي تكون لديها القدرة

[1] http://www.interieur.gov.dz, consultez le 20/ 12/2020.

[2] المادة 05 من قانون الصفقات العمومية 15-247، **مرجع سابق**.

على الابتكار والتطوير والمنافسة والجودة في تقديم الخدمات، وكلفت بهذا الشأن علماء وباحثين متخصصين في الادارة المحلية والتنمية الادارية بإجراء تحقيق من أجل اقتراح 10 مدن من 9 دول للتنافس على هذه الجائزة ومنه قد تم وضع 7 معايير يتم على أساسها إختيار أفضل تجربة من بين تجارب هذه الدول وهي [1]:

1. الأداء وسير العمل في ظل رقابة ديمقراطية
2. التوجه الى المواطن
3. التعاون بين السياسيين والاداريين
4. تحمل المسؤولية
5. الرقابة ورفع التقارير
6. توفير لدى السلطة المحلية نمط اداري تعاوني ونظام مسار وظيفي يركز على الأداء
7. القدرة على الابتكار والتطوير في ظل المنافسة

وعليه يتم تحديد الولايات الفائزة بالجائزة وهو ما تتطلبه الجماعات الاقليمية في الجزائر لكن لا يكفي اعتماد هذه الدراسة واستيرادها دون الاخذ بعين الاعتبار خصوصياتها الثقافية والحضارية والتاريخية والقيمية مع تبيان ما تلعبه المؤسسات العلمية والبحثية الأجنبية من دور في تطوير الأداء الحكومي.

لتتواصل نماذج دعم الادارات والتشجيع على المنافسة من خلال جهود:

الهيئة العامة التي تقوم بتقديم جوائز الخدمة العامة للأمم المتحدة التي تعد اعتراف دولي مرموق للتميز في الخدمة العامة تكافئ الإنجازات والمساهمات الإبداعية التي تؤديها الإدارة العامة الأكثر فعالية واستجابة من خلال مسابقة سنوية تقدم من خلالها، ويهدف يوم الأمم المتحدة للخدمة العامة إلى الاحتفال بقيمة وفضيلة الخدمة العامة للمجتمع وتسليط الضوء على مساهمة الخدمة العامة في عملية التنمية والاعتراف بعمل الموظفين العموميين وتشجيع الشباب على ممارسة الوظائف في القطاع العام وهي تعتمد ذلك منذ حفل توزيع الجوائز الأول في عام UNPSA 2003 وهي جائزة سنوية تعترف بالتميز في الخدمة العامة على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية يعزز ويكافئ الابتكار والتميز في الخدمات

[1] بومدين طاشمة، **الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الادارة المحلية في الجزائر**، في كتاب التحولات السياسية واشكالية التنمية، دار الروافد الثقافية ناشرون: لبنان، ان النديم للنشر والتوزيع الجزائر، ط1، 2014، ص101.

العامة لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة[1]، وهو ما يجعل من باقي الهيئات تعمل حتى تحصد لقب نزاهة وحسن عمل وسير الهيئة الرشيدة وهو ما أشارت اليه الأدبيات في الادارة والحكم المحلي الى أهمية تطوير وتعظيم القدرات الابداعية والتطويرية للسلطات المحلية والتركيز على ارضاء المواطن فالعبرة لم تعد بالخدمة ذاتها ولكن بقيمتها كما يراها المواطن سواء كانت هذه الخدمة تقدم بشكل مباشر او من خلال هيئات اخرى حيث انه في هذا المجال قد قررت المانيا منح جائزة للسلطة المحلية التي لديها القدرة على الابتكار والتطوير والمنافسة وتحقيق الجودة في تقديم الخدمات[2].

2.3 المنافسة من خلال قدرة الادارة المحلية على إعادة تدوير النفايات كمنافس للقطاع للخاص (تسيير النفايات الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة)

تؤكد العديد من الدراسات أن خيار إعادة التدوير في الجزائر يصبح مجديا اقتصاديا فقط عندما يلقى الدعم من البلديات سواء على شكل رسوم معالجة للنفايات أو اعفاءات محددة، لكن يبقى التأكيد على إعادة الاستخدام والتدوير ثقافة للترشيد وحسن استغلال الموارد، فضلا عن ضرورة التزام القطاع الخاص بتطوير الامكانات والآليات في اعادة التدوير ويتطلب الأمر من بلديات المدن القيام بتطوير سياسات وخطط لتدوير النفايات بتأسيس مشروعات تديرها أو بدعوة القطاع الخاص للنهوض بأعبائها[3]،

فعملية إعادة تدوير النفايات * تعد عنصرا رئيسيا في الحد من تشكل نفايات جديدة، وهي المكون الثالث من التسلسل الهرمي «تقليل وإعادة استخدام وإعادة تدوير النفايات » وبالتالي تهدف عملية إعادة التدوير إلى الاستدامة البيئية عن طريق استبدال مدخلات المواد الخام وإعادة توجيه مخرجات النفايات إلى خارج النظام الاقتصادي[4].

---

[1] https://publicadministration.un.org/ar/UNPSA, consultez le 29/03/2021.

[2] سمير محمد عبد الوهاب، **الحكم المحلي والتنمية المحلية**، في كتاب تطوير الادارة المحلية في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الادارية: مصر، 2010، ص167.

[3] فيروز بوزورين، فيروز جيرار، عملية اعادة تدوير النفايات: اهميتها ومتطلبات تفعيلها في الجزائر، **مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال**، المجلد05، العدد02، 2019، ص34.

* المقصود بإعادة التدوير هو إعادة استخدام المخلفات، لإنتاج منتجات أخرى أقل جودة من المنتج الأصلي،
Jens Lienig, Hans Bruemmer (2017). "Recycling Requirements and Design for Environmental Compliance", Fundamentals of Electronic Systems Design pp 193-218.

[4] Geißdörfer, M, Savaget, Paulo, The Circular Economy: A new sustainability paradigm?, **Journal of Cleaner Production** , Volume 143, 1 February 2017, P 761.

فقد أصبحت عملية إعادة التدوير في السنوات الاخيرة من أهم القضايا التي دخلت حيز العمل البيئي لما لها من أهمية كبرى في التنمية الاقتصادية وتوفير الميزانيات المخصصة للدول فهي صناعة قائمة بذاتها تخلق مناصب شغل وتحرك عجلة الاقتصاد وتعتبر قيمة مضافة كما هو الحال بالنسبة للسويد[1] .

- **القانون الناظم لعملية اعادة التدوير في الجزائر**

أعطيت لرئيس البلدية صلاحيات واسعة في هذا المجال بعد تبني الجزائر للعديد من المبادئ المكرسة في الاعلانات الدولية، ومع صدور القانون 03-10 اعطى صلاحيات أوسع في تسيير خيارات التنمية وحماية البيئة لرئيس البلدية بإشراف الوالي وتبليغه بتنفيذ القوانين والتنظيمات على مستوى اقليم البلدية [2]،

إذ خص للبلدية عملية جمع النفايات في اطار ما سمي بالتطهير ذي الاستعمال السكني أو المهني، التجاري كما خولها رسم معتمد إزاء عملية التطهير، ومنه تُعد جهود تحسين سبل تخلص المجالس البلدية من النفايات المنزلية مقياسا على مدى التزامها بخدمة مواطنيها، كما خص القانون للعمليات المتعلقة بالنفايات من تسيير ومراقبة وازالة مجموعة مبادئ حددها المشرع الجزائري وفق القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، ولعل أهم ما يذكر في القانون ضرورة العمل على تخطيط مدمج لتسيير النفايات البلدية تشمل دراسة عملية التشخيص لأنظمة التسيير، دراسة القابلية للتنفيذ من الناحية الاقتصادية، إمكانية إيجاد سوق خاص باسترجاع وتثمين النفايات من خلال[3]:

- تحديد معايير وظروف الجمع والاخلاء
- عقلنة عملية جميع النفايات
- وضع اوعية تعلق في متناول المواطنين

[1] بن خديجة منصف، عبيد وهيبة، المشاريع المقاولاتية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة – عرض تجارب دولية ووطنية– **مجلة اقتصاد المال والاعمال**، العدد 04، ديسمبر 2019، ص108.

[2] بلغول عباس، تاثير نظام الرخص العمرانية على البيئة، " اعمال الملتقى الوطني الاول يومي 15 و16 ماي 2013 منشور **بمجلة القانون العقاري والبيئة** ، جامعة مستغانم، العدد الاول جانفي، 2013 ، ص111.

[3] The Regional Solid Waste Exchange of Information and Expertise network in Mashreq and Maghreb countries, COUNTRY REPORT ON THE SOLID WASTE MANAGEMENT, ALGERIA, July 2010, p11.

- **أهمية عملية اعادة تدوير النفايات من تحقيق التمويل المحلي الذاتي**

إن بناء قاعدة اقتصادية بديلة للنفط تمثل إحدى غايات استراتيجية التنمية والتكامل فمنه لابد من استشراف مداخل متاحة من اجل توسيع نطاق المصادر التمويلية وفي هذا الصدد اعتمدت الجزائر على خطة للتخلص من النفايات الخطيرة اصبحت قانونا سنة 2001، ترتكز أساسا على تقليص حجم المخزونات وخطر المنتوجات السامة وفرض غرامات على من يقومون بتلويث البيئة وتشجيع القضاء على النفايات باستخدام تكنولوجيا حديثة تتوافق مع المقاييس البيئية وتحمي صحة المواطنين، وفي هذا السياق قامت الجزائر بإنشاء مديريات للبيئة على مستوى الولايات سنة 2003 تشرف على النشاطات الخاصة بالبيئة المحلية خاصة المتعلقة بالتخلص من النفايات [1]،

3.3 دعم تطوير التكنولوجيا المحلية لجذب الاستثمارات الأجنبية آلية للانتقال من الاقتصاد المحلي إلى الاقتصاد العالمي

إن الأموال هي عصب حيوي في أي كيان تنظيمي هادف ولأنها عنصر أساسي من عناصر الانتاج اذ بها تفعل الكثير من العناصر الاخرى وتدبير وتسخر من أجل بلوغ الاهداف المرسومة، لكن توفر الاموال بحد ذاتها لا يؤدي حتما أو بالضرورة الى الانجاز الملائم للأهداف بل يجب أن تتوفر بالإضافة الى الأموال عناصر ومتطلبات أخرى عديدة من بينها الادارة الفعالة والعناصر البشرية المؤهلة والتكنولوجيا[2]،

وفي هذا الصدد يمكن التساؤل كيف يساهم التطور التكنولوجي – الادارة الالكترونية – من تحسين أداء الجماعات المحلية؟

وهو ما إستدعى من الحكومة في لقاءها مع الولاة يومي 28، 29 نوفمبر 2018، في اطار تحسين الاقتصاد المحلي –تحسين أداء الأسواق (الاقتصاد الرقمي)–على نقطتين هامتين :

- حرص الحكومة على اضفاء طابع المرونة في تسيير المرافق العمومية الجوارية تسمح بخلق ديناميكية اقتصادية محلية تحترم مبادئ التنمية المستدامة للإقليم.

---

[1] علي خليفة الكواري، **نحو استراتيجية للتنمية الشاملة** ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 1986، ص72.

[2] نائل عبد الحافظ العوالمة، ادارة التنمية الاسس– النظريات– التطبيقات العملية، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، الاردن، 2009، ص135.

- ترقية المبادرة الاقتصادية للجماعات المحلية وفق شروط التنافسية وجاذبية الأقاليم

يشهد الاقتصاد العالمي في الوقت الراهن تحولات هامة أفرزتها عدة معطيات كتنوع حاجيات الافراد والتغيرات الحاصلة في المحيط البيئي الدولي والتطورات السريعة التكنولوجية خاصة ما تعلق منها بأنظمة الاتصال عن بعد وفي ظل هذه التحولات العميقة التي يشهدها الاقتصاد الذي يوصف تارة باقتصاد المعرفة وتارة بالاقتصاد الرقمي وتارة باقتصاد المعلومات انعكس ذلك بوضوح على التسيير التقليدي للإدارة القائم على قرارات فردية يتخذها المسير حيث كانت المعلومات محدودة والآليات متواضعة نسبيا والهياكل اقل بساطة، فالأسواق اليوم أصبحت معولمة والمؤسسات عابرة للقارات (المؤسسة الشبكة)[1] ،

وعليه ساهمت التحولات التكنولوجية المتمثلة في تطوير شبكات الاتصال بظهور أنماط جديدة من الخدمات وتنوع في الوسائل والمحتوى، مما إنعكس على المعاملات الاقتصادية في شكلها وآلياتها ببروز أنماط جديدة من التعامل ساهمت في تطوير القدرة التنافسية للمنظمات حيث أصبح التطور مرتبطا بما تملكه كل دولة من تقدم تقني ومعلوماتي أين باتت تكنولوجيا الاعلام والاتصال السلاح الأكثر تميزا في معركة التقدم والرقي لاسيما أنها تعطي صورة حضارية لكل دولة بل أصبحت أساس من أسس التنمية ونهوض الشعوب من خلال اعتماد التشاركية في العمل التكنولوجي[2]، ويبرز في الجزائر وفق:

1. مؤشر الاستعداد الشبكي للجزائر عالميا:

جدول رقم: قياس مؤشر الاستعداد الشبكي لبعض الدول العربية لعام 2019.

البلد	مؤشر الاستعداد الشبكي لعام 2019	ترتيب البلد من اصل 121 دولة

[1] محمودي قادة مختار، مرجع سابق، ص1.

[2] Immacolata Caruso, **LOCAL DEVELOPMENT AND TECHNOLOGICAL INNOVATION IN ALGERIA: EXPERIENCES AND PERSPECTIVES**, European Regional Science Association 41th European Congress Zagreb, Croatia 29th August – 1st September 2001,p4 .

المغرب	41.38	78
تونس	42.04	84
الجزائر	35.30	98

Source : https://networkreadinessindex.org/2019/wpcontent/uploads/2020/03/The-Network-Readiness-Index-2019-New-version-March-2020-2pdf .

يتبين وفق الجدول أعلاه أن الجزائر لا تزال بعيدة عن مواكبة التطور التكنولوجي مقارنة بالبلدان المجاورة التي جعلت من التقدم التكنولوجي غاية اساسية في احزار التقدم العام للدولة بما في ذلك تحقيق التنمية، وقد اعتمد التقرير على مجموعة من المعايير التي تقيس الاستعداد الشبكي للدولة تتمثل في:

- **البيئة السياسية والتنظيمية:**

فعالية هيئات سن القوانين المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

- **بيئة الأعمال والابتكار:**
  - توفر احدث التقنيات مع قدرة الحكومة على شراء التكنولوجيا المتقدمة
  - توافر رأس المال الاستثماري
  - شدة المنافسة المحلية
  - قدرة الحكومة على شراء التكنولوجيا المتقدمة
- **سير عمل الحكومة**
  - مؤشر الخدمات الحكومية عبر الإنترنت
  - نجاح الحكومة في ترويج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ومنه تمثل هذه المعايير أسس يقاس بها الاستعداد الشبكي لدولة ما ويمكن اعتمادها كالتالي :

جدول رقم: مؤشرات قياس البلدان الاقتصادية والتكنولوجية لسنة 2015.

البلد	البيئة السياسية والتنظيمية		بيئة الأعمال والابتكار	
	المؤشر	الرتبة عالميا	المؤشر	الرتبة

				عالميا
المغرب	3.7	71	4.1	83
تونس	3.4	96	3.8	108
مصر	3.1	115	3.5	124
الجزائر	2.9	129	3.1	136

Source : world economic forum, weforum.org/docs/WEF_GITR2015.pdf ,p9.

1.1في قياس البيئة السياسية :

من خلال إحصائيات الجدول – وفق مؤشر الاستعداد الشبكي– في قياس البيئة السياسية لا تزال الجزائر بعيدة عن هذا وهو ما يمكن لمسه في الانتخابات الالكترونية التي تم الإعلان عنها من قبل وزير الداخلية بأن مصالحه ماضية في مسار العصرنة وتحسين الخدمة العمومية بإدماج تكنولوجيا الاعلام والاتصال الحديثة للوصول الى الانتخاب الالكتروني من خلال بطاقة تعريف بيومترية الكترونية لاحتوائها على تطبيقية خاصة بالإنترنت بحيث ستكون الجزائر جاهزة لتنظيم انتخابات الكترونية سنة 2022[1]، وهو ما يؤكد عدم وجود مشاركة الكترونية خاصة ما تعلق منها بالمشاركة في إتخاذ القرار التنموي مثلا في بعض مواقع التواصل الاجتماعي تجد أكثر من تعريف للقطاع أو تخصصه، أما باقي المعلومات التي تقود للشفافية والمشاركة في إتخاذ الرأي واطلاع المواطن بجميع المهام التي يقوم بها القطاع تبقى مجهولة وهو ما يعكس الصورة السلبية لها في اعتمدها للتكنولوجيا كوسيلة ديمقراطية للشفافية.

إضافة إلى مؤشر الخدمات الحكومية عبر الانترنت الذي لايزال لم يرقى لدرجة القبول من المواطنين لعدم توفر المعلومة بشكل دقيق، أما بخصوص فعالية هيئات سن القوانين المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لم يصدر أي قانون يفعل من تطبيقها أو يعاقب في حال عدم حسن إستغلالها أو قرصنتها

- وهو ما لمسته

الجزائر من اخر انتخابات للمجلس الاعلى للشباب بمقتضى قرار وزاري مشترك مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 23 ديسمبر سنة 2021 ،يحدد كيفيات انتخاب

[1] http://www.interieur.gov.dz

أعضاء المجلس الأعلى للشباب بعنوان تمثيل شباب الولايات. الذي واجه عراقيل كبيرة جدا لمجرد التسجيل الالكتروني عبر المنصة

2.1في قياس البيئة التنظيمية :

الجزائر مثلا لم تستطع لحد الآن اعتماد ما يسمى تصديق الكتروني أو لها إمكانية إعتماد شبكية الكترونية بين جميع قطاعاتها بمختلف مستوياتها لاعتماد تنظيم إداري فعال يمكن أن نذكر منها مثال إعداد ميزانية الكترونية بالتنسيق بين البلدية والولاية بمعية إشراك المواطن في ذلك، ولو أنها اعتمدت موقع استشارتك لتأخذ بعين الاعتبار آراء المواطنين واقتراحاتهم فيما تعلق بالمشاريع التنموية إلا أنه معظم شرائح المجتمع تجهل ذلك لعدم وجود توعية وغياب ثقافة المشاركة التي أصبحت في الجزائر غائبة تماما .[1]

كما أن التحول التكنولوجي ساهم في تعميم الخدمات المالية من خلال التعاون بين القطاعين العام والخاص في اطار قانوني تنظيمي معتمد عليه في مجال المعاملات المالية مثلا بتسهيل طرق الدفع غير المصرفية، فمصر قامت بتطوير وتحديث الاجراءات التنظيمية المتعلقة بالمدفوعات عبر الهاتف وهو ما نفذته تونس بإجازتها من خلال مجموعة قوانين تقديم خدمات الدفع غير المصرفية بينما الجزائر لا يزال الوضع بها يتطلب آليات تنظيمية أكثر بشان بعث روح الابتكار في السوق[2] .

3.1في قياس بيئة الأعمال :

للتطورات السريعة في مجال التكنولوجيا والثورة الرقمية أثر مباشر على التنمية الاقتصادية ولهذا لجأت جل الدول المتطورة إلى الاستثمار في مجال التكنولوجيا الرقمية، فتدني درجة الادارة العامة الجزائرية من قدرتها فيما يسمى بالشبكية الالكترونية وفق قياس مؤشر الجاهزية الشبكية يعود إلى مؤشرات قياس يمكن أن نأتي على ذكر أهمها:

---

[1] مجموعة البنك الدولي، **اقتصاد جديد لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا**، المرصد الاقتصادي لمنطقة الشرق الاوسط، اكتوبر 2018، ص36.

[2] مجموعة البنك الدولي، **مرجع سابق**، ص37.

- **تحسين أداء الأسواق وفق اعتماد (الاقتصاد الرقمي):**

إن الاقتصاد الرقمي يتطلب قوة عمل قادرة على مواكبة التغير السريع في صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتعزيز النمو المستدام، ومن الممكن إستخدام الأنظمة المعرفية، مثل الذكاء الاصطناعي، في المشتريات العامة بغية معالجة أنشطة المعاملات، على سبيل المثال، اعتمدت الولايات المتحدة تكنولوجيا البيانات المتسلسلة والتكنولوجيا المعتمدة على أجهزة الإنسان الآلي في عمليات المشتريات العامة، الأمر الذي قلص المدة الزمنية لعملية إرساء العقود من 110 أيام إلى أقل من 10 أيام [1]، يمتثل في ذلك على:

- **بناء قاعدة بيانات للمؤسسات الناشئة إحدى المساهمين في تمويل التنمية المحلية المستدامة :**

بني النظام الاقتصادي الجديد على مجموعة أسس أهمها هو أن تحقيق التنمية في المجال الاقتصادي يتطلب الوصول إلى أعلى درجات إعتماد خدمات الانترنت والقدرة على نقل المعلومة (البيانات)، إضافة إلى تعزيز دور المعاملات المالية إلكترونيا خاصة وأن شباب القرن الحادي والعشرين له المهارة اللازمة في إستخدام التقنيات الرقمية بطرق عديدة [2] :

منها أن الاقتصاد الرقمي الجديد مبني على ضمان ادراج الأهمية الاستراتيجية للنطاق العريض في السياسات الاقتصادية التي يقصد بها توسيع المجال الالكتروني الذي يعزز من المنافسة ويشجع الاستثمار – على أن يتم استعراض أهم مقومات إقليم بلدية وهران – من خلال أنها تمكن الشركات من أن تشارك الأنشطة الاقتصادية، وهو ما تحتاجه البلدان العربية لتمكين شبابها اقتصاديا من خلال إدخالها سوق العمل، خاصة وأن تشجيع الاستثمار إحدى السياسات الهامة التي تعزز ثقافة " القيمة مقابل المال" وجباية الضرائب كالذي طبق في بلدان كولومبيا، واندونيسيا، وكينيا، وتم تجاهله من قبل البلدان العربية[3]،

فخلق ثقافة القيمة مقابل المال في الادارة العامة تساعد على بناء ثقة قوية مع المواطنين مفادها تشجيع الاستثمار، خاصة لفئة الشباب مما يساعد على رفع النمو الاقتصادي من جهة وتحقيق التنمية

[1] مجموعة البنك الدولي، اقتصاد جديد لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، المرصد الاقتصادي لمنطقة الشرق الاوسط، ص57.

[2] مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة، مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

[3] مجموعة البنك الدولي، اقتصاد جديد لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، **مرجع سابق**، ص57.

من جهة أخرى وهو ما تحاول الجزائر اعتماده سعيا منها لتحقيق أهداف التنمية المحلية المستدامة من خلال:

إنشاء شبكة حديثة لخدمات الإنترنت ذات النطاق العريض تهدف إلى تبادل الخبرات وتعزيز المنافسة بين المشاريع الناشئة : وفي هذا الاطار ومن أجل اعتمد نموذج جديد سمي بالمؤسسات الناشئة شريك في التنمية المحلية المستدامة على مستوى موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الغرض منه هو جمع المعلومات من الشركات الناشئة والمشاريع الصغيرة القائمة في الجزائر لبناء قاعدة بيانات مركزية لجميع الأطراف النشطين في المشاريع الاقتصادية بما يجعل هذه القاعدة بمثابة مصدر للشراكات المستقبلية تقوم على[1] :

- معلومات الشركة ونشاط الشركة وإستراتيجية الشركة
- وبالتالي إستخدام جميع البيانات المقدمة لإنشاء قاعدة بيانات لتحديد قائمة لأفضل الشركات الناشئة لربطها بالمشاريع المستقبلية لتشجيع المنافسة والمساهمة بشكل فعال في تمويل التنمية المحلية المستدامة، وهو فعلا ما جسدته الدولة الجزائرية في إصلاحاتها ضمن مخطط عمل الحكومة 2020 بإقرار:
- إدماج حلول الرقمنة من قبل المؤسسات الناشئة في عملية الرقمنة
- تطوير قاعدة بيانات رقمية لتشجيع التبادل بين المقاولين والوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية بإنشاء شبكة الشباب المقاولين(RJE)

وهنا يمكن أن نأتي على ذكر مكانة التصدير الذي هو[2]:

بيع أقصى ما يمكن من الانتاج الوطني للخارج للحصول على أكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال، كما عرف على أنه عملية تمكن المؤسسات من إختراق السوق الخارجية بعد أن كانت تعمل في الأسواق المحلية سيما أن إرتفاع معدل النمو الاقتصادي الناتج عن زيادة الصادرات يصاحبه تغيرات في أنماط الاستهلاك التكنولوجي وهذا ما يبرز العلاقة التبادلية والمتداخلة بين معدل نمو الصادرات ومعدل نمو

[1] http://www.interieur.gov.dz/startups/index_ar.html#/apropos,.2021/04/15 اطلع عليه بتاريخ

[2] لحسن عقومة، مراد جنيدي، قياس مؤشرات تنافسية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، **المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية**، المجلد08، العدد02، 2020، ص 529،.

الدخل، فهو وسيلة فعالة في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي المرجوة بجذب وتحصيل الأموال بالعملة الصعبة فحسب تقرير البنك الدولي للتنمية معظم الدول منخفضة الدخل تعتمد على إستراتيجية إحلال الواردات اما الدول التي تتجه نحو السوق العالمية تتبع استراتيجية تدعيم الصادرات هي الدول المرتفعة الدخل، ولهذا يجب تنمية الصادرات في الدول النامية من بين الأهداف الأساسية لهذه الدول :

السنوات		2015	2016	2017	2018	2019
صادرات المحروقات	القيمة	33081	27918	33202	39277	31725
	السنة	95.70 %	95.52 %	96.04 %	94.23 %	93.81 %
صادرات خارج المحروقات	القيمة	1485	1391	1367	2405	2092
	السنة	%4.29	%4.74	%3.95	%5.67	6.18 %
اجمالي الصادرات	القيمة	34566	29309	34569	41682	33817
	السنة	%100	%100	%100	%100	%100

المصدر: لحسن عقومة، مراد جنيدي، قياس مؤشرات تنافسية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد08، العدد02، 2020، ص533.

تم اختيار دراسة هذه الفترة مواكبة مع انهيار أسعار البترول التي دفعت الحكومة نحو تبني نموذج النمو الاقتصادي الجديد القائم على تنويع الصادرات مما يسمح بارتفاع نسبتها لكن العمل في إطار التسويق الخارجي يتطلب العمل على توفر الجاهزية الشبكية الذي يساعد على تعزيز التجارة الخارجية .

ولو أن تنافسية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات ضعيفة ولا ترقى الى المستوى المطلوب وفقا لمؤشر القدرة على التصدير الذي يتراوح ما بين 0.5% الى 1.3%، فان مؤشر الانفتاح التجاري (Trade Opening Index) وهو مؤشر العلاقة التي تربط ما بين الاقتصاد الوطني والاقتصاد العالمي عن طريق التصدير والاستيراد ويدل على مدى اعتماد الاقتصاد الوطني على الخارج في توفير العرض

والطلب الكلي من السلع والخدمات الأجنبية عن طريق المبادلات التجارية [1]، يبرز ضعفه من خلال الترتيب الدولي للجزائر في مجال اعتماد التكنولوجيا وفق:

مؤشرات قياس الجاهزية الشبكية لعام 2019 [2]:

كما أنه في إطار قياس الاستعداد الشبكي لدولة ما من خلال اعتماد مقاييس جديدة في إطار مدى استخدام الدولة للتكنولوجيا في اطار التسيير وفق المراتب التالية:

- مؤشر الجاهزية الشبكية: 98
- التقدم التكنولوجي: 109
- الاستخدام التكنولوجي من قبل الشعب: 93
- الحوكمة التكنولوجية: 108

مؤشر الانفتاح التجاري (Trade Opening Index) وهو مؤشر العلاقة التي تربط ما بين الاقتصاد الوطني والاقتصاد العالمي عن طريق التصدير والاستيراد ويدل على مدى إعتماد الاقتصاد الوطني على الخارج في توفير العرض والطلب الكلي من السلع والخدمات الأجنبية عن طريق المبادلات التجارية.

رغم أن الادارة الالكترونية تعمل على تعزيز الأمن القومي وادارة الأزمات والكوارث ومكافحة الإرهاب من خلال ما توفره العلوم التطبيقية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من النظم الالكترونية للأمن(نظم الدفاع الالكترونية، نظم الانذار) وغيرها من النظم التي تعمل على تقوية الأمن ومكافحة الارهاب.

أدت ثورة المعلومات إلى أنماط جديدة من التحديات والجرائم منها لصوص الحاسوب الذين يدخلون إلى أنظمة الحاسوب وقواعد المعلومات ويسرقونها مثل: إحتمالات تعرض النظام الالكتروني لعمليات قرصنة من الخارج وهذه المعلومات نشكل مصدر تهديد أمني نظرا لأنها تمثل رابطا تعتمد القطاعات الاجتماعية عليها ولان مختلف المنصات الالكترونية تتعرض الى تهديدات مرتبطة بالاختراق والقرصنة،

[1] لحسن عقومة، مراد جنيدي، **مرجع سابق**، ص538.

[2] networkreadinessindex.org/2019/wp-content/uploads/2020/03/The-Network-Readiness-Index-2019-New-version-March-2020-2.pdf, 26.

يستوجب الامر توفير خوادم الكترونية محمية بأنظمة تشفير بالغة التعقيد، وتشريعات حكومية (قوانين) خاصة تحكم طبيعة التعاملات ونوعها[1]،

وعموما قيم تأثرها بالاستخدام التكنولوجي بمعدل أداء قيم ب 35.30% .

على الرغم من تمكن بعض دول على غرار السويد أن تحتل مراتب أولى في التكنولوجيا ما ساعدها على بناء اقتصاد رقمي يلقى النجاعة في التطبيق لازالت الجزائر غير متمكنة من استخدام التكنولوجيا يجعلها بعيدة عن بناء اقتصاد رقمي وفق ما هو مطلوب .

وفي ظل التطور الكبير في مجال التكنولوجيا والاعلام والاتصال الذي أدى إلى تغيير المعاملات اليومية للفرد والمنظمات لا تزال الجزائر بعيدة عن التطور المطلوب فيما إرتبط بالمعاملات الالكترونية وهو ما أبرزته جائحة "كوفيد19" التي قيدت تحرك الأشخاص والأموال وهو ما برز في الصعوبات التي تلاقاها المواطنين في الحصول على رواتبهم الشهرية دونما ان نخوض في المعاملات التجارية سواء من داخل الدولة أو خارجها ولو أن الجزائر اعتمدت قانون التجارة الالكترونية 18-05 المؤرخ 10 ماي 2018 للدفع بوتيرة التجارة لما لها من أهمية في توسيع النشاط التجاري خاصة وأن القطاع المالي بات من أكثر القطاعات تأثرا بالتكنولوجيا .

كما لابد من ذكر أهمية تفعيل قنوات الاتصال الالكترونية التي تمكن من القضاء على عنصر التمييز بين المواطنين الذي لا تزال تعاني منه الجزائر ويبرز ذلك من خلال عدم قدرتها تجسيد "التصويت الالكتروني نموذج* " اعتبارا لما يوفره من تسهيلات يمكن ادراج اهمها فيما يلي[2] :

- يمكن المصوت في المجتمعات التي تسود فيها الأمية من التعرف على المرشح من خلال صورته الشخصية أو من رمزه الانتخابي فيقوم بلمس الآلة أو الشاشة في الموضع الظاهر به

[1] سليم بلحماش، **مرجع سابق**، ص95.

* قبل التطرق الى تعريف التصويت الالكتروني لابد من القاء الضوء على الانتخابات الالكترونية والتي تعني " استخدام تقنية المعلومات في مراحل الانتخابات المختلفة بما في ذلك تسجيل بيانات الناخبين والمرشحين والتحقق من هوية الناخبين، ومباشرة التصويت الكترونيا واخيرا فرز الاصوات وعددها الكترونيا، وفي ظل نظام انتخابي متكامل تتم كافة هذه الاجراءات بدون استخدام الطرق التقليدية لمعالجتها،

[2] عبد العالي هبال، التصويت الالكتروني: تجارب دولية ، **المجلة الجزائرية للأمن والتنمية**، المجلد08، عدد15 جويلية 2019، ص80.

الصورة أو الرمز وتتم عملية تسجيل ارادة الناخب الكترونيا مع تثبيت هوية الشخص على مستوى الدائرة الانتخابية مما يساعد على منع تزوير الانتخابات أو التلاعب بالأصوات

- يمكن ذوي الاحتياجات الخاصة من الادلاء بأصواتهم باستخدام تكنولوجيات صوتية معززة للعملية لفاقدي البصر

يتفادى تجشم مشقة السفر أو الانتقال الى مراكز الاقتراع

كما أدى التصويت بالانترنت ووسائل الاتصالات الحديثة الى استحالة حدوث اختلالات أمنية كمنع الناخبين واعاقتهم من الإدلاء بأصواتهم

كما أن من نتائج التصويت الالكتروني أنها تحفظ وتُحزن في أكثر من موقع أصلي

تعد الادارة الالكترونية نموذجا جديدا من التعاملات الحكومية لإعادة تعريف العلاقة بين الادارة والمواطن من حيث أنها حتمية فرضتها المتغيرات العالمية[1].

1.3.3 السياحة:

يمكن من خلالها التطرق إلى دور السياحة في التمويل المحلي المستدام :

إعتمدت الجزائر في اطار صناعة السياحة كمصدر هام لتنمية الاهتمام بالمرافق العامة المعنية بالسياحة فأصبح من إختصاص المجالس المحلية بالولايات العمل على تسهيل انطلاق السياحة، حيث اعتمدت القانون 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة [2]، وهو ما أكدته المادة 08 من القانون من خلال نص " تلزم الادارات العمومية للدولة والجماعات الاقليمية وكذا الهيئات العمومية في اطار اختصاصاتها بإدراج ترقية السياحة ضمن سياساتها القطاعية" فالقانون كرس مشاركة الجماعات المحلية

[1] بوحنية قوي، عبد المجيد رمضان، **الادارة الالكترونية كآلية لتطوير اداء الجماعات المحلية بالجزائر، في كتاب حوكمة التنمية المستدامة في النظرية والتطبيق دراسة لبعض النماذج والمؤشرات**، دار الكتاب الحديث: الجزائر، 2017، ص8.

[2] قانون رقم 03-01 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، صدار بالجريدة الرسمية عدد 11، ص8.

وخاصة البلدية باعتبارها القاعدة الاقليمية للدولة في ترقية السياحة وإدراجها ضمن مخططاتها وبرامجها التنموية "[1]،

وهو ما أقره قانون البلدية 11-10 وفق المادة 122 في حق تشكيل لجان تهتم بمجال السياحة واتخاذ كل تدبير يرمي إلى توسيع قدراتها السياحية وتشجيع المتعاملين لتنفيذ البرامج والمشاريع السياحية، حيث أن صناعة السياحة أحد أكبر الصناعات في العالم وأسرعها نموا كونها تشكل أهم البدائل الاستراتيجية في تحقيق التنمية المستدامة، ومنه جاء مشروع هيئة الأمم المتحدة يسعى نحو تحقيق مجموعة من الأهداف مؤكدا على أن أهداف التنمية المستدامة وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة، فهي عالمية بطبيعتها وشاملة من حيث تطبيقها، تراعي إختلاف الواقع المعاش في كل بلد وقدراته ومستوى تنميته وتحترم السياسات والأولويات الوطنية، وتعتبر الغايات مرامي ذات طابع عالمي يُطمح إلى بلوغها، حيث تحدد كل حكومة غاياتها الوطنية الخاصة مسترشدة بمستوى الطموح العالمي مع مراعاة الظروف الوطنية، وعلى كل حكومة أن تقرر سبل إدماج هذه الغايات العالمية الطموحة ضمن عمليات التخطيط والسياسات والاستراتيجيات الوطنية، والمهم مراعاة الصلة بين التنمية المستدامة وبين سائر العمليات الجارية التي تتصل بها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ومنه وجه قرار الأمم المتحدة نحو السريان في 1 كانون الثاني/يناير 2016، وسيسترشد به في إتخاذ القرارات على مدى السنوات الخمس عشرة المقبلة[2].

ولأن السياحة من أهم عناصر التجارة الدولية وأكثرها نموا وازدهارا، أخذت الدول تتنافس للحصول على مكانة سياحية عالمية ومن هنا عرفت المنظمة العالمية للسياحة النشاط السياحي على أنه " نشاط صناعي يلعب دورا حيويا في دفع عجلة الاقتصاد ويشكل موردا اساسيا للعديد من الدول التي عملت على جعله صناعة قائمة بذاتها متميزة بآلياتها ووسائل ادارتها، فضلا عن كونها نشاط اقتصادي مستدام لاعتماده على الموارد الطبيعية، التراثية، الثقافية ...الخ، والتي تقاس من خلال:

- تحديد أولويات السفر والسياحة
- الانفتاح الدولي

[1] فيلالي حمزة، انزارن عادل، نحو تفعيل أداء الجماعات المحلية لتحقيق تنمية سياحية مستدامة في الجزائر، **مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات**، المجلد1، العدد02، 2018، ص198.

[2] مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة، **مرجع سابق**.

- سعر القدرة التنافسية
- الاستدامة البيئية
- الهيكل الفرعي للبنية التحتية يجسد مدى توفر وجودة البنية التحتية المادية لكل اقتصاد:
- البنية التحتية للنقل الجوي/ الأرضية والموانئ/ الخدمات السياحية
- الحفاظ على الموارد الطبيعية والثقافية، للإستدامة البيئية التي تجسد "الأسباب الرئيسية للسفر

جدول رقم: مؤشرات قياس التنمية السياحية لعام 2017 (الشرق الأوسط وشمال إفريقيا)

مؤشر / البلد	تحديد اولويات السفر والسياحة	انفتاح الدولي	سعر قدرة التنافس	استدامة البيئية	البنية التحتية			حما ية الموارد الطبيعية	حماية الموروث الثقافي
					أرضية والموانئ	نقل الجوي	خدمات السياحية		
المغرب	5.0	2.7	5.2	3.7	3.4	2.8	3.8	3.6	2.5
مصر	5.0	2.5	6.2	4.1	3.0	2.9	3.2	2.5	3.3
تونس	4.8	3.0	5.9	3.9	2.7	2.3	4.1	2.5	1.5
الجزائر	2.8	1.5	6.0	3.7	2.5	2.1	2.1	2.2	2.4

Source : world economic forum, The Travel & Tourism Competitiveness Report 2017 , http://www3.weforum.org/docs/WEF_TTCR_2017_web_0401.pdf , p17.

من خلال معطيات الجدول أثبتت العديد من دول العالم أن السياحة دعامة أساسية للتنمية الاقتصادية، نظرا لكونها قطاعا مركبا من عدة صناعات كالفندقة والنقل والصناعات التقليدية بالإضافة الى الأنشطة التجارية المتعددة، كنشاط شركات السياحة فهي أحد المداخيل الهامة للمساهمة في حل المشكلة الاقتصادية للدولة، لما توفره من عملات أجنبية وخلق فرص عمل جديدة باعتبارها نشاطا إستثماريا يستقطب رؤوس الأموال المحلية ورؤوس الأموال الأجنبية، كما تساعد السياحة على فتح أسواق جديدة للسلع المحلية عالميا خاصة تلك المتعلقة بالصناعات التقليدية التي تمثل موروث البلد المستقبل للسواح كما أنها تساهم في تنمية المناطق النائية والريفية بالإضافة الى أن السياحة تمثل إحدى وسائل التفاهم–

تعايش سلمي– والتلاقي الثقافي والحضاري بين الشعوب، ولقد أضحت السياحة إحدى صناعات العالم المهمة في الوقت الحاضر، إذ فاقت معدلات نمو الزراعة والصناعة، كما تجاوزت أهميتها جميع الصناعات التحويلية والخدمية ما جعل للنشاط السياحي مكانة هامة في الاقتصاد سارعت الدول من خلاله الى تطوير تكنولوجياتها[1]، ومن أجل الرقي بقطاع السياحة إلى مصاف إدراجها ضمن السياحة العالمية لابد من أن يعد لها جملة تدابير من شانها أن تنمي السياحة بما يجعل منها ذات صدى عالمي[2]، ومن بين هذه التدابير اعتماد سياحة الانفتاح العالمي وضمانها عبر مختلف الوسائل التكنولوجية [3]، وهنا نتطلع لمكانة الجزائر التي لا تزال وفق إحصائيات عالمية في درجات دنيا مقارنة مع غيرها من الدول حيث أنه لاتزال أغلب المواقع السياحية في الجزائر مجهولة من قبل سكان العالم لافتقار الدولة إستخدام التكنولوجيا بما يجعل من السياحة الجزائرية ذات صدى عالمي، بما يعطي حركية جديدة للاقتصاد المحلي في تسهيل المشاريع الاستثمارية من خلال تطوير التكنولوجيا بما يمكنها من المنافسة السياحية ببعد عالمي[4]، ويتضح ذلك من خلال المراتب التي تحظى بها عالميا:

- إحتلت الجزائر في اطار المنافسة السياحة المرتبة 19 من بين دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا والمرتبة 118 عالميا من أصل 136 دولة وفق تقرير 2017
- بينما احتلت المرتبة 14 من بين دول لشرق الأوسط وشمال إفريقيا والمرتبة 116 عالميا من أصل 140 دولة حسب تقرير" منتدى الاقتصاد العالمي" حول المنافسة السياحية واعتمد التقرير في تصنيفه على 14 معيارا نذكر منها [5]:
  - بيئة الاعمال
  - السلامة والأمان

[1] فتيحة منصوري، " صناعة السياحة كبديل للثروة النفطية في الجزائر" دراسة حالة : السياحة الصحراوية، **مجلة الباحث**، مجلد7، عدد13 ديسمبر2015، صص 364،363.

[2] Jennifer Blanke and Thea Chiesa, world economic forum, The Travel & Tourism Competitiveness Report 2013 , p7

[3] https://www.sasapost.com/algerie-in-global-indexes-2017

[4] إلهام بوثلجي، السياحة الجزائرية في المرتبة 19 إفريقيا و118 عالميا، **مقال منشور بجريدة الشروق** على الموقع: https://www.echoroukonline.com، اطلع عليه بتاريخ، 2019/01/25.

[5] تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي التنافسية للسفر والسياحة 2019، http://www3.weforum.org/docs/WEF_TTCR_2019.pdf

- الصحة والنظافة
- سوق العمل
- تكنولوجيا المعلومات والإتصال والإستعدادات
- ترتيب الأولويات
- مستوى الانفتاح
- الاستدامة البيئية
- الخدمات السياحية

ولإعتماد مقارنة بسيطة بين الجزائر وبعض الدول العربية يتم توضيح ما يلي:

جدول رقم : التنافسية للسفر والسياحة لدول لشرق الأوسط وشمال إفريقيا 2019

الدول	الترتيب العالمي لسنة 2017	الترتيب العالمي لسنة 2019
مصر	74	65
المغرب	65	66
تونس	87	85
الجزائر	118	116

Source : world economic forum, The Travel & Tourism Competitiveness Report 2017 and Report 2019 ,p16, p45.

ومنه ثبت أن الجزائر ولو أنها تقدمت من مرتبة 118 الى 116 عالميا إلا أنها لا تزال بعيدة كل البعد فيما إرتبط بالتنافسية العالمية للسفر المبينة بالدرجة الأولى على مدى إنفتاح الجزائر على العالم باستخدام التكنولوجيا لعدم اعتمادها أو تطورها في مجال الشبكية الالكترونية، كما أنها وفق مؤشر بيئة الأعمال لم تستطع أن توسع من مجال اعمالها أو تستقطب شركاء اقتصاديين مما يمكنها من جلب استثمارات تخلق أموال تسهل من مهام انجاز المشاريع التنموية.

فاعتماد تقنية المعلومات في الجزائر أو ما سمي بالإدارة الالكترونية تم إختصاره في تبسيط الاجراءات الادارية في كل من إستخراج وثائق الحالة المدنية فقط، ولو أن مشروع الادارة الالكترونية في الجزائر لايزال طليع التطبيق إلا أنه ُيفتقد فيه الاعتماد الأصلي للتكنولوجيا خاصة في بعض المؤشرات التابعة لمؤشر الاستعداد الشبكي والتي على أساسها يقاس مدى إندماجها مع حركة سير العالم.

ووفق البيانات المعتمدة أعلاه يبرز أن الجزائر كدولة رغم أنها تحوز موقع جغرافي متميز بمناخه الطبيعي ومناظرها الخلابة وأقاليمها الجاذبة للسياح إلا أنها تحتل مراتب دنيا في السياحة لتجاهلها مدى أهمية تفعيل دور هذا القطاع في التمويل المستدام وبالتالي هو ما ينعكس على جماعاتها الاقليمية كإدارة مسيرة للقطاع على مستوى محلي من خلال أداءها العاجز عن تنشيط السياحة على المستوى المحلي رغم أن المشرع الجزائري منحها صلاحيات للمساهمة في ترقية السياحة المحلية .

- **وإذا ما قيم أداء الجماعات الاقليمية في قطاع السياحة نجد[1] :**

نجاح أداء الجماعات المحلية في ترقية السياحة يتوقف على:

- إشراك الفواعل المحلية في التنمية السياحية
- تطوير الموارد البشرية المختصة على المستوى
- نشر الوعي السياحي على مستوى المجتمع المحلي
- إنشاء بنك المعلومات على المستوى المحلي حول الاحصاء السياحي

وهو الحلقة المفقودة التي تفتقر إليها الجماعات الاقليمية فيما تعلق بتسيير السياحة على المستوى المحلي.

بني هذا الفصل على أهم المقاربات الحديثة التي استدعت من الجزائر ضرورة مواكبة جل التطورات الحديثة للرقي إلى مصاف الدولة المتقدمة سواء ما تعلق منها بالجانب التنظيمي من خلال إدراج إصلاحات جديدة إرتبطت بإدراج تقنيات جديدة كان أهمها التسيير العمومي الجديد وما حمله من أدوات مطبقة في المجال التنظيمي لعل اهمها تجسيد الحكم الراشد أما ما تعلق بالجانب التسييري فقد تم إدخال مقاربات جديدة في تسيير الشأن المحلي للجماعات الاقليمية بتغيير النهج التقليدي نحو نعج جديد فرضته العولمة كان أهمها إعتماد الفكر المقاولاتي في التسيير والبحث عن مصادر تمويلية تتميز بطابع الاستدامة مواكبة لما أصبحت تفرضه المتغيرات .

[1] فيلالي حمزة، انزارن عادل، **مرجع سابق**، ص200.

وعليه فالدولة والتنمية في عصر العولمة (أدوار جديدة)[1] : لازالت الدولة في عصر العولمة مطالبة بأداء أدوار اقتصادية وهو ما يلزمها:

- سن قواعد قانونية منظمة للنشاط الاقتصادي وتوفير الضمانات القانونية والادارية
- توفير الظروف الملائمة للمنافسة ومنع الاحتكار من خلال مبدأ الشفافية في المعاملات والمعلومات
- وضع منظومة من السياسات المالية والنقدية المرنة القادرة على تمكين الدولة من إدارة النشاط الاقتصادي وتوجيهها بما يحقق الأهداف المطلوبة
- إدارة الازمات الاقتصادية والمالية ومنه لم بعد للدولة دور إجتماعي وإقتصادي خاصة مع إرتباط مفاهيم الدولة بالطابع الكوني للاقتصاد إدماج والقطاع الخاص وزيادة تفعيل دور الفواعل الاخرى واضحى واجبا على الدولة احداث مزيد من التغيير لتتلاءم مع دورها الاجتماعي الجديد

ومنه فان استقرار الدولة والمجتمع مرهون بتوافر شرطين يلعبان دور محوري في ضمان هذا الاخير، اولهما توفير الحماية والامن للوطن والمواطن وثانيهما الجانب المالي للدولة وهيئاتها المحلية، وما يوفره من استقرار ناتج عن وجود مصادر مالية ذات طابع يميزه الدوام والاستقرار وعلى ذلك بادرت بلديات الجزائر بتغيير نمط تسييرها لممتلكاتها بإعادة الاعتبار لها من خلال تحيين اسعارها التي همشت كونها تمثل مصدر مستقر ودائم بغية سد عجزها المالي.

[1] عبو عموا، عبو هودة، **جهود الجزائر في الالفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة**، في كتاب التحولات السياسية واشكالية التنمية، دار الروافد الثقافية ناشرون: لبنان، ان النديم للنشر والتوزيع الجزائر، ط1، 2014، صص 55-59.

الفصل الثالث:

الجماعات الإقليمية

في الجزائر

بين التحديات والآفاق

إن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري يوجب الاعتراف لها بخاصية الاستقلال المالي أو الذمة المالية المستقلة وهذا يعني توفير موارد مالية خاصة تمكنها من أداء الاختصاصات الموكلة اليها واشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها وتمتعها بحق التملك للأموال الخاصة، كما تسمح لها الاستقلالية المالية بإدارة ميزانيتها بحرية في حدود ما تمليه عليها السياسية الاقتصادية للدولة حتى لا يكون لذلك تأثير على مجرى نمو النشاط الاقتصادي غير أن الاستقلالية الممنوحة للجماعات المحلية –حاليا– ليس لها هذه الصفة من جهة حدود الميزانية ومن جهة المراقبة التي تقوم بها السلطات[1]، وهو ما يجعلها تواجه جملة من التحديات.

المبحث الأول: واقع ومعيقات التنمية المحلية في الجزائر

للميزانية* أهمية في اطار السياسة العامة من حيث أنها أداة بيد الدولة لبلوغ اهدافها التنموية فهي ترجمة فعلية لتوجهات السلطة التنفيذية، فالميزانية المعاصرة تعكس السياسية الاقتصادية والاجتماعية المنتهجة وتبرز الأولويات في تدبير الشأن العام وتنفيذ السياسات العمومية ومنه تتميز الميزانية المعاصرة في كل بلدان العالم بعدد من الخاصيات يمكن تلخيصها كما يلي:

- تشكل الميزانية الأداة الأساسية التي بواسطتها تمكن الدولة من تمويل أنشطتها في جميع الميادين ومن الممارسة الفعلية صلاحياتها خصوصا بعد التوسع الذي عرفه دور الدولة
- خضوع الميزانية لتأطير قانوني يغطي مراحل تحضيرها وتنفيذها ويشمل هذا التأطير هرم الترسانة القانونية، وقد خضعت الميزانية لعدة تعريفات* الا انها لم تقتصر على كيفية تغطية

---

[1] لخضر مرغاد، الارادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، **مجلة العلوم الانسانية**، عدد ، فيفري 2005، ص18.

* تشكل الميزانية الأداة الأساسية التي بواسطتها تمكن الدولة من تمويل أنشطتها في جميع الميادين ومن الممارسة الفعلية صلاحياتها خصوصا بعد التوسع الذي عرفه دور الدولة
تخضع الميزانية لتأطير قانوني يغطي مراحل تحضيرها وتنفيذها ويشمل هذا التأطير هرم الترسانة القانونية، https://www.bawabat-el9anon.com/2018/10/droit-budgetaire.html، اطلع عله بتاريخ 2019/10/15.

* مفهوم ميزانية البلدية: تستخدم اصطلاحا بمفهوم الميزانية العامة او الموازنة وتعرفها الادبيات الفرنسية حسب قانون المحاسبة الفرنسي الذي تم اقراره سنة 1962 على ان " الموازنة هي وثيقة تنبا واقرار الايرادات والنفقات السنوية للدولة" كما يتم تعريفها في اطار المرسوم المؤرخ في 19 جوان 1956 على انها " الصيغة التي تقدر بموجبها اعباء الدولة وواردتها ويؤذن بها ويقدرها البرلمان في قانون المالية الذي يشمل التعبير العام لمجمل الاهداف التي تسعى الحكومة تحقيقها "،

النفقات العمومية وانما ايضا بالبحث عن سبل ترشيد هذه النفقات والرفع من مردوديتها والسرعة في انجازها وكذا السعي الى تحقيق المرونة المالية في القطاع العام من خلال البحث عن آليات عقلنة النظام الجبائي والرفع من مردوديته، كما أن المفهوم الحديث للمالية يسعى الى تطوير أدوات النظام المالي حيث اصبحت لها أبعادا جديدة تتجاوز البعد التمويلي للخزينة لتمتد الى البعد الاقتصادي عبر التحكم في التضخم وتحفيز الاستثمار بالإضافة إلى البعد الاجتماعي المتمثل في إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع وتطوير النفقات بتوجيهها إلى تذويب الفوارق الاجتماعية ومحاربة البطالة عن طريق التشغيل وتحفيز الاقتصاد وتشجيع الاستهلاك عن طريق الزيادة في الأجور[1].

وعليه تعرف الايرادات العامة public revenues بأنها: أداة مالية تتمثل في مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي وعموما هي مجموع الأموال التي تجنيها الدولة من مختلف المصادر والجهات لتمويل النفقات العامة وسد الحاجات العامة[2]، ومنه فالغرض من المالية المحلية هو فهم عمل السلطات المحلية من خلال ميزانيتها من حيث تخصيص الإيرادات والمصروفات ضمن إطار قانوني صارم[3].

قبل التطرق لمعيقات التنمية المحلية لابد من إبراز واقع الجماعات المحلية في الجزائر :

إن لنظام الجماعات المحلية في الجزائر أصول عميقة بحيث أن فكرة المجالس المحلية الشعبية المنتخبة ظهرت في بعض ادبيات الثورة وبقي هذا النظام محل اهتمام بالغ منذ الاستقلال حتى اليوم، ومنه ُجعلت الجماعات المحلية الهيئات القاعدية التي تلتقي بالمواطن وهي نقطة الاحتكاك الأولى به وهي الجسر الذي ُتقدم من خلاله الدولة خدماتها للمواطنين وهو المجال الذي تمارس فيه المواطنة وبالنسبة

" كما يعرفها الاقتصاديون على أنها " بيان النفقات العامة خلال السنة المالية " وحسب قانون الموازنة العامة في لبنان فهي " صك تشريعي تقدر فيه نفقات الدولة وواردتها عن سنة مقبلة " ، قادري النعاس، **دور سياسات التمويل في تطوير البلديات – بلدية ورقلة نموذجا–**، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري– دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، ط2015، ص233.

[1] رانيا محمود عمارة، **المالية العامة، الايرادات العامة**، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع: جمهورية مصر العربية، ط1، 2015، صص20، 25.

[2] رانيا محمود عمارة، **مرجع سابق**، ص31.

[3] J. O. KABORE, COURS DE FINANCES PUBLIQUES LOCALES, Université Ouaga II, Février 2016,p3.

للجزائر بصفة خاصة فقد اعتبرت الجماعات المحلية وخاصة منها البلدية التي شكلت منذ 1967 الخلية القاعدية للأمة وحجر الزاوية في بناء الدولة والنظام السياسي الجزائري تطبيقا لمبدا (بناء الدولة من القاعدة) [1]،كما خضعت الجزائر الى عدة تقسيمات اقليمية اولها كان عام 1830-1887 قسمت الجزائر إلى ثلاث أقاليم*.

ليتواصل التقسيم سنة 1844 على المستوى المحلي هيئات إدارية عرفت بالمكاتب العربية " bureaux arabes " مسيرة من طرف ضباط الاستعمار بهدف تمويل الجيش الفرنسي والسيطرة على مقاومة الجماهير و تسهيل الاتصال بين الحاكم والمحكومين[2]، لتقسم كذلك بموجب الأمر الصادر في 15 أفريل 1845 الى ثلاثة ولايات وهي الجزائر، وهران، قسنطينة ثم قسمت الولايات إلى بلديات حسب تواجد العنصر الأوروبي[3] ، يمكن اجمالها فيما يلي[4] :

---

[1] مصطفى دريوش، رئيس لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان بمجلس الامة، **الجماعات المحلية بين القانون والممارسة**، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة، مرجع سابق، ص28.

* اقاليم مدنية يقيم فيها الاوروبيون وتخضع لنفس النظام المعمول به في فرنسا، أقاليم عسكرية يسكنها الجزائريين وتخضع للإدارة العسكرية،

اقاليم مختلطة تحتوي على العنصر الأوروبي وعدد قليل من السكان الجزائريين يخضع الأوروبي للإدارة المدنية والجزائري للإدارة العسكرية على المستوى المحلي الى عدة تقسيمات بدا من 1844، المادة03 من القانون رقم 84-09، المؤرخ في 02 جمادى الاولى عام 1404، الموافق ل004 فبراير سنة 1984 الجريدة الرسمية عدد 6، الصادر ب5 جمادى الاولى عام 1404، الموافق ل7 فبرير 1984، يتعلق بالتنظيم الاقليمي للبلاد.

[2] محمد الصغير بعلي، **القانون الاداري: التنظيم الاداري والنشاط الاداري**، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004، ص61.

[3] جعفر أنس قاسم، **أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية الجزائر**: ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة2، 1988، ص40.

[4] البلديات الاهلية او بلديات العرب (لاندجان): communes d'indigènes
وجد في مناطق الجنوب (الصحراء) وفي بعض المناطق النائية في الشمال الى غاية 1880 وقد تميزت ادارة هذه البلديات بالطابع العسكري في تسييرها من قبل الجيش الفرنسي
وخضعت هذه البلديات لعدة طرق تنظيمية انحصرت فيما يلي:

- الدوار- بلدية:(douar- commune)تم التعيين القانوني تحت تعبير الدوار بلدية لجماعة هي في نفس الوقت هيئة تمثيلية وتنفيذية وكانت تسمية بعيدة ان مفهوم الجماعة التقليدية
- البلدية الفرع :(commune- subdivisionnaire) وقد سميت كذلك لأنها تعتبر فرعا اداريا للوحدة العسكرية، المتواجدة بمقر الاقليم العسكري

➢ البلديات المختلطة (الممتزجة : communes mixtes (و تغطي الجزء الاكبر من اقليم الجزائر وجدت في المناطق التي يقل فيها تواجد الاوروبيين (الفرنسيين) بالقسم الشمالي من الجزائر حيث ترتكز ادارة البلدية فيها على هيئتين رئيسيتين :

ومع إندلاع ثورة أول نوفمبر 1954 وتحديدا مع عقد مؤتمر الصومام سنة 1956 الذي ُخصص لتنظيم وهيكلة الثورة جاء بقرارات هامة كان منها انشاء تنظيم اقليمي للبلاد، اعتمد فيه على تقسيم الجزائر الى ستة ولايات وبدورها الولاية قسمت الى مناطق والمناطق الى نواحي والنواحي الى قسمات وبذلك تجسدت السلطة المحلية، ومع اندلاع الثورة التحريرية وحيازة الجزائر على استقلالها عام 1962 لجات الجزائر الى تنظيم مؤسساتها الادارية من خلال توحيد النظام الإداري على المستوى الوطني كنتيجة لخضم التحديات التي اصطدمت بها الجزائر بتخلي الاطارات الفرنسية عن مسؤوليتها، حيث كان لابد من التغلب على هذه الصعاب بتكوين الإطارات والعمل على توحيد العمل الإداري وإتباع سياسة تقسيمات إدارية جديدة ،كانت فيها البلديات تمثل القاعدة الأساسية ثم تليها الولايات [1]، كانت فيها البلديات تمثل القاعدة الأساسية ثم تليها الولايات وهذا بهدف الاستجابة السريعة للقرارات السياسية ومسايرة سرعة النمو الاقتصادي في البلاد، مما استوجب عدة اصلاحات مست جوانب ادارية، سياسية، واقتصادية [2]، وبعد صدور قانون البلدية 06-67 و قانون الولاية 09-67 للفترة الاحادية، تميزت بمبادئ وتوجيهات جديدة أرساها دستور 1989 بإلغاء نظام الحزب الواحد واعتماد نظام التعددية الحزبية والانفتاح الاقتصادي

- المتصرف : administrateur يخضع للسلطة الرئاسية نمن حيث التعيين والرقية والتأديب
- اللجنة البلدية: ويراسها متصرف مع عضوية عدد من المنتخبين من الفرنسيين وبعض الجزائريين

(الاهالي) الذين يتم تعيينهم من طرف السلطة الفرنسة استنادا الى التنظيم القبلي القائم اصلا على اساس مجموعة بشرية (عدة خيمات) هي: الدوار.

- البلديات ذات التصرف التام(البلديات الحضرية وشيه الحضرية: communes de plein exercice)

اقيمت في اماكن ومناطق التواجد المكثف للأوروبيين (الفرنسيين) بالمدن الكبرى والمناطق الساحلية وخضعت هذه البلديات الى القانون البلدي الفرنسي code communal الصادرة في 5 افريل 1884 والذي ينشئ بالبلدية هيئتين هما:

- المجلس البلدي conseil municipal: هو جهاز منتخب من طرف سكان البلدية الاوروبيين والجزائريين، خضع لتطورات سياسية اثرت على الوضع الانتخابي للجزائريين سواء كناخبين او منتخبين وله صلاحيات متعددة
- العمدة : le maire ينتخبه المجلس البلدي من بين اعضائه وبهدف قمع الجماهير ومقاومة الثورة التحريرية) 1954) دعمت السلطة الاستعمارية الفرنسية الطابع العسكري للبلديات بإحداث قسمين تمثلا فيما يلي :

– الاقسام الادارية الخاصة Départements administratifs spéciaux (d.a.s) في المناطق الريفية

– الاقسام الادارية الحضرية (d.a.u) Départements administratifs urbainفي المدن

وهي هيئات تقع تحت سلطة الجيش الفرنسي – وتتحكم فعليا – في ادارة وتسيير البلديات ومنه فقد مرت الجماعات المحلية بالجزائر بتجربة قاسية من 1954 الى 1962 بخضوعها للسيطرة من قبل هذه المنظمات الفرنسية، محمد الصغير بعلي، قانون الادارة المحلية الجزائرية، مرجع سابق، ص37.

[1] Abderrahmane Bouchène ;Jean-Pierre Peyroulou ; Ouanassa Siari Tengour et Sylvie Thénault , Histoire del'Algérie à la période coloniale (1830-1962) ,ÉditionsLaDécouverte,Paris 30 août 2012,p 47. 2014, Éditions Barzakh, Alger

[2] لحرش دنيازاد، تسيير الاملاك العقارية الحضرية التابعة للبلدية، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الاقتصادية، والسياسية**، جامعة الجزائر كلية الحقوق، عدد ديسمبر 2015، ص102.

للتماشي مع المنحى الايديولوجي للدولة كان لهذا النظام التعددي اثاره في الفضاء الجواري الذي تشكله البلدية، اذ كانت الظروف تتطلب قانونا يستجيب الى متغيرات المرحلة ومتطلباتها، فصدر القانون 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية وقانون الولاية رقم 90-09 .

أما التقسيم الاداري الذي إعتمد سنة 1984 اذ قسمت البلاد الى 48 ولاية و742 دائرة و1541 بلدية لمتابعة التطورات الاقتصادية والبشرية ولتطوير الخريطة الادارية للبلاد بتوحيد النظام ألغي عام 1998بقرار من المجلس الدستوري كونه يتعارض مع قوانين البلاد وتمت العودة الى نظام الولاية عام 2000 * جاء في وقت قارب فيه سعر برميل النفط 40 دولار (1985) والذي أفرز عدة سلبيات منها [1]:

- إزدياد عدد البلديات القروية عديمة الدخل التي لا ترتكز على أي حياة اقتصادية أو مالية
- ظهور أكثر من 600 بلدية اصطناعية تحتاج الى توظيف جديد ولترقية الاستثمار في البلديات
- زيادة عدد الموظفين المضاعف لميزانيات التسيير دون أي مورد مالي لتغطية ذلك
- الانخفاض الحاد لأسعار النفط لسنة 1986 أدى إلى إنخفاض الجباية البترولية الى 54.18 % مما إنعكس سلبا على المساعدات المخصصة من طرف الدولة للجماعات المحلية وهو ما جعل البلديات في الجزائر في حالة عجز دائم فقد كانت غاية التقسيم تقريب خدمة الادارة من المواطن لكن في المقابل ُغيبت آليات التسيير الجيد وُخلق تفاوت تنموي بين الوحدات الادارية بسبب عدم مراعاة معايير *واجب اعتمادها في سياسية التقسيم الجديد[1]، خاصة وأن

---

* الغاء النظام الاقليمي لعام 1997 لنظام المحافظة الذي طبق على العاصمة في 31 جويلية 1997 وبذلك نظمت العاصمة في اطار محافظة الجزائر الكبرى بمقتضى الامر رقم 2000-01 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 يتعلق بادارة ولاية الجزائر والبلديات التابعة لها على اثر قراراها على اثر قرار المجلس الدستوري رقم 02/ق.أ/م.د/2000، المتعلق بمدى دستورية الامر رقم 97-15 المحدد القانون الاساسي الخاص بمحافظة الجزائر الكبرى، صادر بالجريدة الرسمية عدد 09 الموافق ل 2 مارس 2000.

[1] بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية بالجزائر، **مجلة الباحث عدد10، 2012**، ص163.

* معيار الكثافة السكانية: لبعض الولايات كسطيف ووهران تضم وحدها أكثر من مليون ونصف نسمة في حين أن المعدل المناسب لإدارة ولاية يتراوح ما بين 350 الف الى 600 الف ساكن،

- معيار عدد البلديات المنضمة اليها: تتكفل بعض الولايات بما يتراوح مابين50 و60 بلدية في حين أن العدد المقبول هو 25 بلدية لضمان شروط التكفل الحسن

اعتماد تقسيم اداري مبني على أسس ومعايير قيمية من شأنه أن يفتح المجال أكثر للمشاركة ويساعد على خلق مشاريع تنموية تشاركية من حيث انه يقوم على التخطيط الاقليمي الذي يمثل حجز الزاوية في التخطيط الشامل لحصره كافة الامكانيات والموارد المتوفرة في الاقليم بوضوح [2]،

وتقييما لدراسة تطور الجماعات الاقليمية بنظرة كرونولوجية من مرحلة الفاتح جويلية 1962 لغاية 1988 –كحقبة تاريخية – قيم أداء الجماعات المحلية على أنه كان مقبول نوعا ما مقارنة بالعقبات والانزلاقات التي مرت عليها الجزائر، حيث أن البلدية والولاية كانت تهتم بشؤون محلية تسير بهياكل وسلطات وأدوات وإمكانيات محلية، وفترة 1967 عرفت فيها البلدية ركوض إقتصادي ووضع إجتماعي رديء ولا حياة اقتصادية ومع هذا كانت البلديات تؤدي مهامها وتلبي حاجيات المجتمع ولو تميز بالنقص – كما أنها كانت مكيفة بقانون 5افريل 1988 الذي كان ذو مرجعية ذات طابع إستعماري–[3] ،

بالاضافة إلى محدودية المنظومة القانونية خلال عشرين سنة من التطبيق غير قادرة على تفكيك التوترات وعدم تمكنها من تسوية المشاكل ذات النمط الجديد، وهذه الظروف تتطلب قانونا يستجيب إلى متغيرات المرحلة ومتطلباتها حيث تم تكليف لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهامها في المادة 02 من

- معيار البعد والمسافة بالنسبة لمقر الولاية: تخفيف الضغط على بعض الولايات لقريب المسافات وتحقيق تسيير جواري أفضل ، فالمقاطعة الادارية هي وحدة ادارية جديدة تدعمت بها الادارة العامة الجزائرية، استحدثت بموجب الاصلاحات السياسية والادارية ، بالإضافة الى المعايير السابقة وجد انه لابد من الاستناد الى معيار طابع المنطقة ومعيار صعوبة التسيير ومعيار الهدف من التقسيم الذي يشمل عدة نقاط هي :
- العدالة في تحقيق التنمية المحلية
- تعزيز الديمقراطية المحلية / تعزيز اللامركزية في التسيير وليس الاعتماد فقط على معايير شكلية متعلقة بالمسافات او بعدد البلديات او حتى عدد السكان رغم اهميتها، الأزهر لعبيدي، استحداث مقاطعات ادارية في الجزائر في ظل انتهاج سياسية تقشفية خطوة مناسبة في الوقت غير المناسب دراسة تحليلية في ظل المرسوم الرئاسي رقم 140–15، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد3، ص 74.

[1] الأزهر لعبيدي، استحداث مقاطعات ادارية في الجزائر في ظل انتهاج سياسية تقشفية خطوة مناسبة في الوقت غير المناسب دراسة تحليلية في ظل المرسوم الرئاسي رقم 140–15، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد3، ص 74.

[2] شاكر رزوقي زينل، سياسة الاستثمارات والتنمية الاقليمية، **مجلة المخطط والتنمية**، عدد 20، 2009، ص44.

[3] عبد الرحمن بلعياط، نائب رئيس مجلس الامة، **مداخلة بعنوان نظرة حول حقيقة كرونولوجيا نظام الادارة المحلية**، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002، ص12.

المرسوم الرئاسي رقم 2000- 372 المؤرخ في 22 نوفمبر 2000 المتضمن احداث لجنة اصلاح هياكل الدولة ومهامها دراسة الجوانب المتعلقة بتنظيم وصلاحيات وسير الجماعات الاقليمية والادارة المحلية والمصالح المتفرعة للدولة [1]، فمن بين الاصلاحات العميقة التي قررها رئيس الجمهورية كان ترقية دور ومكانة المجالس المنتخبة في تسيير التنمية والشؤون العامة في خطابه الذي القاه يوم 15 أفريل 2011 ودعمها بالتعليمات خلال اجتماع مجلس الوزراء ليوم 02 ماي 2011، وفعلا تجسد هذا العمل من خلال اصدار القانون المتعلق بالبلدية في يونيو 2011 والقانون المتعلق بالولاية 2012 [2]،

- ليتواصل مسار التقسيم بحلول 2015 كجزء من مخطط تهيئة الاقليم لآفاق 2030، مستندة في ذلك على معيار البعد والمسافة باستحداث ولايات منتدبة قدرت ب10 مقاطعات ادارية[3]،
- استحداث مقاطعات ادارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها من خلال انشاء مجلس استشاري جواري يكلف بالتنسيق بين الخلايا الجوارية [4]،
- يليه استحداث 14 مقاطعة ادارية جديد وضعها رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة لتهيئة الاقليم لتحقيق تنمية متوازنة وشاملة ايمانا منه بأن مستقبل الدولة يعتمد على نظرة إستراتيجية استشرافية وشاملة لتهيئة إقليم يستجيب لتطلعات المواطنين بالتوقيع على المرسوم الرئاسي رقم 18-337 المؤرخ في 25 ديسمبر 2018 المتضمن إحداث مقاطعات إدارية في المدن الكبرى وفي بعض المدن الجديدة وتحديد قواعد تنظيمها وسيرها[5]، كما تمت المصادقة على ترقية عشر مقاطعات إدارية بجنوب البلاد إلى ولايات كاملة الصلاحيات[1]،

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 2000-372 مؤرخ في 26 شعبان عام 1421 الموافق ل 22 نوفمبر سنة 2000، يتضمن احداث لجنة اصلاح هياكل الدولة ومهامها، جريدة رسمية عدد 71، الصادر 26 نوفمبر 2000، 30شعبان 1421، ص4.

[2] ملاوي براهيم، سعايدية حورية، **مرجع سابق**، ص37.

[3] بن جابو احمد، **مرجع سابق**، ص162.

[4] المرسوم التنفيذي رقم 15-141 مؤرخ في 9 شعبان 1436 الموافق ل 28 ماي 2015 الصادر في الجريدة الرسمية عدد 29 الصادرة بتاريخ 12 شعبان 1436 الموافق ل 31 ماي 2015 يتضمن تنظيم المقاطعة الادارية وسيرها، ص6.

[5] مرسوم رئاسي رقم 19-329 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 8 ديسمبر سنة 2019 يتمم الملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 15-140 في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 ماي 2015 والمتضمن احداث مقاطعات ادارية

وهو ما يمكن ملاحظته في الجزائر أن الدولة تعمل على التقسيم الذي أدى إلى تداخل صلاحيات الوالي مع الوالي المنتدب فضلا إلى تقاسم الاعتمادات المالية التي تعود بالنقص على كل منهما وبالتالي في إطار تقريب الادارة كان ممكن على مستوى كل بلدية اعتماد مكتب يستقبل جميع انشغالات المواطنين وتحول الكترونيا للولاية الأم وإلا ما جدوى اعتماد ادارة الكترونية اذا كان الفرد لايزال يتكبد عناء الانتقال من جهة، ومن جهة أخرى التقسيم استدعى تقسيم التحصيل المادي إلى ميزانيات مالية ضعيفة لا تفي بالغرض المطلوب [2]، وفي هذا الاطار يمكن طرح مثال لبنان بلد صغير يبلغ عدد مواطنيه أربعة ملايين ونصف نسمة ويضم 10108 بلدية وهي نسبة بالغة الارتفاع مقارنة بالمعدلات الدولية وثمة من يذهب إلى أن الحكومة المركزية هي التي ساهمت في فشل السلطات المحلية بانشاءها بلديات أصغر، ومن ثمة أضعف وبقدر ما راحت مستويات الحكم المحلي هذه تضعف أخذ نفوذ الحكومة يقوى وأتيح للنخب السياسية توزيع الموارد في ما بينها وعلى ما يمثلها من مجموعات طائفية، أضف الى ذلك سيطرت الحكومة المركزية على العائدات المالية وهو ما يعطي الافضلية للسلطة المركزية وليس للمحلية[3]،

فقد تضمن واقع الجماعات المحلية الكثير من الاختلالات التي يمكن تلخيصها فيما يلي[4] :

- ضعف وعدم تناسب الوسائل المادية والبشرية وضخامة وتعدد وتعقد الاختصاصات منها (ضعف التأطير على المستوى المحلي الذي لا يصل الى 2% على أقصى تقدير)
- مركز المنتخبين: إن الدستور والقانون العضوي للانتخابات سمحا لكل المواطنين والمواطنات بالترشح لمختلف المجالس المحلية البلدية أو الولائية لكن الاختيار غالبا يتم عن

داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها ، جريدة رسمية عدد 76 الصادر 13 ربيع الاول الثاني 1441، الموافق ل 10 ديسمبر 2019، ص13.

[1] https://www.aljazairalyoum.com.

[2] Mohamed Gherbi, Instruments of Urban Planning in Algerian City: Reality and Challenges, **Journal of Civil Engineering and Architecture** ,9 (2015), p808.

[3] اصلاح اللامركزية في لبنان" الوضع الراهن"، democracy reporting international، ورقة موجزة، نيسان 2017.

[4] مصطفى دريوش، رئيس لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان بمجلس الامة، **الجماعات المحلية بين القانون والممارسة**، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002، ص33 .

طريق الأحزاب السياسية التي يفترض أنها تضع معايير معينة في من يتحملون المسؤولية، ورغم هذا يبرز:

- عدم الاطلاع والتمكن من التقنيات المتعلقة بتسيير المجالس المحلية
- نقص التجربة في التسيير حيث أن الكثير لم يشارك في تسيير الشؤون العمومية المحلية والتي تعتبر فنا قائما بذاته

إضافة إلى ذلك يذكر ما يلي[1] :

- نقص أو فقدان الرقابة السياسية الراجعة الى الأحزاب السياسية
- ضعف الرقابة الادارية الفنية
- ثقل الوصاية وتعدد الرقابة وهيمنة البيروقراطية المركزية والمصالح التابعة لها في الولايات والدوائر كل هذا أدى إلى سلب الجماعات المحلية من استقلالها ومنعها من المبادرة والتفاعل

اذ أصبحت في موقع المنفذ للتوجيهات والتعليمات والقرارات الفوقية ما جعلها قاصرة وغير راشدة مما أدى الى قطع الصلة بينها وبين مواطنيها الى غير ذلك من النتائج منها عدم شعور – في بعض الأحيان– المنتخبين المحليين بأية مسؤولية المحلية عما يحدث في إقليمهم إضافة الى ذلك [2]:

- قانون البلدية 1990 جاء يشجع فكرة الاستشارة الفنية مع المواطنين ذوي الكفاءات لمعالجة قضايا ومشاكل الجماعات المحلية لكن هذه الامكانية لم تستعمل ولم تجسد في الميدان .
- الضعف المزمن لمالية الجماعات المحلية، بحكم ضعف الموارد وكثرة النفقات، اضافة الى اختلال النظام الضريبي وظاهرة التهرب والعجز عن التحصيل الضريبي وعدم تحصيل مداخيل العقارات من ايجار وغيره .

---

[1] مصطفى دريوش، **مرجع سابق**، صص 33، 34.

[2] ذبيح حاتم , perspectives défiset : Algérie en locale développement le et décentralisation de processus L, **مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية** ,العدد الاول مارس 2016 ,P.163

- الخريطة الادارية التي وضعت سنة 1984 وادت الى رفع الولايات من 31 الى 48 والبلديات من 741 الى 1541 بلدية اظهرت بلديات " عاجزة " تقريبا بحكم كثرة الأعباء مع انعدام الموارد
- تدهور نوعية الخدمات وتعددها وتعقدها واثقال ميزانية الدولة بالهياكل الادارية ...الخ
- التعددية الحزبية وما أسفرت عنه من ظهور صراعات بين الأحزاب السياسية داخل الجماعات المحلية مما تسبب في فشل نشاط الكثير من البلديات التي لا تتوفر على أغلبية حزبية
- ظهور الانحرافات في ممارسات المنتخبين كسوء التسيير وتبديد الاموال العمومية والاختلاس واستعمال التزوير والصفقات غير القانونية وغيرها
- عجز الوالي عن الفصل بين مهامه كممثل للدولة وكهيئة تنفيذية للولاية ونفس الشيء بالنسبة لرئيس البلدية مع تداخل الاختصاصات وهذا يدل، اضافة الى ذلك استمرار ذهنيات التسيير القديمة وعدم مواكبة التحولات الجديدة مع عدم مراعاة القوانين والنصوص التطبيقية

المطلب الأول: التحديات المالية

يعتبر موضوع المالية المحلية من بين أهم المواضيع التي تثار على الساحة السياسية والاقتصادية لما لها من تأثير على مسار الجماعات الاقليمية في تأدية مهامها الملقاة على عاتقها ولأن هذه الاخيرة دائما ما تعاني العجز المالي في ميزانيتها وتتكل في ضبط توازنها على اعانات الدولة، مما بات يمنع تمويلها بما تحتاجه من اموال نتيجة العجز المالي الذي تعرفه الخزينة العمومية للدولة وقبل الخوض في المعيقات المالية للتنمية لا بد من التطرق للمالية المحلية اولا:

✓ **مفهوم المالية المحلية**[1] :

تعتبر المالية المحلية من أهم مقومات الجماعات المحلية لما تخوله لهم من استقلالية في اتخاذ القرارات كما تمكنهم من حسن اداء المهام الملقاة على عاتقهم ومنه تعرف على أنها :

"مجموع القواعد المتعلقة بالعمليات المالية، موارد، ونفقات التي تخص الجماعات المحلية ".

[1] الطاهر زروق(متفقد رئيس للمصالح المالية) ، **المالية المحلية**، على موقع: المفيد في المالية العمومية http://:com.jimdo.moufid/ اطلع عليه بتاريخ 2018/03/10، ص1.

1. مفهوم التمويل المحلي[1] :

ويقصد بالتمويل المحلي " كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى التنمية المحلية المنشودة "

ويعد التمويل العام المحلي أحد مكونات التمويل العام فالمالية بشكل عام يتم تعريفها على أنها دراسة للجوانب القانونية والسياسية والاقتصادية الإيرادات والنفقات من الميزانيات الحكومية العامة تتمثل في [2]:

- نهج قانوني: هي صلاحيات معينة ضمن اختصاصات الجماعات الاقليمية تنقلها لها الدولة في اطار نظام اللامركزية وهو ما يخولها الاستقلالية القانونية لجميع العمليات المالية
- نهج اقتصادي ومالي: تتطلب دراسة الميزانية المحلية الاهتمام بالتفاعلات بين المالية المحلية ووضع النمو الاقتصادي من حيث تأثيرها على الإنفاق العام المحلي

2. مصادر المالية المحلية " مصادر ميزانية البلدية"

تعاني المالية المحلية من محدودية الموارد وهو ما يحد من الانفاق المحلي ومنه تقوم القاعدة العامة للمالية المحلية على تحديد النفقات قبل الايرادات وتسمى هذه القاعدة بمبدأ الاسبقية il y a des dépense il faut les couvrir " ولكن رغم وجود هذا المبدأ إلا أنه يصعب تطبيقه بحكم أن مواردها محدودة وهو ما يجعلها عاجزة عن تدبير الموارد اللازمة لتغطية نفقاتها وتجمل هذه المصادر فيما يلي[3] :

- ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لصالح البلديات .
- المساهمات وناتج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية.
- رسوم حقوق مقابل الخدمات التي تؤديها .
- ناتج مداخيل ممتلكاتها
- ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية.
- ناتج المساهمات في راس المال.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي (والتنمية المحلية)**، الدار الجامعية: طبع. نشر. توزيع: الاسكندرية ، 2001، ص 22.

[2] J. O. KABORE, op cit, pp 3,5.

[3] المادتين 170و195 من قانون البلدية رقم10-11، **مرجع سابق**.

- الاعانات والمخصصات.
- ناتج الهبات والوصايا.
- ناتج القروض.
- ناتج حق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الاشهارية.

فتوفير الموارد المالية المحلية على مستوى الوحدات المحلية يشجع هذه الهيئات المبادرة بمشروعات التنمية المحلية للرفع من مستويات المعيشة للأفراد التي ترتبط بمدى توافر الموارد المالية والتي يمكن تقسيمها الى موارد ذاتية واخرى خارجية حيث تتمثل الاولى في[1]:

•**الضرائب المحلية:** هي كل فريضة مالية تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الالزام في نطاق الوحدة الادارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة،

كما تعرف على أنها [2]: " كل الايرادات الجبائية التي تعود للجماعات المحلية وفقا لمبدأ اقليمية النشاط أو التخصيص الجبائي، في اطار السياسة الجبائية الكلية والهادفة الى التأثير على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية من خلال توازن الميزانية العامة وتركيباتها واثرها المباشر على الانفاق المحلي ."

•**الرسوم المحلية:** هو كل ما تتقاضاه الهيئة المحلية من الفرد مقابل خدمة تؤديها له تعود عليه بنفع خاص ويدفع بنسب متفاوتة بحسب الاهمية النسبية لكل نشاط.

•**نواتج استغلال واستثمار المرافق العامة المحلية** : تتمثل هذه الايرادات في المداخيل الناتجة عن ايجار مختلف المساكن والمحلات والمساحات التي تحوزها الجماعات المحلية بالإضافة الى نواتج التنازل عن هذه الاملاك وكذا ايرادات الخدمات العمومية التي تقدمها ولأن الموارد الذاتية دائما ما تتميز بطابع عدم الكفاية ما يدفع بالهيئات المحلية نحو اللجوء الى الموارد المالية الخارجية والممثلة في الاعانات الحكومية، القروض، التبرعات والهبات.

---

[1] خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر (الواقع والآفاق)، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2011، ص34.

[2] العياشي عجلان، حوكمة الجباية المحلية كالية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة حالة ولاية المسيلة (2008- 2011)، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 14، 2014، ص 167.

•اعانات مخططات البلدية للتنمية [1]:

إلى جانب الإعانات التي تتحصل عليها الجماعات الاقليمية من الصندوق المشترك للجماعات المحلية، هناك اعانات اخرى تمنحها الدولة تتعلق بانجاز برامج التنمية والتجهيز عن طريق اعتماد برامج تنموية للقضاء على التدهور الاقتصادي والاجتماعي الذي تعاني منه الادارة المحلية كبرامج التنمية الصناعية وبرامج نفقات التجهيز المحلي، وعموما تقيد الايرادات والنفقات في وثيقة تسمى بالميزانية التي وفق مضمونها الحديث لم تعد تقتصر على النفقات الادارية فحسب بل أصبحت تشمل النفقات الاقتصادية والاجتماعية في باب الموارد إضافة الى الايرادات العادية [2].

وعموما يتمثل هيكل ميزانية الجماعات المحلية فيما يلي[3]:

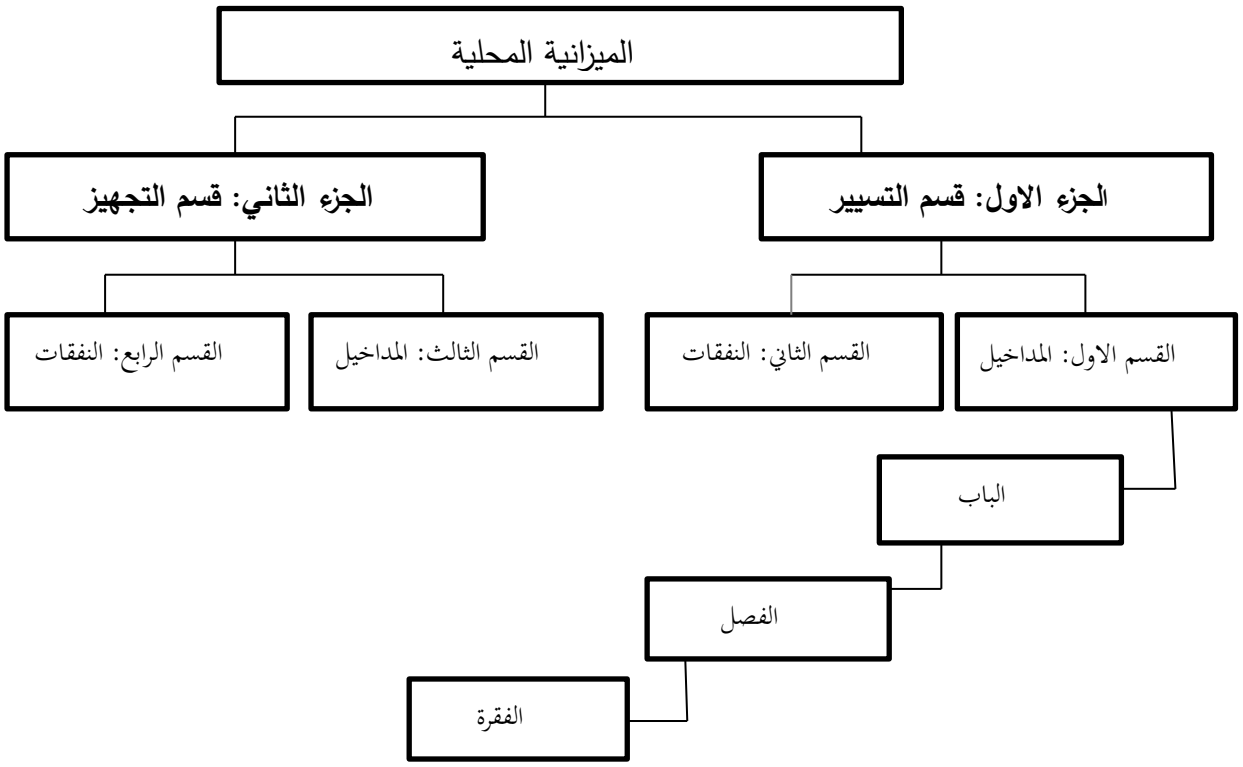

[1] شكلاط رحمة، اشكالية التمويل المركزي واستقلالية الجماعات المحلية: **المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية**، العدد الأول 2011، ص104.

[2] يلس شاوش بشير، **المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري**، ديوان المطبوعات الجزائرية2013، ص17.

[3] بوحنيه قوي، **الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية**، دار الحامد للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الاولى 2015، ص65.

فميزانية البلدية: حسب المادة 176 من قانون البلدية هي جدول تقديرات للإيرادات والنفقات السنوية وهي ترخيص يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برامجها" وهي تشمل قسمين قسم للتسيير وقسم للتجهيز والاستثمار يشمل كل قسم ايرادات ونفقات تتوازن وجوبا والميزانية وثيقتين ميزانية أولية وميزانية اضافية.

وتفصيلا تتمثل الموارد الداخلية للجماعات المحلية: –الولاية والبلدية– بموارد مالية خاصة بها مستقلة عن مالية الدولة وهذا حسب نص المادتين 169 من قانون البلدية و152 من قانون الولاية تتمثل في موارد مالية جبائية وموارد مالية غير جبائية والتي تتمثل في:

- الموارد الجبائية: (ضرائب مخصصة كليا للجماعات المحلية وضرائب المخصصة جزئيا بالاشتراك مع الدولة)
- الموارد غير جبائية: (مداخيل أملاك الجماعات المحلية والموارد الخارجية للجماعات المحلية)
- اعانات الصندوق المشترك (صندوق الضمان وفق المادة 213 من قانون البلدية 10-11)

•ومن بين أهم عوائق المالية المحلية ما يلي:

1. حدود الاصلاح الجبائي في تدعيم الاستقلال المالي

إذا كانت الايرادات الجبائية تعتبر تقليديا ايرادات ذاتية في ميزانية البلدية فان ذلك يعني أن للبلديات نوع من التحكم أو السيطرة على هذه الايرادات الذاتية لكن الحقيقة هي عكس ذلك تماما فالبلديات لا تتمتع بأي حرية تتعلق بإيراداتها الجبائية سواء من حيث تحديد أنواعها أو تقدير معدلاتها او كيفية تحصيلها الا في ما تعلق ببعض الرسوم الهامشية* التي تشكل نسبة ضعيفة من اجمالي الايرادات والتي يخضع تحديدها لمداولات المجلس البلدي على غرار الرسم على جمع النفايات، ومما سبق يمكن القول

* للبلدية تأثير على بعض الموارد الجبائية والتي تستفيد منها بنسبة 100 %والمصوت عليها من قبل المجلس الشعبي البلدي في مداولة منعقدة من طرفه في حدود نطاقات منصوص عليها قانونا والممثلة في كل من:
(رسم سنوي على السكن، رسم التطهير ، رسم الاقامة ،رسم الحفلات، رسم على الاعلانات والصفائح المهنية ، رسم خاص على رخص العقارات)، احمد طرطار، منصور بن عمارة، دور اللامركزية الجبائية في تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية ، **مجلة دراسات جبائية**، العدد الثاني جوان 2013، صص 163، 164، 165.

إن البلدية ستتحكم بإيراداتها الجبائية عندما تتمتع بنفس الصلاحيات التي تتمتع بها السلطة المركزية فيما يتعلق بفرض الضرائب والرسوم وتحديد مجال تطبيقها وقواعد حسابها بالإضافة الى تقدير مبالغها أو ضمان تحصيلها، لكن مبدأ فرض ضرائب أو رسوم جديدة هو حق يخوله الدستور للسلطة المركزية فقط والتي لها كل الصلاحيات المتعلقة بتحديد الضرائب أو الغائها بعد موافقة نواب الشعب، وهكذا تقوم السلطة المركزية بتحديد كافة الايرادات الجبائية للبلدية وتفاصيلها وتقوم مصالح الضرائب التابعة لوزارة المالية بجمعها ومن ثم تحولها للبلديات، وتقوم هذه الأخيرة عادة بإعداد تقديرات ايراداتها الجبائية في الميزانية بناءا على المعطيات المرسلة لها من طرف مصالح الضرائب المحلية وعليه فان مركزية النظام الجبائي لا يخدم اطلاقا استقلالية المالية للبلدية[1]، والتي يمكن عرضها وفق ما يلي:

- قيام ادارة الضرائب في الجزائر بتحصيل مختلف الايرادات الجبائية للبلدية والمخصصة لها قانونا إلا أن عمليات التهرب الضريبي كثيرة في الجزائر واداء مصالح الضرائب السيئ له تأثيرات سلبية تترجم بعائدات أقل للبلديات[2]،
- تعدد الجهات (الهيئات) المكلفة بالتحصيل الجبائي حيث ان الدولة تقوم بجباية كل الضرائب من جهات مختلفة مثلا[3] تتمثل فيما يلي:

- الرسم العقاري ⟵ أمين خزينة البلدية.
- رسم التطهير ⟵ بواسطة فواتير المياه.
- الرسم الخاص على رخص البناء ⟵ امين حزينة البلدية.
- الرسم على السكن ⟵ يحصل بفاتورة الكهرباء والغاز من قبل مصالح سونلغاز.
- الضرائب على الأملاك ⟵ قابض الضرائب.

وهذا الأمر من شأنه أن يمثل تحدي تحصيل الضرائب من حيث تعدد الجهات وبالتالي تعقيد اجراءات وأساليب تحصيلها مما يضفي نقص مردودية الايرادات المحصلة، خاصة وأن تولي السلطة المركزية في

---

[1] عبد القادر موفق، "الاستقلالية المالية للبلدية في الجزائر"، **مجلة ابحاث اقتصادية وادارية**، العدد الثاني، ديسمبر 2007، ص99.

[2] عبد القادر موفق، **مرجع سابق**، ص103.

[3] احمد طرطار، منصور بن عمارة ، دور اللامركزية الجبائية في تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية ، **مجلة دراسات جبائية**، العدد الثاني جوان 2013، صص 162، 165.

الجزائر تحديد كل ما يتعلق بالإيرادات الجبائية جعلها تستأثر لنفسها بغالبية الضرائب والرسوم المجدية وتستفيد منها بحصص كبيرة وبذلك يكون توزيع الايرادات الجبائية غير عادل بشكل عام [1]، ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال:

- الضريبة الجزافية الوحيدة[2]:

للبلدية حصيلة منها مقدرة ب 40.25% بينما تتحصل الدولة على نسبة 49% والولاية نسبة 5%.

- رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطرة [3]:

وتخصص منه نسبة 16 %لصالح البلدية و 36% لصالح الدولة

بالاضافة الى ذلك يمكن ذكر قصر مفهوم اللامركزية الجبائية في الجزائر على منح الجماعات المحلية القدرة على تحصيل المداخيل اللازمة لتمويل تكاليف الخدمات المقدمة ويتيح هذا النهج للحكومات المركزية لإبقاء على تحكمها في معدلات الضريبة وادارتها، اضافة الى احتفاظها بسلطة تعديل مستوى الحصة من الضرائب كل عام مثلا[4]:

- رسم خاص على رخص العقارات بخصوص رخصة التجزئة من 500دج بمقتضى قانون مالية لسنة 2000 الى 30.000دج بمقتضى المادة 77 من قانون مالية 2018.

وفضلا لما تم ذكره مسبقا تتجسد تحديات الجباية المحلية كذلك فيما يلي[5] :

- ضعف الموارد الجبائية المحلية التي تشكل نسبة كبيرة من مجموع العوائد المحلية نتيجة الغش والتهرب الجبائي، كثرة الاعفاءات، ضعف التحصيل الجبائي.
- نقص التأطير المتخصص في تسيير الجباية المحلية

---

[1] عبد القادر موفق، **مرجع سابق**، ص 104.

[2] المادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة ،2018، ص75.

[3] المادة 203 من قانون المالية لسنة 2002، ص 56.

[4] عجيلة محمد، بن نوي مصطفى، الجباية المحلية بين المركزية واللامركزية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية المحلية، **مجلة دراسات جبائية**، العدد الاول، ديسمبر 2012، ص107.

[5] زيرمي نعيمة، سنوسي بن عومر، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع والتحديات، **مرجع سابق**، صص227، 228.

- خصوصية الاقتصاد الجزائري القائم على الريع البترولي المؤدي إلى إهمال الجباية العادية واللجوء دوما إلى الاعانات التي تقدمها الدولة نتيجة العجز المالي للجماعات المحلية.

ومنه أبرزت العملية الرقابية المنجزة من طرف مجلس المحاسبة حول الإيرادات الميزانية لدى البلديات تابعة الاختصاص للغرف الاقليمية المردود الضعيف للجباية المحلية بالمقارنة مع الامكانات الجبائية التي تتوفر عليها معظم البلديات لاسيما بالنسبة لفئة الحقوق والرسوم المحلية المسيرة من طرف البلديات والتي يتم تخصيص ناتجها كليا للميزانيات المحلية[1]، كما لاحظ مجلس المحاسبة من خلال أعماله الرقابية السابقة ضعفا ملحوظا في مبلغ نفقات التجهيز مقارنة بالالتزامات، وبالتالي ضعف نسبة إنجاز المشاريع. حيث لم تتجاوز النفقات الاجمالية للتجهيز لـ 57 بلدية لولاية الجزائر بعنوان سنة 2017 مبلغ 846,12 مليار دج، وهو ما يمثل سوى نسبة 73,7 %من إجمالي الموارد المعبأة لبرامج التجهيز والتي تصل في نفس السنة إلى مبلغ 230,166 مليار دج، مع العلم أن هذا المبلغ الأخير يتكون بنسبة 11,90 %من الفائض المرحل من السنوات السابقة وأن آجال إنجاز المشاريع البلدية نادرا ما يتعدى 12 شهرا، مما يبين جليا إشكالية في التسيير المحلي لعمليات التجهيز[2].

وهو ما يبرز أثر التمويل المركزي على إستقلالية الجماعات المحلية التي تقود نحو إلى التعبير عن الاستقلالية المحدودة للهيئات المحلية باحتفاظها بحق الاشراف والتوجيه وبالتالي التوجيه في القرار تعني تقليص الحرية في التسيير وأن الاستثمارات لا تكون إلا وفق رغبة السلطة المركزية وهذا بدوره ما يؤكد أن سياسة التنمية المحلية بأنها سياسية مشتركة تهتم بها الدولة وجماعاتها المحلية [3].

2. ضعف موارد أملاك الجماعات المحلية وتأثيره على نظام التمويل الذاتي

يقصد بالتمويل الذاتي مقدرة المؤسسة على تمويل نفسها من مصادرها الداخلية دون اللجوء إلى المصادر الخارجية ويعتبر هذا التمويل دليلا أساسيا على قدرة المؤسسة ماليا على تسيير شؤونها[4]،

---

[1] التقرير السنوي لمجلس المحاسبة 2020، https://www.ccomptes.dz/wp-content/uploads/2020/12/RA.2020-AR-1.pdf، اطلع عليه بتاريخ 2021/01/24، ص127.

[2] التقرير السنوي لمجلس المحاسبة 2020، **مرجع سابق**، ص 237.

[3] كراجي مصطفى، اثر التمويل المركزي على استقلالية الجماعات المحلية في القانون الجزائري، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية**، الجزء34، رقم02، 1996، ص348.

[4] مبارك لسلوس، **التسيير المالي**، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، 2012، ص36.

ومن بين أهم مصادر التمويل الذاتي للجماعات المحلية بالجزائر : مداخيل الأملاك المتنوعة وتتمثل في تأجير العمارات والبنايات وحقوق الطرق والتوقف وناتج الحظائر العمومية ...الخ[1]،

المطلب الثاني: العوائق الادارية والقانونية

تمثل المالية العامة المرآة العاكسة لحالة الاقتصاد وظروفه والحالة السياسية وظروفها في الدولة لما لها من إرتباط بين الحياة السياسية وفق ما يطرا عليها من احداث فكلما كان النظام السياسي رشيد كانت سياسة الدولة رشيدة وكلما كانت ميزانية الدولة رشيدة تبعا للمقولة الشهيرة " اعطني سياسة حسنة انشئ لك نظاما ماليا حسنا – **fait moi de la bonne politique je vous ferai de bonne finance** "، فالمالية العامة حساسة للأحداث السياسية التي تطبع نشاط الدولة بما يهدد أمنها واستقرارها الذي من الممكن ان يؤدي الى ظهور بروز عمليات شغب وتخريب فتسعى الدولة إلى اعتماد نظام لتعويض الخسائر من خلال زيادة الانفاق المتمثل في الاعانات الاجتماعية والتعويضات المختلفة ويستدل على ذلك من خلال الدور الذي تلعبه كل من الايرادات والنفقات في ذلك[2]، وهو ما يجعل من مالية الجماعات المحلية حجر الزاوية في أي إصلاح تتبناه الدول لأهميتها الكبرى في تحقيق التنمية المحلية إلا أن الاصلاح لا يتوقف على إصلاح قوانين المالية المحلية فحسب بل بتطبيق هذه الاصلاحات على أرض الواقع، وتندرج أهم أسباب عجز الجماعات المحلية في تحقيق أهدافها التنموية الى العديد من المعوقات وعلى رأسها الفساد الاداري والمالي[3]،

1.1 العوائق الادارية: ضعف مستوى الاطارات المحلية

- ضعف تأهيل المسؤولين بمهام التسيير المحلي ولتحقيق هذا المبتغى يجب الرجوع الى كيفيات التأهيل المعمول بها حاليا على المستوى المحلي واستبدالها بما يوافق احداث التنمية[4].

---

[1] Hachemi ghraba , **les resource fiscales des collectivité local**, enav edition 2000, p43.

[2] سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2008، ص6.

[3] عطوات عبد الحاكم ، **اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة** – نحو حوكمة الجماعات المحلية وتعزيز الديمقراطية التشاركية–، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري– دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون– دار الخلدونية للنشر والتوزيع،: الجزائر، 2015، ص77.

[4] جمال الدين مغوفل، **التنمية المحلية البلدية والولاية**، دار الخلدونية: الجزائر، د.س.ن، ص30.

- عدم ملائمة القدرات التقنية للبلديات مع مخطط عملها، بغض النظر عن القيمة المهنية للموظفين المكلفين بالتسيير التقني للمشاريع، لوحظ وجود تباين كبير بين البلديات في التركيبة البشرية للمصالح التقنية سواء من حيث المؤهلات أو العدد[1].

2.1 العوائق القانونية: وتتضمن الفساد الذي يندرج في كل من الفساد السياسي والفساد الاداري

يعتبر الفساد ظاهرة عالمية عابرة للحدود استوطنت في كثير من المجتمعات وكإشكالية عالمية تحتاج إلي أن يتم تحليلها كعمل أولي لإيجاد الحلول المناسبة لها، فهي ظاهرة مركبة تختلط فيها الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية لذلك تعددت أسباب بروزه وتفشيه في المجتمعات[2]،

1.2 الفساد السياسي[3]:

يعتبر الفساد السياسي من أهم العوامل المؤدية للفساد الإداري، إن لم نقل من أخطرها على المجتمع خاصة البلدان النامية التي يغلب عليها الطابع العشائري وتغيب فيها عقلية المؤسسات والمصلحة الجماعية، ممّا يؤدي إلى استغلال الوظيفة لتحقيق أهداف ومصالح فردية أو حزبية على حساب الدور الأساسي للسلطة خلافا لما تصبو إليه، فهناك فرق جوهري بين الدول التي تنتهج أساليب ديمقراطية في سياساتها حيث يكون للمؤسسات الدور الفعال في تسيير دواليب الحكم وبين الدول الشمولية والاستبدادية غير الممثلة لعموم أفراد الشعب ، وهو ما ينتج فجوة كبيرة بين القيم السائدة في المجتمع وبين قواعد العمل الرسمية المطبقة داخل أجهزة السلطة ولان الاستقرار السياسي يقوم على اساس التوزيع العادل للثروة الملزم للنخبة الحاكمة اعتماد الشرعية في النظام انتخابي وتتجسد اهم مؤشرات قياس الاستقرار السياسي في :

- مدى انتقال السلطة بشرعية *الانتخاب هو الضمان في تحقيق الديمقراطية التشاركية

---

[1] تقرير مجلس المحاسبة 2020، **مرجع سابق**، ص255.

[2] المركز العربي للبحوث والدراسات على الموقع: http://www.acrseg.org/41051، اطلع عليه بتاريخ 2020/06/10 .

[3] اسماعيل بوقرة، الاستقرار السياسي وأثره على التنمية المحلية في الجزائر، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية**، العدد 08، جوان 2018، صص358-361.

* ان المشروعية ligitimité صفة تطلق على كل سلطة تحوز ثقة اغلبية الجسم الانتخابي بحيث يعتقد الافراد بان تصرفاتها تتماشى وما يرغبونه مما يخولها اصدار الاوامر وفرض احترامها لاعتمادها على قواعد مبدئية يؤمن بها الشعب

- مدى نجاح السياسات الاقتصادية في رفع مستوى المعيشة والرفاهية للأفراد وهذا يخلق الطمأنينة والرضا الشعبي، وهو ما عبر عنه بمظاهرات 22 فيفري 2019" **وهنا نأتي على ذكر الانتخابات ومدى تأثير شرعيتها على مسار التنمية المحلية**

✓ **شرعية الانتخابات:**

إن تجسيد اللامركزية يكسب الدولة أبعاد ديمقراطية تجعلها اطارا مفضلا لدراسة قضايا المواطنين ومعالجتها بتعزيز الترابط بينها وبين المجالس الأخرى[1] ، والمجلس الشعبي البلدي مؤسسة منتخبة في البلدية تجسد الديمقراطية على المستوى المحلي حيث يلتقي المواطن بمختلف مؤسسات الدولة ومنه فهو يمكن الشعب من مبدأ الاختيار بالانتخاب كطريقة ديمقراطية تعطي المواطنين المحليين الفرصة لتقييم أداء الأعضاء المنتخبين والحكم على مصداقيتهم في المستقبل[2]،

جدول رقم: يوضح نتائج الانتخابات المحلية لسنة 1979:

الاحزاب	عدد الاصوات		عدد المقاعد	
	البلدية	الولائية	البلدية	الولائية
التجمع الوطني الديمقراطي	5453787	4972666	7242	986
جبهة التحرير الوطني	2026200	1699419	2864	373
حركة مجتمع السلم	995044	1203929	890	260
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	20216	6399	26	50
حزب العمال	11741	-	08	-
الحزب الجمهوري التقدمي	6314	-	06	-

المصدر: ناجي عبد النور، تجربة الانتخابات الجزائرية في ظل التعددية السياسية 1990-2007، منشورات جامعة باجي مختار: الجزائر، 2008، صص 288، 289.

ويتمسك بها لذلك يقال انه لاوجود لنظام مشروع اصيل فالمشروعية تكتسب مع الوقت اذا نجح النظام في كسب الثقة على انه مناسب واكثر ملائمة، اما الشرعية légalité يقصد بها كل تصرف يتطابق واحكام القانون المطبق في البلد ذلك انها مرتبطة بالقانون الوضعي ومرتبة على شكل هرمي في قمة الدستور وفي ادناه التنظيم، سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري دراسة تحليلة لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1989، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، ص66، 96.

[1] فريجه حسين، شرح القانون الاداري (دراسة مقارنة) ، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، ط2، 2010، ص194.

[2] ناجي عبد النور، الدور التنموي للمجالس المحلية في اطار الحوكمة، منشورات جامعة باجي مختار، 2010، ص124.

كانت لهذه النتائج آثارا وخيمة بمعارضة الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات متهمة الادارة المهنية بالانتخابات بالتزوير والتحيز لصالح حزب السلطة(التجمع الوطني الديمقراطي) المنشأ قبل ثلاثة أشهر فقط من الانتخابات التشريعية المجرات في 5 جوان 1997 حيث صعدت المعارضة من أساليب الضغط باستعمال الاضراب العام في 11 نوفمبر 1997[1]، وبهذا دشنت الجزائر عشرية التسعينات لمواجهات مسلحة وحالات عنف كبيرة بدأت بنتائج انتخابات 12جوان 1990 التي حققت فيها الجبهة الاسلامية للإنقاذ فوزا ساحقا عن بقية الأحزاب على المستوين المحلي والوطني، ولضمان إحلال السلم الوطني بعد المعاناة واللاستقرار الذي واجهته الدولة لمدة عشرة (10) سنوات تم الاستفتاء على مشروع الميثاق الوطني من أجل السلم والمصالحة الوطنية يوم 2005/05/09 المصادق عليه بصدور الأمر رقم 06-01 المتضمن التعبير عن الارادة السيدة للشعب الضرورية لاستقرار الأمة وتطورها[2]،

[1] ناجي عبد النور، تجربة الانتخابات الجزائرية في ظل التعددية السياسية 1990-2007، مرجع سابق، ص160.

[2] الامر رقم 06-01 المؤرخ 28 محرم 1427 الموافق ل 27 فبراير 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، جريدة رسمية عدد11 الصادر 29 محرم 1427، الموافق ل 28 فبراير 2006، ص03.

والمخطط: يوضح النظم الانتخابية المعتمدة ما بين فترة الأحادية والتعددية الحزبية في الجزائر[1]:

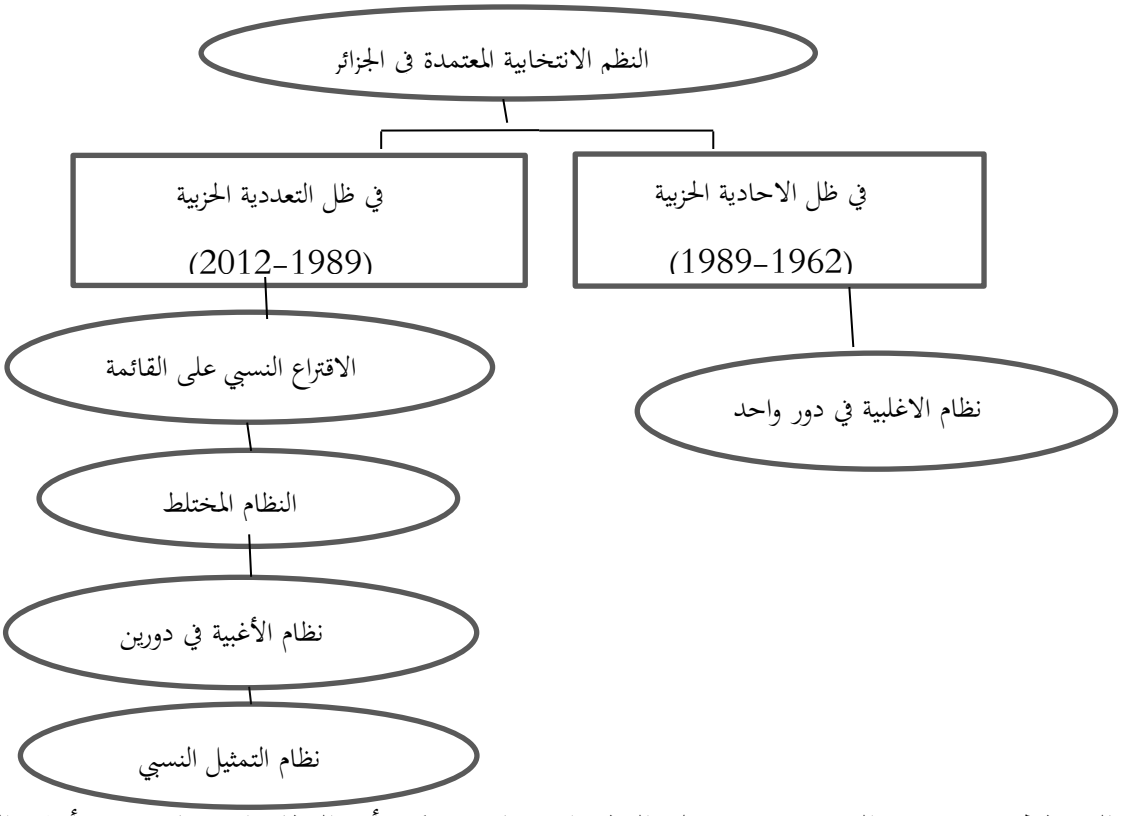

فالمخطط يبرز دور المشرع في تعديل النظم الانتخابية بحكم أن النظام الانتخابي من أكثر النظم عرضة للتلاعب من قبل السلطة لدوره في تحويل الأصوات الى مقاعد ، فاستقرار النظام السياسي هو رهن النظام الانتخابي المطبق، فالجزائر منذ 1990 الى 2012 اعتمدت نظم حزبية هددت مخرجات استقرار مجالسها المنتخبة[2]، وهو ما قاد الجزائر نحو اعتماد عدة انظمة انتخابية لتفادي أي فساد سياسي

[1] المخطط من اعداد الطالبة بالاعتماد على قوانين الانتخابات :

القانون 89-13 المؤرخ 07 اوت1989 المتضمن قانون الانتخابات صادر بالجريدة رسمية عدد 32.

القانون 90-06 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتضمن قانون الانتخابات يعدل ويتمم القانون رقم13-89 صادر بالجريدة الرسمية عدد13.

القانون رقم 97-07 المؤرخ في 6مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 12.

القانون العضوي رقم 04-01 المؤرخ 7 فبراير 2004 يعدل ويتمم الامر رقم 97-07 المتضمن قانون الانتخابات الصادر بالجريدة الرسمية عدد 09.

القانون رقم 12-01 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بنظام الانتخابات الصادر بالجريدة الرسمية العدد01.

[2] عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية (دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي)، منشورات زين الحقوقية: بيروت، ط2، 2009، صص17، 18.

ابتداءا من تبني التعددية السياسية بمقتضى دستور 29 فيفري 1989 لتمثيل مختلف التيارات السياسية بموجب القانون رقم 98-13 المتضمن قانون الانتخابات، كما انه تم اعتماد نظام الاقتراع النسبي على القائمة مع افضلية الاغلبية في دور واحد، لكنه لم يطبق على أرض الواقع نظرا لما حمله في طياته من أحكام[1] ، فاعتمد نظام التمثيل النسبي الذي وسع حظوظ المشاركة في الحكم والتسيير لكن لم يحصر عند الجانب الايجابي وإنما أثر في مسار التنمية من حيث إختلاف إيدولوجيات الأحزاب[2] ،

ومنه يمكن ابراز نتائج انتخابات للسنة 2017 من خلال ما يلي:

الأحزاب	عدد الاصوات		عدد المقاعد	
	البلدية	الولائية	البلدية	الولائية
جبهة التحرير الوطني	2.769.409	2.165.334	7603	711
التجمع الوطني الديمقراطي	2.110.084	1.511.352	6521	527
جبهة المستقبل	573.491	649.993	1497	152
الحركة الشعبية الجزائرية	507.476	536.290	1267	131
حركة مجتمع السلم	538.159	300.765	1225	68
جبهة القوى الاشتراكية	306.999	50.090	897	63
حزب الشباب	70.928	97.524	131	5

Source : Ministère de l'intérieur, des Collectivités Locales et de l'Amenagement du Territoire.

[1] المادة 62 من القانون 89-13 المؤرخ في 07اوت 1989 يتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية العدد32، الصادر بتاريخ 7 اوت 1989، ص853.

[2] حاجي سفيان، اثر النظام الانتخابي في تشكيل المجالس المحلية، على الموقع: http://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/handle/123456789/14739، اطلع عليه بتاريخ 2020/01/10.

ولتحليل نتائج الانتخابات بشكل دقيق تحول الى دوائر نسبية لابراز الاختلاف في تحصيل المقاعد[1]:

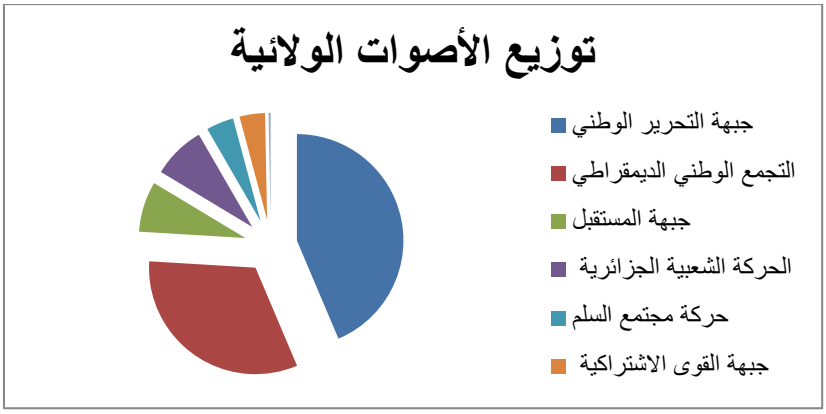

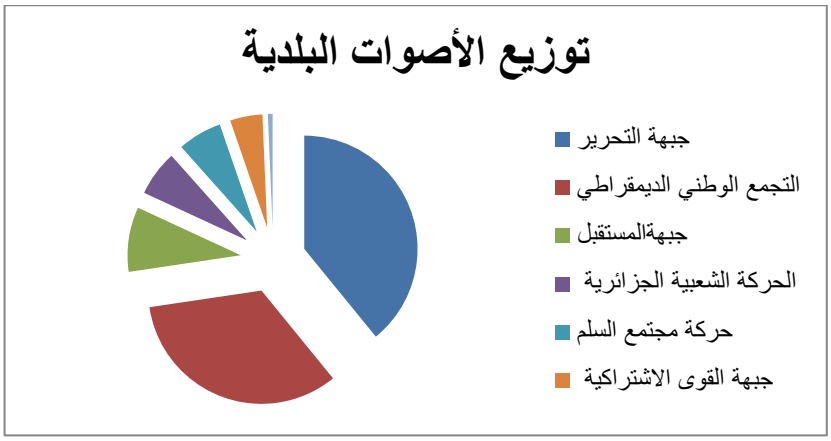

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على نتائج الجدول

تبرز الدائرة النسبية تربع (جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، جبهة المستقبل) على السلطة المحلية بالاستحواذ على نسب مئوية متفاوتة كانت لصالح حزب على حساب الآخر، ومنه فان الفوز النسبي للمقاعد في انتخابات المجالس المحلية شجع ظاهرة تنوع الأحزاب السياسية المشاركة في المجالس المنتخبة البلدية والولائية في ظل ما يسمى " فسيفساء المجالس المنتخبة"، –مثلا فوز حزب الشباب بخمس (5) مقاعد على مستوى المجلس الشعبي الولائي– بعدم توفر أي تيار على الأغلبية، الأمر الذي يولد نزاعات وصراعات داخلية بين مختلف التشكيلات السياسية الممثلة فيها بحكم تخويلهم حق اكتساب العضوية و لو بمقعد واحد وهو ما يخولهم اتخاذ القرار ومخالفة قرارات الاحزاب الاخرى ما يهدد استقرار المجالس ويستعصى معه اتخاذ القرار مما ينعكس على انسداد عمل المجالس، فمن أبرز

[1] من اعداد الطالبة بالاعتماد على نتائج الجدول

آثار نظام التمثيل النسبي" تهديد استقرار المجالس المنتخبة" لما ينتج عنه من اشكاليات وتناقضات جراء التنوع الذي يخلقه المؤلف من تيارات حزبية تعكس اتجاهات وبرامج مختلفة وهو ما يؤدي الى ضياع المسؤولية السياسية للأحزاب بتبادل الاتهامات [1]، كما هو واقع الحال في الجزائر منذ 1997 وبالتالي عدد الأحزاب الذي ينشا بموجب هذا النظام يؤدي الى زعزعة استقرار المجالس المحلية، كما ينعكس الامر ذاته على النظام الحزبي وفي نهاية المطاف زعزعة استقرار النظام السياسي ككل.

فالارتباط الوثيق بين النظام السياسي – الانتخابي – والفساد الاداري هو ما يقيد مسار التنمية وتنفيذ البرامج التنموية من خلال الإشكالية السابقة يمكن طرح الفرضية الرئيسية التالية: **اهناك ارتباط وثيق بين انتشار الفساد الإداري في الجزائر والنظام السياسي القائم؟** ان الفساد بصفة عامة والإداري بصفة خاصة له آثار سلبية على حقوق الإنسان حيث أن أفضل الدول في احترام حقوق الإنسان هي أيضاً أفضل الدول في الحاكمية الرشيدة ومكافحة الفساد، فالإدارات العامة في الجزائر أصبحت تشكل مجالا واسعا لممارسة الفساد الإداري بكل مظاهره [2]، وللإجابة على الاشكالية المطروحة يتم التطرق إلى:

- **وعليه تعد قضية الفساد السياسي أحد أهم القضايا التي تهدد الأمن والاستقرار والتنمية:**

فالجزائر على غرار باقي الدول تعمل على ايجاد استقرار سياسي وتعاون بين التكتلات السياسية من أجل الاستقرار والتنمية الشاملة ولهذا يعد التعاون السياسي في المجالس المحلية المنتخبة اهم ركيزة للتنمية الشاملة وتنفيذ سياسة الدولة على المستوى المحلي [3]،

وهو ما برز من خلال اخر انتخابات محلية في الجزائر بمقتضى القانون العضوي الجديد الذي خول لجل التشكيلات السياسية من اكتساب العضوية وهو ما يمكن من خلف الاختلاف الايجابي في تسيير الشان المحلي

[1] ناجي عبد النور، تجربة الانتخابات الجزائرية في ظل التعددية السياسية 1990-2007،مرجع سابق، ص175.

[2] عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية (دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي)، منشورات زين الحقوقية: بيروت، ط2، 2009، صص 17، 18.

[3] اسماعيل بوقرة، مرجع سابق ، ص357.

ويشكل الفساد تهديدا للتنمية من خلال:

2.2 انعدام الآليات القانونية الردعية المفعلة للرقابة المالية للقضاء على الفساد المالي

نتج عن التبعية المفرطة لصادرات المحروقات نتائج سلبية في الاقتصاد الجزائري مباشرة عقب انهيار اسعار البترول كأول أزمة عرفتها عام 1986، إضافة الى انخفاض سعر صرف الدولار أمام العملات الأخرى سنة 1985 مما عمق من مشكلة اخرى وهي تقليص إيرادات الصادرات من جهة ومن جهة اخرى تعظيم حجم المديونية ، فمن أهم أسباب التبعية للخارج هو ظهور الاختلالات الهيكلية مثل عجز الجهاز الانتاجي الوطني عن إشباع الطلب المحلي الاستهلاكي والاستثماري [1]،

ولتنوع الأنظمة الانتخابية التي عرفتها الجزائر على المستوى المحلي خاصة الصعوبات التي واجهتتها الجزائر من جراء تطبيقها النظام المختلط حتمت ضرورة فتح مجال حرية أكثر ليستغل من جانب الأحزاب بوضع برامج انتخابية تضمن إهتمام المواطن وبالتالي الوصول إلى التداول المحلي الذي من شانه ضمان استقرار المجالس المحلية المنتخبة[2]، المسند لها تحقيق التنمية المحلية في شتى أبعادها هو ما جعل للأحزاب السياسية دور بارز في عرقلة مسار التنمية من حيث أنها لا تنفذ ما تطرقت اليه من برامج ومن بين أهم مسببات الفساد المالي:

- **انحرافات مالية: تشمل المخالفات التي يأتي بها الموظف وتتعلق بالنواحي المالية مثل[3]:**
  - مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها بالقوانين واللوائح المعمول بها،
  - مخالفة المناقصات والمزايدات، والإهمال أو التقصير الذي يترتب عليه ضياع أو احتمال ضياع حق مالي للدولة، كل تصرف عمدي يترتب عليه صرف مبلغ من أموال الدولة أو ضياع حقوقها.

---

[1] الداوي الشيخ، الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر واشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة" **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية** " المجلد 25 العدد الثاني سنة 2009، ص–ص 258،259.

[2] مرزود حسين، الاحزاب والتداول على السلطة في الجزائر 1989–2010، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية واللعلاقات الدولية، فرع (التنظيم السياسي والاداري)، جامعة الجزائر3، 2012، ص289.

[3] محمد خالد المهايني، الفساد الإداري والمالي مظاهره وأسبابه ومدخل الرقابة الحكومية لمكافحته، **مجلة رماح للبحوث والدراسات**، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية رماح، الأردن، 2008، ص ص: 14–15.

- الفساد الذي يتقاطع مع الأنظمة والقوانين المتعلقة بنظام العدالة وحقوق الملكية والتسهيلات المصرفية...إلخ.

فقد قدمت الحكومة مجموعة من البرامج التنموية الاقتصادية بداية من سنة 2000 نتيجة الوفرة في السيولة بالخزينة العمومية التي وفرها ارتفاع أسعار البترول فشهدت الفترة من سنة 2001 إلى غاية سنة 2014 ثلاثة برامج تنموية بمبلغ قدر حوالي 25942 مليار دينار قسمت على المشاريع التنموية، حيث قامت الجزائر في مطلع الألفية الجديدة بإطلاق سياسة الإنعاش الاقتصادي لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة من خلال برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة (2001–2004) بإجمالي قدر بـ 55.9 مليار دينار جزائري، وبرنامج تكميلي لدعم النمو للفترة (2005–2009) بحوالي 300 مليار دينار جزائري، وأيضا برنامج توطيد النمو للفترة (2010–2014) بـ 1000 مليار دينار جزائري، إلا أن هذه المشاريع لم تحقق مجمل أهدافها في تحقيق التنمية الاقتصادية وتطوير البلاد ولكنها بالمقابل فتحت الأبواب للفساد الإداري لينخر كل الميزانيات المخصصة لمعظم القطاعات وحولت الجزائر إلى مجال مفتوح لانتشار الفساد[1]، وكل يوم تعج الصحافة الجزائرية بأخبار الاختلاس والنهب لثروة البلاد لمئات المليارات (الاختلاس للأمير) وهو ما اثر سلبا على المنافسة.

المطلب الثالث: التحديات الأمنية للتنمية المحلية

التنمية بوصفها مشروعات اقتصادية عملاقة وبنية خدمية متكاملة وخطط اجتماعية متواصلة لا يمكن أن تنجز على الصعيد الواقعي بعيدا عن العامل البشري – الإنساني– لأن هذا العامل هو الذي سيترجم وينفذ كل هذه المشروعات والخطط وغياب حقوق الإنسان الأساسية سيحوله إلى منفذ سيء لهذه المشروعات وعليه فإن إصلاح وضع الإنسان وتوفير ضرورات عيشه الكريم وصيانة حقوقه الأساسية، كلها من الضرورات القصوى لعملية النجاح والتميز في مشروعات البناء والتنمية، فالتنمية قبل أن تكون تنمية للجدران والشوارع والخدمات، هي تنمية للإنسان في وعيه وحريته وحقوقه[2]، وأي تراجع على هذا الصعيد سينعكس سلبا على الجانب الأمني للبلاد إثر ولوج عدة متغيرات باتت تدافع عن حق الانسان في

[1] فضيلة بوطورة، نوفل سمايلي، تاثير ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والتنمية البشرية في الجزائر مع الاشارة لأهم الوسائل القانونية لمكافحته، **مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد**، المجلد1، العدد2، جويلية 2019، ص4.

[2] محمد محفوظ، حقوق الانسان والتنمية، على الموقع https://annabaa.org/arabic/development/20327: اطلع عليه بتاريخ 2020/02/09.

شتى أبعاده من شأنها أن تشكل تهديد أمني على الدولة لما تنتجه من اللاستقرار جراء عدم توافر هذه الحقوق وارتفاع صوت المطالبة بها وفق ما فرضته العولمة التكنولوجيا من وعي والتي نذكر منها ما يلي:

- **مبدأ سيادة الدولة:**

أفرزت نهاية الحرب الباردة واقعا عالميا جديدا قائما على هيمنة الايدلوجوية النيو–ليبيرالية (délibérative démocracy)، واقتصاد السوق الحر ومبدأ عالمية حقوق الانسان (universal humain right) كهيكلة مرجعية مؤسسة لسلوكيات الانسان داخليا (داخل الدولة الواحدة) وخارجيا (بين الفواعل الدولية) ووجد هذا الطرح ليس فقط كطرح عالمي لضرورات انسانية كما تريد المدارس النفعية الجديدة (neo–utilitarian schools) ولكن للسلوكيات الفردية، الجماعية والمؤسساتية لصفة تعكس نمط حياة قيم ، **ومنه طُرح سؤال كيف أثرت فلسفة حقوق الانسان بعملية العولمة ومدى تأثير هذه المتغيرات على سيادة الدولة كقيمة محددة للسلوكيات الداخلية والخارجية لها؟**

يستدل على ذلك بالتركيز على أولويات الدول مع القيم الحقوقية بتقييم درجة الأسبقية للحقوق الهادفة لترقية المستويات المعيشية للإنسان من خلال تحقيق الحد الأدنى المطلوب من الكرامة الانسانية بتحسين الظروف الحياتية لشعوبها في ظل الاحترام الدولي المتبادل وقداسة السيادة الوطنية مع رفض التصورات القصرية الموجهة خارجيا للمرجعيات القيمية الوطنية[1] .

ومع التطورات الجديدة التي أصبح فيها الفرد يتمتع بحماية من قبل النظام الدولي تعارض الأمر مع مبدأ السيادة المطلقة للدولة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، اعتبارا من أنه كان يمثل قيمة معيارية للدولة بل قاعدة قانونية تتسم بالصفة المطلقة لا النسبية ولها الحق الوحيد في إستخدام القوة الشرعية وقدرة التشريع الوحدوي وأنها مستقلة عن أي كيان خارجي باعتبار أن قواعد القانون الدولي عرفية كانت أم تعاقدية غير ملزمة للدولة، إلا أنه في عالم ما بعد الحداثة وعصر التبادل والترابط الشبكي لم يعد لهذا التصور قيمة واقعية لأنها لا تعكس " الواقع المركب " للنسق العالمي الذي جعل الدولة تفقد قدرتها في

[1] محند برقوق، عولمة حقوق الانسان والسيادة، **مجلة الحقيقة**، المجلد3، العدد01، 2004، ص32.

رفض الالتزام بالقواعد الاساسية للنسق القانوني الذي قلل من المناعة المادية والسياسية للدول داخل اقليم معين نتيجة التغيرات التي طرأت على مفهوم السيادة الوطنية والدور التقليدي للدولة نذكر منها[1] :

- تقلص نطاق الاختصاص الداخلي للدولة لصالح دور اكبر للمجتمع الدولي
- ظهور كيانات قانونية عديدة كالمنظمات الدولية المنافسة للدور التقليدي للدولة مع تزايد حجم جماعات الضغط
- تراجع مبدأ السيادة الاعلامية للدولة نتيجة تراجع إحتكارها لوسائل الاعلام
- تدويل مسألة حقوق الانسان وإعتبارها من الالتزامات الدولية بموجب المواثيق الدولية التي اتاحت التدخل الانساني على كل من الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعي والثقافية، وكذلك حماية حقوق الجيل الثالث على مبدأ السيادة وفق النظام الدولي الجديد.

ومن هنا جاءت فكرة أسبقية أمن الانسان (humain security) على أمن الدولة (state security) مما خلق مجالا لإعادة مفهوم المسؤولية من مسؤولية مجزأة (مسؤوليات وطنية واقليمية) إلى مسؤولية موحدة (المجموعة الانسانية والمجتمع الكوني) تخلق شرط افراغ السيادة من محتوياتها القيمية الصلبة (rigid norms) [2].

وعموما يمكن القول أن حقوق الانسان ساهمت في تراجع " مبدأ سيادة الدولة " بالرغم من محاولة الدولة الحفاظ عليه في إطاره القانوني ألا أن السيادة اخذت تتغير في مفهومها بفعل الاتفاقيات الدولية القائمة على تعزيز مفاهيم حقوق الانسان والمطالبة بالمزيد من الحريات هو ما منح المجتمع الدولي القدرة على التدخل في الشؤون الداخلية للدولة، ومع زحف العولمة في شتى الميادين، وجد العلاقة التي تربط حقوق الانسان بالتنمية بتوفير جميع شروط الحياة اللائقة التي تضمن للإنسان العيش الكريم، ومع افرازات العولمة التكنولوجية وارتفاع صوت المطالبة بهذه الحقوق تعالت التدخلات الانسانية التي تحمي الانسان من جل الانتهاكات الحقوقية داخل اقليم دولته .

---

[1] بن تالي الشارف، اثر اعمال حقوق الانسان على مبدا السيادة، **مجلة الدراسات القانونية المقارنة**، العدد الثالث ديسمبر 2016، صص 190، 197.

[2] محند برقوق، **مرجع سابق**، ص39.

- **حق تقرير المصير بمفهوم الانفصال**

إن الحق في تقرير المصير كحق قانوني من حقوق الانسان ومبدأ من المبادئ الأساسية للمجتمع الدولي المعاصر كرسته نصوص قانونية أهمها القرار 1514 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1960/12/14 ويقوم على حق الشعب الخاضع للسيطرة والاستغلال الأجنبي في تقرير مصيره، لكن مع الوقت المعاصر بات هذا الأخير يأخذ منحى الانفصال داخل نطاق الدولة القطرية الموحدة نتيجة القمع وانتهاك الحقوق والمنع من المشاركة في تسيير شؤون البلاد يحق له المطالبة بالانفصال كتعويض عن الضرر الذي أصابه من جراء هذه الممارسات[1] ، كما أضاف الاعلان العالمي لحقوق الانسان حق الشعب في تقرير مصيره ليس بالضرورة في الاستقلال لكن كذلك بإدماج دولة أو الحصول على نظام سياسي معين بطريقة حرة من قبل الشعب والتي يمكن إعتباره من وسائل ممارسة حق الشعب في تقرير مصيره ويدرج ذلك في اطار امكانية امتداد تطبيق حق الشعوب في تقرير مصيرها إلى خارج نطاق تصفية الاستعمار[2]، وهو ما جعله يتميز بجانبين[3]:

- جانب داخلي: أي حق جميع الشعوب في السعي بحرية لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من دون تدخل خارجي وفي ذلك الصدد توجد صلة بحق كل مواطن في الإسهام في إدارة الشؤون العامة على جميع المستويات على النحو المشار إليه في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ويتعين على الحكومات أن تمثل السكان كافة دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي
- جانب خارجي : الحق في حرية تقرير مركزها السياسي ومكانتها في المجتمع الدولي استناداً إلى مبدأ تساوي الحقوق وتأسياً بتحرير الشعوب من الاستعمار وبمنع إخضاع الشعوب لاستعباد الأجنبي وسيطرته واستغلاله.

---

[1] يوبي عبد القادر، الممارسة المعاصرة لحق الشعوب في تقرير مصيرها والقانون الدولي ، **مجلة القانون، المجتمع والسلطة**، المجلد10، العدد01، 2021، ص125.

[2] حسين بوثلجة، حدود تطبيق مبدا حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها، **معارف العلوم القانونية والاقتصادية** ، العدد11، ديسمبر 2011، ص8.

[3] التوصية العامة الحادية والعشرون بشأن الحق في تقرير المصير CERD ‹ https://tbinternet.ohchr.org، اطلع عليه بتاريخ 2020/03/15.

ولأن حق تقرير المصير اصبح يأخذ ابعاد اخرى من بينها طلب الانفصال عن الدولة الأم يبرز حق تقرير المصير في انه الحق الذي يمنح الأقليات* الإثنية والعرقية والدينية والثقافية حق تقرير مصيرها بالانفصال وحريتها في ادارة شؤونها[1]، فما يهمنا في التقسيم الجانب الاول ذو العلاقة بالدراسة فقد أبدت بعض الشعوب استياءها من حكوماتها ومن فشل السياسيات والمشاريع التنموية المجسدة للحد الذي أوصلها أن تطالب بالانفصال عن الدولة الأم بتأسيس إقليم منفصل، فقد فرض المعطى القطري نفسه على الواقع العربي منذ قيام واستقلال الوحدات السياسية العربية بفعل الطموحات الوطنية الضيقة للنخب السياسية الحاكمة المتعاقبة وإعطائها الأولوية للنزعة القطرية على حساب التوجه الوحدوي من جهة والضغوط الممارسة من طرف البيئة الدولية في إتجاه تكريس الوضع القائم من جهة ثانية، حيث أن المشكل لم يعد يقتصر على المجال القطري أو القومي، بل تعداه إلى الدولة العربية القطرية ذاتها التي أضحت في خضم التحولات الإقليمية والدولية الراهنة ولاسيما منذ إندلاع ما عرف بإعلاميات ثورات "الربيع العربي" أكثر ضعفا وهشاشة من ذي قبل فبعد أن كان الرهان –على مدى أكثر من نصف قرن– يتمحور حول سبل "توحيد المجزأ" (تحقيق الوحدة العربية)، أصبح الهاجس الأكبر بالنسبة للأنظمة السياسية العربية الحالية يكمن في كيفية تفادي "تجزئة المجزأ" (تفكيك الدولة العربية القطرية) بمعنى أن الرهان الحالي بات منصبا حول البحث عن سبل وقاية مؤسسة الدولة العربية القطرية من التفكك قبل التفكير في الخيار الوحدوي المؤجل إلى حين[2]، وهو ما تم لمسه بانفصال جنوب السودان على أساس حق تقرير المصير عن الدولة الأم بتاريخ 09 اوت 2011 بعد مفاوضات طويلة لم تحدد فيها الصفة القانونية للانفصال فيما اذا كانت مطابقة للقانون الدولي أو واقعا فرضته الظروف السياسة والعسكرية سيما ان حق تقرير المصير بمفهوم الانفصال يقوم على 3 شروط أساسية[3]:

---

* يقصد بالأقليات مجموعة من المواطنين دولة تختلف عن اغلبية المواطنين في الجنس او الدين او الثقافة مع شعورها بالتهميش او الاستهداف وعدم تمتعها بالهيمنة على أي من المجموعات الاخرى مما يوجب حماية القانون الدولي لها" بن عمر ياسين، حق تقرير المصير وحق الانفصال في القانون الدولي المعاصر، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، عدد12، جانفي 2016، ص247.

[1] بن عمر ياسين، **مرجع سابق**، ص248.

[2] الملتقى الدولي الثاني حول: الدولة العربية القطرية في ظل المتغيرات الدولية و الإقليمية الراهنة، ديباجة، على الموقع https://www.univ-chlef.dz/ar/?mec-events، اطلع عليه بتاريخ 2020/04/11.

[3] بن عمر ياسين، **مرجع سابق**، ص252.

- وجود شعب أقلية تجمعهم روابط مشتركة في رقعة جغرافية واحدة
- ان يكون حجم الجماعة بكثافة سكانية كبيرة
- تقوم الحكومة المركزية بممارسات غير انسانية ضد الاقلية مع حرمانها من التمثيل في الحكومة

وعموما يمكن القول أن حق تقرير المصير جعل من المواطن فور غضبه من السياسات الممارسة من قبل حكومته يطالب بالانفصال عنها بحكم أنها لا تحقق مطالبه التنموية وهو يعود بالدرجة الأولى إلى أولويات الحياة القائمة على المشرب المسكن، التعليم، الصحة جعل المطالبة بهذا الحق تتجاوز حدود الاستقلال عن الاستعمار الأجنبي إلى الاستقلال عن قطر الدولة وبالتالي التفكك وتشوب اللاستقرار .

- **التحول السياسي:** يمكن تعريف التحول السياسي الى مجموعتين[1]:

التحول السياسي كسلوك: ويعني الانتقال من موقع اجتماعي أو سياسي أو ايدلوجي الى آخر كالانتقال من الفقر الى الغنى وتغيير الولاء من شخص إلى حزب كما يعني الانتقال من وضع غير ديمقراطي الى وضع ديمقراطي وهو حسب صامويل هنتكتون تحول من النظم السياسية غير الديمقراطية الى نظم أخرى

التحول السياسي كأسلوب: هو الطريقة أو الكيفية التي يتم على أساسها إحداث التغيير السياسي ويرى البعض ان التحول السياسي هو عبارة عن ثورة بيضاء الذي هو مصطلح يطلق لوصف التغيير الجذري في قمة الهرم السياسي والاجتماعي من خلال إحداث إنقلاب سياسي في مواقع المسؤولية بوسائل سلمية،

وبناءا على مفهوم التحول تبرز العلاقة القائمة بينه وبين النمو الاقتصادي من حيث مثال أن الثورة الصناعية عكست العلاقة بين مستوى الثراء الاقتصادي والنظام السياسي حيث ظهرت الصلة بين الغنى والديمقراطية في القرن 19 حيث أن معظم الدول الغنية ذات أنظمة حكم صالحة ومعظم الدول الفقيرة

[1] عياد محمد سمير، **اشكالية العلاقة بين التنمية السياسية والتحول السياسي**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني التحولات السياسية واشكالية التنمية السياسية في الجزائر: واقع وتحديات، بجامعة حسيبة ين بوعلي: شلف، كلية العلوم القانونية والادارية، فرع العلوم السياسية، ديسمبر 2008، ص04.

ذات أنظمة حكم فاسدة ومنه يستخلص أن التغيير السياسي لا يتم إلا من خلال نمو إقتصادي الذي يؤدي إلى تلبية الحاجيات الأساسية للمجتمع وينمي أحاسيس الثقة المتبادلة بين المواطنين[1] ،

وعليه يتم التطرق الى تأثير التحولات السياسية المرتبطة بظاهرة العولمة في أدوار الدولة التنموية فيما تعلق بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية وذلك وفق:

أن العولمة السياسية فرضت ضرورة احترام حقوق الانسان والدعوة إلى الديمقراطية والحرية والمناداة بحق الاعتقاد والفكر والتعددية السياسية، وفي مقابل إزدياد التدخل في الشؤون الداخلية للدول كاستخدام القوة مثل حرب الخليج وغيرها فيما يخدم المصالح الأمريكية في حربها ضد الارهاب ضمن تحالف أمريكي- اسرائيلي- بريطاني- بمضموم سمات النظام الجديد وعلى الجميع القبول به مما يفقد الدولة القومية القدرة على ممارسة عملها ووظائفها ومنه قد فرضت العولمة على الدولة الوطنية سيما في المجال السياسي الاضطلاع بالأدوار الآتية[2]:

- تطوير مؤسسات الدولة هيكليا، وظيفيا، وفكريا.
- اعادة تنظيم العلاقة بين السياسية والمجتمع.
- تعزيز الوظيفية التنظيمية للدولة من خلال تحمل الالتزامات والمسؤوليات كفاعل دولي

وتحقيق الأسس التي وجدت لأجلها على نطاق اقليميها تفاديا لأي ضغوطات داخلية وتجنبا لأي ضغوط خارجية خاصة فيما ارتبط بالعولمة التكنولوجية

فقد سمحت نهاية الحرب الباردة بزيادة الجهود المبذولة للحد من النزاعات وتعزيز السلام المستدام خاصة في ظل ولوج نزاعات معاصرة داخل الدولة لا يمكن منعها، لعدة أسباب سواء ما تعلق منها المفاوضات السياسية أو (عدم المساواة الاجتماعية، فشل الدولة، حقوق الإنسان، الانتهاكات وافتراس الموارد وما إلى ذلك) التي تتطلب حلول سريعة مرتبطة بمجالات النمو الاقتصادي المستدام، الحكم الرشيد، حماية الحقوق والحفاظ على البيئة، فالإقرار بأن الأمن والتنمية مترابطان في التسبب في النزاعات

[1] عياد محمد سمير، **مرجع سابق**، ص8.

[2] عبد الرزاق بحري، دور وظيفة الدولة في ظل العولمة، **مجلة صوت القانون**، المجلد السادس، العدد02، نوفمبر 2019، ص925.

ومعالجتها هو خطوة أولى مهمة في تصميم استراتيجيات فعالة لضمان تحقيق التنمية وإنشاء مؤسسات حاكمة جديدة[1] .

فبناء السلام والتنمية بالتزامن مع الوقت الذي أصبحت فيه الجهات الفاعلة في مجال التنمية تلعب دور حيوي ومتزايد في بناء السلام اصبح التركيز مبني على تدارك مسببات عدم الاستقرار من أجل تقليل احتمالية حدوث ذلك من خلال قدرة الحكومة على توفيق تضارب المصالح وإدارة التغيير سلميا ، بتحسين نطاق الحوكمة على نطاق واسع يشمل تعزيز النظم الانتخابية والتشريعية ، وتحسين الوصول للعدالة والإدارة العامة ، دعم اللامركزية ، وتطوير قدرة أكبر على تقديم الخدمات الأساسية، تعزيز الديمقراطية، ودعم المجتمع المدني، ومبادرات الشفافية ومكافحة الفساد[2]، خاصة وأن الأمن بالنسبة للفرد مطلبا أساسيا تتوقف على تحقيقه سيرورة حياته الطبيعية، ولهذا الأخير مصدران داخلي وخارجي[3]:

- أما الأول فهو الخوف من الحاجة بحيث أنه أساس تحقيق الرفاه الاجتماعي وقوة الدولة
- أما الثاني فهو الخوف من عدم الاستقرار ولو نأخذ الاستقرار السياسي على سبيل المثال الذي غالبا ما يكون دليل قاطع ومؤشر للتنمية الاقتصادية لدولة ما وهذا في اطار ان الفساد احدى اهم مسببات عدم الاستقرار السياسي الذي يأثر في مسار التنمية بشكل شامل فالعلاقة الديناميكية التي تحكم الأسس التي تبنى عليها الدولة وفق التقارير العديدة لمنظمة الشفافية الدولية، تبرز العلاقة بين الفساد وعدم الاستقرار السياسي وعدم تحقيق التنمية الاقتصادية علاقة تراكمية من حيث أن سبب يؤثر في الباقي.

ومنه فان الأمن والتنمية مطلبان أساسيان متلازمان في علاقة جدلية تحكم أي مقاربة استراتيجية للأمن القومي ومنه لا يمكن الحديث على أي استراتيجية للأمن القومي دون إرساء دعائم التنمية الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها ضمان استراتيجي للمقاربة الأمنية، كما أن غياب أو ضعف البنية

[1] Flavius Stan, The Security-Development Nexus:Conflict, Peace and Development in the 21st Century, New York Seminar 2004
West Point, New York, An International Peace Academy Report
3–7 May 2004 « IPA Report », pp3- 5.
[2] Op cit ,p7.
[3] Adefeso, Hammed, Corruption, Political Instability and Development Nexus in Africa: A Call for Sequential Policies Reforms, https://mpra.ub.uni-muenchen.de/85277/ MPRA Paper No. 85277, posted 22 Mar 2018, pp 4-9.

الأمنية ينعكس بشكل مباشر على التنمية[1] ، والارتقاء الى مستوى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية الذي أصبح هاجسا موجها للسياسات الاجتماعية لجميع الدول[2]،

ومع ارتباط الأمن بالمكون الاجتماعي الذي ينعكس تأثيره على كل آفاق المجتمع أهمها استقرار الدولة وجب انتهاج سياسة أمنية راشدة تعمل على بناء الثقة السياسية بين المواطن والمؤسسات السياسية(الدولة) وبين المواطنين أنفسهم عن طريق التعامل على اساس المواطنة لا على أساس انتماءات وولاءات ومن هنا أصبح مفهوم الأمن اشمل من مفهوم عسكري ليرتبط بعدة أبعاد ليصبح امن عسكري وأمن اقتصادي وأمن سياسي وأمن إجتماعي وأمن بيئي وأمن صحي وأمن انساني ...وغيرها ومع تطور التهديدات بأشكالها المختلفة أصبح الامن هو السياج الذي يحمي الوطن من التهديدات الخارجية والداخلية بما يهيئ أنسب الظروف لتحقيق الاستقرار والطمأنينة [3]،

ولتعدد أبعاد الأمن تعددت البدائل التي تمس بمفهومه فالأمن الانساني أصبح يشكل تهديد أمن الدولة العام بحكم أن الأمن الانساني هو ما يتطلب تحقيق أمن عسكري وسياسي وإجتماعي واقتصادي اعتبارا من أن هذه الأبعاد هي تركيبة الأمن الذي يتطلبه الانسان للعيش الكريم، فتحقيقه بات يعتبر من أهم وأصعب المهام الملقاة على عاتق الدول خاصة مع الادراك المتزايد لتحديات الأمن في القرن الواحد والعشرين التي تشكل تهديدات أمنية متشابكة كشفت عن ضرورة مواجهة الأنماط الجديدة من مصادر التهديد منها الفقر، تغير المناخ، الأوبئة الصحية،...الخ[4]، وفي هذا الصدد نأتي على ذكر :

- **مثال البيئة في اطار تغير المناخ**

ظهر فكر الحماية لما عرفته البيئة من مجموعة مشاكل اختلفت في طبيعتها مما جعل تأثيرها على البيئة يختلف ويولد مشاكل أخرى، فمثلا الأضرار البيئية لا تخضع للسيادة الاقليمية لأي دولة كالفضاء

---

[1] عبد الحق الصنايبي، التنمية والأمن والديمقراطية مفاتيح بيئة استراتيجية مستقرة، https://www.politics-dz.com، اطلع عليه بتاريخ 2020/01/10.

[2] عبد الحق الصنايبي، **المرجع نفسه**.

[3] احمد غالب محي، علي احمد عبد مرزوك، البعد السياسي للامن الاجتماعي (دراسة في المفهوم، الابعاد والاهداف)، **مجلة الكوفة للعلوم القانونية**، العدد1، 2020، ص230.

[4] Francesca Gall, Rioux J.F, « La sécurité humaine . une nouvelle conceptions des relations internationales ». Paris : Harmattan, 2001, **Human Security journal**-Issue1- April 2006. http ://www.peacecenter sciences- po. Fr/journal/issue1pdf. (10/12/2006)

الجوي أو أعالي البحار ما جعلها قضية تعنى بالمجتمع الدولي بأسره يعمل على حماية البيئة والكائنات الحية الموجودة فيها بلا استثناء، لذلك فان الإهتمام بهذه القضية تجاوز المستوى الوطني إلى المستوى الاقليمي إلى العالمي فمشاكل البيئة وقضاياها على المستوى الدولي تؤثر على الطبيعة الانسانية وتهدد المحيط الحيوي للإنسان والكائنات الحية الأخرى ما أعطى موضوع الاهتمام بالبيئة بعدا عالميا هو تلك المشاكل البيئية العابرة للحدود على غرار التلوث لما قد ينتج عنه من اثار تهدد البشرية ككل، الذي من شانه ان يثير العديد من النزاعات الدولية بين اشخاص القانون الدولي مما يثير دعاوى المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي[1] ، وعليه يعد التغير البيئي من أهم الدواعي التي أعطت فكر الاهتمام البيئي صدى عالمي بحكم أن هذا الأخير تحكمه مجموعة أبعاد لها تأثير على كل من حياة الانسان والاقتصاد والسياسية يمكن اختصارها في ثلاث ابعاد:

- **البعد الانساني للتغير البيئي[2] :**

ثمة علاقة سببية قوية بين حالة البيئة ورفاهية الانسان وتعرضه للخطر بما في ذلك الفقر والصحة بحيث يحد الفقر من قدرة الافراد على الاستجابة للتغير البيئي الذي يقود الى التدهور البيئي بما يساهم في تفشي ظاهرة الفقر وضياع الموارد ، كما أن الصحة الجيدة تعتمد بشكل مباشر على نوعية البيئة الصحية التي هي آخر ما انضم الى ترسانة حقوق الانسان (نص عليها دستور الجزائر المعدل لسنة 2016 بموجب المادة 68) بعد تدارك الضرر الهائل الذي تلحقه بعض الانشطة البيئية على البشرية، فتنامى الوعي والمعرفة العلمية والعملية بشأن البيئة مما استوجب حمايتها.

- **البعد السياسي للتغير البيئي [3] :**

---

[1] بونتا دل ايست، اوروغواي، تنفيذ المادة 19 من الاتفاقية " المسؤولية" (اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشان مكافحة التبغ)، الدورة الرابعة، 15–20 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، ص 5.

[2] جون هـ.نوكس، تقرير الخبير المستقل المعني بمسالة التزامات حقوق الانسان المتعلقة بالتمتع ببيئة امنة ونظيفة وصحية مستدامة، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية والعشرون البند الثالث (3) "تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما فيها الحق في التنمية ، 24 ديسمبر 2012، ص4.

[3] جون اجارد، جوزيف الكامو، توقعات البيئة العالمية (البيئة من اجل التنمية)، منشور ببرنامج الامم المتحدة سنة2007، ص315.

إن الأمن والاستقرار العالمي لا يكون إلا في اطار تعاون دولي وتكاثف جهود لتحقيق الغرض المطلوب وانطلاقا من البعد العالمي للبيئة خاصة بعدما أصبح حق من حقوق الانسان، ولأن مظاهر وانماط الخطر تعددت إلى أن بلغت إمكانية نشوب صراع من أجل ندرة المياه الناجم عن الجفاف الذي يسببه تغير المناخ مثلا الذي بدوره يؤثر على الأمن الغذائي وعلى صحة الانسان ما جعله أحد الموجات الرئيسية العالمية التي تهدد النظام البيئي العالمي من خلال:

- إن تغير المناخ يتسبب مثلا في هجرة الاشخاص من أراضيهم بحثا عن بيئة أفضل مما يشكل منافسة جديدة للموارد البيئية وكذلك التسبب في حدوث اضراب في التوازنات السياسية والاقتصادية والثقافية في المكان المستقبل للمهاجرين (الهجرة الداخلية)

وهو ما جعل العلاقة بين المشكلات البيئية والصراعات الدولية موضوع بحث مستفيض استدعى حتمية حماية البيئة لتجنب أي اختلالات من شانها أن تنعكس على الإستقرار الدولي.

- **البعد الاقتصادي للتغير البيئي[1]:**

أصبح التغير البيئي يشكل خطر للبيئة ومن أهم تحديات تحقيق التنمية وذلك لدرجة العلاقة التي تربط البيئة بالتنمية ما جعل الاهتمام بهذا المجال يزداد أهمية تحديدا من خلال عدة اتفاقيات تسلط فيها الضوء على ما يمكن أن توفره البيئة لعملية التنمية من خلال حسن إستغلالها بما يضمن حمايتها، ومنه تعد التنمية " التحرر من الحاجة" أي أنها تعني توفير كافة الاحتياجات الأساسية اللازمة لبناء دولة، فعدم تحقيق متطلبات المواطن يؤدي إلى ارتفاع صوت المطالبة بالحقوق وتحقيق الأمن والتنمية يزيد من حجم الاستثمارات ويفعل الاقتصاد مما يحقق أمن اقتصادي وبالتالي تنمية اقتصادية وهو ما يقلل من حجم الفقر ويحقق رضى المواطن وبالتالي رفع القدرة الشرائية وتحقيق جودة الحياة.

ولأن الاستراتيجيات التنموية ليست بمادة جامدة وانما هي سياسيات حيوية تتأثر بالمتغيرات والأحداث التي يشهدها العالم تأثرت الجزائر هي الأخرى بانهيار أسعار البترول الذي تطلب توفير الاستقرار المتطلب لمقومات لا تتعلق فقط بحماية الحدود الوطنية * وإنما بتطوير النظام الاداري وتحسين المستوى

[1] جون اجارد، جوزيف الكامو، **مرجع سابق**، ص310.

* توفر الاستقرار السياسي في المجتمع عن طريق الحقوق الدستورية الشرعية للفرد عبر حكم عادل رادع يراعي شؤون المواطنين ويعمل على توفير أسباب الطمأنينة.

المعيشي للفرد، ويندرج خطر التغير البيئي كذلك في إعادة تدوير النفايات التي باتت تشكل خطر سياسي واجتماعي واقتصادي وصحي على حياة المواطن الجزائري وهو ما دفع بالدولة نحو سياق نهج اعادة التدوير .

- **مناطق الظل:**

إن مقاربة التنمية المحلية المستدامة مشروع كوني يهدف إلى إيجاد حلول دائمة لمشكلات التنمية والأمن والتوازن التنموي بين مختلف المناطق والاقاليم التي ابرزت ما يسمى مناطق الظل الحدودية* ، أو ما أصبح يصطلح عليه بمناطق الظل فهذه الأخيرة ليست مقتصرة على الشريط الحدودي بل يمكن أن توجد في أي منطقة من تراب الوطن بل أنها قد توجد داخل المدن الكبرى والتي توصف بالأحياء الفوضوية أو المناطق المعزولة لاسيما في الأرياف التي تتميز بغياب المرافق ومقومات الحياة الأساسية.

وعموما ما يلاحظ هو أن مناطق الظل الحدودية تتميز بانخفاض الكثافة السكانية أين تقل التجمعات السكانية ودائما ما تكون على هامش التنمية مع غياب البنى التحتية وافتقارها للمؤشرات الاساسية للتنمية مما يدفع الى تسمتها بمناطق رخوة ذو بيئة مناسبة لعدم الاستقرار الاجتماعي، وانطلاقا من المدلول الشامل للأمن المجتمعي وأبعاده المختلفة لابد أن تقوم التنمية المحلية في مناطق الظل وفق مقاربة مبنية

والاستقرار السياسي يتطلب دعائم أساسية تحقق الحقوق الأساسية للمواطنين لممارسة حقوقهم السياسية، في ظل أنظمة ومؤسسات مختصة قادرة على تأمين المجتمع وتتمثل في:

- جهاز أمني قوي وفعال ومستعد للتدخل دوما لصيانة الأمن بوجه عام ولتأمين الوطن وحفظ كيانه وعلى وجه الخصوص حماية الأفراد من المجرمين والمنحرفين والإرهابيين.
- جهاز قضائي عادل وحاسم، يضمن حقوق الجميع ويفصل في الأحكام بسرعة وحسم لقطع المفاسد وردع المعتدين ولجم المخالفين حتى يكونوا عبرة لغيرهم.
- تطوير النظام الاداري وتحسين المستوى المعيشي للفرد،

عدم قدرة الدولة على بناء شبكة تكاملية بين مختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية و السياسية والعسكرية مؤهلة لامتصاص تحديات الداخل وموجهة لصد التحديات الخارجية، زكريا حسين، مفهوم الامن القومي والاجتماعي جوهر الأمن القومي وأهم مظاهره، https://alwatan.wordpress.com/2009/05/10، اطلع عليه بتاريخ 2020/04/23.

* تقع في الخط الفاصل بين اقليم دولة ودول مجاورة حيث تمارس الدولة سيادتها التامة عليها بما في ذلك اقامة حواجز وادوات ضبط تقليدية بهدف منع دخول او خروج افراد او معدات دون مراقبة من طرف الدولة كما لابد التفريق بين المناطق الحدودية والمناطق الهامشية، رافيق بن مرسلي ، ابراهيم بوناصر، التنمية المستدامة في مناطق الظل الحدودية: بين متطلبات التنمية المحلية ورهان الامن المجتمعي، **مجلة السياسة العالمية**، مجلد5، عدد خاص (1)، 2021، ص172.

على اسس تتجاوز النظرة التقليدية بإقامة بعض المرافق والمنشآت وفق مقاربة التنمية المستدامة وأبعادها المندمجة لضمان التمساك الوطني والاندماج الاجتماعي وبالتالي لابد من[1]:

- التوصيف الدقيق للواقع الاقتصادي والاجتماعي في مناطق الظل من خلال توفير " اطلس المعطيات التنموية لمناطق الظل" كبنك معلومات يقدم لصانعي القرار ومنفذي السياسيات العامة كافة المعطيات البشرية والمادية المتاحة لا سيما حالة سوق العمل ومؤشرات التشغيل والبطالة .
- وضع أجندة رقمية تفصيلية لتنفيذ استراتيجية التنمية الموجهة للمناطق الظل، وذلك من شانه أن يتيح لصانع القرار فرصا افضل للتعامل مع المخاطر والتهديدات الخارجية من خلال الدفع باتجاه تحقيق الامن المجتمعي الشامل كضمانة لتحقيق الأمن القومي .

ولأن "مناطق الظل" أصبحا أكثر عرضة لتفسي جل مظاهر العنف والجريمة الأمر الذي قاد ساكنتها يطالبون بتحسين ظروفهم المعيشية ورفع التهميش وتوفير وظائف وفرص تنموية للشباب وهو ما يوجب تدارك انه ثمة أناس يعيشون حياة صعبة في مناطق الظل، فهم بحاجة إلى طرقات ووسائل النقل وماء وغاز وكهرباء، ومن واجب الدولة التكفل بها سيما في ظل المعاناة والتهميش الذي تعاينه ويرى أن "مناطق الظل" الأكثر تهميشاً في الجزائر لغياب البنى التحتية من شبكات الطرق والمسالك والربط بشبكات الكهرباء والغاز الطبيعي، ونقص المياه الصالحة للشرب أو انعدامها، وغياب مدارس ومرافق صحية كل هذه المعطيات أدت إلى غياب عدالة الإقليم وخلل واضح في التوازن الإقليمي"، ومن الضروري الاتجاه نحو مقاربة تنمية الأقاليم من خلال التنمية المحلية[2]،

ومنه تعد شروط العيش الكريم للمواطن ضرورية ولا بد أن تتسم بالمساواة في الاستفادة من خيرات البلاد بغض النظر عن الموقع الجغرافي الذي يقيم فيه المواطن أو انتمائه الفكري والسياسي.

وعليه تسعى الحكومة إلى الاهتمام بمناطق الظل من خلال إعتماد سياسة إجتماعية تهتم بالشرائح الأكثر هشاشة واعادة النظر في دعم القدرة الشرائية بما يحقق العدالة الاجتماعية، والحفاظ على مكسب مجانية الطب والتعليم وفق ما أوصى به رئيس الدولة مؤكدا أن الحكومة عازمة على التخلص نهائيا من

[1] رافيق بن مرسلي ، ابراهيم بوناصر ، **مرجع سابق**، صص173-174.

[2] https://www.independentarabia.com/node/132826/, .2021/05/15 اطلع عليه بتاريخ

ظاهرة "مناطق الظل" وأن هذه المناطق ستتغير لتصبح مناطق النور لما تشكله من خطر على استقرار الدولة بمطالبتها لحقوقها بل حتى برحيل مسؤولي البلديات والولاية التابعة لها جراء عدم الاستجابة لمطالبهم[1].

وهنا يمكن ان نأتي على ذكر انهيار اسعار البترول التي أدت الى اعتماد سياسة ترشيد النفقات للحد من حالات اختلاس الأموال من الخزينة العمومية على حساب المواطن مما أدى الى ظهور حركات احتجاجية عرفت " بحراك فيفري 2019" نتج عنها تعطل في مسار التنمية، خاصة وأن الانسان في الوقت الراهن يتصدر مركز الحياة الدولية من حيث أن الاهتمام باحتياجاته أصبح ضرورة لما بات يشكله من تأثير على الصراع الاجتماعي الذي من شانه أن يهدد استقرار الدولة ككل[2] ، فانعدام الأمن الناتج عن الصراع الداخلي بين المواطن ومؤسسات الدولة يفرض ضغوطا شديدة على الأسواق والخدمات العامة والبيئة وهو ما يتسبب في إضعاف المؤسسات الحساسة ويؤدي في النهاية إلى ارتفاع الفقر[3]، وهذا يؤكد مدى الترابط بين الأمن والتنمية الوثيق لعوامل الهيكلة الاجتماعية والاقتصادية التي تخلق مشاكل ملموسة على نطاق واسع وتؤدي الى صراع عنيف ومن بين عوامل الخطر الهيكلية الأكثر حداثة الفقر كما يُشار إلى عدم المساواة باستمرار على أنها أسباب جذرية للصراع [4]،

ومنه يعتبر الأمن عامل تمكيني أساسي في تحقيق التنمية من حيث أن البيئة السليمة لا تؤثر في مسار تحقيق التنمية وهو ما يلزم المسؤولين إلى ضرورة دمج برامج المن في تحقيق التنمية على سبيل المثال تعزيز الشفافية التي تؤكد على رشادة الحكم التي غيابها إساءة الاستخدام والاكتساب غير القانوني للموارد العامة تتوج في كثير من الأحيان في الاحتجاجات وتزيد من عدم الاستقرار [5]، فمواجهة تحديات التنمية الممثلة في الفقر والبطالة والتوزيع غير العادل للثروة التي صنعت موجة انعدام الأمن في

---

[1] رشيد كعبوب، الرئيس صاحب المبادرة وفّى بما وعد مناطق الظل تخرج إلى النور، على الموقع، https://www.el-massa.com/dz، اطلع عليه بتاريخ 2021/06/22.

[2]John Burton, Richard E. Rubenstein, " Global Security Basic Human needs: The next steps in theory development ", **The international journal of peace studies**, Volume 06, n° 01, Spring 2001, http://www.gmu.edu/programs/icar/ijps/vol6_1/Rubenstein.htm (10/01/2020)

[3] World Bank, World Bank Development Report 2011: Conflict, Security and Development (Washington, DC: World Bank, 2011), p3.

[4]Adefeso, Hammed, op cit, p11.

[5] Adekola, G., PhD Enyiche, C. C, Effects of Insecurity on Community Development Projects in Ogba/Egbema/Ndoni and Ahoada East Local Government Areas of Rivers State, Nigeria, Journal of Education and Practice, Vol.8, No.14, 2017, p34.

المجتمعات المحلية قادت إلى توقيف تنمية المجتمع، وهو ما شهدته الدولة الجزائرية خاصة في خضم التحولات الاقتصادية والجيواستراتيجية التي عرفها الاقتصاد العربي والتي تميزت بتحولات جذرية في المشهد الجيو–سياسي كان لها انعكاسات أساسية على مستقبل التنمية أدت الى بروز العديد من بؤر التوتر على مستوى الأمن الوطني ككل انتج اضطرابات من نوع آخر أدت إلى تعالي صوت المطالبة بالحقوق التي تتمثل في الأكل والشرب واللبس والرعاية الصحية الأساسية، والتعليم وهي في حال ما اذا توافرت للمواطن تحقق الأمن الاقتصادي الذي من شأنه أن يحقق التنمية في جانبها الاقتصادي[1] ،

وفي هذا الاطار يرى بعض الاقتصاديين أن هناك تلازما بين التنمية والتطور الديمقراطي وأن هدف التنمية ليس فقط مجرد حاجات مادية للإنسان بل رفع كرامته وتعزيز حرياته [2]، حيث أن السياسات الاقتصادية حتى وإن كانت رشيدة إلا أن بقاءها مرتبط باقامة دولة مؤسسات تضمن إستمرارية ونجاح الخطط التنموية المنتهجة، وعليه فان الحديث عن تأثير وضع ودور المؤسسات في النمو والاداء الاقتصادي لا يقتصر فقط على المؤسسات الاقتصادية لكون المؤسسات السياسية والادارية والتعليمية والقضائية دور في أهمية الاقتصاد الوطني، فعلى الصعيد السياسي للمشاركة الشعبية أهمية كبيرة على مجال دعم الخطط والسياسات الاقتصادية المتبعة كما أن نضج وتطور المشاركة السياسة يساعد على تكريس ممارسة الرقابة التشريعية والمساءلة الشعبية[3] ،

المبحث الثاني: مؤشرات قياس التنمية المحلية

مع تطور مفهوم التنمية وفق أهداف الأمم المتحدة 2030، أصبح يُعتمد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار جميع المتغيرات العالمية خاصة ما تعلق بمؤشرات القياس التي ارتبطت بمفهوم جودة الحياة المبني بالدرجة الأولى على نيل رضا المواطن كمحور للحياة الدولية، فالاهتمام باحتياجاته وتحقيق رضاه أصبح ضرورة لما بات يشكله من تأثير على الصراع الاجتماعي الذي يهدد استقرار كيان الدولة ككل، وهو ما اعتمدته الجزائر عبر جملة اصلاحات تستهدف تحسين مسار التنمية ، خاصة وان ازمة الطاقة

[1] سعدوني محمد، الاقتصاد العربي وتحديات الامن الاقتصادي، **مجلة البدر**، المجلد 09 العدد01، 2017، ص32.

[2] محمد حسن دخيل، **اشكالية التنمية الاقتصادية المتوازنة**، منشورات الحلبي، لبنان، 2009، ص45.

[3] جاسم المناعي اهمية دور المؤسسات في النمو الاقتصادي، صندوق النقد الدولي، ابو ظبي 13 ماي 2007، ص1–2.

التي عرفتها الجزائر اعتبرت خطوة اولى في اعطاء تأثير عملي لما لها من تأثير على الواقع الاقتصادي والسياسي نتيجة تذبذب اسعار النفط في سوق الطاقة العالمي[1] ،

- **ولأن جودة الحياة ارتبطت بعدة أبعاد منها ما ارتبط:**

بالتغيير التنظيمي، التكوين، الثقافة التشاركية وتحقيق التنمية الذي يقتضي تحديد مسار الحكومة نحو تحقيق ذلك وفي نفس الوقت يستدعي إعتماد سلسلة اصلاحات تتناسب والنموذج الجديد بإيجاد تدابير بديلة للموازنة بين النمو الاقتصادي والاندماج الاجتماعي بما يسهم في تحقيق الانسجام والتماسك بين التقدم الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة، خاصة أن جودة الحياة تستدعي اعتماد الحكومة لبرامج تستهدف تحسين نمط حياة الفر ومن بين أهم هذه التدابير ما يلي:

- الحفاظ على النمو الاقتصادي الفردي وفقا للظروف الوطنية وخاصة نمو الناتج المحلي الاجمالي
- تعزيز السياسات الموجهة نحو تفعيل الدور الاقتصادي للجماعات الاقليمية

المطلب الأول: نموذج بلد في تحقيق التنمية المحلية وذكر أهم الاصلاحات التي بادرت بها

تنشأ مجموعة من الظروف أو الأحداث داخل بلد ما دوافع التغيير بين شريحة من السكان أو بين عدد من السياسيين ورجال الأعمال تشمل دوافع التغيير جميع الأسباب التي يتعين على الناس تحديها كسياسة الحكومة أو الحكومة نفسها ومن ثم فهو يشمل السخط على البرامج الأيديولوجية والسعي لتحقيق مكاسب خاصة [2]، فرواندا بلد صغير وغير ساحلي وهي جبلية وخصبة، بلغ عدد سكانها حوالي 12.5 مليون نسمة 2018 تقع على حدود جمهورية الكونغو الديمقراطية الأكبر والأكثر ثراءً ، فضلاً عن أقرب جيرانها في شرق إفريقيا ، تنزانيا وأوغندا وبوروندي،

فبعد الإبادة الجماعية التي عرفتها رواندا بدأت مباشرة في إصلاح اقتصادها في عام 1995 إدراكا منها لمدى أهميته في تعزيز مكانة الدولة عالميا وقد كان تقدما كبيرا منذ ذلك الحين، ولكن الكثير من هذا كان التعافي من الكارثة التي عاشتها على المدى الطويل مما قادها إلى تتبع سياسة إقتصادية مكنتها من

[1] Schliephake, Konrad, Regional development and oil strategy: The case of Algeria, Intereconomics, VerlagWeltarchiv, Hamburg, Vol. 10, p. 205.
[2] H˚avard Hegre, Martin Austvoll Nome, Democracy, Development, and Armed Conflict, **Journal of Peace Research**, September 2–5, 2010, p6.

تحقيق معدلات نمو كان أهمها سياسية مكافحة الفقر باعتماد وثيقة إستراتيجية الحد من الفقر Poverty Reduction Strategy Paper (PRSP) لعام 2002، وهو ما قادها الى اعتماد جملة اصلاحات ركزت على نظام التبادل والتجارة، وخصخصة مؤسسات الدولة، وإصلاح الإدارة العامة، وإدارة الميزانية والمالية، وتطوير القطاع الخاص[1]، عكست العديد من الإجراءات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في رواندا منذ عام 2000 سياساتها التنموية على النحو المبين في وثيقتين حكوميتين مهمتين: رؤية رواندا 2020 وورقة استراتيجية الحد من الفقر (ورقة استراتيجية الحد من الفقر التي تم إنشاؤها لأول مرة في عام 2002) [2]،

وبدعم من صندوق النقد الدولي (FMI) والبنك الدولي تمكنت رواندا من إجراء إصلاحات اقتصادية وهيكلية مهمة والحفاظ على معدلات نموها الاقتصادي على مدى العقد الماضي ومن اهم السياسات التي اعتمدتها هي حرصها على ضمان الاستقرار السياسي منذ الإبادة الجماعية عام 1994 ضد التوتسي، حيث شهدت الانتخابات البرلمانية في سبتمبر 2018 شغل النساء 64% من المقاعد مما يعزز من حظوظ المرأة في المشاركة السياسية [3].

ويعدّ البنك الدولي رواندا من أفضل الأماكن لبدء نشاط تجاري في أفريقيا، وبموجب ذلك أصبحت رواندا عالميا من بين الاقتصادات العشرة الأكثر نموًا في عام 2013، من خلال معظم الإصلاحات في مجالات التجارة والاقتصاد بفضل المبادرات التي قادتها المجموعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، فاستطاعت رواندا أن تحتل مرتبة ضمن ثلاثة اقتصادات – كينيا ورواندا وزامبيا – مرتبة ضمن أفضل 10 اقتصادات في العالم في الفئة الأخيرة في المتوسط بعدما عانت هذه الأخيرة في ستينيات القرن الماضي من نزاعات اهلية عنيفة وقاتلة ، نتيجة السياسات والممارسات التي تركها الاستعمار الأجنبي تأثيرًا كبيرًا على المجتمع والسلم الأهلي الرواندي [4]، حيث أدت السياسات الاستعمارية إلى انقسامات

[1]Raghuram G. Rajan, Arvind Subramanian , Aid and Growth: What Does the Cross-Country Evidence Really Show? The review economics and statics, Volume 90, Issue 4, November 2008

[2] Masauso Chirwa, RWANDA, IS IT A SUCCESS STORY OR EXAGGERATED? DEVELOPMENT HISTORY **European Scientific Journal** July 2015 edition vol.11, No.20 P113.

[3]The World Bank in Rwanda, sur site https://www.worldbank.org/en/country/rwanda/overview, on 26/10/2020.

[4]Document Details , sur site : https://www.imf.org/en/News/Articles/2019/03/22/pr1986-rwanda-imf-staff-concludes-visit, on 03/09/2020.

عميقة –منذ ذلك الحين– بين أقلية (التوتسي) الذين يمثلون حوالي 10 %، وأغلبية (الهوتو) الذين يمثلون حوالي 85 % من مجمل سكان البلاد إذ عمد الاستعمار البلجيكي إلى تفضيل ومحاباة الأقلية على حساب الأغلبية في كل مناحي الحياة تقريبا فكانت أغلب مجالات التعليم والمناصب السياسية والرسمية والحكومية والمناصب الإدارية وما إلى ذلك حكرا على أقلية التوتسي، وقد زاد هذا الأمر من شعور الهوتو بالظلم والتعسف وأدى في الوقت نفسه إلى حدوث تعطش للسلطة بين أغلبية الهوتو الذين اغتنموا الفرصة –عند جلاء الاستعمار– لتحويل واقع فظ سِمَتُهُ ممارسات الإقصاء والتمييز ضدهم إلى ممارسات انتقام وعنف تجاه أقلية التوتسي عند أول فرصة لاحت لهم في الأفق[1]،

فقدمت الحكومة التي تقودها الجبهة الوطنية الرواندية نفسها للجمهور بدرجة كبيرة من المصداقية من خلال تبنيها للشرعية على كونها الحكومة التي وضعت المزيد الطعام المطروح على المائدة أكثر من أي حكومة في تاريخ رواندا الذي كان الأكثر سرعة وفترة نمو مستدامة ، وخفض معدل وفيات الأمهات والأطفال ، والحفاظ على السلام بعد الاضطرابات العرقية[2].

وقد بلغ متوسط نمو الناتج المحلي الإجمالي 8.8 % من عام 2000 إلى عام 2014 – وهو ما يتجاوز أي حد معقول فترة "اللحاق بالركب" تضاعف دخل الفرد ثلاث مرات مقارنة لما كان عليه. فرواندا هي واحدة من الدول القليلة البلدان التي حققت معظم الأهداف الإنمائية للألفية Millennium Development Goals (MDGs) من خلال إطلاق رؤية رواندا لعام 2000–2020 – رؤية متماسكة وشاملة تقوم على بناء دولة فاعلة وتعزيز إدارة الجهات المانحة [3]، ولأن المساعدات خارج الميزانية في التسعينيات حدت من قدرة الحكومة على توجيه المانحين تمويل المشاريع ذات الأولوية أو إعادة بناء المؤسسات وفي عام 2002 اطلقت رواندا أول ورقة استراتيجية للحد من الفقر (PRSP) Poverty Reduction Strategy Paperبرؤية عام 2020 يُنظر إلى ورقة استراتيجية الحد من الفقر على نطاق واسع على أنها توفر صورة متماسكة وشاملة، وبنيت الاستراتيجية لاستكمالها بإصلاحات إدارة الشؤون المالية العامة من عام 2003 من خلال دعم الميزانية من قبل روما 2003 وباريس 2005،

[1]Tareq Naseef , sur site :https://www.harmoon.org/wp-content/uploads/2020/05/Rwanda-from-bloodshed-to-peace-and-development, 9 April 2020, pdf, on , 05/09/2020. p-p 5,8.
[2] Op cit, p 29.
[3]Will Jones, Sally Murray, Consolidating peace and legitimacy in Rwanda, https://www.theigc.org/wp-content/uploads/2018/04/Rwanda-report.pdf, pp 30-35..

لتنسيق وتبسيط المساعدات من خلال الهياكل الوطنية لدعم أجندة التنمية الوطنية، ليتم التوصل إلى اتفاق مبدئي بشأن السياسات التي يمكن أن تشكل الأساس لبرنامج جديد مع صندوق النقد الدولي بموجب أداة تنسيق السياسات الجديدة، فبعد الانتهاء بنجاح من برنامجها المدعوم من 2013 إلى 2018، لتواصل رواندا إحراز تقدم ملحوظ في الحفاظ على نمو مرتفع وشامل حيث بلغ نمو إجمالي الناتج المحلي الحقيقي 8.6% في عام2018 مدفوعا بالنشاط القوي في جميع قطاعات الاقتصاد [1] ، في الوقت نفسه ظل التضخم أقل بكثير من نطاق التضخم المستهدف للبنك المركزي وهو ما قاد فريق من موظفي صندوق النقد الدولي بزيارة كيغالي خلال الفترة من 11 إلى 22 مارس 2019 لإجراء مناقشات حول أداة تنسيق السياسات الجديدة لمدة ثلاث سنوات Policy Coordination Instrument (PCI)[2]، فهنا برزت قدرة الحكومة على حسن استغلال الاعانات المالية الخارجية التي كانت ضمن شروط مقبولة لا تحد من نموها الاقتصادي او تأثر على امنها المالي.

كما لعبت المساعدات الدولية دورا مهما في انفتاح رواندا حيث بلغ صافي المساعدة الإنمائية الرسمية والمساعدات الرسمية الواردة 104.3 مليون دولار في عام 1994، وفي عام 2008 بلغت 930.6 مليون دولار وقد شكل هذا ما يزيد عن 20% من الناتج المحلي الإجمالي لرواندا، وهو ما ابرز ان هناك علاقة إيجابية قوية بين اعتماد المزيد من برامج التكيف الهيكلي بعد الإبادة الجماعية والمبالغ الليبرالية للمساعدات الخارجية الواردة من المانحين الغربيين بسبب العديد من الأزمات الداخلية والخارجية جعلت رواندا بحاجة حقا إلى مساعدة المجتمع الدولي لإعادة بناء اقتصادها[3].

وأضحت سياسة المعونة الرواندية الإطار المفضل للحكومة للحصول على دعم المانحين، والتأكيد على المساعدة في الميزانية وتتجه نحو المعونة الأقل مشروطة لضمان تمويل قائم للمشاريع من خلال مجموعة من الترتيبات المؤسسية مثل [4]:

- تقسيم العمل" بين المانحين " مع الضغط على كل منهم للعمل على القطاعات فقط

[1] Joan Clos, THE STATE OF AFRICAN CITIES 2014 Re-imagining sustainable urban transitionshttps://www.uncclearn.org/wp-content/uploads/library/unhab59.pdf, p-p 98,101.
[2] IMF Staff Concludes Visit to Rwanda , sur site : https://www.imf.org/en/News/Articles/2019/03/22/pr1986-rwanda-imf-staff-concludes-visit, on 05/9/2020.
[3] Op cit, p116.
[4] Op cit, p 32.

- ضمان التنسيق بين العناصر المشكلة للحكومة
- تعزيز إطار المساءلة المتبادلة لتحقيق النتائج المتفق عليها في قطاعها

وتجسدت اهم استراتيجياتها في المخطط التالي [1] :

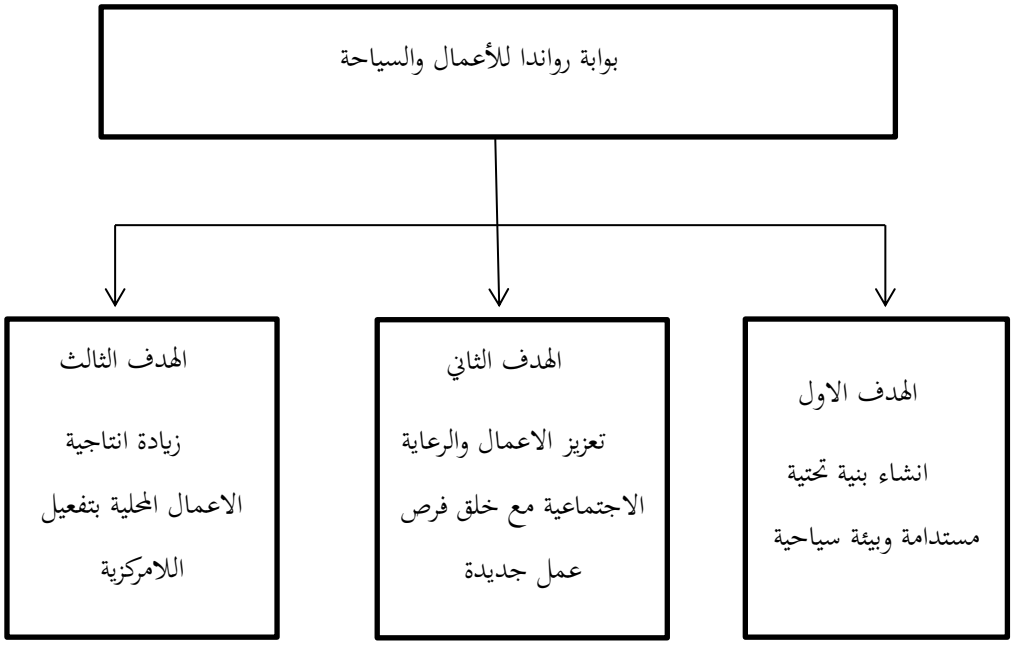

وقد انعكست هذه الإنجازات بوضوح على الواقع الميداني إذ تُظهر البيانات أن وتيرة التنمية في رواندا قد أصبحت مذهلة فعلى سبيل المثال، في عام 1994 كان 78 % من السكان يعيشون تحت مستوى خط الفقر، بأقل من 1.25 دولار في اليوم، وفي غضون سبع سنوات، انخفض الفقر إلى 45 % ويُعد هذا الأمر –في مقاييس التنمية الدولية– قفزة كبيرة في مدة وجيزة من الزمن ويرتبط هذا أيضا بحقيقة أن رواندا تسجل أعلى نسبة تعليم إلزامي للطلاب في المرحلة الابتدائية، على مستوى أفريقيا، إذ تبلغ نسبة الالتزام 99 % من عدد طلابها، في 99 % من مدارسها[2]،

[1] Republic of rwanda, rubavudistrict, local economic development strategy (2017-2023), p1.
[2] RWANDA EDUCATION COUNTRY STATUS REPORT TOWARD QUALITY ENHANCEMENT AND ACHIEVEMENT OF UNIVERSAL NINE YEAR BASIC EDUCATION, An Education System in Transition; a Nation in Transition, sur site : https://documents1.worldbank.org/curated/en/677741468107072073/pdf/579260SR0P11151353788B01PUBLIC10Web.pdf,p 26.

كما تسعى الدولة الى رفع الدخل الى الدخل المتوسط مع حلول 2035، والى الدخل المرتفع بحلول عام 2050، من خلال تنفيذ سلسلة من الاستراتيجيات الوطنية للتخفيف من نزعة الأثر السلبي للمعونة من خلال اعادة النظر في مساعدات الدول لتحقيق النمو ومصادر المساعدة وانواعها ومدى تأثيرها على مسار النمو والذي من شانه ان يضمن عدم الانحدار للدولة مع المتغيرات الداخلية [1].

فضلا إلى ذلك اعتمدت رواندا التدريب على "حافلة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات": الذي يعمل على تنمية قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في رواندا من خلال تحفيز الابتكار عبر المجتمع والأخذ بعين الاعتبار جل التطورات سيما منها التكنولوجية التي أصبحت من بين أهم الآليات المعتمد عليها في بناء سوق اقتصادي عالمي، وما ساعدها على رفع النمو الاقتصادي هو التسهيلات المهام الالكترونية المعتمدة في أنها أنشات حكومة الكترونية تنجز جميع المعاملات المالية الكترونيا وهو ما ابرز الدور الايجابي للتطور التكنولوجي في ربح الوقت من جهة والمساعدة على تحقيق الفعالية ورفع النمو من جهة اخرى [2]، وتطمح الدولة إلى أن تصبح مركزا إقليميا عالي التقنية البارز في:

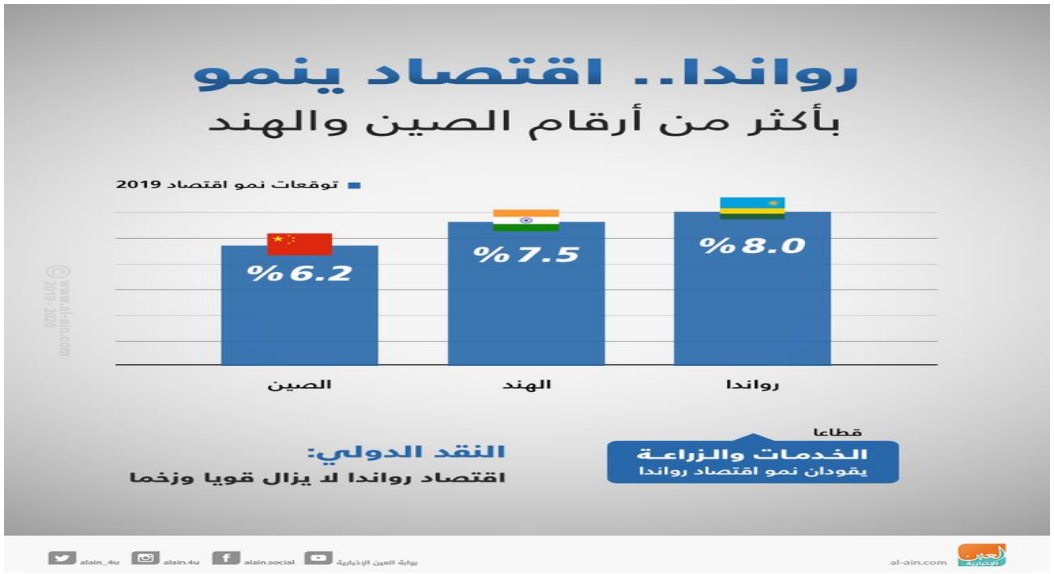

[1] Raghuram G. Rajan, Arvind Subramanian , Aid and Growth: What Does the Cross-Country Evidence Really Show? The review economics and statics, Volume 90, Issue 4, November 2008 ,p p647- 650.

[2] Masimba tafirenyika, Information technology super-charging Rwanda's economy, https://www.un.org/africarenewal/magazine/april-2011/information-technology-super-charging-rwandas-economy, consulted at 10/09/2020.

وبناء على الصورة أبهرت رواندا العالم خلال السنوات القليلة الماضية عبر انطلاقة اقتصادية حولتها إلى قبلة للاستثمار في القارة الأفريقية، وينتظر أن تعلن خلال الربع الأول لسنة 2019 أرقام نمو اقتصاد قدر ب 8% بينما سجل عام 2018نسبة 7.2% بحسب المعهد الوطني للإحصاءات في رواندا ، كما تبرز الصورة تفوق رواندا في نسبة النمو المسجلة في الربع الثالث، على نسبة النمو المسجلة في اقتصادات مثل الصين والهند، مدفوعة بالتقدم المتسارع الذي تشهده قطاعات اقتصادية عدة[1].

ووفقا للنظريات السياسية المتعلقة بالنزاعات والحروب الأهلية*، يمكن القول إن هناك أربعة عناصر مهمة يمكن أن تعيد بناء السلم الداخلي الوطني للبلدان الخارجة من النزاعات والحروب الأهلية وهي:

- الأمان والاستقرار
- الانتعاش الاقتصادي
- الديمقراطية
- بناء الدولة

وتمثل هذه العناوين الركائز الأساسية لأي جهد يبذله أي بلد للتعافي من آثار النزاع ليس فقط بتوفير قوات الأمن والشرطة ومنع نزع السلاح وانما بتحقيق الأمن الغذائي والاستقرار المعيشي[2]،

- **أما فيما يتعلق بالأمن والاستقرار:**

ومن اهم الاصلاحات التي اعتمدتها تحقيق التنافسية الدولية التي جعلتها شرط من شروط تحقيق النمو الاقتصادي المستدام الذي يمكنها من توسع حجم الاقتصادات وبالتالي توسيع الصادرات وبالتالي القدرة

---

[1] محمد فرحات، sur site : https://al-ain.com/article/rwanda-economy-growing-more-than-china-and-india, on 20/02/2021.

* الحرب الأهلية هي نزاع عنيف بين حكومة دولة ومنظمة مسلحة غير تابعة للدولة ، حيث يتم القتال بشكل أساسي داخل أراضي الدولة ويتم اختيار القيادة والمجندين في المنظمة غير الحكومية في الغالب من أراضي الولاية من أجل تفكيك مفهوم الحرب الأهلية إلى مكونات تحليلية مفيدة ، فالحرب الأهلية هي حالة خاصة لشيء أكثر عمومية:
الاحتجاج أو المعارضة ضد سياسة الحكومة فيمكن للاحتجاج السياسي ان ياخذ أشكالًا عديدة .
ومع ذلك ، لكي يصل تحدي الدولة إلى حد الحرب الأهلية ، فهذا يتطلب أربعة عناصر أساسية: 1) الدافع للتغيير ، 2) التنظيم ، 3) التحول إلى العنف ، و4) التجنيد للعنف. كل العناصر ضرورية وكافية لحرب أهلية.p4, op cit

[2] Tareq Naseef, Rwanda: from bloodshed to peace and development , Journal of Intervention and Statebuilding09/04/2020, p9.

على تحمل الديون في ظل تراكم الاحتياجات المحلية وفق مخطط الحد من الفقر[1]، باعتماد استقرار الاقتصاد الكلي بتجسيد استراتيجية الابتعاد تدريجياً عن التمويل الميسر إلى التمويل المستند إلى السوق، مع ارتفاع مستويات الدخل، وبالتالي التحول من التمويل الخارجي إلى التمويل المحلي وهو ما يؤكد القدرة على تحمل الدين العام بتحديد الحيز المالي المتاح لتفادي الاقتراض[2]، **والمقصود** " **بالانتعاش الاقتصادي**": إعادة بناء وتحويل الاقتصاد لتحقيق النمو الاقتصادي والحد من الفقر، من أجل منع نشوب النزاعات مرة أخرى، كما أن الديمقراطية تشير ترتبط ارتباطا وثيقا بالانتعاش الاقتصادي والأمن ما يجعل من استعادة عمل مؤسسات الدولة أمرا ممكنا [3]،

ومنه سعت رواندا إلى اعتماد الاصلاح الاقتصادي المبني على اعادة هيكلة النظام المالي واعادة صياغة القوانين الضريبية والسياسة النقدية مع العمل الرفع من قيمة العملة في السوق الدولي وكذلك من خلال تشجيع دور القطاع الخاص في جلب شركاء اجانب لجذب العملة الأجنبية [4]، وفضلا إلى ذلك ولأن تحقيق النمو الاقتصادي لا يكون بمعزل عن تطبيق سياسية مالية رشيدة في الانفاق أدرجت الحكومة الرواندية مبادئ الحكم الراشد ضمن اصلاحاتها لغاية اساسية وهي القضاء ومكافحة الفساد الذي يعد احدة أهم مسببات الفشل وتخلف الدول بتنفيذ قوانين صارمة للتصدي له[5]،

- **وبخصوص الديمقراطية:**

في الواقع قامت الحكومة الجديدة لرواندا بخطوات قوية وثابتة في هذا النطاق فبدأت بتعميم اللامركزية في الوحدات والمؤسسات الحكومية منذ العام 2000 وذلك بزيادة المشاركة واسعة النطاق في تصميم وتنفيذ ورصد المشاريع والسياسات الحكومية بكافة أشكالها وجرت انتخابات على جميع المستويات في البلد –في المدن والبلدات والقرى– للمرة الثانية في عام 2002 ويمثل "صندوق تنمية المجتمع" مؤسسة حيوية في جهود اللامركزية، حيث يشرف وينسق –بعناية– على إدارة المناطق والبلديات، كما أنه يمثل

[1] Op cit, p14.
[2]Marcello Estevão, Joint World Bank -IMF Debt Sustainability Analysis, INTERNATIONAL DEVELOPMENTASSOCIATION INTERNATIONAL MONETARY FUND, July 2019, p5.
[3] H˚avard Hegre, Martin Austvoll Nome, op cit, p11.
[4] WORLD DEVELOPMENT REPORT 2011, RWANDA'S EXIT PATHWAY FROM VIOLENCE: A STRATEGIC ASSESSMENT, Available from: worldbank.org/curated/en/508571468304500079/pdf/620540WP0Rwand0BOX0361475B00PUBLIC0.pdf p-p, 13,16.
[5] Will Jones, Sally Murray, Consolidating peace and legitimacy in Rwanda, p-p, 60,64, https://www.theigc.org/wp-content/uploads/2018/04/Rwanda-report.pdf

قناة لتوزيع الميزانيات التي تُخصص للمشاريع على مستوى المقاطعات، والمنح المقدمة مباشرة لهذه المقاطعات، حيث تشمل الأولويات المشاريع التعليمية والمشاريع الصحية ومشاريع البنية التحتية الصغيرة، كما اعتمدت اللامركزية السياسية من خلال تفويض سلطة القرارات الى وحدات ادارية لا مركزية على مستوى محلي مما يسهل من مهام تحقيق التنمية المحلية في جانبها الاجتماعي وهي الان تسعى الى تنفيذ المرحلة الثالثة من تجسيد اللامركزية والتي بدأت منذ عام 2011 حيث ان هذا التفويض من المسؤولية [1].

- **وفي اطار تعزيز دولة الحق والقانون:**

كانj هناك مبادرات حكومية قائمة على المشاركة المحلية التي أصبحت لاحقًا إلزامية في المجتمع تُعقد جنبا إلى جنب مع السلطات المحلية فمثلا تعد **أموغاندا Umuganda / –وهي مبادرة ذاتية قائمة على تقديم المساعدة والعون بين العائلة والأصدقاء والجيران–**، مبادرة فعالة في إعادة بناء وتأهيل المدارس والعيادات والبنية التحتية الأخرى في المجتمع المحلي من خلال اتباع نهج شامل محوره الإنسان وأصبح ذلك المنهج متجذرًا في تقاليد المجتمع والدولة، ما جعل الحكومة جادة في الاستثمارات التي تعتمدها لتعزيز النطاق لجدول أعمال التنمية واكدت ذلك من خلال مشاورات Urugwiro والحوار الوطني السنوي الذي تناقش فيه جميع البرامج بقرية umuganda، الذي يعد فرصة لمناقشة المسائل المجتمعية والمشاورات في مختلف الأمور وبحث المسائل المحلية التي يتعين نقلها إلى الحكومة لمعالجتها[2]،

ولإضفاء حالة من المراقبة المجتمعية على أداء الحكومة والمؤسسات جاءت مبادرة إقامة –**برنامج إميهيغو/ Imihigo** – كبرنامج آخر ُصمم لضمان المساءلة على الممارسات والسلوك الحكومي المحلي لتحسين تقديم الدولة خدماتها للمواطنين واستجابتها لاحتياجاتهم وفي هذا البرنامج يقوم الأشخاص –من جميع مستويات الدولة والسلطة– بوضع أهداف عملهم علانية أمام العامة ضمن جدول زمني محدد وأثناء مدة المحددة وبعد انتهائها يخضع المسؤول إلى المراقبة والمساءلة من أفراد المجتمع بشكل شفاف وبالتالي يعد هذا الاخير برنامج يضمن حسن أداء المشاريع وتنفيذها بمهنية. وعلاوة على ذلك أقيم

[1] United cities and local government of africa 2016, p6.
[2] Op cit, p36.

برنامج أوميوشيكيرانو Umushyikirano / ليصبح منتدى سنويا ومؤسسة رواندية للحوار الوطني يهدف إلى تحقيق الحوكمة التشاركية حيث يشعر كل مواطن بأنه جزء من أجندة التنمية الوطنية[1].

وتم تصميم برنامج أوميوشيكيرانو، ليجمع جميع الروانديين معًا، لمراجعة حالة الأمة خلال العام الماضي بحيث يتم تبادل الأفكار والخبرات بشأن الطريقة التي تسير بها الدولة [2]،

وفي ظل مختلف الاصلاحات التي اعتمدتها في تحقيق التنمية أدى الوباء إلى تعطيل التدفقات الدولية للسلع والخدمات مع تداعيات كبيرة على الاقتصاد العالمي الأوسع تعرضت الصادرات والسياحة لضربة قوية وسط اضطراب التجارة الدولية والسفر تشعر رواندا بالفعل بتزايد ميزان المدفوعات والضغوط المالية. يمكن أن يؤثر ذلك سلبًا على توفير خدمات الصحة العامة فيما يتعلق بقدرة الاستجابة والتأهب لـ COVID-19 ، فضلاً عن التأثير سلبًا على توفير الخدمات الصحية الأساسية الأخرى في رواندا، حيث يتم إعادة توجيه العاملين في مجال الرعاية الصحية والموارد المالية إلى الاستجابة للطوارئ لحماية للصحة العامة كما قدمت مجموعة البنك الدولي 14.25 مليون دولار لمنح امكانية التكفل بالمرضى[3]،

وعوما يمكن القول بأن الدوافع السياسية لرواندا كانت سبب في انجاح الدولة التنموية الناشئة اذ مكنتها من تحقيق النمو والتنمية المطلوبة في ظرف زمني وجيز

المطلب الثاني: مؤشرات قياس التنمية المحلية بإسقاطها على الوضع الجزائري

سعت الجزائر إلى تجسيد اللامركزية الادارية كأسلوب لتسيير الهيئات المحلية بحكم أن وجودها يستهدف اشباع الحاجات العامة التي يحتاجها المواطن في حياته بشكل عام على المستوى المحلي خاصة مع تزايد حجم الحاجات العامة المحلية للإقليم[4]، تتمثل العوائق التي تعترض الجماعات الاقليمية

[1] Rwanda Governance Board, 2017, IMPACT ASSESSMENT OF UMUGANDA 2007-2016, p-p23,33.

[2] Felicien Usengumukiza, Governance for Development. The case of Rwanda , Rwanda Governance Board (RGB) 4 th Annual Research Conference IPAR- Rwanda 28th January, 2015, p.71

[3] The World Bank in Rwanda, sur site : https://www.worldbank.org/en/country/rwanda/overview ,on 08/07/ 2020, op cit.

[4] بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر، **مجلة الباحث:** العدد10، 2010، ص161

لتحقيق التنمية المحلية في العديد من المجالات أهمها : السكن، التعليم، الصحة، البطالة، ...الخ فقد منح للمجلس الشعبي البلدي صلاحيات واسعة في مجال السكن باعتباره ضرورة للاستقرار الاجتماعي لكن مشكلة السكن كانت ولا تزال من أهم العقبات التي تواجه التنمية المحلية وهو ما يستدعي ضرورة العمل على ايجاد حل لبناء سكنات للمواطنين بما يحقق لهم الرضا في العيش الكريم[1].

فمؤشرات التنمية في العالم هي مجموعة من الإحصاءات قابلة للمقارنة دوليا حول التنمية العالمية ومكافحة الفقر وعليه برز مؤخرا مؤشر الالتزام بالتنمية السنوي وفق ما جاء به مركز التنمية العالمية الذي وفق احصائيات 2018 نص على وجود 27 دولة استطاعت ان تحقق التنمية في شتى مجالاتها المالية، التكنولوجية، البيئية، التجارية، الأمنية، الهجرة (هجرة العقول) دون أي نقص في ذك منها (السويد، الدنمارك، اليابان، لكسمبورغ، فرنسا، بلجيكا، استراليا، واعتمدت هذه الدول كنماذج في تطبيق سياساتها التنموية نحو باقي دول العالم[2]،

ولأن التنمية بمختلف مجالاتها تستند على مجموعة من المؤشرات والمؤشر هو عبارة عن قياس حجم ظاهرة أو مشكلة ما وفق بيانات كمية ونوعية تساعد في تحديد أولويات التنمية لوضع السياسات والخطط التنموية ويستدل عليها بجمعها من مجلات تنموية متعددة، ومؤشرات القياس تعد من بين أهم الآليات الفعالة في قياس مدى كفاءة التطوير المستهدف على المستويات التنموية المختلفة الوطنية والاقليمية والمحلية كما أن هذه المؤشرات تمثل القاعدة الأساسية لعملية اتخاذ القرار التنموي المباشر، التي من خلالها يمكن ابراز مدى التقدم أو التراجع في تحقيق البرامج التنموية [3]،

ومع أهداف التنمية المستدامة وفق مشرع الأمم المتحدة 2030 وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة، وهي عالمية بطبيعتها وشاملة من حيث تطبيقها وتراعي اختلاف الواقع المعاش في كل بلد وقدراته ومستوى تنميته وتحترم السياسات والأولويات الوطنية، والأهم مراعاة الصلة بين التنمية المستدامة وتحقيق الأم (السياسي، الاجتماعي، الانساني، والاقتصادي) وبين سائر العمليات الجارية التي تتصل بها في

[1] دريس نبيل، المشاركة السياسية بين النظرية والتطبيق، **مرجع سابق**، ص185.

[2] https://www.cgdev.org .

[3] Paul Backer, Les indicateurs financiers du développement durable, Edition d'organisation, Paris, 2005, p92.

الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ولأن المجالس الشعبية البلدية والولائية تحتكم بموجب القانون على اختصاصات في مجالات متعددة نذكر منها:

- التهيئة العمرانية والتخطيط والتجهيز والمالية، المجال الاجتماعي بالتكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة وتقديم مختلف المساعدات التي تحتاجها (سكن، صحة، شغل، تعليم...الخ)، اختصاصات ثقافية خولت لها بمقتضى المواد 97-106، 107،108من قانون البلدية .

هو ما أوجب اسقاط مجموعة من المؤشرات التنموية كوسيلة تقييم المهام المخولة للجماعات الاقليمية تُعتمد لادراك **إلى أي مدى تعمل هذه الأخيرة على تحقيق مهامها ؟ وما تتطلبه من اصلاحات لسد النقائص التي تعرقل مهامها التنموية؟** ، ولأن التنمية ليست نموا اقتصاديا فحسب فتحقيق نمو اقتصادي دون تحقيق عدالة في التوزيع في قطاعات الصحة والتعليم وتحسين الحياة الاجتماعية من معيشة ومسكن يستدعي اعادة النظر في الاستراتيجيات المتبعة بتحليل معمق وتقييم نقدي وموضوعي لكافة العناصر المادية والاجتماعية الموظفة، وطبيعة الأهداف الواجب انجازها وفق رؤية اقتصادية واجتماعية شاملة[1] ، ولأن المجتمعات تشكل نسق إجتماعي دولي وهي في نفس الوقت تشكل داخل هذا النسق أوضاع مختلفة ومتباينة يمكن ترتيبها من حيث مكانتها الاقتصادية وقوة هيمنتها فالمركز الاقتصادي للدول يحدد مستوى تقدمها الاقتصادي والتكنولوجي مع الأخذ بعين الاعتبار مستوى الدخل القومي ومستوى معيشة الأفراد والقدرة العسكرية والمكانة السياسية [2]، وعليه فان الانشغال بالسياسات والمخططات التنموية يقتضي فهم الوضعية التنموية التي يعيشها البلد وتحديد المكانة التنموية بأكثر دقة ممكنة وذلك من أجل رسم الأهداف المرجوة من هذه السياسات والمخططات بطريقة صحيحة ومنها يتم فهم وتحديد وضعية البلد التنموية عن طريق قياس التنمية، ومنه يعتبر قياس التنمية من القضايا الهامة وهو يسمح بتحديد الوضعية التنموية باستخدام مؤشرات يكون بعضها احصائي والبعض الآخر وصفي أو تحليلي من حيث أنها توضح الكثير من المعطيات الخاصة بالتنمية كالناتج المحلي الاجمالي والمستوى المعيشي للأفراد ومستوى الفقر

[1] فكرون السعيد، استراتيجية التصنيع والتنمية بالمجتمعات النامية حالة الجزائر – دراسة نظرية-، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علم اجتماع التنمية جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، 2004-2005، ص143.

[2] فكرون السعيد، **مرجع سابق**، ص114.

ومستوى التعليم والبطالة ونوعية الخدمات الصحية، وتجدر الاشارة إلى أن المؤشرات التي تستخدم في قياس التنمية قد عرفت تطورا كبيرا واكب التطورات التي عرفها مفهوم التنمية اضافة الى تنوعها بما يتناسب مع الجوانب المتعددة للتنمية[1]، وهو ما قاد إلى الاهتمام العالمي بنوعية الحياة المرتبطة برفاه الفرد وشعوره بالرضا، لكن من النادر أن يصل الانسان إلى رضى كامل عن امكانية اشباع كامل رغباته لذلك فان مفهوم نوعية الحياة لا يختلف فقط من شخص للآخر بل من زمن للآخر ومن مكان للآخر[2]، لذلك خروج الدولة عن ممارسة النشاط الاقتصادي التقليدي في الاكتفاء باشباع الحاجات العامة إلى دورها في تحقيق رضاه من خلال تقديم الخدمات العمومية غير دورها في النشاط الاقتصادي من منظور العلاقة الوطيدة بين الاقتصاد والمالية العامة – الميزانية – وهو ما استدعى ضرورة التخلي عن مفهوم الدولة الحارسة واعتماد المذهب الحر في تسيير وتحريك النشاط الاقتصادي القائم على [3]:

- ضرورة رفع مستوى المعيشة وتحقيق الخدمة العمومية
- تحديث المجتمع والاقتصاد القومي ليتكيف ويتماشى مع الثورة التكنولوجية والثورة المعلوماتية
- الحد من البطالة وتحقيق أكبر مستوى ممكن من التشغيل والتوظيف بزيادة الاستثمار
- الخروج من الكساد والركود وتحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي
- الحفاظ على القوة الشرائية للعملة الوطنية

وهو ما قاد الى ضرورة اخضاع هذه الحاجات الى مجموعة من المؤشرات والتي **تتمثل أشهرها فيما لي:**

أصبح المفهوم الجديد للتنمية يركز على ضرورة تحسين الحياة المعيشية وفق ما يسمى بجودة الحياة التي تقوم على " تحسين مستوى الأداء، الالتزام التنظيمي، المشاركة في اتخاذ القرار، الرضا الذي يرتبط

[1] ابراهيم العيساوي، التنمية في عالم متغير، دار الشروق: القاهرة، 2001، ص101-137.

[2] محمد عدنان وديع، قياس التنمية ومؤشراتها، http://www.arab-api.org.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2010، ص-ص 40، 51.

بجودة الصحة العامة، جودة التعليم، جودة الحياة الاجتماعية[1]، وبالتالي يقاس بمؤشرات جديدة لا تعتمد فقط على الأداء الاقتصادي أو التقدم الاجتماعي وهو ما دعى إلى اعتماد دراسات جديدة تقوم على قياس التنمية وفق مؤشرات تعتمد على أسس ومبادئ الجودة في الحياة أهمها بعد الاستدامة [2]، كطابع يساعد على محاربة الفقر من حيث أنه يلبي الاحتياجات الحالية دون المساس باحتياجات الأجيال القادمة فالتنمية الاقتصادية المستدامة هي القدرة على إنتاج السلع والخدمات على أساس مستمر للحفاظ على مستويات يمكن التحكم فيها لتفادي الديون الحكومية الخارجية وتجنب الاختلالات القطاعية نذكر منها [3]:

1. مؤشر الفقر:

أوضح "**مؤشر الفقر متعدد الأبعاد لعام 2019**" الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في 101 دولة تمت دراستها (من بينها 31 دولة بدخل قومي منخفض و68 بدخل متوسط و2 بدخل قومي مرتفع) بأن هناك 1.3 مليار شخص يعانون الفقر "متعدد الأبعاد"، وكشف عن "تفاوتات شاسعة" فيما يخص الفقر بين بلدان العالم ومناطقه المتعددة، وحتى بين الشرائح الأكثر فقرا داخل المجتمعات المختلفة في الدولة الواحدة فمؤشر الفقر الجديد يدرس حالة الفقر – ليس فقط بحساب المرتبات ودخل الفرد فقط بل أيضا في تجلياته "متعدد الأبعاد"، مثل فقر الصحة ونوعية التربية والتعليم، مدى توفر أساسيات المعيشة بالإضافة الى القدرة الشرائية للفرد ولأن هذه المؤشرات لا تنطبق على جميع الدول يمكن عرض أهمها:

جدول رقم2 : مؤشر الفقر متعدد الأبعاد: البلدان النامية 2020 "الجزائر مثال"

السنة 2018-2020	أبعاد الفقر	النسبة من اجمالي عد السكان 868 الف /5.8%	شدة الحرمان	نسبة عدم المساواة
الفقر	في مجال الصحة	%29.9	بلغت شدة الحرمان نسبة %38.8 >33% كحد أدنى	%0.006 مست 5.5 مليون نسمة
	في مجال التعليم	%46.8		

[1] محمد مسعودي، لحوث جودة الحياة في العالم العربي دراسة تحليلية، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، العدد20، 2015، ص-ص 207، 208.

[2] مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الامم المتحدة لما بعد عام 2015، **مرجع سابق**.

[3] Adefeso Hammed, op cit.

	في مجال المعيشة الأساسية	%23.2		

Source : Global Multidimensional Poverty Index 2020, Illuminating Inequalities, http://hdr.undp.org/sites/default/files/mpi_2020_publication.pdf, p18.

فمؤشر الفقر عالميا يقاس بمستوى الدخل وطنيا (محليا) لما له من آثار سلبية على كل ما هو اقتصادي واجتماعي وأمني فانعدام الأمن ينشئ صراع بين المواطن ومؤسسات الدولة ناتج عن سوء المعيشة المؤدي إلى ارتفاع الفقر كما أن تحديد نسبة الدخل أو مقارنة توزيع الدخل بالاستناد على القدرة الشرائية للفرد في دولة ما يوضح مدى فقر الدولة وعدم تمكنها من اعتماد سياسة القضاء على الفقر وتحسين دخل الفرد التي كانت من أهم أهداف البنك الدولي، خاصة وأنه يتم استخدام الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد في بعض الأحيان كمؤشر قياس لمستوى المعيشة، ويبرز قياس نصيب الفرد من خلال: **الجدول رقم03: نصيب الفرد من الدخل**

الدخل	المبلغ	المرتبة
متوسط الدخل	582.356.97 مليون دولار	35 من اصل 193 دولة في اقتصاديات الدول النامية
اجمالي الدخل القومي	171.617.543مليون دولار	35 من اصل 192 دولة

Source : https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/altsnyfat-aljdydt-llbldan-hsb-mstwy-aldkhl-2019-2020.

ما جعلها تصنف ضمن الأسواق الناشئة والاقتصادات النامية محتلة المرتبة 87 عالميا ومنه اصبح غنى الدول او فقرها يقاس بنسبة الناتج المحلي الاجمالي سيما نصيب الفرد الواحد منه وبمعدل نموه تقاس الثروة الاجتماعية المحتملة لكل شخص وما إذا كانت هذه الثروة تتزايد أو تتناقص بمرور الوقت.

ومنه قد تحدد نصيب الفرد من اجمالي الدخل القومي للجزائر وفق الجدول التالي:

جدول رقم 04: نصيب الفرد من اجمالي الدخل القومي للجزائر

الدخل القومي الاجمالي			الناتج المحلي الاجمالي (Gross domestic product GDP)		
المبلغ	نصيب الفرد	القدرة الشرائية	المبلغ	نصيب الفرد	معدل النمو للناتج %2.1
171.617م د/	4.060 د	1.5350 د	659.68 م/د	180.689 م/د	معدل النمو عند الفرد %0.1

Source: World Development Indicators: Size of the economy

,http://wdi.worldbank.org/table/WV.1

وفق تحليل معطيات الجدول يتبين أن معدل النمو في البلدان متوسطة الدخل ليس منخفضا فقط بل أنه يتراجع بانخفاض دخلها ومنه قد ُحددت الجزائر على أنها من بين الدول التي لا تزال قابعة في مجموعة الدخل المتوسط، حيث ويبلغ متوسط معدل النمو لنصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي نحو 0.1% فقط سنويا[1]، ويبرز الجدول التالي:

جدول رقم4 : نصيب الفرد الجزائري من الدخل القومي الاجمالي

السنوات	نصيب الفرد من الدخل القومي الاجمالي بالدولار الامريكي	نصيب الفرد من الدخل القومي الاجمالي بالعملة المحلية
2006	3.100	109.69
2010	4.480	123.21
2014	5.500	135.93

[1] مجموعة البنك الدولي، اقتصاد جديد لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا- المرصد الاقتصادي لمنطقة الشرق الاوسط-، 2018، ص25.

2017	3.930	138.28
2018	4.060	143.38

Source:https://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GNP.PCAP.CD?end=2017&locations.

ولأن الاحتكام الجيد لقياس مستوى المعيشة في دولة ما بشكل عام هو الناتج القومي الإجمالي اعتمدنا على القاعدة المبنية على: **القوة الشرائية تعادل الدخل القومي الإجمالي** ولتوضيح أكثر تم تحويل معطيات الجدول الى الرسم البياني التالي:

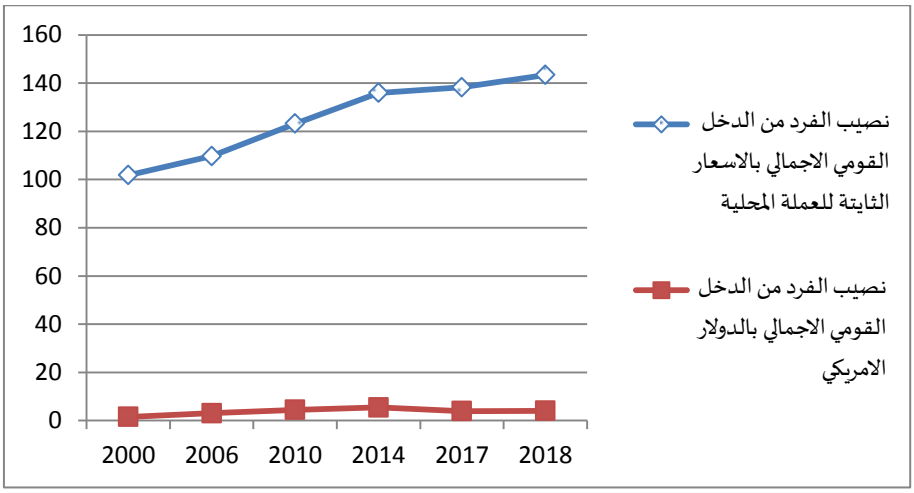

وفق المنحنى البياني يبرز ارتفاع نصيب الفرد من الناتج القومي الاجمالي مع تقدم السنوات إلا أنه وفق تقرير البنك الدولي مقارنة مع نصيب الفرد من الناتج القومي بعملة الدولار وفق ما حددته احصائيات البنك الدولي أن المؤشر العددي للفقر قدر ب 1.90 دولار في اليوم للفرد (تعادل قدرة شرائية بنسبة 0.5 %) فالمؤشر العددي للفقر قدر ب 1.90 دولار في اليوم للفرد [1]،

ومنه يمكن القول أن معدل الفقر الوطني هو نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني، أي بقدرة شرائية تقل عن 2 دولار لليوم، فوفق تقرير التنمية البشرية 2007- 2008 من برنامج الأمم المتحدة الانمائي للفقر البشري والدخل البلدان النامية قد أكد هو الآخر على أن السكان الذين يعيشون دون دولارين في اليوم مصنفون ضمن خانة الفقراء [2] ، ولو أن ترتيب الجزائر الدولي حسب تقرير التنمية

[1] https://data.worldbank.org/indicator/NY.GNP.PCAP.CD?locations=DZ, https://data.albankaldawli.org/indicator/SI.POV.DDAY?end=2015&locations=1W-DZ&start=1981&view=chart

[2] تقرير التنمية البشرية 2007-2008، ص28.

البشرية تراجعت من احتلالها للمرتبة 85 سنة 2018 الى 82 بسنة 2019 إلا أنها لا تزال قابعه ضمن الدول متوسطة الفقر بنسبة الحرمان نفسها 38.8%[1] ، كما حددت القدرة الشرائية للفرد الجزائري بمعدل 1.5 دولار لليوم لذوي الدخل المتوسط أي ما بين 1 الى 2 دولار يوميا، وعليه أصبح تخفيض معدل الفقر المدقع – الذي يُعرّف بأنه العيش على أقل من 1.90% دولار للفرد في اليوم وفقاً لتعادل القوى الشرائية لعام 2011 – إلى أقل من 3% بحلول عام 2030 أحد أهم أهداف مشروع الأمم المتحدة.

ولأن الفقر لا يقاس بمعزل عن التعليم والصحة والمستوى المعيشي التي تقاس بمستوى رضى المواطن هو ما يجعل من قياس التنمية دليل مركب يركز على الأبعاد الأساسية الثلاثة للتنمية وهي:

- عيش حياة صحية.
- القدرة على اكتساب المعرفة.
- القدرة على تحقيق مستوى معيشي لائق للفرد يقاس بمستوى الدخل من القومي الاجمالي.

فقد تم تحديد رضا المواطنين وفق مؤشر التنمية بالاعتماد على البرامج التي انتهجتها الجزائر في اطار تحقيق التنمية وفق النموذج الجديد للتنمية لتقرير التنمية البشرية الذي أسفر عن ما يلي[2] ،

- نوعية التعليم: 49%
- نوعية الرعاية الصحية38%
- مستوى المعيشة 67%

2. مؤشر الجوع العالمي لعام 2019 :

تحتل الجزائر المرتبة 47 من أصل 117 دولة مؤهلة. بنتيجة 10.3، تعاني الجزائر من مستوى الجوع المعتدل، مقارنة بما كان عليه سنة 2000 ب 15.6 الى 10.6 سنة 2010 ليصل الى 10.3 2019 .وقد ارتبط قياس المؤشر بنقص التغذية وعدد الوفايات خاصة منهم الأطفال[3]، كما احتلت الجزائر

[1] تقرير التنمية البشرية 2019، ص23.

[2] تقرير التنمية البشرية 2018، human_development_statistical_update_ar.pdf_2018، ص–ص 22،56.

[3] Global Hunger Index by Severity 2019, https://www.globalhungerindex.org/algeria.html

المرتبة 82 من أصل 128 دولة بمعدل 11.14 فيما يخص مؤشر السلامة المالية، أكثر دول العالم أمنا لسنة 2019 وفق ما جاءت به مجلة التمويل العالمي[1]،

3. الدين العام كمؤشر عالمي في قياس التنمية :

تعيش الجزائر وضعية حالة اقتصادية تحت مسمى التضخم الناتج عن ارتفاع أسعار السلع والخدمات[2]، مع حدوث انخفاض في القدرة الشرائية المرتبطة بسعر صرف العملة الناتج عن سبب رئيسي الا وهو عجز الموازنة العامة للدولة المؤدي إلي زيادة التضخم بسبب الاقتراض الخارجي أو زيادة طباعة النقود.

- **الدين العام: ويبرز وفق إحصائيات الجدول التالي:**

جدول رقم: إحصاءات الديون الدولية 2020 للجزائر وفق تقرير البنك الدولي

بيانات الدين الخارجي حسب نوع المدين	إحصاءات الديون الدولية للجزائر	
	2010	2018
ديون خارجية طويلة الأمد	3.636.9 مليون دولار	1.724.8 مليون دولار
ديون خارجية قصيرة الأجل	1.778.2 مليون دولار	2.319.2 مليون دولار
اقتراض متعدد الاطراف	2.3 مليون دولار	00
منها البنك الدولي	9.2 مليون دولار	00
نسبة الناتج الداخلي الخام	%4.5	%3.2
اجمال الدين العام	7.260.3مليون دولار	5.710.4 مليون دولار

Source : International Debt Statistics 2020, http://datatopics.worldbank.org/debt/ids/countryanalytical/DZA.

[1] World's Safest Countries 2019, https://www.gfmag.com/global-data/non-economic-data/worlds-safest-countries-2019.

[2] François–Albert Angers, Le concept d'inflation et les confusions de la politique Monétaire, l'actualité économique **revu d'analyse économique**, Volume 34, numéro 1, avril–juin 1958, p7.

إن أرقام الجدول تبرز أن الاستمرار في انتهاج سياسات(مخططات الانعاش) مع وضعية طاقوية غير ملائمة يقودها الى استهلاك احتياطاتها المالية لتجد نفسها في حالة عوز لمواجهة مشاكلها المالية، وهو ما يمكن أن يهدد الاستقرار السياسي نتيجة اللجوء إلى الاستدانة الخارجية ما قد يدفع الدولة نحو مواجهة إضطرابات اقتصادية واجتماعية غير مسبوقة على غرار ما تواجهه الجزائر حاليا[1]، فعلى سبيل المثال ذكر التقرير على أن الاحصائيات انطوت على رسالة أخرى مفادها أن تراجع عمليات الاقتراض الجديدة يؤكد مخاوف المستثمرين بشأن القدرة على الاستمرار في تحمل أعباء الديون لدى بعض البلدان المؤهلة للاقتراض، وفي هذا الاطار اعتمدت الجزائر اللجوء إلى ما يلي :

- **الطباعة بدل الاستدانة (الدين العام)**

من المتوقع أن يشكل عائقاً كبيراً فيما يتعلق بالخيارات المالية والسياسية للحكومات حتى عام 2030 وما بعدها، وسوف يؤثر على قدرة الحكومات على السيطرة على الديون وإيجاد وسائل لتقديم الخدمات العامة والاستجابة للتحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

وما تحتاجه الحكومات وفقاً للتقرير هو التركيز على استعادة صحة الميزانيات الحكومية، حيث يكون لها سيطرة أكبر على الإنفاق، وتحسين المعايير المالية بوضع آليات مستقبلة لإعداد السياسة المالية، وإعداد تقارير دورية وإعداد الخطط لأولويات البنية التحتية وإنشاء هيئات استثمارية مستقلة تقدم تركز على نوعية الإنفاق، وتحتاج الحكومات إلى إظهار التي تمكن الحكومة الالتزام والقدرة على التحكم بالموارد المالية [2]. ورغم تحفظ تقرير البنك الدولي على العدد الذي يقدمه على أساس أن الرقم لا يمكن أن يتضاعف في أقل من سنتين، فإن عدد الجزائريين حاليا تحت خط الفقر يتجاوز خمسة ملايين، وبعد إعلان الحكومة نيتها طباعة الأوراق النقدية كطريقة للحصول على التمويل الداخلي بدل التوجه نحو الاستدانة الخارجية من أجل التخفيف من ضغط الأزمة الحالية دون أن يقابل هذا "الضخ" قدرات إنتاجية

---

[1] عبد الحق لعميري، **عشرية الفرصة الاخيرة– الاقتصاد الجزائري الازدهار والانهيار**، منشورات الشهاب: الجزائر، 2015، ص291.

[2] نهى حوا، 9 توجهات عالمية كبرى تتحكم بالمستقبل وتؤثر في الحكومات والمواطنين، تقرير «كي بي إم جي» في القمة العالمية يبرز أهم المؤثرات في الـ 20 عاماً المقبلة، على الموقع: https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2016-02-10-1.2570176، اطلع عليه بتاريخ 2020/03/12

حقيقية، فإن النفقات الحكومية تصرف دائما لأهداف اجتماعية دون التفكير بالمسألة الاقتصادية، حيث يقال "عندما تنفق الحكومة دولارا لا تفكر إطلاقا في استرجاعه هذا مخالف للمنطق الاقتصادي."

وهو ما أُكد في مشروع قانون المالية الجزائر 2020، وما تضمنه من أرقام عجز كبيرة على صعيد التوازن المالي للبلاد وعن حاجة الحكومة إلى موارد مالية تبدو غير متوفرة داخليا لمواجهة العجز المتعاظم بسبب تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهو ما جعل صانع القرار يرسم خارطة طريقة تُقصي المؤسسات المالية الدولية التقليدية مثل صندوق النقد الدولي والبنك العالمي.

فالتوجه نحو رفض الاستدانة الخارجية من البنك الدولي أملته العديد من المعطيات الوجيهة العائدة إلى التجارب المريرة التي عاشتها البلاد في تسعينيات القرن الماضي وهو ما رفع من منسوب المخاوف جراء تكرار نفس المشهد المؤلم ما دفع الحكومة لدراسة العديد من الخيارات التي تجنبها السقوط في شراك صندوق النقد الدولي، الذي عادة ما يفرض أعباء لا تطاق على الدول التي تلجأ لقروضه، وذلك بعد ما باتت على حافة الجرف إثر الانهيار الكبير لأسعار النفط في الأسواق العالمية، وتراجع احتياطي الصرف من العملة الأجنبية إلى نحو 50 مليار دولار، وفق تقدير الخبراء بعد ما كان 200 مليار دولار[1].

ويتذكر الجزائريون اتفاق إعادة جدولة ديون الجزائر مع صندوق النقد الدولي في التسعينيات، وما خلفه من تداعيات على الوضع الاجتماعي للدولة وقبل أن تقرر الحكومة اللجوء إلى الاستدانة الخارجية جربت عددا من الحلول غير أنها لم تؤت أكلها على غرار تعديل قانون النقد والصرف نهاية 2017 لأجل الاستدانة الداخلية أو ما يسمى التمويل غير التقليدي من بنك الجزائر، حيث طبعت إلى غاية أفريل 2018 ما يعادل 55.6 مليار دولار[2].

وأمام فشل هذا المسعى في تحقيق الهدف المرجو منه قررت الحكومة اللجوء إلى القروض الأجنبية لتمويل المشاريع الاقتصادية الإستراتيجية المهمة، واشترطت أن تكون تلك الاستدانة من مؤسسات مالية دولية متخصصة في التنمية حتى لا تقع البلاد تحت املاءات إعادة هيكلة القطاعات الصناعية كما حصل في التسعينيات[3]، كما توقع صندوق النقد الدولي انكماش الاقتصاد الجزائري بنسبة 5.2% خلال

[1] https://www.echoroukonline.com/, .2020/04/15 اطلع عليه بتاريخ،

[2] https://www.noonpost.com/content/29905, 2020/04/17 اطلع عليه بتاريخ

[3] https://www.cgdev.org - centre global for devlopment- .

السنوات القادمة، فضلا عن ارتفاع العجز المالي للبلاد إلى 20% من الناتج المحلي الإجمالي، كما خفضت الحكومة إنفاقها إلى النصف في الشهر الماضي لكنها وعدت بأنها لن تمس نظام الدعم الشامل الذي يغطي الغذاء والطاقة والإسكان[1]،

ومنه وفق احصائيات البنك الدولي تمكنت 15 دولة منها (تنزانيا، اندونيسيا، الفيتنام، اثيوليا، بكستان، ناميبيا...الخ) الى الحد من نسبة الفقر باقل نسبة قدرت ب 1.6 الى اعلى نسبة قدرت ب3.2 ما بين 2000-2015 بمقدار 802.1 مليون نسمة فعلى سبيل المثال، انخفض معدل الفقر المدقع في تنزانيا بين عامي 2000 و 2011 بنسبة 36.9 نقطة مئوية، وذلك من 86.0% إلى 49.1%، وبمعدل سنوي قدره 3.2 نقطة مئوية في المتوسط، مما أدى إلى انخفاض قدره 5.3 مليون نسمة في عدد التنزانيين الذين يعيشون في فقر[2]، والجدول التالي يبرز أغلب مؤشرات قياس التنمية وفق الترتيب الدولي لها ضمن الجدول التالي:

مؤشرات قياس التنمية وفق الترتيب الدولي لها.

مؤشرات التنمية	الترتيب الدولي لسنة 2019-2020
الدخل القومي الاجمالي	53 من اصل 192 دولة
الناتج المحلي الاجمالي	54 من اصل 193 دولة
مؤشر الفساد	105 من اصل 180 دولة متوسطة الفساد
مؤشر الجوع العالمي	47 من اصل 117 دولة بمعدل 10.3
مؤشر القدرة الشرائية	104 بمعدل 1.5 دولار
مؤشر السلامة المالية	82 من اصل 128 دولة بمعدل 11 .14

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير الدولية .

فقدحددت مكانة الدولة من خلال قياس التنمية وفق مؤشراتها التي تبرز أن الدولة لا تزال بعيدة نوعا ما في تحقيق التنمية بالشكل الذي يحقق النجاعة، وعموما بلغ عدد سكان العالم الذين يعانون من سوء التغذية 688 مليون والمقدر أن يصل الى 900 مليون مع حلول عام 2030 والذي يعود وفق تقرير

[1] https://www.alaraby.co.uk ،**مرجع سابق** .

[2] https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/which-countries-reduced-poverty-rates-most

التنمية البشرية 2020 إلى كوفيد 19 الذي تسبب في إنخفاض المستوى المعيشي بدرجة جد مخيفة[1]. ليتجاوز عدد الذين يعيشون تحت معدل الفقر بالجزائر 5.8%، وهو ما ينعكس على جودة الحياة التي تحتل درجات دنيا، وهو ما إستلزم من الدولة أن تحرز على اعتماد سياسات فعالة في تحسين نوعية الحياة ومحاولة مكافحة الفقر بالشكل الذي يؤول دون ولوج أي خلافات اجتماعية بين الحكومة والمواطنين من شانها أن تعرقل مسار التنمية ككل من جهة وتنعكس على الاقتصاد العام للدولة من جهة أخرى.

وبناءا لما تم ذكره سابقا استنتج من خلال التطلع على السياسات التي اعتمدتها دولة رواندا التي دمرتها الحروب الأهلية يمكن القول بأنها اعتمدت استراتيجيات اقتصادية بالدرجة الأولى باعتمادها على الاعانات الخارجية حتى تتمكن من بناء اقتصاد يمكنها من تحقيق النمو المطلوب، الذي يغنيها فيما بعد على الاعتماد التام لمثل هذه الاعانات حتى انها في ظل ديونها الخارجية استطاعت أن تعتمد سياسات مالية تحد من عملية التضخم على عكس الجزائر التي بقيت رهينة صندوق النقد الدولي لسنين ومع ذلك بقيت قابعة ضمن الدول المتخلفة، اذ أنها لم تحقق أي انجازات اقتصادية والدليل تبعيتها للاقتصاد الريعي الذي أوقعها في أزمات مالية متعددة أهمها آخر أزمة عرفتها التي ادت بالاقتصاد الوطني نحو التهويل، ضف الى ذلك مشكل التضخم جراء السياسات المالية التي تنتهجها المبنية على الطباعة.

فبلد مثل الجزائر يتمتع بقدرات هائلة لنحو 75 ألف كيلومتر من الألياف الضوئية، بما في ذلك شركة اتصالات الجزائر وشركات الهاتف المحمول وأيضا عمالقة الطاقة مثل سوناطراك وسونلغاز، وإذا ربطت الجزائر هذه البنية التحتية بأفريقيا وجنوب الصحراء والكابلات في البحر المتوسط فيمكنها تغيير جغرافية البنية التحتية العالمية للإنترنت، لماذا إذن لا تستطيع منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا استغلال هذه الإمكانية؟ لتصبح مركزًا للربط والتواصل بين أنحاء العالم وتطور أسس الاقتصاد الرقمي حالة شركات الاتصالات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: فشركة اتصالات الجزائر مثلا مملوكة للدولة عوض ما تكون مفوضة للقطاع الخاص [2].

[1]HUMAN DEVELOPMENT REPORT / 2020,http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr2020,pdf , p57.

[2] مجموعة البنك الدولي، اقتصاد جديد لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا– المرصد الاقتصادي لمنطقة الشرق الاوسط–، 2018، ص–ص 40،44.

وفق هذا المنطق على الجزائر ان تعمد دليل ارشادي للسياسات بالاعتماد على الخبراء لإدارة الأزمات بوضع خطط بديلة وعليها أن تكون دوما مستعدة للتعامل مع الطوارئ في اطار ما يسمى بفن الحكم لكن أبرزت الجزائر ضعفها في التعامل مع الأزمات الطارئة وأبرزها جائحة كورونا .

الفصل الرابع:

تقييم سياسات الاصلاح الممنهجة في اطار تحقيق التنمية المحلية بالجزائر

الفصل الرابع: تقييم سياسات الاصلاح الممنهجة في اطار تحقيق التنمية المحلية بالجزائر

إن التطوير لا يتأتى إلا من خلال التشخيص الدقيق للواقع والبحث عن آليات من شأنها أن تساهم في القضاء على العراقيل التي تمثل حاجز في تنفيذ استراتيجيات الدولة، ولأن قضية تحقيق التنمية الشاملة في أي مجتمع تستلزم توافر وتضافر جملة من الشروط والعناصر التي لولاها لا تجدي أي سياسة تنموية نفعها اهمها الاصلاح واعادة هيكلة المنظمات العامة وتطوير طرق وآليات عملها بطرق جديدة لممارسة التأثير على السلوك والعلاقات بين الأفراد والسوق والحكومة، ليس فقط في مسائل التنمية والنمو فحسب وانما في الجوانب التنظيمية التي هي دائما في حالة تغير وتطور مستمر خاصة أن التنظيم يخضع لتأثير عوامل عدة قد تكون داخلية كما قد تكون خارجية [1]،

وفي هذا الاطار يمكن طرح تساؤل ما مدى واقعية الاصلاحات التي مست الجماعات الاقليمية في الجزائر وهل حققت الأهداف المرسومة ؟ وللاجابة على السؤال نتطرق لما يلي:

المبحث الاول: سياسات الاصلاح الاقتصادية:

تعد ظاهرة الفقر* أحد أكبر القضايا الأكثر تداولا على الساحة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مختلف بلدان العالم سيما بعد تعدد ابعاده التي مست الصحة والتعليم والمستوى المعيشي والبطالة، فقد تجلت ظاهرة الفقر في عدة صور للحياة البشرية من انتشار المجاعات والامراض وضيق العيش ...فلم تخلو أي حقبة تاريخية من مظاهر الفقر بل كانت لكل دولة نصيبها من الفقراء سواء كانت دولة متقدمة أو نامية وهذا مع اختلاف في طبيعة الظاهرة وشدتها ونوعيتها بسبب الاختلاف[2]،

---

[1] عشور طارق، مقاربة التسيير العمومي الجديد كآلية لتعزيز وتدعيم تنافسية وكفاءة المنظمات الحكومية، **مجلة أداء المؤسسات الجزائرية**، العدد01، 2011، ص109.

* يعد الفقر ظاهرة سلبية تصيب البناء الاجتماعي وهو من ابرز الظواهر الاجتماعية المعقدة التي باتت تؤرق ساكنة الكرة الارضية ويعرف "على انه حالة يكون الدخل فيها غير كاف لإشباع الحاجات الاساسية والضرورية لمعيشة الانسان "، ومن يشير الفقر الى انخفاض مستوى المعيشة اقتصاديا والشعور بالحرمان اجتماعيا سيما ان عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية يمثلان وجهان لعملة واحدة وهي الفقر مما جعله يرتبط بمهمة الحرمات المرتبط بانخفاض استهلاك الغذاء وتدني الاوضاع الصحية والمستوى التعليمي، ام الخير السوفي، السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر، **مجلة التمكين الاجتماعي المجلد2**، العدد3 (سبتمبر 2020)، ص110.

[2] ام الخير السوفي، **مرجع سابق**، صص108-109.

ولأن الفقر أصبح ظاهرة عالمية رئيسية تواجه العديد من الدول بات التصدي له من أهم تحديات الدولة وذلك سعيا منها الى كسب رضا المواطن اعتبارا من أن هذا الأخير أصبح شرط مقرون بتحقيق استقرار الدولة سيما بعد ارتفاع صوت المطالبة بحقوقه في شتى المجالات، وهو ما يؤكد أن جودة الحياة أعطت للتنمية بعد يفوق توفير الجانب المادي منها وحسب وانما تضمن توافر الجانب الأمني ايضا.

ومنه عكفت الدولة الجزائرية على إرساء ثقافة تبادل الأفكار، التشاور، التنسيق، والمتابعة، بين أعضاء الحكومة والولاة واشراك عدد كبير من الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والخبراء في مختلف القضايا التي تخص الشأن العام، من اجل إحكام تدبير المساعي التنموية ووضعها في اطارها الأمثل ومنه اعتبر اجتماع الحكومة مع الولاة تقليدا حافظت الدولة على عقده واولته بالغ العناية في سبيل تعزيز المسار الديمقراطي وتعبيرا عن حرصها على اشراك كافة الاطراف المعنية بتجسيد المقاربة الاقتصادية والاجتماعية للتنمية الشاملة المستدامة [1].

ولتقييم هذه الاصلاحات لابد من التطرق الى اهم الاصلاحات والتي تضمنت:

المطلب الأول: برامج الانعاش الاقتصادي آلية الاصلاحات الاقتصادية وأداة تحقيق التنمية المحلية

تمثلت هذه الاصلاحات في مجموعة من البرامج التي تتضمن برامج الانعاش الاقتصادي لوسيلة للدفع بعجلة النمو لتحقيق مصادر مالية يمكن من خلال خلالها تجسيد مخططات الحكومة في مجال تحقيق التنمية المحلية المستدامة وتكمن اهم هذه الاصلاحات الاقتصادية في :

- **اجتماعات الحكومة الولاة مابين 2002- 2015 [2]:**
- اجتماع الحكومة – الولاة سنة 2002

شكل أول إجتماع عرفته الدولة فرصة مناسبة لتشخيص وضعية البلاد السوسيواقتصادية وهو ما اعتبر مبادرة حميدة شكلت فيما بعد تقليدا عكفت الحكومة على اتباعه بصفة دورية قصد استغلال هذا الفضاء التشاوري لمناقشة الخطط التنموية وتبين مواطن الاختلال والعجز فيها

[1] https://www.alaraby.co.uk ،مرجع سابق

[2] لقاء الحكومة – الولاة يومي 28- 29 نوفمبر 2018، صص3-4.

- **اجتماع الحكومة الولاة07 أفريل 2005 :**

لقاء الحكومة مع الولاة تراسه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة سعى من خلاله تفعيل استراتيجية تنموية تتوخى توطيد اركان المجتمع وتحقق نموا اقتصاديا مواكبا للتقدم ومتسابقا معه

- **اجتماع الحكومة الولاة سنة 2006:**

كانت هي الأخرى سانحة لتنظيم دورتين اجتمع خلالهما رئيس الجمهورية بالولاة أما الأولى المنعقدة في جوان 2006 والثانية ديسمبر شكلت اطارا شاملا في ترقية المناطق المحرومة والتخفيف من الفوارق بين مختلف الفئات وايلاء كامل العناية لتوفير مناصب الشغل للشباب

- **اجتماع الحكومة الولاة 2007 :**

شكل محورا رئيسيا في صياغة الخطط والبرامج فالدورة الرابعة لأكتوبر 2007 شكلت فضاءا لطرح انشغالات وطموحات واحتياجات الشباب كأولويات وطنية تزرع الثقة في مستقبل ابنائها وتعزز الروح الوطنية ومعالم الهوية والابعاد الثقافية لديهم

- **اجتماع الحكومة الولاة 2011:**

اتخذ موضوع العلاقة بين الادارة والمواطن منطلقا للنقاش والتباحث بين مختلف الأطراف من أجل اعادة النظر في السبل والوسائل الكفيلة بالتوصل إلى تطوير محسوس لهذه العلاقة سواء بتأهيل وتعزيز نوعية تدخل الادارة المحلية أو بتخفيف ومناغمة الاجراءات الادارية خاصة في ظل ما عرفته الدول العربية من تطورات كان أهمها الربيع العربي .

- **دورة جوان 2013 ودورة اوت 2015 ودورة نوفمبر 2016:**

تمت فعاليات إجتماع لقاء الحكومة بالولاة بإشراف الوزير الأول وقد كانت هذه اللقاءات الثلاثة الاخيرة مسعى حكومي لمراجعة الذات واتخاذ قرارات جريئة وسديدة من أجل بناء رؤية اقتصادية جديدة أهمها:

- إفراد مكانة خاصة للتنمية المحلية الجوارية للمناطق التي تعاني التأخر التنموي
- ترقية المناطق المحرومة ، التخفيف من الفوارق ، مكافحة الفقر والتهميش

- **اجتماع الحكومة الولاة مابين 2016-2018 [1]:**

تعتبر الجماعات المحلية في الخط الامامي من جبهة تلبية الحاجيات الجماعية وعليها يقع في نهاية المطاف القسط الاكبر من المجهود التنموي ومنه تبنت السلطات العمومية على امتداد هذه السنوات تطبيق سياسات تنموية تشرك فيها الجماعات المحلية اشراكا وثيقا وهو ما يمكن ملاحظته في تتبع سيرورة مختلف البرامج التنموية الموجهة غالبا لتحسين ظروف معيشة الساكنة وعليه وجب عمل الجماعات المحلية على الاسهام في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وقد تضمن الاجتماع الاهتمام بنقاط عدة تضمنت ما يلي:

- اعطاء دفعة قوية للتنمية المحلية من خلال اصلاحات عميقة مست تسيير الشأن العمومي بتكريس ثقافة عصرية تتجاوب مع مقتضيات المرحلة الراهنة وانشغالات مواطنيها
- تعزيز العمل الجواري الذي يقتضي التواجد الدائم والفعال لادارة محلية قوية بمنتخبيها وبدون قيود من اجل معالجة قضايا ذات نطاق محلي وهو ما اكده رئيس الجمهورية في تعليماته الموجهة خلال مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 26 سبتمبر 2018 الرامية لتعميق مبدا اللامركزية وهو ما قد تم التأكيد عليه في اجتماع مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 16 اكتوبر 2018، وفق التعليمات الموجهة من قبل الوزير الاول بإعادة تفعيل مسار اللامركزية بتحويل (14) اجراء اداري للإدارة المحلية لتثمين الاصلاحات السياسية من خلال تعميق وتعزيز دور المجالس المنتخبة المحلية من خلال اقرار جملة من القوانين جاء في مقدمتها:
- مشروع القانون الموحد للجماعات الاقليمية: يشكل الاطار الانسب لتعزيز صلاحيات المجالس الشعبية المحلية خاصة دور رئيس المجلس الشعبي البلدي في التكفل بانشغالات المواطنين وتنمية جماعاته الاقليمية الذي تم تأجيله بسبب الحراك
- مشروع قانون الجباية المحلية: الذي سيتيح الى اقامة نظام لامركزية مالية فعالة
- اجتماع يومي 28، 29، نوفمبر 2018 تمحور حول المقاربة الجديدة لتسيير الجماعات المحلية وحشد كل العوامل المحفزة لخلق الثروة لتمكينها من الاضطلاع بدورها الاقتصادي الجديد

[1] لقاء الحكومة – الولاة، **مرجع سابق**، ص5.

- تعزيز اللامركزية في جميع ميادين ممارسة السلطة العمومية لاسيما الحقل الاقتصادي لتجسيد حكم راشد للإقليم قائم على ادارة ملائمة للتنمية المحلية

ومن بين أهم السياسات المعتمدة:

إنتهجت الجزائر سياسات متعددة الجوانب والمستويات تهدف في مجموعها الى التأثير على مختلف المتغيرات التي تحدد درجة اهمية التنمية حيث بات تحسين المستوى المعيشي للمواطن ومكافحة الفقر من بين اهم الاهداف الرئيسية للسياسات الاقتصادية الحالية في الجزائر كسياسات تنمية المناطق الريفية وسياسة التشغيل، الاجراءات السكنية، التكوين المهني، لتلبية حاجات السكان المحليين الأساسية وتحفيز المناطق الجبلية والهضاب العليا والجنوب على التنمية وذلك قصد تقليص تدفقات الهجرة ودعم الانشطة المولدة للدخل ولمناصب الشغل المساعدة على تحسين الأمن الغذائي للأسر، وتدعيم حصول سكان الريف على الخدمات الأساسية (الماء، الكهرباء، الغاز) وكذا مواصلة برنامج السكن الريفي [1] ،

1. **الاصلاحات الاقتصادية استراتيجية التنمية المحلية والتي تضمنت ما يلي :**

وكل هذه الجوانب وغيرها تحتاج وجود دور بارز للدولة في النشاط الاقتصادي سيما في ظل العولمة الاقتصادية ودخول كثير من الدول في مواجهة ما يسمى بأزمات العولمة ومنه كان لابد للدولة أن تعتمد سياسة مالية والتي يقصد بها الطريق الذي تنتهجه الحكومة في تخطيط الانفاق العام وتدبير وسائل تمويله كما يظهر في الميزانية العامة من خلال[2]:

- **التوازن المالي:** يقصد به استخدام موارد الدولة على احسن وجه من خلال اعتماد نظام ضريبي يتلائم ومتطلبات حاجات الميزانية العامة
- **التوازن الاقتصادي:** ويكون من خلال اعتماد التوازن بين القطاع الخاص والعام للوصول الى اقصى انتاج التوازن الاجتماعي: ايصال المجتمع الى اعلى مستوى ممكن من الرفاهية للأفراد في دود امكانيات المجتمع ويندرج ذلك في اطار اعادة توزيع الدخل القومي بأدوات السياسية المالية

[1] حاجي فطيمة، **سياسات مكافحة الفقر " دراسة تحليلية الجزائر، الصين نموذجا"**، دار الراية للنشر والتوزيع: عمان، ط1، 2017، ص49.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة، **مرجع سابق**، ص 16.

- **التوازن العام:** ويكون ذلك من حيث التوازن بين مجموع الانفاق العام وبين مجموع الناتج القومي

1.1اعتماد سياسة استراتيجية التنمية الاقتصادية[1]:

تتمثل إستراتيجية التنمية الاقتصادية في أنها عبارة عن مجموعة من السياسات والاجراءات والتدابير التي توجه الدولة نحو رسم السياسة الانمائية والانتقال بالمجتمع من حالة الركود الى النمو الاقتصادي الذاتي ولأن الاستراتيجية تتأثر بالظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يشترط تحقيقها وفق ما يلي:

- **زيادة الدخل القومي:** تعتبر زيادة الدخل القومي من أولى أهداف التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة، بل هي أهم هذه الأهداف على وجه الإطلاق، فلا سبيل إلى القضاء على هذا الفقر. وانخفاض مستوى المعيشة، وتحاشى تفاقم المشكلة السكانية إلا بزيادة الدخل القومي .

- **رفع مستوى المعيشة:** من المعتذر تحقيق الضرورات المادية للحياة من مأكل وملبس ومسكن ما لم يرتفع مستوى المعيشة للسكان وبدرجة كافية لتحقيق مثل هذه الغايات فالتنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل القومي السنوي فحسب وإنما هي أيضا وسيلة لرفع مستوى المعيشة بكل ما يضمنه هذا التعبير من معاني.

- **تقليل التفاوت في الدخول والثروات:** وهذا الهدف من الأبعاد الاجتماعية لعملية التنمية الاقتصادية التي تسعى الدول المتخلفة القضاء عليها لما لها من مساوئ تتمثل في عدم شعور الأغلبية بالعدالة الاجتماعية

$$\text{متوسط الدخل الحقيقي للفرد} = \frac{\text{الدخل القومي الإجمالي الحقيقي}}{\text{عدد السكان}}$$

فلابد من تعزيز قيمة الدخل الاجمالي القومي حتى لا يؤثر إرتفاع عدد السكان على متوسط دخل الفرد

[1] احمد جابر بدران، **التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة**، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، ط1، 2014. ص-ص29، 35.

الفصل الرابع: تقييم سياسات الاصلاح الممنهجة في اطار تحقيق التنمية المحلية بالجزائر

2.1سياسة الإنعاش الاقتصادي التي تهدف إلى إعادة إطلاق الآلة الاقتصادية [1]:

تعتبر أداة من الأدوات السياسة الاقتصادية القائمة على سياسة التوسع في الانفاق العام، تهدف الى اعادة اطلاق الالة الاقتصادية المنتجة للقيمة المضافة في القطاعات الانتاجية وفي اطار الاعتمادات المالية المخصصة لمخطط الانعاش الاقتصادي لعام 2001-2004 خصص لقطاع التنمية المحلية مبلغ 204.4 مليار دج [2] ، وتتمثل أهم هذه البرامج في ما يلي:

- **برامج دعم الانعاش الاقتصادي:**
- **برنامج الانعاش الاقتصادي الممتد من الفترة 2001-2004:**

تمحور حول دفع الانشطة الاقتصادية عبر كل التراب الوطني وعلى وجه الخصوص المناطق الأكثر حرمانا كما رمى إلى خلق مناصب الشغل وتحسين القدرات الشرائية واندرج ذلك في اطار مكافحة الفقر[3]، فالبرنامج المقترح والمقدر ب113 مليار دج حدد نشاط الدولة في التكفل بالانشغالات المحلية عل عدة مستويات مرتبطة بالتدخل فيما يخص التحسين النوعي والمستدام للإطار المعيشي للمواطنين في اطار مخططات البلدية (pcd) موجهة على كل التراب الوطن،

بالاضافة الى الاعانة التي تقدمها الدولة باستخدام الصندوق المشترك للجماعات المحلية كآلية تمويل أخرى عن طريق مخططات وبرامج التنمية- منها المخطط البلدي للتنمية:

- le plan communx de développment*-المنصوص عليه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 81-380، فالمخطط السنوي لسنة 1988 تطرق الى المخطط البلدي للجماعات المحلية تحت عنوان

---

[1] احمد جابر بدران، مرجع سابق، ص61.

[2] معيزي قويدر، دور البرامج التنموية في مكافحة البطالة في الجزائر خلال الفترة (2001-2014)، **مجلة الابحاث الاقتصادية لجامعة البليدة 02** العدد 18، جوان 2018،

[3] عبو عمر، عبو هودة، **جهود الجزائر في الالفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، 12-13 ديسمبر 2012، https://guelma.yoo7.com/t937-topic

* هو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو الاكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات وقد تم استعماله منذ سنة 1974 ويشمل المخطط استثمارات تتعلق بالبلدية تحتوي على التجهيزات القاعدية والفلاحية وتجهيز الانجاز وذلك

التنمية الجهوية لتكييف المخطط البلدي للتنمية مع الصلاحيات الجديدة التي خولت للجماعات المحلية في مجال الاسكان، التعمير وترقية الاعمال الاقتصادية محلية او جهوية تدرج القطاع الخاص في عملية التنمية، وقد جاءت هذه البرامج في اطار سياسة التوازن الجهوي قصد اعطاء كل بلدية حظوظها في التنمية للوصول الى تنمية مستدامة تضمن حقوق الأجيال القادمة، وقد إستحدث هذا المخطط بموجب المرسوم رقم 73-136 المؤرخ في 9 أوت 1973 يتعلق بشروط تسيير وتنفيذ مخططات البلدية قصد خلق التوازن التنموي للبلديات نظرا لما خلفه الاستعمار الفرنسي من عدم التوازن في التنمية بين بلديات الشمال وبلديات الجنوب، الأمر الذي جعل الجزائر تفكر في كيفية تحقيق التنمية الشاملة والعادلة بين كل البلديات، وذلك بغض النظر عن موقع هذه البلديات جغرافيا قصد تحقيق العدالة في توزيع الثروة الجزائرية [1]، ومنه يمكن طرح اشكال كيف يمكن للمخطط البلدي أن يحقق التنمية في اطار استراتيجية تنموية مستدامة [2] ؟

يحقق ذلك من حيث أن المخطط البلدي هو وسيلة لتحسين الظروف المعيشية للمواطن وكذا دفع عجلة التنمية بالطريقة التي تحقق التنمية على جميع المستويات (المحلي والوطني)، ومنه عرف بأنه " مجموعة الوسائل القانونية والمالية التي تسمح للجماعات الاقليمية (المحلية) بتقرير وتجسيد سياساتها التنموية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية " بكونه المخطط الأكثر تجسيدا لنظام اللامركزية لكونه يتعلق بتوفير الاحتياجات الضرورية للمواطن [3].

في اطار التوجهات الوطنية للتنمية فمهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين، أساسه دعم القاعدة الاقتصادية للبلدية اعتبارا من انها النواة الاصلية في التنظيم الاداري الجزائري، عبايدية سارة، **مرجع سابق**، ص113.

[1] سعيود زهرة، الاطار القانوني للمخطط البلدي للتنمية في الجزائر، **مجلة بحوث، العدد11**، الجزء الاول: صص 219-220.

[2] عبايدية سارة، المخطط البلدي للتنمية رهان لدعم التنمية المحلية – قراءة في النصوص- **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية**، المجلد06، العدد02، 2019، صص113، 115.

[3] **المرجع نفسه**، ص220.

- **البرامج البلدية للتنمية في اطار برنامج الانعاش الاقتصادي آفاق التنمية في الجزائر للفترة 2015-2019** [1]:

يعتبر البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014 أكبر مخطط تنموي تعرفه الجزائر منذ الاستقلال نظرا للغلاف المالي الذي سخر له ما قارب 286 مليار دولار وكان نتيجة لجميع الانعكاسات السلبية العالمية التي مست الاقتصاد الوطني فتبنت الجزائر مخططا تنمويا خماسيا للفترة 2015-2019 يهدف الى تعزيز مقومات الاقتصاد ومواجهة تأثيرات الازمة المالية العالمية ولإبراز الاهداف الطموحة والاستراتيجية لهذا البرنامج سيتم توضيح محتوى هذا البرنامج ومتطلباته وتجسيده من خلال:

- **محتوى برنامج التنمية 2015-2019:** رصدت الدولة لهذا المخطط نحو 262 مليار دولار والتي تمول إضافة إلى الخزينة العمومية من قبل المؤسسات المالية والسوق المالية، حيث يهدف هذا المخطط إلى تحقيق معدل نمو يقارب 7% مع آفاق سنة 2019 كما تم تجسيد برنامج عمومي للاستثمار للفترة القادمة بالاعتماد على احتياطي صرف قدر ب200 مليار دولار وارصدة صندوق ضبط الايرادات المقدرة ب5600 مليار دينار مثلا في:

•اطار التشغيل والحماية الاجتماعية:

قدر له 16 مليار خصص لبرامج الاشغال ذات الكثافة العالية لليد العاملة المتعلقة بالولايات المحرومة كما قدر له ان يوفر 70.000 منصب شغل دائم بتكلفة قدرها 7 ملايير دج، أما عن النشاط الاجتماعي يتعلق الأمر بنشاطات التضامن اتجاه السكان الاكثر ضعفا وتعزيز الخدمات العامة وتحسين الاطار المعيشي.

- **برنامج الانعاش الاقتصادي الممتد من الفترة 2020- 2024** [2].

رغم أن الأشهر الـ 11 الأولى من عام 2020، انخفض الميزان التجاري بنسبة 84 %مقارنة بالفترة نفسها من عام 2019، على الرغم من الانخفاض في الواردات المقدر بـ 18.25 %ويرجع ذلك إلى

[1] الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، **مجلة الباحث** عدد 16 ، 2016، ص306.

[2] مخطط الإنعاش الاقتصادي 2020 – 2024، على الموقع: http://www.premier-ministre.gov.dz/ar/gouvernement/dossiers-de-l-heure/pre-2020-2024-ar.html، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/13.

الاعتماد الكبير على المحروقات (93٪ من الصادرات في 2019) الا انه وفي اطار تنفيذ جميع التدابير الوقائية، كان على الدولة تعبئة مخصصات عامة قدرها 65.5 مليار دينار، في حين بلغت الميزانية المخصصة للتحويلات الاجتماعية نحو 1800 مليار دينار وهموما تجلت أهداف البرنامج:

- **في اطار تحقيق نمو اقتصادي وتنمية صناعية لإخراج البلاد من التبعية الاقتصادية للمحروقات بتحسين مناخ الاستثمار من خلال:**
  - عدم التمييز بين القطاعين العام والخاص
  - ترقية أدوات التمويل الجديدة
  - رقمنة القطاعات لحوكمة اقتصادية جديدة وشفافية أكبر للعمل الحكومي وكذلك ترقية بروز نظام بيئي لدعم جهود الحكومة.
  - وفي اطار تعزيز مكانة التصدير استطاعت الجزائر ان ترفع من صادراتها خارج المحروقات الى 5 مليار دولار (دولار امريكي) في آفاق سنة 2021.

كما تم تجسيد في اطار برنامج الانعاش الاقتصادي ما يلي:

- تشجيع الانتاج المحلي للصناعة الصيدلانية من خلال وضع اطار تنظيمي جديد من شانه ان يمكن الوكالة الوطنية للمنتجات الصيدلانية من: اداء مهمها المتمثلة في التصديق على مستلزمات الطبية.
- اعادة تفعيل اللجنة الاقتصادية (اللجنة القطاعية المشتركة التي تحدد أسعار الادوية)
- تدعيم الوكالة الوطنية للمنتجات الصيدلانية بالوسائل البشرية والمادية[1].

3.1 سياسة تهيئة الاقليم وترقية المدن الجزائرية:

إن التركيز على الاستثمار في الجزائر في ظل تراجع اسعار النفط بات ضرورة حتمية على الدولة في التي تبنت سياسة اصلاحية في هذا الشأن تأخذ بعين الاعتبار تحسين مستوى الاستثمار سواء الخارجي أو الداخلي واهمها على الاطلاق اعادة النظر في قوانين الاستثمار، ومنه اتخذت الجزائر عدة تدابير محفزة للاستثمار في قانون المالية 2016 كاجراءات تجسد محليا لسد العجز والنقص الذي تسبب فيه

[1] مخطط الانعاش الاقتصادي 2020-2024، **مرجع سابق.**

انهيار سعر النفط ولإنقاض الاقتصاد الوطني الذي يعتمد بشكل اساسي على قطاع المحروقات بأكثر من 95 %، فسارعت الدولة لاتخاذ تدابير جديدة في ظل قوانين مالية ركزت فيها بشكل واضح على دعم الانتاج الوطني والعمل على جلب الاستثمارات بما تضمنته من امتيازات ومحفزات [1]، ومنه باشرت الجزائر في اعتماد سياسة وطنية مستهدفة تنمية مجموع الاقاليم الوطنية تضمنت ما يلي [2]:

- خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والتشغيل
- الحث على التوزيع المناسب بين المناطق والأقاليم باستهداف تخفيف الضغوط على الساحل والمدن الكبرى وترقية المناطق الجبلية والهضاب العليا والجنوب
- دعم الأوساط الريفية والأقاليم والمناطق والجهات التي تعاني صعوبات من أجل استقرار سكانها
- إعادة توازن البنية الحضرية وترقية الوظائف الجهوية والوطنية للحواضر والمدن الكبرى
- حماية الفضاءات والمجموعات الهشة ايكولوجيا واقتصاديا وتثمينها
- حماية الأقاليم والسكان من الأخطار المرتبطة عن التقلبات الطبيعية
- الحماية والتثمين والتوظيف العقلاني للموارد التراثية والطبيعية والثقافية وحفظها للأجيال القادمة

وهو ما استدعى ضرورة اعتماد جملة تدابير مرافقة لإنجاح سياسة جلب ودعم الاستثمار المحلي

وعيا من الدولة بأهمية توفير الظروف الملائمة لانطلاقة اقتصادية حقيقية ودعم البرامج الاستثمارية المجسدة بعنوان المخططات الخماسية المتتالية، عمدت على الصعيد التنظيمي على ادخال عدة تحسينات على الاليات والاجراءات المعتمدة في دراسة طلبات الاستثمار والحصول على العقار الاقتصادي في

[1] قانون ترقية الاستثمار لسنة 2016 الحامل رقم 16-09 ، المؤرخ في 3اوت 2016 جريدة رسمية عدد 46 الصادر ب03 اوت 2016.

[2] مدونة العمران في الجزائر، **التهيئة العمرانية في الجزائر الإستراتيجية والأدوات**، على الموقع: https://digiurbs.blogspot.com/2012/11/blog-post_1392.html، اطلع عليه بتاريخ 2020/08/18.

اطار نظام الامتياز كشرط اساسي لتحقيق الانطلاقة الاقتصادية والتي من اهمها التعليمة الوزارية الحاملة رقم 2144 الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتي اكدت كذلك على [1] :

- الزام الولاة بعقد لقاءات شهرية مع المستثمرين والمتعاملين الاقتصادين عموميين كانوا او خواص بحضور كل المصالح المعنية غير الممركزة كمصالح سونلغاز، الجزائرية للمياه بغية التعرف على العراقيل التي تواجه المستثمر لرفعها في حينها
- كما خصت التعليمة تشجيع الاستثمار في الهياكل الخدماتية ذات الطابع الاجتماعي كفضاءات الراحة والترفيه وهياكل الشباب، الصحة والرفاهية الاجتماعية، بحيث يؤخذ بعين الاعتبار حجم المشروع واهميته بالنسبة للولاية ليس على الصعيد الاقتصادي فحسب، بل بمدى توفيره لوسائل الراحة والرفاهية الاجتماعية في اطار الانسجام العمراني ولتحقيق هذا المسعى:
- الزم الولاة ايضا رؤساء الدوائر باشراك رؤساء المجالس الشعبية والمنتخبين المحليين في رفع محاضر اللجان الخاصة بشكل أسبوعي لمصالح الوزارة مع اعلام الوزير بكل الصعوبات .

اذ أوكل للولاة مهمة جلب استثمارات اقتصادية مهمة تتلاءم مع طابع وخصوصيات كل ولاية، بل الزمتهم بتركيز استراتيجياتهم على الرفع من جاذبية اقليمهم وترقيتها وجعلها وجهة مفضلة للمستثمرين، خاصة ون الجزائر واجهت مشكلة التفاوت المكاني بين الأقاليم في سير العملية التخطيطية منذ الخمسينات، وبعبارة أخرى عملية التنمية كانت تميل نحو اللاتوازن على الصعيد الجغرافي، اذا كانت سياسة التنمية غير كفؤة وكذلك آليات التنفيذ مما ادى بمرور الوقت الى التركيز والاستقطاب على عدد محدود من الأقاليم خاصة مع بروز ما يسمى باقتصاديات التوطن localization economie (الأنشطة الاقتصادية التي توجد على مستوى اقليم دون اللآخر) وظهور الاقتصاديات الحضرية urbanization economieاقتصاديات التكتل) التي تشمل سهولة الحصول على مستلزمات الانتاج [2]،

ومنه فإن سياسة تهيئة الاقليم من شانها أن توفر على المدى المتوسط تطور للتنمية الوطنية وتحقق انسجام وتوازن بين المناطق والقضاء على اللامساواة المتفاقمة، فاستراتيجية تهيئة الاقليم هذه سبق أن

[1] امال يعيش تمام، عبد العالي حاحة، التدابير الجديدة المتعلقة بالاستثمار في قانون المالية 2016، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السادس عشر حول: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية المنعقد يومي 23/22 فيفري 2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، **مجلة الحقوق والحريات**، العدد الثالث ديسمبر 2016، ص35.

[2] شاكر رزوقي زينل، سياسة الاستثمارات والتنمية الاقليمية، مجلة المخطط والتنمية، عدد 20، 2009، ص40.

كانت محل دراسة استشرافية تمتد حتى أفق 2020 حيث توفرت لها ادوات الاسناد من خلال صندوقين إحدهما مخصص لجنوب البلاد والاخر لمناطق الهضاب العليا ففي الوقت الراهن أصبح الحديث عن سياسة وطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة تساهم في إرساء دعائم الوحدة الوطنية والدفاع عن الإقليم فهذه السياسة قائمة على أدوات التخطيط المجالي، أدوات الشراكة والإعلام وأدوات مالية، إذ أن إدراك الجزائر لعمقها دفع النخب الحاكمة للتركيز على السياسة الأمنية لبناء الأمن القومي الجزائري بتعزيز مظاهر التنمية الاقتصادية عبر الأقاليم فتأمين الحدود الإقليمية يأخذ بعين الاعتبار الخصائص والمتطلبات المشتركة بين الدول وليس فقط التركيز على النواحي الفنية الهندسية ذات الطابع العسكري[1]. وعموما سياسة تهيئة الاقليم في الجزائر ركزت حول أربعة خطوط توجيهية رئيسية لتنمية الأقاليم على نحو مستدام بإنشاء حركيات اعادة التوازن الاقليمي تمثلت في:

- **مخططات تهيئة الاقليم وتنميته المستدامة:**

لم تكن مخططات تهيئة الاقليم موجودة في القانون الجزائري وجاءت هذه المخططات لتسد العجز والقضاء على الاختلال التنموي بين الاقاليم ويمكن الاستدلال منها على :

- **المخطط الوطني لتهيئة الاقليم Schéma National " SNAT" d'Aménagement du Territoire**

إستحدث المشرع الجزائري قانون تهيئة الاقليم والتنمية المستدامة، بموجب القانون رقم 01-20 [2] بغرض العمل على الاستعمال الأمثل للمجال الوطني من خلال التوزيع المحكم والملائم للسكان والأنشطة الاقتصادية والهياكل الأساسية في اطار التنمية المستدامة، وذلك بواسطة المخطط الوطني الذي رد الاعتبار للإقليم وتضمن تصحيحات من أجل نموذج جديد للتنمية وتهيئة الجزائر في افاق 2030[3]،

---

[1] نور الدين عنون، دور سياسة تهيئة الاقليم وتنميته في تعزيز الامن القومي الجزائري، **المجلة الجزائرية للأمن والتنمية**، العدد(12) جانفي 2018، ص187، ص194.

[2] القانون رقم 01-20 مؤرخ في 27 رمضان1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، جريدة رسمية عدد 77 الصادر 30 رمضان 1422 الموافق ل 15 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة .

[3] هاجر شنيخر، استراتيجية التهيئة الاقليمية لتحقيق التنمية المستدامة والفاعلية الاقتصادية – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة (SNAT) نموذجا، **مجلة العلوم الانسانية لجامعة او البواقي**، المجلد 7، العدد03، ديسمبر 2020، ص200.

وعليه يترجم المخطط الوطني لتهيئة الاقليم التوجهات والترتيبات الاستراتيجية الاساسية للسياسة الوطنية لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، يأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المميزة لجميع اقاليم الوطن ويشكل الاطار المرجعي لعمل السلطات العمومية [1]، فبعدما شرعت الجزائر مع بداية الألفية عملية تصحيح واسعة تمس جميع القطاعات بداية بالوئام المدني ثم المصالحة الوطنية واصلاح المنظمتين القضائية والتربوية وصولا الى انعاش النمو وتقليص البطالة والتضخم الى تهيئة الاقليم وتنظيمه وعصرنته من خلال تدارك الفجوات والنقائص التي تعرفها العديد من المناطق وعدم اهمال الاقليم وتركه للمصادفة، تطلب الإقليم الوطني اعتماد أداة تخطيط تأخذ بعين الاعتبار التحديات وتستجيب لها قصد وضع معالم الجزائر باتزان واستدامة وتنافسية وعليه تمثلت اداة التخطيط في المخطط الوطني للإقليم " SNAT" باتخاذ تدابير وأحكام ترمي الى حماية الفضاءات الحساسة، وتثمينها، وإعادة تحيين الممتلكات[2] ، فضلا إلى[3] :

- خلق نوع من التجانس ما بين القطاعات والاقليم
- إعادة رسم الخريطة السكانية والاقتصادية للجزائر علما أن هذا المخطط قد ُدعم بكل الوسائل الضرورية الرامية إلى تنظيم الاقليم
- تدارك الفجوة واللاتوازن بين كل مناطق الوطن

كما يرمي المخطط الى :

- حماية ودعم ايكولوجي في اطار التنمية المستدامة – خلال العشرين سنة المقبلة– فالمخطط وثيقة توجيهية واطار مرجعي يستدعي مساهمة كل مسؤول وطني ومحلي لانجاحه من خلال العمل في اطار نظرة جماعية موحدة وشاملة لتحقيق تنمية مستدامة للإقليم
- التوزيع الفضائي الملائم للمدن والتجمعات السكانية من خلال التحكم في نمو التجمعات السكنية وقيام بنية حضرية متوازنة

[1] المواد 7، 8، 12 من القانون 01-20.

[2] المادة 43 من القانون 01-20، **مرجع سابق**.

[3] هاجر شنيخر، **مرجع سابق**، صص202، 204.

- **المخططات الجهوية لتهيئة الاقليم schémas régionaux d'aménagement du territoire "SRAT"**[1]:

تتولى الدولة إعداد المخططات الجهوية ويصادق عليها عن طريق التنظيم فيؤسس لكل برنامج جهة مختصة لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة لذلك يعتبر المخطط الجهوي لتهيئة الاقليم أداة ثانية من أدوات التهيئة المجسدة للسياسة الوطنية لتهيئة الاقليم إستهدف ما يأتي[2]:

- تحديث وسائل النقل والمواصلات واصلاح الطرق داخل المدن والأحياء وشبكة المياه والكهرباء
- تنمية وتحديث المدن وخلق جذب القرى من خلال بناء المدن الجديدة
- توطين الصناعات في المدن الصغيرة والقرى
- الاهتمام بالتخطيط العمراني للمدن بأسلوب يناسب المتطلبات الحالية والمستقبلية

واعتمد ذلك في اطار اعتماد تنمية حضرية محلية تسمح بتحقق التنمية الاجتماعية المطلوبة لمختلف فئات المجتمع بما يضمن تحقيق النمو الاقتصادي والتوزيع العادل للثروات، والمحافظة على البيئة وحمايتها واحترام التنوع الثقافي .

- **المخططات الولائية لتهيئة الاقليم plans d'aménagement de wilaya "PAW"** [3]

المخطط الولائي لتهيئة الاقليم يقع في المستوى الثالث ضمن مخططات التهيئة الاقليمية بتهيئة اقليم أو تهيئة ما بين البلديات على أساس أن هذه البلديات تشكل رقعة واحدة ، وعموما إعتمدت جل المخططات ضمن أهم الاصلاحات التي سعت اليها الدولة لخلق ديناميكية اقتصادية محلية تحترم مبادئ التنمية المستدامة للأقاليم باعتماد شروط التنافسية وجاذبية الاقاليم التي تساهم في تحقيق تنمية وطنية منسجمة ومستدامة خاصة لما لها من اثر في تحصيل موارد مالية مستديم،

---

[1] المادتين 03، 48 من القانون 01-20، **مرجع سابق**.

[2] بطيب نريمان، حوكمة التنمية الحضرية لتحسين اداء الادارة المحلية بالجزائر " ابعاد مشاركة المواطن"، **المجلة الجزائرية للعلوم الانسانية والاجتماعية**، 2017-N°0-AJHSS، ص55.

[3] المادتين 07، 53 من القانون 01-20، **مرجع سابق**.

وقد اعتبر المخطط من أهم المخططات المعتمدة التي شكلت رهانا وطنيا للبناء والتنمية تمت المصادقة عليه بموجب القانون 10-02 تضمن أهمية كبيرة في تطبيق الاهداف المراد تحقيقها في افاق 2030، الا أن الأمر استلزم تكاثف الامكانيات المادية والمالية خاصة في ظل ركود وتماطل انجاز المشاريع التنموية اهمها عملية التخطيط الذي يصب في خانة التنظيم باعتباره أهم الانشطة الادارية وهو أول مراحل العملية الادارية التي تجعلها هادفة لغرض معين ممكن التحقيق في المستقبل [1]،

اعتمدت هذه المخططات كأداة لتفعيل التنمية المحلية الا انه ورغم ذلك واجه الاقليم الوطني سلسلة من التناقضات والتوترات الاجتماعية والمجتمعية والريفية والحضرية اضافة الى اشكالات ذات طبيعة هيكلية تم تحديدها في اطار سنة رهانات كبرى حددت في القانون رقم 10-02 [2]، والذي تضمن أكبر رهانات المخطط الوطني لتهيئة الإقليم المتمثلة في[3] :

- نضوب الموارد وأساسا الماء فضعف الموارد والثروات يتطلب اتخاذ اجراءات وقائية وتثمين للحد من التعرض لمخاطر كبرى لضمان دوام الانشطة الاقتصادية وخيارات التنمية فندرة الموارد المائية تعرض لمخاطر تتنافى والتنمية الاقتصادية
- أزمة عالم الريف او ما اصبح يسمى بمناطق الظل
- الزيادة المستمرة في عدد السكان كمشكلة من المشاكل الضخمة التي تعاني منها شعوب العالم
- المسألة الحضرية المتعلقة بنمو المدن من خلال بناء مدن تدخل المنافسة الدولية

[1] يوسفي نور الدين، **المخطط الوطني لتهيئة الاقليم وسيلة للمحافظة على العقار والبيئة وعصرنة المدن**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول: اشكالية العقار الحضري واثرها على التنمية في الجزائر المنعقد بومي 2013/18/17، مخبر الحقوق والحريات في الانظمة المقارنة بالتعاون مع فرقة البحث حول: وضعية العقار في الجزائر واثرها على التنمية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 435.

[2] القانون رقم 10-02 المؤرخ في 16 رجب 1431 الموافق ل 1329 يونيو 2010، الجريدة رسمية عدد 61، الصادر 13 ذي القعدة 1431، الموافق ل 21 اكتوبر 2010.

[3] هاجر شنيخر، صص206،205.

- انفتاح الاقتصاد الوطني ورهاناته التي ترافق اصلاحات جهاز الانتاج نحو اقتصاد سوق حر تنافسي يزداد اتساعا مع مرافقة هذه التحولات لاقتصاد المعرفة مع ازالة الطابع المادي لتصبح الجاذبية التنافسية ضرورة الانخراط في هذه الحركيات الجديدة .
- تقوية الرابط الاقليمي والحكم الاقليمي الذي يمثل المشكل الأساسي في خلق " علاقة اقليمية " كنوع جديد قصد تطوير صيغ جديدة لممارسة المسؤولية على الاقاليم ويكمن في تقاطع التنمية والدمقرطة مما يوجب الدولة على خلق ظروف تجنيد عام للفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين.

4.1 سياسة جاذبية الاقليم: رهان مقاولاتية للجماعات الاقليمية :

في اطار جاذبية الاقليم ارتأينا إلى إبراز مكانة السياحة كرهان ومصدر تمويل مستدام يعول عليه في تمويل التنمية ولأن التحولات السياسية وصعود موجات حماية السياح والسياحة من أي تهديد برز ما يسمى بالأمن السياحي [1]، الذي تسعى مختلف دول العالم في اطار اعتماد الاقتصاد البديل والاخضر الى الاستغلال الامثل لمقدراتها الذاتية سيما السياحية منها حيث غدت من افضل الصناعات التي تقوم بها الدولة بحكم أن الفرد لا يمكن أن يسافر إلى بلد ينعدم فيه الأمن وهو ما قاد الدولة إلى إنتهاج سياسات تعزيز الأمن بالاضافة الي السعي وراء خلق ثقافة أمنية كسياسة عامة من خلال ترسيخ مجموعة قيم واتجاهات بما يخدم تحقيق الأهداف الأمنية للسياحة، ومع ذلك لا تسلم التنمية من تأثير عدم الاستقرار السياسي اذ يرى الاقتصاديون أن من أهم أسباب عرقلة المسار التنموي في أي دولة هو عدم الاستقرار السياسي وهو ما يأخذ في الاعتبار الديمقراطية والتماسك الاجتماعي[2]، فمثلا تعد السياحة الصحراوية مفهوم جديد لمنتوج جديد برز في سياق ما شهده قطاع السياحة من نمو وازدهار وتعتبر من أهم أنواع السياحة لتنوعها الطبيعي من جهة وللإقبال الشديد عليها من جهة أخرى حيث تمثل فيها المناطق الصحراوية مصدر جذب السياح بتباين تضاريسها بين جبال، هضاب، مرتفعات مفروشة بالحصباء الخ ونعرف السياحة الصحراوية بانها " انتقال الانسان من بلده الى منطقة صحراوية طلبا للتنزه أو الاستطلاع

[1] أحمد طيلب، ثقافة الأمن السياحي " المحددات والأبعاد"، **حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية**، المجلد13، العدد 02، جوان 2020، ص93.

[2] Ari Aisen, Francisco Jose Veiga, How Does Political Instability Affect Economic Growth?, IMF Working Paper Middle East and Central Asia Department , January 2011, p32.

أو الاستكشاف وتعرف أيضا على أنها " كل إقامة سياحية في محيط صحراوي تقوم على إستغلال مختلف القدرات الطبيعية والتاريخية والثقافية، مرفقة بأنشطة مرتبطة بهذا المحيط من تسلية وترفيه واستكشاف[1] ،

ولأن للمجلس الشعبي الولائي دور في تفعيل المالية المحلية وفق المواد 160، 161، 162، 163، 170المنصوص عليها في قانون الولاية رقم 12-07 وهو ما خول الجماعات الاقليمية على رهان مقاولات الجاذبية الاستثمارية مما يدفعها للانتقال إلى إرساء قواعد تسيير جديدة عمادها المقاولاتية تستدعي ارساء قواعد عمل جديدة للاقتصاد المحلي أهمها :

- تطوير إقتصاد جواري متنوع ومتناسب بدفع الحركة الاقتصادية المحلية بإقامة نشاطات جديدة مندمجة مع خصوصيات كل اقليم إلا أن هذه الآلية تكاد تكون منعدمة في ظل عدم الأخذ بعدالة توزيع مشاريع البرامج بين الاقاليم حتى لا يكون هناك تباين اقتصادي واجتماعي بين الأقاليم بما يؤثر سلبا على البنية التنموية للقطر ككل وهو ما ينعكس على التنمية المحلية للإقليم ، وهنا يمكن الاستناد عن عدم عدالة التوزيع فيما يلي:

توزيع المشاريع السياحية حسب طابعها:

السنوات	نوع المشروع (فنادق)		
	ساحلي	حضري	صحراوي
2000	75	497	95
2007	75	203	11
2013	219	798	94
2014	209	872	60

المصدر: من اعداد الطالبة بالاستناد على احصائيات وزارة السياحة والصناعة التقليدية

[1] حايق سي حايف شيراز، بركان دليلة، الترويج السياحي رافد لتنشيط حركة السياحة الصحراوية – ولاية بسكرة نموذجا–، **مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية**، العدد 10،2003، ص73.

فعدم وجود منطق التوازن في توزيع المشاريع السياحية يشل من ميزة ضمان الاستمرارية وتحسين القدرة على التقدم للأمام ومنه فوجود توازن في توزيع المشاريع السياحية له دور في تحفيز ودعم النشاط السياحي الصحراوي، كما يمكن عرض طاقات الايواء في المنطقة الصحراوية وفق ما يلي:

وضعية طاقات الايواء في الصحراء

السنوات	طاقات الايواء
2007	11639
2009	10635
2013	6058
2014	4547

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات وزارة السياحة والصناعات التقليدية

فمثلا لو نأخذ بعين الاعتبار أن طاقات ايواء في سنة 2013ان 94 فندق يأوي 6058 أسرة مقارنة بعدد السياح الذي بلغ 120095 مقيمين و 6618 اجنبي بمجموع 126713 سائح فانه لن يفي بالغرض المطلوب، كما أن 60 فندق في ظل وجود 246238 سائح موزعة بين 224730 مقيم و21508 سائح أجنبي إنما يدل على ضعف سياسية الدولة في انجاز مشاريعها بما يتناسب مع متطلباتها خاصة في ظل التوافد الذي أصبحت تعرفه المنطقة الصحراوية.

وهو ما يؤكد أن الجزائر لا تزال بعيدة كل البعد عن اعتماد مدن ذكية مستدامة تستند على استغلال الاقتصاد الأخضر – الطاقات المتجددة – سيما وأن الصحراء معروفة بمدى ارتفاع درجة حرارتها كما أن توفر البنية التحتية ركيزة من أهم ركائز تجسيد مشرع المدينة الذكية(والتي تتمثل في سيدي عبد الله التي تعد النموذج الاول للمدينة الذكية بالجزائر) إلا انها لم ترقى الى ان تصبح على غرار المدبنة الذكية بدبي فضلا إلى حكومة الكترونية، بنوك الكترونية، نقل ذكي[1] ، ولأن تحسين سير عمل قطاع السياحة

[1] احمد نجيب عبد الحكيم القاضي، محمد ابراهيم العراقي، خصائص المدن الذكية ودورها في التحول نحو استدامة المدينة المصرية، **المجلة الدولية في العمارة والهندسة والتكنولوجيا**، على الموقع :
https://press.ierek.com/index.php/Baheth/article/download/214/pdf

بات من أهم الاصلاحات المعتمدة لتحسين المردود المالي للجماعات الاقليمية بحكم ان لكل منها خصوصيات يتميز بها اقليمها تسهم في الجذب السياحي تم على مستوى ولاية وهران:

- **التعليمة الوزارية رقم 85 المؤرخة في 29 جانفي 2019 المتضمنة ترقية الاستثمار السياحي (جاذبية الاقليم: هو رهان مقاولاتية للجماعات الاقليمية)[1]:**

تضمنت التعليمة ترقية الاستثمار السياحي وتفعيل آليات جديدة من أجل خلق الثروة والرفع من مداخيل الخزينة المحلية للبلدية الساحلية واسترجاع الايرادات التي لم تكن محصلة سابقا، لتسعى بلدية بوسفر احدى بلديات ولاية وهران الساحلية الى تجسيد هذا الإصلاح من خلال فتح عملية كراء عن طريق المزايدة خلال(موسم الإصطياف لسنة 2019 حقوق إمتياز الشواطئ) والتي تم من خلالها منح رخص خاصة بكراء الطاولات والشمسيات والكراسي بحقوق أرضية قدرت كالتالي :

- شاطئ كورالياس: 300.000.00دج.
- شاطئ بومو بلاج 200.000.00دج.
- بالإضافة إلى حقوق الأرضية لمطعم متنقل بالشواطئ (النشاطات التجارية) 100.000.00دج.

وفي نفس المسعى خصت التعليمة تشجيع الاستثمار في الهياكل الخدماتية ذات الطابع الاجتماعي كفضاءات الراحة والترفيه وهياكل الشباب، الصحة والرفاهية الاجتماعية، بحيث يؤخذ بعين الاعتبار حجم المشروع وأهميته بالنسبة للولاية ليس على الصعيد الاقتصادي فحسب، بل مدى توفيره لوسائل الراحة والرفاهية الاجتماعية في اطار الانسجام العمراني[2].

كما تم انشاء هيئات لتسيير ملف الاستثمار والاشراف عليه بموجب الامر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار الملغى بموجب قانون ترقية الاستثمار لسنة 2016 الحامل رقم 16-09[3].

[1] مستخرج من سجل مداولات لجلسة غير عادية رقم 2019/37 لبلدية بوسفر ، 2019/05/30.

[2] امال يعيش تمام، عبد العالي حاحة، **مرجع سابق**، صص39، 40.

[3] قانون رقم 16-09 المؤرخ في 3اوت 2016 جريدة رسمية عدد 46 الصادرة ب03 اوت المتضمن ترقية الاستثمار.

المطلب الثاني: الاصلاحات المالية والجبائية:

تعاني أغلب البلديات من صعوبات في موازنة حساباتها وتغطية المصاريف الكبيرة التي تتحملها وهذا ما يجعلها تسيير في حلقة العجز مما يؤدي بها الى الاستدانة، وفي هذا الاطار فان اصلاح المالية والجباية المحليتين جاءتا للإجابة عن هذه الانشغالات فالإصلاح يهدف إلى الحد من تدهور القدرة المالية للجماعات المحلية وإلى إمداد البلديات بالوسائل التي تمكنها من القيام بوظائفها على أحسن وجه، للوصول بها إلى تحقيق الفعالية والكفاءة في تسيير أعمالها والتكفل بتوفير الخدمات العامة للمواطنين وعليه باشرت الدولة بإجراءات إصلاحية مالية وجبائية قصد تمكين هذه الأخيرة من تحصيل أموال تمكنها من إنجاز المهام الملقاة على عاتقها، ومن بين هذه الاصلاحات ما يلي[1]:

1. الاصلاحات المالية: (تثمين الممتلكات المنتجة للمداخيل للبلدية)

وفق جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة يعد التمويل تحديا يمنع الدول من إدماج التغيرات المرتبطة بتحقيق أهداف الالفية للتنمية ضمن سياساتها الوطنية التنموية، وهو ما عرفته الدولة الجزائرية في ظل تدهور مداخيل الجباية البترولية للدولة بسبب انهيار اسعار البترول التي أوقعتها في أزمة مالية، ومنه تطلبت المعطيات الدولية والظروف الوطنية ضرورة التخلي عن التمويل الريعي واعتماد مصادر تمويلية بديلة تتميز بطابع الاستدامة وهو ما ألزم الجماعات الاقليمية تغيير نمط التسيير المعتمد من قبلها لمسايرة التوجهات المالية التي فرضتها ظروف ومعطيات جديدة، من أجل تفعيل دورها في الاستجابة لتطلعات المواطنين، كان أهمها تثمين ممتلكاتها المنتجة للمداخيل للقيام بوظائفها التنموية إذ تتمثل ماليتها في:

- **مالية البلدية: تتمثل الايرادات المالية للبلدية بصفة خاصة مما يأتي[2] :**
  - ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لصالح البلديات .

[1] يوسف مسعداوي ، تحديات المالية والجباية المحليتين في الجزائر، **مجلة الحقيقة جامعة ادرار**: الجزائر، عدد 29، ص 11.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " القانون 11-10 المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق ل 22يونيو 2011 يتضمن قانون البلدية، **مرجع سابق**، ص23.

- المساهمات وناتج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية.
- رسوم حقوق مقابل الخدمات التي تؤديها .
- ناتج مداخيل ممتلكاتها.
- ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية.
- ناتج المساهمات في رأس المال.
- الاعانات والمخصصات.
- ناتج الهبات والوصايا.
- ناتج القروض.
- ناتج حق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الاشهارية.

- **أملاك عمومية (طبيعية واصطناعية)[1]:**

تشمل الاملاك العمومية الطبيعية التي تملكها البلدية على سبيل المثال ما يلي:

شواطئ البحر، المياه الداخلية، الثروات والموارد الطبيعية السطحية ...الخ .

الاملاك العمومية الاصطناعية الممتلكة من قبل البلدية فتتمثل فيما يلي:

الاراضي المعزولة اصطناعيا من تأثير الامواج، السكك الحديدية وتوابعها، الموانئ المدنية والعسكرية، الموانئ الجوية والمطارات العسكرية، الطرق العادية والسريعة...الخ.

[1]عايلي رضوان، املاك الجماعات ومبدأ اللامركزية الادارية، **مجلة المفكر**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامع محمد خيضر بسكرة، العدد10، 2014، ص 509.

- **الأملاك الخاصة وهي مدرجة كالتالي [1]:**

- العقارات والمنقولات المختلفة الانواع غير مصنفة ضمن الاملاك الوطنية العمومية
- المحلات ذات الاستعمال السكني التابعة للبلدية التي انجزتها بأموالها الخاصة .
- الاملاك الجرداء او العقارية غير مخصصة التي اقتنتها البلدية او انجزتها بأموالها الخاصة.
- العقارات والمحلات ذات الاستعمال المهني او التجاري او الحرفي المنقول ملكيتها للبلدية.
- المساكن المرتبطة بالعمل، او السكنات الوظيفية التي عرفها القانون ونقلت الى ملكية البلدية.
- الاملاك المنقولة والعتاد الذي اقتنته البلدية وانجزته بأموالها الخاصة.

- **تصنيفات ممتلكات البلدية:**

الممتلكات المنتجة للمداخيل تندرج ما يلي[2]:

الممتلكات العقارية

- **المبنية :**

السكنات، الأماكن المخصصة للاستعمال التجاري، المسالخ، حظائر السيارات، الأكشاك .

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 30-90 المؤرخ في 11 جمادى الاولى 1411 الموافق ل 1 ديسمبر 1990 يتضمن قانون الاملاك الوطنية"، (الجريدة الرسمية)العدد 52، الصادر بتاريخ 15 جمادى الاولى عام 1411 الموافق ل 2 ديسمبر 1990، المعدل والمتمم "بالقانون رقم 14-08 المؤرخ في 17 رجب 1429 الموافق ل 20يوليو 2008، المتضمن قانون الاملاك الوطنية "، (الجريدة الرسمية) العدد 44، الصادر ب1شعبان 1429 الموافق ل 3 غشت2008، ص13.

[2] لطيفة بهى، شهرزاد مناصر، آليات تحسين الموارد المالية للبلدية من اجل النهوض بالتنمية المحلية»، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر- الوادي، جانفي 2016، العدد 12، ص259.

- **غير مبنية:**

المساحات الخضراء، والاراضي الزراعية.

الممتلكات المنقولة:

- قابلة للاستهلاك: مثل لوازم المكتب.
- غير قابلة للاستهلاك: المركبات، عتاد الأشغال العمومية.

ملحقات ممتلكات البلدية:

إتاوات استغلال أملاك البلدية، حقوق الطرقات، حقوق التوقف أثناء المعارض وعلى الأرصفة.

تتمثل هذه الحقوق في ناتج استغلال املاك البلدية والتي يمكن خصرها في ما يلي:

- الحقوق الناتجة عن ترخيص الطريق لبعض التدخلات مثل:

استعمال سطح مغلق في امتداد مقهى او مطعم/ تشييد مدخل عبر الرصيف التابع للبلدية/ تشييد كشك او مخبأ انتظار الحافلات.

- الحقوق الناتجة عن رخصة الوقوف مثل:

وقوف مؤقت لآلة ورشة/ جميع أنواع المركبات/ عرض بضائع أمام محل (بائع ورود، خضر وفواكه...)

- **أساليب تسيير ممتلكات البلدية المنتجة للمداخيل وفق القانون 10-11**[1]:

تعمل البلدية على إستغلال ممتلكاتها عبر عدة اساليب التي تحدد لها طريقة تحصيلها لإيراداتها وذلك بمقتضى السلطة التقديرية الواسعة المخولة لها وتتمثل هذه الأساليب (تقنيات، طرق) التي تختلف باختلاف النص القانوني المحدد لها كالتالي:

- **الاستغلال المباشر:** خول قانون البلدية10-11 بمقتضى المادة 151 منه البلدية حق استغلال مصالحها العمومية عن طريق الاستغلال المباشر.
- **ايجار العقارات:** خولت المادة 90 في فقرتها الثانية من قانون الاملاك الوطنية 90-30 للجماعات الاقليمية حق تأجير ممتلكاتها العقارية التابعة لها في حدود التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- **منح الامتياز:** إجازت المادة 155 من القانون رقم 10-11 للبلدية حق إمتياز المصالح العمومية المحددة في المادة 149 من نفس القانون قصد ضمان حسن سيرها، الأسواق المغطاة والأسواق والموازين العمومية.
  - الحظائر ومساحات التوقف.
  - المحاشر.
  - النقل الجماعي.
  - المذابح البلدية.
  - الفضاءات الثقافية التابعة لأملاكها.
  - فضاءات الرياضة والتسلية التابعة لأملاكها.
  - المساحات الخضراء.
  - فرض حقوق (اتاوى) نتيجة استغلال ممتلكاتها [2]:

يجوز للبلديات ان تتقاضى اتاوات عند ترخيصها لشخص طبيعي او معنوي لشغل املاكها العمومية

---

[1] باركة محمد الزين، عبد الكريم مسعودي، البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر، **المجلة الجزائرية للمالية العامة**، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص51.

[2] يلس شاوش بشير، **المالية العامة(المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري)**، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، 2013، ص 191.

- **الممتلكات غير منتجة للمداخيل تتمثل فيما يلي [1]:**

المرافق العامة، الشبكات...وعليه منح المشرع الجزائري حق(التسيير الحسن للمرفق العام) باعتبارها الوسيلة الاكثر فعالية وهي مخولة قانونيا لحماية المصلحة العامة–الادارة ، ولأن المالية العامة ترتبط بما ينفق على السلع والخدمات من جانب والحاجات العامة التي يتم اشباعها من جانب آخر وبالتالي يتم البحث في طبيعة النفقات العامة من حيث مواردها وظاهرة تزايدها وتقسيماتها المختلفة واسس تقسيمها، فالمالية العامة مظهر من مظاهر الحياة الاجتماعية تؤثر وتتأثر بها[2]، ومنه تعتبر الوسائل المالية عاملا أساسيا في التنمية المحلية اذ أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها مرهون بتوافر موارد مالية لتغطية نفقاتها المتعددة وهو ما يطرح اشكال مصدر التمويل وكيفية الحصول على موارد مالية ذاتية دون اللجوء الى الحكومة المركزية للحصول على الاعانات المالية [3]، وعلى ذلك تعمل الجزائر منذ أمد ليس ببعيد على تطبيق آليات دعم الموارد المالية المحلية للبلدية من خلال تعزيز ايرادات ممتلكاتها والتي كان من بينها المرسوم التنفيذي الحامل رقم 06–366 الذي منح البلديات محلات تجارية بغية استغلالها بما يعود عليها بإيرادات مالية تمكنها من انجاز مهامها المخولة لها قانونا من خلال تمكينها من الاستفادة من مداخيلها بحق تسييرها اما عن طريق ايجارها بموجب عقد مشترك بين رئيس المجلس الشعبي البلدي والمستفيد بمبلغ مالي محدد من قبل ادارة الاملاك الوطنية المختصة اقليميا التي تستند في ذلك الى سعر السوق حتى تقيم العقار بقيمته الايجارية، أو أن تستغلها باعتماد اسلوب البيع بالإيجار المحدد ب 10 سنوات[4]،

وعموما اقتضى هذا الاجراء خلق موارد مالية جديدة للبلديات بحكم أن:

---

[1] يس فصيل الحاج، حيتالة معمر، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، **المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة**، العدد 9، جانفي 2017، ص164.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2010، ص–ص 15، 16

[3] يس فضيل الحاج، حيتالة معمر، بن عطة محمد، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، **المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة**، العدد 9، جانفي 2017، ص56.

[4] المواد 4، 5، 8، 12، من المرسوم التنفيذي رقم 06–366 المؤرخ في 26 رمضان عام 1427 الموافق ل 19 اكتوبر 2006 يحدد شروط وكيفيات وضع المحلات ذات الاستعمال المهني والحرفي تحت تصرف البطالين ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية عدد 66 الصادر ب 29 رمضان 1427، الموافق ل 22 اكتوبر 2006، صص 10، 11.

انخفاض اسعار البترول ⟵ نقص الايرادات المالية للدولة ⟵ انخفاض الاعانات المالية المخصصة للبلدية.

وهو ما ألزم استمرار وتيرة الاصلاح باتخاذ مجموعة تدابير واجراءات في سبيل تمكين هذه الهيئة (البلدية) من ان تجد لنفسها تمويلا ذاتيا يغنيها عن اعانات الدولة والتخفيف من تبعيتها لها، خاصة بعد اقرار وزارة الداخلية والجماعات المحلية بذلك كون الخزينة العمومية للدولة لا تسمح والتي كان منها ما يلي:

- المرسوم التنفيذي رقم 153-09 المؤرخ في 02/05/2009 المحدد لشروط وكيفيات منح الامتياز على الاصول المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية المستقلة وغير المستقلة والاصول الفائضة التابعة للمؤسسات الاقتصادية العمومية وتسييرها
- اصدار عدة تعليمات وزارية لمنح الامتياز رقم01 المؤرخة في 06/08/2015 متضمنة اجراءات جديدة لمنح حق الامتياز على العقارات التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية .
- التعليمة الوزارية رقم 2144 المؤرخة في 13/09/2015 بخصوص الانعاش الاقتصادي.
- مداخلة وزير الداخلية والجماعات المحلية خلال لقاء الولاة غرب البلاد يوم الاثنين 13 جوان 2016 المرسلة الى الولاة الحاملة رقم 7144 الصادرة بتاريخ 20 جوان 2016 والتي تضمنت تعليمات متعددة كان اهمها تحفيز الجماعات المحلية على خلق الثروة.
- اجتماع الحكومة مع الولاة المنعقد يومي 12-13 نوفمبر 2016 وما اسفر عنه من توصيات في ورشته الثانية المتعلقة بإصلاح المالية و الجباية المحليتين من أجل تنمية محلية دائمة[1].
- صدور المرسوم التنفيذي 16-320 الذي الزم الامين العام للبلدية السهر على المحافظة على ممتلكات البلدية وحمايتها وتثمينها [1].

[1] www.interieur.gov.dz/index

- واهم اجراءات تثمين ممتلكات الجماعات المحلية " التعليمة الوزارية رقم 00096 " وما حملته في طياتها من ارشادات نحو تثمين ممتلكات البلدية بشتى الطرق المنصوص عليها في القانون والتشريع المعمول بهما [2]،

ولأن اعتماد البلديات على الاعانات التي تمولها بها الدولة في اطار التمويلات الخارجية، وتعودها على ذلك جعلها تفقد مصداقية كونها هيئة تساهم مع الدولة في تنمية الاقليم على ان تصبح هيئة تعمل على حساب الدولة لتحقيق المهام المخولة لها قانونا، وبمقتضى ذلك وخاصة بتدهور مداخيل الجباية البترولية التي أفرزت معطيات أثرت على ميزانية الدولة والتي بدورها إنعكست على ميزانية البلديات، بات من الضروري سعي هذه الأخيرة البحث عن مصادر دائمة تغنيها عن تبعيتها للدولة وهو ما نصت عليه الحكومة من خلال تأكيد الأمر وفق الارسال رقم 3001 في نص رقم 309 الصادر ب24 فيفري 2019 من طرف المديرية العامة للجماعات المحلية، المؤكد على الزامية تنفيذ فحوى التعليمة 96 مؤكدا في التعليمة رقم 1747 الصادرة ب 16 جوان 2019 المتعلقة بالتنازل عن املاك الجماعات المحلية على ضرورة السهر والحفاظ عليها لما توفره من ايرادات هامة وثابتة عوض التنازل عنها.

•وفي اطار حماية ممتلكاتها من الاستغلال الفوضوي:

- بحكم سوء استغلال املاك البلدية رغم ان المشرع حماية لها أمر بتسجيل الممتلكات في الجدول العام للأملاك الوطنية وفق ما جاء بالمادة 8 من القانون رقم 11-02 ملزمة الآمر بالصرف «أنه لا يجوز صرف أي نفقة متعلقة بأشغال وصيانة وترميم العقارات التي تشغلها هيئة أو مصلحة أو جهاز أو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تابعة للدولة أو الجماعات الإقليمية، إلا بعد الحصول على شهادة تسجيل العقار المعني في الجدول العام للأملاك الوطنية، تسلم من

[1] لمادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 320-16 المؤرخ في 13 ربيع الاول 1438 الموافق ل 13 ديسمبر 2016 يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على الامين العام للبلدية، الجريدة الرسمية عدد 73، الصادر بتاريخ 15 ربيع الاول 1438 الموافق ل15ديسمبر 2016 .

[2] مذكرة رقم 00096 المؤرخة في 10مارس 2016 الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية، المتعلقة بتثمين املاك الجماعات المحلية.

طرف مصلحة أملاك الدولة المختصة إقليميا[1]»، وهو ما نصت علية المادة 164 من قانون البلدية 11-10.

- وهو ما استدعى ضرورة التأكيد على تسجيل أملاك البلدية بشكل دقيق في التعليمة رقم 5380 المؤرخة في 26 مارس2019 الصادرة من وزارة الداخلية والجماعات المحلية المتضمنة ضبط المحفظة العقارية للجماعات الاقليمية وهذا الإجراء اعتمد في اطار تطبيق الشفافية طبقا لتجسيد أهم آليات الحكامة المحلية.

2. الاصلاحات الجبائية:

منح المشرع الجزائري للجماعات المحلية صلاحيات واسعة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها، وبذلك هي تتحمل مسؤولية هامة في التنمية المحلية ، حيث تشير الاحصائيات المعتمدة بان حصيلة الجباية المحلية في أغلب البلديات في الجزار تشكل اكثر من 90 %من مجموع ايرادات هذه البلديات[2]، وبمقتضى ذلك وبالتزامن مع الوضعية المالية المتأزمة التي تعرفها الجماعات المحلية، الناجمة عن طريقة توزيع الايرادات والتي يظهر فيها عدم التوازن بين مردودية الضرائب المحصلة لفائدة الدولة والضرائب المحلية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية إذ أن أغلبية الضرائب والرسوم التي تجبى لفائدة الجماعات المحلية هي عبارة عن ضرائب ورسوم غير منتجة مما زاد من تفاقم المشاكل المالية للجماعات المحلية [3]، الأمر الذي دفع بالمشرع الجزائري إلى مراجعة نسب الضرائب المحلية المحصلة لفائدة البلدية والتي تتجسد في مجموعة من الضرائب والرسوم التي يمكن توزيعها كالتالي :

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 11-02 المؤرخ في 20 شوال 1423 الموافق ل 24 ديسمبر 2002 يتضمن قانون المالية"، (الجريدة الرسمية) العدد 86، الصادر بتاريخ 21 شوال 1423 الموافق ل25 ديسمبر 2002، ص 8.

[2] طالبي محمد، اللامركزية الجبائية ومساهمتها في التنمية المحلية، **مجلة دراسات جبائية**، العدد الثالث، ديسمبر2013، ص 384.

[3] باركة محمد الزين ، عبد الكريم مسعودي، البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر، **المجلة الجزائرية للمالية العامة** ، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص 45.

- **انواع الرسوم المخصصة للبلديات :**

الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها :

للبلدية تأثير على بعض الموارد الجبائية التي تستفيد منها بنسبة 100% المصوت عليها من قبل المجلس الشعبي البلدي في مداولة تنعقد من طرفه في حدود نطاقات منصوص عليها قانونا والممثلة في كل من :

- رسم سنوي على السكن
- رسم التطهير
- رسم الاقامة
- رسم الحفلات
- رسم على الاعلانات والصفائح المهنية
- رسم خاص على رخص العقارات

فقد مست هذه الرسوم تعديلات فيما ارتبط منها بإعادة مراجعة مبالغها نأتي منها على ذكر:

- **الرسم السنوي على السكن**[1]:

يحدد مبلغه بحسب طبيعة السكن وطريقة استغلاله فاذا كان ذو طابع سكني يفرض عليه رسم ب 300دج اما اذا كان ذو طابع مهني فيحدد مبلغه ب 1.200دج يحصل من طرف مؤسسة سونلغاز سنويا عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز.

[1] المادة 67 من القانون رقم02-11 مؤرخ في 20 شوال 1423 الموافق ل 24 ديسمبر سنة 2002 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 86 المؤرخ 25 ديسمبر 2002، المتضمن قانون المالية لسنة2003.

- **رسم التطهير** [1]:

(رسم رفع القمامات المنزلية) يؤسس لصالح البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وهو رسم سنوي يمس جل الملكيات المبنية يحدد مبلغه بحسب طبيعة استغلال المحل وفق ما يلي:

جدول رقم4: نسب رسم رفع القمامات المنزلية:

رسم التطهير	قبل الاصلاح(2017)	بعد الاصلاح(2018)
ذي استعمال سكني	500-1000دج	1.000-1.500دج
ذي استعمال تجاري، مهني، حرفي	1.000-10.000	3.000-12.000دج
على ارض مهيأة للتخييم والمقطورات	5.000-20.000دج	8.000-23.000دج

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على قوانين المالية 2017، 2018.

وفق أهداف الأمم المتحدة 2030 اصبح من الضروري على الدول أن تعتمد في صياغة سياساتها الوطنية مجموعة من المتغيرات العالمية خاصة منها التي ارتبط بمفهوم جودة الحياة وذلك من خلال تطبيق أهداف المشروع العالمي ضمن عمل الحكومة الوطني والتي من أهمها مراجعة الطابع التمويلي للجماعات الاقليمية وتفعيل دورها في البحث عن مصادر تمويل تتميز بالاستدامة وهو ما بادرت به .

لتتواصل عملية اجراء التعديلات في قوانين الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وذلك حسب المادة 263 مكرر2 ضمن احكام (القانون 19-14 المؤرخ في 11-12-2019 المتضمن قانون المالية 2020) الخاصة:

- **بالرسم على رفع القمامة المنزلية وهو رسم سنوي مخصص لفائدة البلديات ومنه نصت المادة 263 مكرر2 على أن يحدد مبلغ الرسم كما يأتي:**

[1] المادة 263 قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2018، ص 68، المعدلة للمادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 7 شوال الموافق ل 22 ديسمبر 2001 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية عدد 79، الصادر في 23 ديسمبر 2001، ص 79.

- ما بين 1.500دج و2.000دج على كل محل ذي استعمال سكني
- ما بين 4.000دج و14.000دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حر
- ما بين 10.000دج و25.000دج على كل ارضية للتخييم والمقطورات
- ما بين 22.000دج و132.000دج عن كل محل ذي استعمال صناعي او تجاري ينتج كميات من النفايات تفوق الاصناف المذكورة اعلاه

وفي اطار اعتماد الشفافية في تحديد طبيعة الرسم بإصدار رئيس المجلس الشعبي البلدي قرارا يتضمن تحديدا الرسوم المذكورة بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي

- **رسم الاقامة [1] :**

يؤسس رسم على الاقامة لفائدة البلديات والذي يتم تحديده عن طريق مداولة للمجلس الشعبي البلدي لتمويل ميزانيته طبقا لأحكام القانون المتعلق بالبلدية،

تؤسس تعريفة هذا الرسم على الشخص الواحد وعلى اليوم الواحد من الاقامة غير أنها ترتفع وتختلف باختلاف نوعية الفنادق مثلا:

- فنادق ثلاث (3) نجوم 200دج الى 300دج وفق قانون مالية 2021
- فنادق اربعة (4) نجوم 400دج الى 500 دج وفق قانون مالية 2021
- فنادق خمسة (5) نجوم 600دج .

- **رسم على الاعلانات والصفائح المهنية :**

بمقتضى المداولة رقم 2018/27 المؤرخة في 2018/03/15 المصادق عليها من طرف السلطة الوصية بتاريخ 2018/04/15 تحت رقم 926 والمتضمنة تحديد المبالغ الخاصة بالإعلانات المضاءة

[1] المادة 26 من الامر رقم 08-02 مؤرخ في 2 رجب عام 1429 الموافق ل 24 يوليو سنة 2008 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 42 المؤرخ في 24 رجب 1429 و 27 يوليو 2008، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، ص10.

(الصفائح المهنية.....الخ) المقامة بموجب القرار الصادر من طرف مديرية التنظيم العام وادارة أملاك البلدية الحامل رقم 60 المنصوص عليه بمقتضى قانون البلدية رقم 10/11 والمرسوم رقم 427/12 المؤرخ في 16 /2012/12 المحدد لشروط وكيفيات ادارة وتسيير الاملاك العمومية والخاصة التابعة للدولة، سيرها وصلاحياتها والقانون رقم 11/27 المتضمن قانون المالية لسنة 2018 تم تعديل المبالغ الخاصة بالإعلانات المضاءة نظرا للظروف الاقتصادية الحالية في اطار تحسين مداخيل البلدية برفع مبالغ الرسم كالتالي:

- الاعلانات المدهونة التي يساوي حجمها 1 متر مربع ب 1000دج.
- اعلانات مضاءة بحجم المار المربع يفرض عليها رسم ب 2000دج.
- الصفائح المهنية التي يساوي حجمها ½ متر مربع يفرض عليها رسم بمبلغ 7500دج.

- **رسم خاص على رخص العقارات[1]:**

رسم خاص على عقود التعمير وكل رخص البناء والتجزئة يؤسس لصالح البلديات بالإضافة الى شهادة المطابقة وشهادة التقسيم وشهادة قابلية الاستغلال وتحدد نسبته بحسب المساحة المبنية ،و القيمة التجارية للبناية، وهنا برز دور الجماعات المحلية في ميدان التهيئة والتعمير يتجسد في اعدادها للمخططات العمرانية المحلية والمتمثلة في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وعليه اوجب لها اصدار الرخص والشهادات العمرانية التي تهدف الى تنظيم العمران وفق نصوص قانونية [2]، حيث تعرف رخص البناء والتجزئة والتعمير على انها القرار الاداري الصادر من سلطة مختصة قانونا، تمنح بمقتضاه الشخص الحق في البناء بمعناه الواسع طبقا لقانون العمران وفق الجدول التالي:

[1] المادة 77 من قانون مالية 2018، **مرجع سابق**، ص 33.

[2] لعويجي عبد الله، تأثير نظام الرخص العمرانية على البيئة، " اعمال الملتقى الوطني الاول يومي 15 و16 ماي 2013 منشور **بمجلة القانون العقاري والبيئة** ، جامعة مستغانم، العدد الاول جانفي، 2013، ص235.

الرخصة	المقابل المادي
رخصة البناء	بمقابل تعريفة تقدر ب 100.000 دج للبناية ذات استعمال تجاري او صناعي وقيمتها 7.000.000دج
رخصة التجزئة	بمقابل 3.000 دج كحد أدنى إلى 300.000 دج كأعلى حد عوض 500دج كمقابل مطلق لقانون مالية 2000سنة
شهادة التعمير	3.000دج عوض 500دج وفق قانون مالية سنة 2000

المصدر: المادة 77 من قانون مالية 2018، ص 33.

يحصل سنويا بنسبة 5 %من قيمة الارض التجارية التابعة لها حيث يقع هذا الاخير على عاتق المستفيد من الارض (مهيأة ذات استعمال صناعي او نشاط ما معروضة في السوق عن طريق التنازل من طرف الجهات المكلفة بالتهيئة العمومية) تستفسد منه البلديات مكان تواجد الأرض بنسبة 60% بمقتضى المادة 104 من قانون مالية 2018.

- **حصيلة البلدية من باقي الضرائب المشتركة[1]:**

وتتمثل في الموارد الجبائية التي ليس للبلدية تأثير عليها والتي تحصل لفائدتها جزئيا او كليا لكن دون ان يكون للبلدية تأثير عليها سواء في تحديد نسبته او وعائه وفق ما يلي:

[1] بومدين حسين، بومدين محمد، **مرجع سابق**، ص 26.

- **الرسم العقاري و يحدد مبلغه بحسب طبيعة العقار فيما اذا كان مبني ام غير مبني:**

الرسم العقاري	
الملكيات المبنية	الملكيات غير مبنية
– الملكيات المبينة بأتم معنى بنسبة3 %، – للملكيات المبنية ذات الاستعمال السكني غير مشغولة بصفة شخصية او عائلية او عن طريق الكراء فتخضع لمعدل مضاعف قدره 10%	يفرض رسم لصالح البلدية بنسبة 5 %على الملكيات غير مبنية متواجدة في مناطق غير عمرانية بالنسبة للأراضي العمرانية فيحتسب بحسب مساحة الاراضي غير مبنية مثلا عندما تفوق مساحة الاراضي 1.000م^2 فتخضع لمعدل ضريبي يقدر بنسبة 10%.

المصدر: المادة 261–ب ،ز، من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة لسنة 2018، ص 64.

- **الرسم على النشاط المهني الذي يوزع بمقتضى المادة 11 من قانون مالية 2018 كالتالي:**

- 66%لصالح البلديات
- 29%لصالح الولاية
- 5%لصالح الصندوق المشترك

حيث تم تعديلها بنسبة واحدة محددة بغض النظر عن نسبة الرسم المفروضة أي بنسبة موحدة غير ما كانت عليه من قبل حيث أن حصيلة البلدية من الرسم وفق المادة 222 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2017 كانت تحصل كالتالي:

- حصتها من الرسم المخفض الى 1% بينما كانت تقدر ب 0.66.%
- حصتها من الرسم المفروض بنسبة 2 %عوض ما كانت 1.30%.
- حصتها من الرسم على النشاط المهني المقدر بنسبة 3% عوض ما كانت 1.96. %

ليعدلها المشرع الجزائري برفعها وتوحيدها بما يسهل عملية تحديد نسبة الرسم المحصل لفائدة البلديات دون اجراءات معقدة تبحث عن نسبة حاصل البلدية من الرسم وفق كل نسبة تفرض (في حال الرفع من نسبته أو من تخفيضها.)

- **أما الرسم على القيمة المضافة:**

وفق قانون مالية 2021 فحدد بنسبة اقتطاع 10% لصالح البلديات مباشرة [1].

- **الضريبة على الاملاك**[2] :

والتي تكون حصة البلدية منها 20 %في حين ان الدولة تحصد منها نسبة 60%

- **ضريبة الجزافية الوحيدة** [3] :

والتي يكون للبلدية حصيلة منها مقدرة ب 40.25% بينما تتحصل الدولة على نسبة 49% والولاية نسبة 5%بمقتضى المادة 282 مكرر 5 من قانون الرسوم لسنة 2018.

- **تحصيلات البلدية من الرسوم الايكولوجية :**

من أجل تكريس المعادلة القائمة على الحد من التلوث البيئي دون اعاقة النمو الاقتصادي تم اقتراح المبدأ القانوني القائم على اعتماد الجباية البيئية أو الايكولوجية أو الجباية الخضراء التي أطلقت على نوع واحد من الجباية التي تهدف الى حماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى[4] ، وذلك بإعادة تكييف النظام الجبائي بإدخال الطابع الاخضر عليه وفق رسوم:

[1] المادة 61 من القانون رقم 21-16 مؤرخ في 25 جمادى الاولى عام 1443 الموافق ل 30 ديسمبر 2021، جريدة رسمية عدد 100 صادر 25 جمادى الاولى 1443 الموافق ل2021، **مرجع سابق** ،ص39.

[2] المادة 281 مكرر 15 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة ،2018، **مرجع سابق**، ص 74.

[3] لمادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة ،2018، **مرجع سابق** ،75.

[4] المواد62، 63، 64، 65، من قانون المالية 2018، **مرجع سابق** ،ص 30 المادة 94 من قانون مالية 2003.

جدول رقم3: تحصيلات البلدية من الجباية الخضراء

الرسوم الايكولوجية	نسبة التخصيص الموجهة للبلدية	
	قبل الاصلاح	بعد الاصلاح
رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطرة	10.500دج عن كل طن بنسبة 10 % (قانون مالية 2001)	16.500دج عن كل طن بنسبة 16 % (قانون مالية 2018)
رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية	10% (قانون مالية 2001–المادة 204).	30.000دج بنسبة 20 % (قانون مالية 2018)
رسم تكميلي على التلوث الجوي	10%(قانون المالية 2001– المادة 205)	17%(قانون مالية 2018)
رسم على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	30% (قانون مالية 2002– المادة 207)	34%(قانون مالية 2018)

المصدر: من اعداد الطالبة بالاستناد على قوانين المالية 2001، 2002، 2018.

ويبرز الجدول مدى سعي الجزائر نحو تفعيل الجباية الايكولوجية لتفعيل التمويل من جهة وحماية البيئة من جهة أخرى ، بالإضافة الى ذلك يمكن ذكر الرسوم التالية :

- الرسم على الزيوت والشحوم المستوردة أو المصنوعة داخل الوطن تستفيد منه البلديات بينما المستوردة يستفيد منها صدوق الضمان والتضامن بين البلديات بنسبة 34 % [1].
- رسم على الاطر المطاطية الجديدة المستوردة يحدد بمبلغ 750دج عن اطر السيارات الثقيلة و 450 عن اطر السيارات الخفيفة حيث تحصل منه البلدية بنسبة 35% [2] .
- رسم اعادة التعبأة يحدد بمعدل 7 % وتقتطع منه نسبة 2 % يكون للبلدية حصة منها تقدر بنسبة 35 %.

[1] المادة 66 من قانون مالية 2018، **مرجع سابق**، ص 31.

[2] لمادة 112 من قانون مالية 2017 ، **مرجع سابق** ص 47.

المطلب الثالث: موقع عملية إعادة تدوير النفايات من تحقيق التمويل المحلي الذاتي

اعتمدت الدولة لجزائرية شراكة هولندية في مجال إعادة تدوير النفايات على أساس وجود فرصة تحليل إستراتيجي رباعي SWOT منذ 2018 لتشجيع الاستثمار في مجال النفايات بوضع تجهيزات مناسبة لعملية الجمع ومعالجة مدمجة للنفايات البلدية ومنه برز[1]:

- **البرنامج الوطني لإدارة النفايات البلدية (PROGDEM 2)** تم إطلاقه في عام 2001 يهدف إلى:

- تنشيط دور البلديات في إدارة النفايات.
- تحسين البنية التحتية لإدارة النفايات، مراكز الفرز، مدافن النفايات، إلخ.
- تحفيز مشاركة القطاع الخاص وخلق فرص العمل في هذا القطاع.
- تحسين تحصيل الضرائب المحلية ... إلخ.

وقد أتاح البرنامج:

- تطوير مخططات رئيسية لأكثر من 900 بلدية من أصل 1541 بلدية قائمة.
- إطلاق بناء ما يقرب من 100 مركز مدافن النفايات الخاضعة للرقابة.
- بناء حوالي عشرة مراكز فرز.

إن إدارة البلديات للنفايات المنزلية– أو النفايات الصلبة–هي إحدى أبسط العلامات وأكثرها شيوعا لنجاح العلاقة بين الدولة والمواطن، لكن تجهل البلدية لصناعة تدوير النفايات لما لها من أثر بارز في تحصيل إمكانيات مادية من شانها أن تحقق لها الاستقرار والاستقلال المادي بتمويل نفسها ذاتيا اعتبارا من ان السياسية التحويلية عائداتها المالية تشكل مصدر مالي دائم بالنسبة للبلديات من خلال:

واعتبارا من الكم الهائل للنفايات التي تراكمت بالجزائر لأكثر من 3 ملايين طن شجعت على المزيد من التوجه نحو انشاء مؤسسات خاصة بإعادة التدوير حيث وصل عدد المؤسسات الناشطة في مجال فرز وتدوير النفايات في الجزائر الى 25 الف مؤسسة 2017، كما اشارت التوقعات الى امكانية وصول عدد مناصب الشغل في مجال الاقتصاد الاخضر في الجزائر الى 104 مليون منصب شغل مع حلول

[1] هبري آسية ، الفرص الاستثمارية في مجال انظمة تسيير النفايات في الجزائر، التحليل الاستراتيجي swot لفرص التعاون الهولندي – الجزائري، **مجلة معهد العلوم الاقتصادية**، المجلد 24، العدد01، 2021، ص595.

سنة 2025، ومن المتوقع أن يصل حجم النفايات المنزلية المنتجة من 13 الى 20 مليون طن سنويا بغضون 2035 وتستهدف عملية تدوير النفايات اعادة استخدام المواد التالفة لإنتاج مواد جديدة كما لها فوائد اقتصادية، استرجاع مواد التغليف لوحده بإمكانه ان يحقق ربح اقتصادي بحدود 38 مليار دج فضلا توفيره ما لا يقل عن 7600 منصب شغل مباشر وغير مباشر[1].

وعليه أصبحت النفايات اليوم مجالا استثماريا بفضل تقنية إعادة التدوير بعد أن كانت مصدر تلوث بيئي وانبعاث للروائح الكريهة، ويولي القطاع الخاص في الجزائر أهمية كبيرة للاستثمار في هذا المجال، كما هو الحال في مركز بني مراد لتدوير النفايات في ولاية البليدة، حيث يتم يوميا معالجة أطنان النفايات.

أما وهران فيبلغ عدد سكان مدينة وهران 962591 نسمة، وهو ما يمثل 70% من إجمالي عدد السكان في إقليم وهران بأكمله يفسر هذا التطور المحدد بشكل أكبر بكثير من خلال تشبع قدرات الاستقبال أكثر من حيث التركيز السكاني فيها مقارنة ببلديات (سيدي شحمي ، بير الجير ، السانية)، هو ما ساعد على تشجيع الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إدارة النفايات ، والاختيار التقني والاقتصادي للعمليات المستخدمة للمعالجة والاستعادة وإنشاء سياسة دائمة للتثقيف والتوعية بشأن دور إدارة النفايات الصلبة على تحسين نظافة المدن[2].

المبحث الثاني: الاصلاحات الادارية والقانونية والاجتماعية

يعد اصلاح الادارة الحكومية من أهم الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد واعتبارا من أن الادارة هيئة عامة تخضع وتتأثر بالمتغيرات التي يعرفها المجتمع السياسي والاقتصادي والاداري والبيئي وجب دائما اصلاحها بتكييفها مع المستجدات التي يفرضها الواقع من حيث انها الهيئة الواقع على عاتقها

[1] مراد محبوب، قرقب مبارك، دور الجزائر في دعم التوجه البيئي لمنظمات الأعمال، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، المجلد09، العدد02، 2020، ص141.

[2] Brahim Bouhadiba, HADJEL Mohammed Hadjel, New schemes of Municipal Solid Waste Management for the wilaya of Oran, **Algeria, Iranian Journal of Environmental Health Science and Engineering,** December 2014, p3.

الفصل الرابع: تقييم سياسات الاصلاح الممنهجة في اطار تحقيق التنمية المحلية بالجزائر

تحقيق التنمية في شتى مجالاتها، ولا تتحقق التنمية دون تطوير المسؤولين مع واقع التنمية خاصة مع ما فرضته العولمة من تطورات ادارية وتكنولوجية ولا يعتمد هذا إلا من خلال تطبيق قوانين فعالة لضمان نزاهة الافراد وحسن تسيير الادارة من خلال مسؤوليها مع تأكيد ترشيد قراراتها وماليتها

المطلب الاول : تقييم الاصلاحات الادارية والقانونية

إن تقييم الاصطلاحات الادارية والقانونية يكون من خلال تقييم النظم الإدارية ومدى درجة تواكبها للتغيير ودرجة تماشيها مع البرامج الإنمائية التي تكون من خلال الاصلاح الاداري أو القانوني المجسد في:

1. سياسة الاصلاح التنظيمي والهيكلي المتعلق بالجماعات الاقليمية(الاصلاحات الادارية)

الاصلاح التنظيمي للمجلس المحلي للبلدية المتضمن عدة نقاط نذكر منها[1]:

- توسيع المجالس المحلية حيث جاء قانون الانتخابات لسنة 2012 قائم على رفع عدد أعضاء المجلس فحرص المشرع على توسيع تمثيل المواطنين في المجلس جاء لضمان الشفافية والنزاهة في معالجة المشاريع واخذ راي الأغلبية الحقيقية الممثلة لآراء المواطنين.
- تمثيل المرأة في المجالس المحلية وفق المادة02 من القانون 12-01 المتعلق بالانتخابات حق المرأة في التمثيل داخل المجالس المحلية (المادة 2)
- تخفيض سن الترشح للانتخابات الى 23 بعدما كان 25 سنة وهنا حرص المشرع على ادماج عنصر الشباب وفتح المجال أما فئة أكبر للمشاركة على المستوى المحلي
- زيادة عدد الدورات العادية للمجلس الشعبي البلدي : مقارنة بما كان عليه في قانون البلدية 1990 حين كان عدد دورات المجلس دورة واحدة كل ثلاثة اشهر (المادة 14) ليأتي بها القانون الجديد الى ستة دورات عادية في السنة بمعدل دورة كل شهرين (المادة16) وتنصيص المادة 18 منه على إمكانية إجتماع المجلس خارج مقره

[1] عطوات عبد الحاكم ، اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة – نحو حوكمة الجماعات المحلية وتعزيز الديمقراطية التشاركية، **مرجع سابق**، ص92.

- تشكيل اللجان: ابقى القانون الجديد على نفس اللجان السابقة لكنه كان اكثر دقة ووضوح من حيث تشكيلها وتقسيمها
- إختيار رئيس المجلس الشعبي البلدي: يكون من خلال استدعاء الوالي الهيئة المنتخبة بعد 15 يوما عن تاريخ اعلان النتائج ليتم تنصيب رئيس البلدي متصدر القائمة الحاصل على الاغلبية المطلقة وفي حال تساوي الأصوات ينصب المرشح أو المرشحة الأصغر سنا وفق المادتين64، 65 من قانون البلدية 11-10 ليتم تعديلها بإصدار مرسوم جديد تضمن كيفية انتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي التي تنص على إستدعاء الوالي المنتخبين خلال 8 أيام بعد اعلان النتائج ويقدم المترشح لرئاسة المجلس من القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة للمقاعد وفي حال عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة تقدم القائمتين الحائزتين على 35% على الأقل من المقاعد مرشح وفي حال عدم حصول أي قائمة على 35 %، يمكن لجميع القوائم تقديم مرشح ويكون الانتخاب سري ويتم الاعلان عن رئيس المجلس المترشح الذي تحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات واذا لم يحصل أي مترشح على اغلبية الاصوات يجرى دور ثان بين المترشحين الحائزين على المرتبتين الاولى والثانية ويعلن فائزا المترشح المتحصل على اغلبية الاصوات وفي حالة تصاوي الأصوات يعن فائزا المترشح الاكبر سنا [1]، كما تم في اطار توفير شروط المناصفة بين المرشحين تقليص عدد التوقيعات بالنسبة للبلديات التي يتساوى عدد سكانها او يقل عن 20 الف نسمة الى 20 توقيع بدل 35 توقيع عن كل مقعد مطلوب شغله
- كما أن القانون الجديد للانتخابات يعتمد على القائمة المفتوحة التي تتيح افضلية التصويت عبر انتقاء المنتمين لنفس القائمة سواء كانت حرة او حزبية وهو ما يخول امكانية اختيار المرشح الكفء والافضل لتولي منصب منتخب محلي [2]،

[1] الظمر رقم 21-13 المؤرخ في 22محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021، جريدة رسمية عدد 67 الصادر ب22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021، المتمم لأحكام القانون رقم 11-10 والمتعلق بالبدية، ص ص5، 6.

[2] القانون رقم21-01 مؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق ل10 مارس 2021 جريدة رسمية عدد 17 الصادر 10 مارس الموافق ل 26 رجب 1442، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ص08.

- كما تضمنت المادة 17 شكلا جديدا من أشكال إرسال الاستدعاءات لأعضاء المجلس الشعبي الولائي وهو ما تعلق بالإرسال الالكتروني والمادة 18 المتضمنة الصاق جدول اعمال الدورة في الموقع و هو ما يدل على حرص المشرع على مواكبة التطور التكنلوجي.

وحرصا من المشرع الجزائري على حسن ضمان تنظيم العملية الانتخابية تم اصدار قانون الانتخابات الحامل رقم 16-10[1]، ليصدر قانون عضوي جديد تواكبا مع مرحلة بناء جزائر جديدة والمتمثل في القانون رقم21-01 ،

اما فيما تعلق بالهيكل التنظيمي اعتمد هيكل تنظيمي جديد لمديرية الادارة المحلية ومديرية التنظيم والشؤون العامة بمقتضى قرار وزاري مشترك [2] .

2. اصلاحات في اطار تأطير المتخصصين من أجل تسيير المالية المحلية:

إن الدولة في سعيها لتخطيط سياستها المالية لتحقيق اهداف المجتمع لابد ان تستخدم التكامل والتناسق التام في أدوات السياسة المالية لتحقيق تلك الاهداف حيث ان نجاح الدولة في تحقيق دورها في النشاط الاقتصادي يعود لمتانة السياسية المالية fiscal sustainablity من خلال اصلاح الميزانية العامة، وعليه فالتحليل المالي يساعد على صياغة الحكم بشأن السياسة المطبقة ومعرفة الوضع المالي للبلدية ما إذا كانت قادرة للتمويل الذاتي فالتحليل المالي هو وسيلة لتشخيص المرض بعقلانية ، ولا يمكن للتحليل المالي أن يسفر عن نتائج قابلة للاستخدام إلا إذا كانت المبادئ الأساسية التالية [3]:

---

[1] القانون العضوي رقم 16-10 مؤرخ في 22 ذي القعدة 1437 الموافق ل 25 اوت 2016، الجريدة الرسمية عدد50 الصادر 25 ذو القعدة 1437 الموافق ل28اوت 2016، المعدل والمتمم بالقانون العضوي رقم 19-08 نؤرخ في 14 محرم 1441 الموافق ل 14 سبتمبر 2019، جريدة رسمية عدد 55، الصادر 15 محرم 1441 الموافق ل 15 سبتمبر 2019.

[2] قرار وزاري مشترك المؤرخ مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 1 ديسمبر 2020، جريدة رسمية عدد 01 الصادر 18 جمادى الاولى 1442 الموافق ل 2 جانفي 2021، المتضمن تحديد التنظيم الداخلي للادارة المحلية بالولاية، ص17.

[3] MISSION D'ÉTUDES ET DE STATISTIQUES, **GUIDE DES RATIOS DES COMMUNES DE MOINS DE 10.000 HABITANTS 1979** , DIRECTION GÉNÉRALE DES COLLECTIVITÉS LOCALES, ONZIÈME ÉDITION - MAI 1981.

- الأخذ بعين الاعتبار الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمنطقة التي تقع فيها البلدية – النظر في إمكانات البلدية الخاصة –
- إجراء الدراسة المالية على أساس الحسابات الإدارية وليس الميزانيات البلدية لتحليل الإنجازات الفعلية التي قد تكون بعيدة جداً عن التوقعات ولا سيما للاستثمار.

وقد أدرج هذا الاصلاح في اطار استراتيجية التمكين الاداري للعاملين: (القيادة الادارية الحديثة في استراتيجية التنمية)[1] :

مست الاصلاحات أولا:

- **بناء القدرات: (الشراكة الدولية لتطوير أداء المنتخبين)**

نظرا لأهمية دعم المؤسسات المالية الدولية، للبلدان كل واحد منها على حدى، ولا سيما البلدان النامية لتمكينها من تحقيق التنمية التي تسعى اليها وفق غاية جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة ، تم تضمين ذلك في الاصلاحات المتبناة من خلال اعتماد (مشروع كابدال) الذي يمتد تنفيذه الى غاية 2020 يمس 10 بلديات ليتم تعميمه في ما بعد وهو ممول من قبل وزارة الداخلية والجماعات المحلية من خلال صندوق الجماعات التضامن بين الجماعات المحلية ب 3 ملايين دولار ومفوضية الاتحاد الاوروبي التي تساهم بأزيد من 8 ملايين دولار وبرنامج الامم المتحدة للتنمية ب 200 الف دولار[2]:

مشروع "كابدال « démocratie participative et développement local » (برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية) الذي وجد كاطار مبتكر للإيجاد حلول محلية للأولويات الوطنية

يسعى إلى ترقية مواطنة نشطة ومسؤولة قادرة في إطار ديمقراطي محلي على الإسهام في تنمية الجماعات المحلية، كما يشجع على الاستعمال الفعال للموارد المحلية و ذلك عن طريق إشراك كل الفاعلين في المجتمع خصوصا النساء و الشباب بغية دعم وتحسين أنظمة التخطيط الاستراتيجي المحلي وتسهيل التفاعل بين مختلف مستويات الحكومة ، وحسب تصريحات الداخلية فان رفع التحدي لا يكون

[1] عدي عطا حمادي، **القيادة الادارية الحديثة في استراتيجية التنمية**، دار البداية ناشرون موزعون: عمان، ط1، 2013، ص201.

[2] اطلع عليه بتاريخ ديسمبر 2020 ,www.interieur.gov.dz

إلا بالمورد البشري ولابد من تكوينه من أجل الارتقاء به وبضمان ذلك عقدت برامج شراكة دولية لضمات تكزين متواصل للمنتخبين المحليين.

وبحكم أن الحديث عن أي تطور شامل في بلد ما يرتبط بالضرورة بالوضعية الاقتصادية ولأن البلدان الاسيوية كالصين وسنغافورة والهند وغيرها من البلدان النامية أمثلة حية عن نجاح الاصلاحات الاقتصادية العميقة فيها ارتأت الجزائر ضرورة استقطاب تجارب هذه الأخيرة بما يمكنها من تحقيق التنمية الاقتصادية المطلوبة ذات طابع الاستدامة واعتمدت(الشراكة الدولية مع الأكاديمية الصينية) تهدف إلى:

- الاطلاع على تجارب الاصلاح المالي في الاقتصاديات النامية.
- تعزيز قدرات الموارد البشرية.
- تعزيز قدرات الحكامة بوضع برنامج جديد للتكوين في الحكامة بالاستناد على الاتجاهات العالمية.

ووفق احصائيات وزارة الداخلية لعام 2018 تم تكوين 1771 منتخب محلي.

- **اصلاحات واردة في مجال تسهيل المهام البلدية وتسيير الأمناء العامون وفق القانون الاساسي من حيث الحقوق والصلاحيات المخولة لهم:**

في اطار تسهيل مهام المجلس البلدي سيما ما تعلق منها بالنظام الداخلي للبلدية صدرت عدة مراسيم منها ما يلي:

المرسوم التنفيذي رقم 13-105 والذي تضمن جميع الاجراءات التي تحدد النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي المنصوص عليه في المادة 16 من القانون رقم 10-11 ومنه تضمن هذا المرسوم كيفية العمل وفق هذه المادة بشرحه للنظام الداخلي بمقتضى المواد – 3الى 33- والذي تضمن كل من رئاسة المجلس، وتحديد دوراته وكيفية استدعاء اعضاء المجلس ومن المكلف بإرسالها، تحديد الشروط المادية لانعقاد الدورات، وشرح شروط فتح جلسات المجلس للجمهور، ضبط المناقشات التي تكون على مستوى المجلس من حيث طريقة تسيير جلسة المجلس ، طريقة اعداد الامين العام للبلدية

محضر الجلسة وكيفية تدوينه في سجل المداولات في اطار الفرع السادس المتضمن امانة المجلس، وطرق التصويت على المداولة[1].

- **أما بالنسبة للأمناء العامون:**

فتعتبر هذه الفئة من موظفي ادارة الجماعات الاقليمية العمود الفقري للبلدية – هيئة تسييرية ادارية – تحت سلطة السيدات والسادة رؤساء المجالس الشعبية البلدية فهو المسؤول الاول عن حسن سير ادارة البلدية واستمراريتها خدمة للمواطن وهو ما جعله يمثل الهيئة الثالثة المكونة للبلدية فقد تم:

- إصدار المرسوم التنفيذي الحامل رقم 16-320 (13 ديسمبر 2016) الذي جاء تطبيقا لأحكام قانون البلدية لاسيما احكام المواد 127، 128، 129، الذي تضمن الأحكام الخاصة بالأمين العام للبلدية من خلال: التدقيق في حقوق وواجبات الأمين العام للبلدية وادراج أدوات تنظيمية لحمايته خلال اداء مهامه التي حددت بهدف الاحاطة الجيدة بأدواره (وفق المادة 125 والمادة 129) وبالتالي تحديد العلاقة السلمية والوظيفية مع رئيس المجلس الشعبي البلدي .

ادراج نظام تقييم النتائج لتسيير الأمين العام للبلدية وقدراته على التكفل بالمرفق العام، حيث يتم هذا الأخير وفقا لمعايير تعتمد اساسا على الموضوعية وبالتماشي مع الدور الاقتصادي الجديد الذي يجب ان تلعبه الجماعات المحلية في الوقت الراهن، بالإضافة إلى الإهتمام بالمورد البشري الذي يعتبر العامل الاساسي لتحقيق التنمية المحلية بحكم ان الموظفون يشكلون حجر الاساس لنجاح أي عملية تنموية نظرا لاحتكاكهم الدائم وعلاقتهم المباشرة مع المواطن اذ نسعى لتأهيلهم الدائم[2] .

فبعد تراجع موقف المشرع لصالح السلطة المركزية بسحب صلاحية اعداد الميزانية من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي حسب ما كان منصوص عليه في قانون البلدية رقم 67-24 واسنادها للأمين

[1] المرسوم التنفيذي رقم 13-105، مؤرخ في 5 جمادى الاولى 1434 الموافق ل17 مارس2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، جريدة رسمية عدد 15، الصادر ب5 جمادى الاولى عام 1434 الموافق ل17 مارس2013، ص-ص9-11.

[2] عبد الرحمن بلعياط، نائب رئيس مجلس الامة، **مداخلة بعنوان نظرة حول حقيقة كرونولوجيا نظام الادارة المحلية**، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002.

العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي بمقتضى القانون رقم 09-08 [1] ، وهو ما اكد عليه قانون البلدية 11-10 وفق المادة 180 منه " يتولى الامين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي اعداد مشروع الميزانية" ، ولمدى حساسية موضوع المالية المحلية واهميته خاصة في ظل الوضعية المالية المعاشة التي دفعت بالسلطات المعنية اعتماد اجراءات اصلاحية في اطار تأطير الكوادر الادارية سيما منها الامناء العامون بحكم اختصاصهم في اعداد ميزانية البلدية بتطوير قدراتهم وتوسيع معارفهم فيما تعلق بتسيير المالية المحلية خاصة ويظهر ذلك في :

- اعلان وزارة الداخلية بتاريخ 15 اكتوبر 2017 عن الافتتاح الرسمي لخمس (5) دورات تكوينية في عدة مجالات لفائدة 830 موظف من الجماعات الاقليمية على مستوى المراكز

الوطنية لمستخدمي الجماعات المحلية لتحسين مستوياتهم وتجديد معارفهم والتي مست مراكز كل من بشار، الجلفة، قسنطينة، ورقلة ووهران[2].

3. الاصلاحات القانونية في اطار مكافحة الفساد

يعتبر القانون أحد المبادئ والأنظمة التي تضعها سلطة ما في المجتمع وتنطبق على فهو قاعدة مكتوبة تضم مجموعة من القواعد والنصوص التي تقوم عليها سلطة الدولة أو الأمة، ولأن الدولة تعمل بالأساليب التي تتماشى ونسقها القانوني ولأن مكافحة الفساد لا تكون إلا من خلال اعتماد ترسانة قوانين صارمة لمجابهة مثل هذا النوع من التحديات والتي لا تكون إلا من خلال إعتماد سياسات تعزز من مبادئ الحكم الراشد أهمها:

- **سياسة ترشيد النفقات العمومية [3]:**

في إطار مكافحة الفساد وتعزيز مبادئ الحكم الراشد اعتمدت الجزائر في اطار تحليل المعطيات المتعلقة بالوضعية المالية العمومية التي لوحظت في السنوات الأخيرة إستوقفت الدولة نحو إعتماد سلوك الترشيد الواجب اتباعه إزاء هذه الوضعية وهو ما استلزم اتخاذ تدابير إستعجالية من أجل ضمان استدامة

---

[1] برازة وهيبة، محدودية دور المنتخبين في تسيير مالية البلدية، **المجلة الاكاديمية للبحث القانوني**، المجلد 13، العدد الاول، 2016، ص 246.

[2] http://www.interieur.gov.

[3] تعليمة الوزير الأول رقم 08 صادرة بتاريخ 05 جانفي 2021 تتضمن ترشيد النفقات العمومية والتحكم فيها.

مالية عمومية بما يمكن من رصد الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات المالية ولاسيما تلك المتعلقة بالنفقات الاجبارية *وبهذا الشأن وقصد التحكم في الانفاق العمومي وهو ما جعل من الوزير الاول عبد العزيز جراد يصدر تعليمة يكلف فيها المسؤولين باتخاذ كافة التدابير المناسبة الرامية إلى التقليص من :

- تكاليف تسيير المصالح قصد الحد من كل تبذير مع السهر على التقليص من تكاليف استهلاك الكهرباء والماء والهاتف، من خلال تفضيل اللجوء الى العمليات الجزافية للدفع المسبق
- النفقات المتعلقة بتنظيم المؤتمرات والندوات والايام الدراسية من خلال استعمال منشآت الادارة
- نفقات الوقود بما يجعلها تقتصر على الحد الادنى الضروري لضمان حسن سير الادارات
- المصاريف المرتبطة بالخرجات الميدانية من خلال تقليص تشكيلات الوفود المعنية والنفقات المرتبطة بمهام وتنقلات الموظفين واعوان الادارة
- كما تم تكليفهم بتعليق كل انشاء لمؤسسات عمومية جديدة
- كما يتم تنزيل نفقات المستخدمين الى مستويات يمكن تحملها
- مع الزامهم باتخاذ هذه الاجراءات بأن يكون موضوع دراسة مسبقة من طرف مصالح وزارة المالية المختصة والمكلفة بالسهر على حسن تسير المالية العمومية وفرض التقيد بالتشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال استعمال اعتمادات الميزانية

وتستخدم النفقات العامة بحسب استخدام القوة الشرائية أو نقلها (النفقات الحقيقة والنفقات التحويلية) والتي تجمل في(نفقات ادارية، نفقات اجتماعية، نفقات اقتصادية) لكن وجب اعتماد نص تنظيمي يشرح بشكل مفصل النفقات الاجبارية الملقاة على البلدية من أجل ان يكون لها العلم المسبق بتحديد غطائها المالي[1] ، رغم أن قانون البلدية حدد النفقات الاجبارية في المواد 183 التي نصت على أنه لا يمكن المصادقة على الميزانية ما لم تكن متوازنة او تم التنصيص فيها مباشرة على النفقات الاجبارية التي لم تحدد مطلقا في مضمون النص ، 199، 212، 139 في حدود انها تتلقى إعانات مالية في حال عدم

* تعرف النفقة العامة بانها " مبلغ مالي نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة"
ووفقا لهذا التعريف هي ذات عناصر ثلاث: مبلغ نقدي/ ينفقه شخص عام/ العرض منها تحقيق نفع عام، سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، 2008، ص25.

[1] سوزي عدلي ناشد، **مرجع سابق**، ص33.

امكانية تغطية ماليتها لنفقاتها الاجبارية وفق نص المادة 172 التي وجب تحديدها في اطار تخصيص اعتمادات الميزانية بعنوان سنة مالية وفق نص المادة 16 من قانون رقم08- 21[1] ،

وهو من شانه ان يجعل من غلاف النفقات عرضة للتلاعب والاختلاس لعدم وجود شفافية في الصريح المباشر بهذه النفقات فقد تم اعتماد التعليمة رقم 4456 الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية الصادرة بتاريخ 10 اكتوبر 2020 بخصوص تأطير اعداد ميزانية الأولية للبلديات والولايات بعنوان السنة المالية 2021 التي قسمت نفقات التسيير الى ثلاثة مستويات تأخذ في عين الاعتبار تراجع النشاط الاقتصادي بشكل عام الذي ترتب عنه انخفاض في الايرادات الجبائية وعائدات الممتلكات التي تمول الميزانية المحلية:

- المستويات الأول: اجبارية غير قابلة للتقليص(وتشمل أجور المستخدمين وتغطية الاعباء الاجتماعية)
- المستوى الثاني: نفقات ضرورية
- المستوى الثالث: نفقات تكميلية (المطلوب تقليصها إلى أدنى حد ممكن)

مؤكدة على تطبيق والالتزام بفحوى التعليمة رقم 1051المؤرخة بتاريخ 2020/05/31 تحوي جميع القواعد الواجب اتباعها من طرف المسؤولين المحليين بخصوص تسيير الميزانية وترشيد النفقات العمومية

لتؤكد المذكرة التأطيرية رقم 13458 الصادرة بتاريخ 03 اكتوبر 2021 التي تهدف إلى تحديد كيفيات اعداد وتموين الميزانيات الاولية لسنة 2022 على[2] :

- النفقات الإختيارية: وهي النفقات الكمالية التي يمكن الاستغناء عليها والتي يجب ان تقلص الى حد ادنى تطبيقا لما جاء في محتوى التعليمة الوزارية رقم 1051 المتعلقة بتسيير وترشيد النفقات

[1] القانون رقم08-21 المؤرخ 2 محرم 1430 الموافق ل30 ديسمبر سنة 2008، جريدة رسمية عدد 74 الصادر المؤرخ 3 محرم 1430 الموافق ل31 ديسمبر سنة 2008 ، يتضمن قانون المالية 2008، صص 6-7.

[2] مذكرة تاطيرية رقم 13458 المؤرخة في 03 اكتوبر 2021 تخدد كيفيات تحضير وتمويل الميزانيات الاولية للولايات والبلديات للسنة المالية 2022.

لكن وجود هذا النوع من النصوص التنظيمية الذي يخول امكانية الاستغناء عن بعض النفقات بشكل اختياري من شانه ان يعرض المال العام الموجه للنفقات للتلاعب

- **دور الجدوى الاقتصادية في ترشيد النفقات وتحقيق التنمية المحلية :**

بما أن نفقات التجهيز النهائية هي مشكلة من نفقات غير قابلة للتسديد أو التعويض تتحملها الدولة ضمن اطار تنفيذ البرنامج السنوي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية فالنفقات تسجل بالميزانية العامة للدولة لشكل تراخيص برامج وتنفيد تراخيص الرامج تختلف حسب طبيعة البرنامج : البرامج القطاعية الممركزة **PSC(plans sectorielles concentrée)**، البرامج القطاعية غير ممركزة **PSD (Plans sectoriels décentralisée)** والبرامج المتعلقة بمخططات البلدية للتنمية **PCD (plant communal de développement)**، البرنامج التكميلي لدعم النمو **PCSC(Programme complémentaire de soutien à la croissance)**.

وتبرمج المشاريع على مستوى مديرية البرمجة وتصنف نفقات التجهيز العمومي للدولة على[1]:

- النفقات المتعلقة بالتجهيزات العمومية الممركزة: وتخص المشاريع الكبرى كالمطارات وتُسير من طرف الوزير المعني بالقطاع
- النفقات المتعلقة بالتجهيزات العمومية غير الممركزة: وتتمثل في المخططات البلدية والولائية للتنمية والتي تهدف الى تحقيق غايات تتعلق بالسكان والنشاط الاقتصادي والاجتماعي .

ومن تم تبرز أهمية دراسة الجدوى التمويلية لمديرية البرمجة ومتابعة ميزانية التجهيز التي تلتزم بالمقيدات الادارية للخدمة العامة، من حيث أن دراسة الجدوى الاقتصادية إحدى الركائز التي يعتمد عليها أصحاب المشاريع فهي منهجية لاتخاذ القرارات الاستثمارية التي تعتمد على مجموعة من الاساليب والادوات والاختبارات والاسس العلمية القائمة على دراسة تفصيلية بمختلف مراحلها تأتي لتأكيد فكرة قابلية

[1] سعيد نعيمة، بوشنافة احمد، دراسة وتقييم جدوى المشاريع الاستثمارية العمومية القطاعية (ميزانية التجهيز)، **مجلة البشائر الاقتصادية**، المجلد الثالث، العدد 02 جوان 2017، ص119.

المشروع الاستثماري على أرض الواقع وذلك من خلال معلومات وأرقام تجسيد المشروع، فنجاح المشاريع الاستثمارية مرهون بدقة وجود دراسة جدوى اقتصادية التي تأخذ بعين الاعتبار الجدوى القانونية والمالية والبيئية والاجتماعية ...الخ [1]، فيحظى موضوع دراسات الجدوى باهتمام كبير من قبل متخذي القرارات الاستثمارية وذلك لدوره في تحقيق الاستخدام والتوزيع الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة وتكمن أهمية دراسة الجدوى الاقتصادية في تحقيق ما يأتي[2]:

- تعد دراسات الجدوى أداة لاتخاذ القرار الرشيد
- تساعد دراسة الجدوى في المفاضلة بين الفرص الاستثمارية والوصول إلى البديل الأفضل
- تساعد دراسة الجدوى في تحقيق التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية
- تستخدم دراسة الجدوى التحليل الذي يعمل إلى حد كبير على اختبار مدى قدرة المشروع على تحمل مخاطر التغير في الكثير من المتغيرات الاقتصادية والسياسية والقانونية
- لا تتم موافقة بعض المؤسسات التمويلية والمؤسسات التي تقدم خدمات الدعم الفني على المشاريع الاستثمارية الخاصة إلا بعد تقديم دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييمها
- تساعد دراسات الجدوى على تحديد الهيكل الأمثل لتمويل المشروع الذي يعطي أكبر عائد بأقل تكلفة، وبالتالي تساعد في تخفيض تكاليف التمويل

وبحكم ان المشاريع الاستثمارية تعد أحد أهم العناصر التي تساهم في تحريك عجلة التنمية لذا لابد من الاختيار الكفء للفرص الاستثمارية بما يؤدي الى تحقيق الاهداف المخططة وهو ما يجعل الدولة تلجا لدراسة الجدوى الاقتصادية التي تعتبر أسلوب من الاساليب الهامة في اتخاذ قرارات استثمارية جيدة[3] ،

وفي ظل التغيرات الكثيرة التي تميز التطورات الراهنة وتحدياتها ونظرا لحجم الموارد التي تتطلبها المشاريع الاستثمارية وما يترتب عنها من آثار فان الانصراف نحو تنفيذها يتطلب الاعداد المسبق

---

[1] بن شاعة وليد، علماوي احمد، بن اوذينة بوحفص، دراسات الجدوى الاقتصادية كآلية لنجاح المشاريع الاستثمارية، **مجلة المنتدى للدراسات والابحاث الاقتصادية**، المجلد 03، العدد 02، 2019، 140.

[2] ايهاب مقابلة ، خالد الزعبي، حسام خداش، الاقتصاد والتمويل، على الموقع:

https://almerja.com/reading.php?idm=98236، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/18.

[3] سعيد نعيمة، بوشنافة احمد، **مرجع سابق**، ص113.

واجراءات دراسات وتقديرات قائمة وفق اسس وقواعد سليمة بالتوصل الى اتخاذ القرار الصائب وتحقيق الرشادة في الانفاق الاستثماري من خلال دراسات جدوى اقتصادية كأسلوب تقييمي يتطلب دراسة التأثير خبراء البيئة العامة (السياسية، الاجتماعية، القانونية، الاقتصادية، البيئية ...)[1]، وذلك بحكم ان المشاريع الاستثمارية لا تقيم بمعيار اقتصادي دون الأخذ بالاعتبار باقي المعايير السياسية، والاجتماعية والبيئية بمراعاة الابعاد المالية للمشروعات عند وضع خطط التنمية المحلية والوطنية لضمان فعالية التطبيق والتحقيق.

وفي هذا السياق لابد من التنويه على مدى أهمية التخطيط الاستراتيجي المبني على اعتماد برامج ضمن استراتيجية متوسطة او طويلة الامد من خلال ذكر ما إعتمدته منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة: ادراكا منها للدور الحاسم الذي تلعبه الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في مجالي الأمن الغذائي والزراعة المستدامة، فإن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة اعتمدت استراتيجية تمويل تتراوح قيمتها ما بين 0.9 و 1.1 مليار دولار أمريكي يتم جمعها سنويًا على مدى فترة 10 سنوات في اطار برنامج عمل عالمي لمنظمة الأغذية والزراعة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في ما سمي **بصندوق تقاسم المنافع** الذي حددت غاياته في تحقيق مستوى عال من التنفيذ لجميع الإجراءات ذات الأولوية لبرنامج العمل العالمي بحلول عام 2030[2]،

فاعتمدت منظمة الاغذية والزراعة للأمم المتحدة استراتيجية تمويل جديدة للمعاهدة الدولية للفترة 2020–2025، وتقوم على نظرية التغيير التي تدعم استراتيجية التمويل تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام 2030، ولا سيما الأهداف 1 (القضاء على الفقر)، 2 (القضاء التام على الجوع)، 12 (الإنتاج والاستهلاك المسؤولان)، 13 (العمل المناخي)، 15 (الحياة في البر) و 17 (الشراكات من

[1] سعيد نعيمة، بوشنافة احمد، **مرجع سابق** ، ص116.

[2]International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture, sur site : http://www.fao.org/3/i0510e/i0510e.pdf, on 15/08/2021.

أجل تحقيق الأهداف) والتي تتضمن بشكل عام الممثلة في (تحسين سبل المعيشة، تحقيق النمو الاقتصادي، التكيف مع المناخ وصون التنوع البيولوجي)[1]،

وتسعى الخطة إلى ضمان تعبئة موارد مالية كافية من خلال مجموعة من مختلف القنوات بغية تنفيذ المعاهدة الدولية بطريقة منسقة وفعالة على المدى الطويل فاستراتيجية التمويل تقوم على ضرورة[2]:

- الأخذ في الحسبان جميع العناصر والآليات والشركاء المختلفين، بهدف تسخير دعم الشركاء وتعزيز الروابط بين مصادر التمويل المختلفة كما تأخذ في الاعتبار الاتجاهات والحقائق العالمية للبيئة المالية من خلال دمج عملية للرصد والتقييم والاستفادة من الدروس وهيكلة فرص تمويل جديدة وتحديد الفجوات و سدها.
- ينبغي تحقيق غاية التمويل من خلال قنوات متعددة وشركاء متعددين بتقديم موارد مالية بغية دعم الأنشطة الوطنية واستخدامها بالاستثمار في التربية وتوسيع نطاق البحث والتطوير في مجال الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بصفة عامة بالإضافة الى دعم الجهات المانحة للمعاهدة من خلال القنوات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف.

وهو ما تتطلبه الجزائر وجماعاتها المحلية بتجديد جل البرامج والمشاريع التي يتطلبها المجتمع مع تحديد المبلغ المالي الاجمالي لهذه المشاريع وبتالي تحديد الاوعية المالية التي يمكن من خلالها جمع هذا المبلغ المالي وتقدير عدد السنوات الكفيلة بتحصيله، ومن تم الشروع في تحديد النسبة التي تستجمع كل سنة مع تعيين المشاريع القابلة للإنجاز بذلك المقابل المالي المحصل وتضبط استراتيجيتها على هذا الأساس حتى تضمن تحقيق جل الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها سيما منها أهداف مشروع الأمم المتحدة بتحسين القدرة الشرائية القضاء على الفقر توفير العمل وتحين ظروف ونوعية الحياة خاصة للمواطن البسيط، إلا أن الجزائر تدرج جميع هذه الأهداف ضمن برنامج مخطط حكومي يحدد الأهداف دون تحديد الأوعية المالية أو حتى تحصيل المبالغ الواجب توافرها لتحقيق أهداف المخطط، من خلال اعتماد صندوق على غرار الصندوق الوطني للجماعات المحلية يساهم فيه جميع الشركاء بمبالغ مالية معينة حتى يتسنى جمع المال اللازم لإنجاز المشاريع ، فترشيد النفقات العامة باعتماد دراسة الجدوى

[1] Resolution 3/2019, November 2019, food and agriculture organization of the united nations, International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture2020-2025, pp5-11.
[2] Op cit, pp 15-25.

الاقتصادية من خلال صياغة استراتيجية محددة كلها عوامل لابد من مراعاتها في الجانب التطبيقي لتحقيق البرامج التنموية من حيث انها عمليات تكاملية تساهم بشكل فعال في بناء منظومة تسييرية فعالة

إلا انه ورغم جل سياسات الترشيد المعتمدة مع نشاط رقابة مجلس المحاسبة لسنة 2020

كأعلى جهاز للرقابة البعدية على الأموال العمومية، يعد برامجه الرقابية السنوية إذ خص 505 عملية مرتبطة بمراجعة حسابات عدة أصناف من المراكز المحاسبية (خزينة الولاية، خزائن البلديات، الوكالات المالية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري)[1].

وحسب رئيس المرصد الوطني فإن الإحصائيات الجزائية "تدل على انتشار الفساد وتساعد على معرفة أسباب وأنماط الظاهرة بالجزائر، كما أنها دليل على المجهودات المبذولة لمكافحتها"[2]، وهو ما تم التأكيد عليه من خلال مؤشر منظمة الشفافية الدولية للجزائر:

مؤشر الفساد في الجزائر:

السنوات	المرتبة	عدد الدول
2018	105	178
2019	106	180
2020	104	179

Source : CORRUPTION PERCEPTIONS INDEX, CPI2020_Report_EN, 2018, 2019,2020.

وقد ظلت طيلة هذه الأعوام مصنفة ضمن المنطقة البرتقالية

ولأن الصفقات العمومية وسيلة أساسية لتجسيد البرامج التنموية وتحقيق التنمية المحلية أصبحت مقياس يقاس به مدى نزاهة وشفافية عمل الادارة، لكن اصبحت هذه الاخيرة اكبر مظاهر التي تسببت في تفشي الفساد في الادارات العمومية المحلية ولان ظاهرة الفساد في الصفقات العمومية تؤثر على المال العام وهو ما يتعكس على تحقيق التنمية المحلية وجب القضاء على الفساد بمقتضى قانون مكافحة الفساد

[1] https://www.ccomptes.dz/ar/ , 2021/05/24 **مرجع سابق** ,اطلع عليه بتاريخ
[2] https://www.djazairess.com/elkhabar/265994, consultez le 03/01/2021.

رقم 06-01[1]، حوكمة هذه الأخيرة من خلال ما نص عليه قانون الصفقات العمومية، كما كشفت تحريات مجلس المحاسبة عن إسناد عدة مشاريع وفق إجراءات مكيفة عن طريق سندات طلب فالتغاضي عن المنافسة لا يمكن البلديات من الحصول على أحسن العروض من حيث الجودة والسعر زيادة على ذلك لوحظ ضعف المتابعة للمشاريع، حيث تم الوقوف على عدة اختلالات أبرزتها المعاينة الميدانية لبعض المشاريع التابعة لعدة بلديات بوجود محاضر للاستلام المؤقت تتعلق بأشغال لم تستكمل بعد[2]، نذكر منها امثلة كالتالي:

- سجلت بلدية بودربالة ثماني (8)عمليات ممولة من ميزانياتها الخاصة بمبلغ إجمالي مقدر بـ 209 102 8 دج لانجاز أجزاء من شبكة للصرف الصحي عبر بعض المناطق بمبالغ تتراوح بين 000 580 دج إلى 000 999 دج مسندة بالتراضي لعدة متعاملين وكان بإمكان البلدية أن تحقق ذلك بفعالية لو اختارت إسناد إنجاز هذه العمليات بالتراضي للديوان الوطني للتطهير، باعتباره المؤسسة المكلفة بتسيير شبكة التطهير التابعة للبلدية.
- كذلك قامت بلدية أزفون بإسناد مشروع انجاز شبكة التطهير لقرية ساحل وارزيق على نحو3000متر خطي برخصة برنامج مقدر ة بـ 000 900 17 دج بالتراضي البسيط بسبب "حلول موسم الاصطياف" إلا أنه وبالرجوع لمقرر تمويل العملية المؤرخ في 26 فبراير سنة 2015 فإنه كان للبلدية وقت كاف للقيام بإجراءات الاستشارة لانتقاء أحسن عرض.

ولذلك هنا يبرز دور الجماعات المحلية في القضاء على الفساد كآلية لتحقيق التنمية المحلية من خلال أن تلتزم هذه الهيئات بأحكام القانون المنظم ومبادئ الحكومة المحلية من شانه أن يشجع المنافسة بين الجماعات الاقليمية خاصة اذا تم اعتماد تقارير دورية عن الفساد لكل هيئة محلية وتقوم الدولة بتحفيزها

[1] القانون رقم 06-01، **مرجع سابق**.

[2] تقرير مجلس المحاسبة 2020، **مرجع سابق**، صص297، 298.

المطلب الثاني : تقييم سياسات الاصلاح الاجتماعية

قبل التطرق الى تقييم سياسات الاصلاح لابد من التطلع على واقع التنمية الذي تتخلله مجموعة اسباب نكر منها:

- ضعف النمو وتقلبه واعتماده على البترول الراجع الى الضعف البنيوي للاقتصاد
- ضعف مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي (نسبة اشراك المرأة في العمل منخفضة في الدول العربية بشكل عام مقارنة بباقي المناطق في العام بحوالي 32 %)

- ارتفاع معدلات البطالة خاصة ويبرز ذلك من خلال (% من إجمالي القوى العاملة)[1]:
- حيث بلغت نسبة البطالة في الجزائر 12.8% في عام 2020.
- احتلت نسبة الاناث لوحدها نسبة بطالة قدرا ب 20.4% سنة 2019.

وحسب الإحصائيات التي نشرها الديوان الجزائري للإحصائيات، فإن نسبة البطالة استقرت في نهاية 2019، عند 12.5 % أي نحو 2.5 مليون شخص، ولم تنشر الحكومة الجزائرية الأرقام الدورية المتعلقة بتطور نسب البطالة طيلة سنة 2020 حيث إن آخر الأرقام الرسمية تعود لنهاية سنة 2019[2].

ورغم كل هذه المؤشرات التي توحي بعدم قدرة الجزائر على تحقيق التنمية (بتوفير احتياجات الطلب الداخلي لتحقيق الاكتفاء الذاتي وفق ما يسمى – تلبية مطالب السوق الداخلية–)، بادرت الدولة الى اعتماد جملة من الاصلاحات لمكافحة البطالة والفقر لتصطدم بفيروس كورونا– الأزمة الصحية*– الذي تسبب في حدوث ركود في بعض الدول مما أدى إلى انخفاض النمو السنوي العالمي إلى أقل من 2.5%

[1] https://data.albankaldawli.org/indicator/SL.UEM.TOTL.ZS, consulted 11/05/2021.

[2] https://www.alaraby.co.uk, اطلع عليه بتاريخ 2021/05/12.

* الأزمة الصحية العالمية هي الحالة الصعبة أو النظام الصحي المعقد الذي يؤثر على البشر في منطقة ما أو عدة مناطق جغرافية تقع في مكان معين ثم تنتقل لتشمل الكوكب باسره، لها آثار كبيرة على صحة المجتمع والخسائر في الارواح والاقتصاد، وتعرف مدى شدة الازمة الصحية غالبا من خلال عدد الاشخاص المتضررين ضمن نطاق تغطيتها الجغرافية جراء مرض يؤدي الى الوفاة ، كرامة مروة، رحال فاطمة، خبيزة انفال حدة، تأثيرات الازمات الصحية العالمية على الاقتصاد العالمي: تأثير فيروس كورونا كوفيد–19 على الاقتصاد الجزائري أنموذجا، **مجلة التمكين الاجتماعي** المجلد 02، العدد02 (جوان 2020)، ص313.

بالاضافة الى عجز في الدخل العالمي بقيمة 2 ترليون دولار ومن بين اكثر الدول المتضررة هي الدول المصدرة للنفط ، كما تسبب في تراجع معدلات النمو والطلب العالمي الناجم في الأساس عن تراجع متوقع لمعدل النمو الصيني إذ صرح مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بان الصين العملاق الذي يستحوذ بمفرده على 20% من التجارة العالمية انكمشت صادراته بنسبة 2% وبالتالي التأثير الاقتصادي لفيروس كورونا بدا واضحا حيث ان الجزائر فقدت نصف مداخيلها من العملة الصعبة بسبب تهاوي اسعار النفط في الأسواق العالمية ما أثر على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية إضافة الى ازمة الاحتجاجات السياسية [1]، وقد تعاملت الجزائر مع الوضع باتخاذ التدابير التالية وفق ما أعلن عنه رئيس الجمهورية[2]:

- تخفيض قيمة فاتورة الاستيراد من 41 إلى 31 مليار دولار.
- تخفيض نفقات ميزانية التسيير بـ 30%، دون المسّ بأعباء الرواتب.
- التوقف عن إبرام عقود الدراسات والخدمات مع المكاتب الأجنبية، مما سيوفّر للجزائر حوالي سبعة مليارات دولار سنويا.

ومنه فان تطوير الجوانب الاجتماعية لأي دولة مرتبط بالاهتمام بخصوصيات المجتمع التي ترتبط ب (الفقر، الحرمان والبطالة...) ولذلك لابد ان يكون لمسؤولي البلدية هذه المعطيات لتتوفر لديهم المعرفة الحقيقية الاجتماعية المحلية، ومن هنا أصبح المفهوم الجديد للتنمية يركز على ضرورة تحسين الحياة المعيشية وفق ما يسمى بجودة الحياة التي تقوم على " تحسين مستوى الاداء، الالتزام التنظيمي، المشاركة في اتخاذ القرار، الرضا الذي يرتبط بجودة الصحة العامة، جودة التعليم، جودة الحياة الاجتماعية " [3]، الذي يقاس بمؤشرات جديدة لا تعتمد فقط على الأداء الاقتصادي أو التقدم الاجتماعي وهو ما دعى إلى اعتماد دراسات جديدة تقوم على قياس التنمية وفق مؤشرات تعتمد على أسس ومبادئ الجودة في الحياة أهمها بعد الاستدامة[4]، كطابع يساعد على محاربة الفقر من حيث انه يلبي الاحتياجات الحالية دون

---

[1] كرامة مروة، رحال فاطمة، خبيزة انفال حدة ، **مرجع سابق**، ص326

[2] https://www.alarabiya.net/aswaq/economy/2020/03/22، 2021/05/15. اطلع عليه بتاريخ

[3] محمد مسعودي، بحوث جودة الحياة في العالم العربي دراسة تحليلية، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، العدد20، 2015، صص207-208.

[4] مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الامم المتحدة لما بعد عام 2015، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الامم المتحدة، ص13.

المساس بالقدرة على تلبية الاحتياجات الخاصة للأجيال القادمة فالتنمية الاقتصادية المستدامة هي ذلك النظام المستدام اقتصاديًا القادر على إنتاج السلع والخدمات على أساس مستمر ، للحفاظ على مستويات يمكن التحكم فيها من الديون الحكومية الخارجية وتجنب الاختلالات القطاعية الشديدة[1] ،

وفي اطار تقييم مدى واقعية السياسيات الاصلاحية في الجزائر تم التطرق الى المحاور الكبرى ذات الاهتمام البليغ في التنمية والتي تخص ما يلي:

اعتمدت الجزائر جملة اصلاحات اجتماعية من خلال الاعانات المالية التي تمنحها للجماعات المحلية وذلك من اجل تمكينها من اداء مهامها سيما منها الاجتماعية والتي تبرز في:

- **الاعانات المالية :**

(ذكر وضعية البلديات وفق تقرير وزارة الداخلية والجماعات المحلي الإعانات الاستثنائية لفائدة البلديات)

.Source : https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/html

[1] Adefeso, Hammed, Corruption, Political Instability and Development Nexus in Africa: A Call for Sequential Policies Reforms, 2018, consulté 20 janvier 2020 https://mpra.ub.uni-muenchen.de/85277/.

وفق تقرير وزارة الداخلية لم تسجل أي عجز مالي للبلديات الا انها اعتمدت خلال سنة 2015، خصص الصندوق المشترك للجماعات المحلية منحة معادلة التوزيع بالتساوي المقدرة بـ : 82 مليار دج، وزعت كما يلي[1]:

- 72مليار دينار لفائدة 1442 بلدية
- 10 مليار دينار لفائدة 36 ولاية

وهو ما يؤكد استنجاد الجماعات الاقليمية بمصادر التمويل الخارجي : والتي تكون إما عن طريق الصندوق المشترك للجماعات المحليةFCCL أو عن طريق دعم السلطات المحلية من خلال المخططات القطاعية غير الممركزة PSD والمخططات البلدية للتنمية PCD وغالبا ما تكون هذه المساعدات الحكومية تتميز بطابعها الاستثماري أي موجهة لقسم التجهيز ووفق أولويات السياسة الوطنية[2]، أو موجهة للمساعدة لمسح مديونية الجماعات المحلية التي تجعل المساعدة عوض معالجة العجز تعمق الاختلال وهو ما قاد الدولة نحو تعزيز مساعداتها المالية للجماعات الاقليمية من خلال:

- **تعديل مدونة الاستثمارات العمومية :**
  - مقرر رقم 522 مؤرخ بتاريخ 2021/01/17 تضمن المقرر ادراج عدة مشاريع عمومية في اطار برامج التنمية المحلية ضمن (المخططات البلدية للتنمية PCD) مست عدة قطاعات منها قطاع الطاقة، الفلاحة والري، التطهير، البيئة، والبنية التحتية الاقتصادية والادارية [3] .
  - القرار الوزاري المؤرخ في 29 اوت 2021 تضمن القرار نص تنظيمي حدد مدونة العمليات الممولة في اطار اعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية المعدل للقرار الوزاري المؤرخ في 09 ديسمبر 2014 التي خصصت لعدة مجلات نذكر منها ما يلي [4]:

---

[1] https://www.interieur.gov.dz/index.php/arhtml.

[2] مبارك لسلوس، **مرجع سابق**، ص23.

[3] مقرر رقم 00000522 صادر عن وزارة المالية بتاريخ 17 جانفي 2021 المتضمن تعديل مدونة الاستثمارات العمومية.

[4] قرار وزاري مؤرخ في 20 محرم 1443 الموافق ل29 اوت 2021، جريدة رسمية عدد 73 الصادر 19 صفر 1443 الموافق ل26 سبتمبر 2021، يعدل ويتمم القرار الوزاري المؤرخ في 16 صفر 1436 الموافق ل9 ديسمبر 2014، الذي

- **في مجال التعليم:**

فمُنح هذا التخصيص لصيانة وحراسة المدارس الابتدائية المقدر بـ15,25 مليار دج في إطار قانون المالية لسنة 2015 لغرض التكفل بالنفقات المتعلقة لصيانة وحراسة المدارس الابتدائية من طرف البلديات.

•التكفل بزيادات أجور مستخدمين الجماعات المحلية

مُنح تخصيص يقدر بـ 65,97 مليار دج لفائدة الميزانيات المحلية ، لغرض التكفل بزيادات الأجور لما يتجاوز 285000 عون في الإدارة الإقليمية.

- 58,02مليار دج لمستخدمي البلديات
- 1,95 مليار دج للمستخدمين المسجلين في الميزانيات اللامركزية للولايات .

- **تخصيص تعويض نقص القيمة الجبائية**

يُعد هذا التخصيص السنوي كتعويض مقابل إلغاء الدفع الجزافي وتخفيض نسبة الرسم على النشاط المهني ، اذ قدر مبلغ هذا التخصيص لسنة 2014 بـ 94,8 مليار دج موزع كما يلي:

- 57,16مليار دج لفائدة البلديات
- 10مليار دج لفائدة الولايات
- 6,7مليار دج لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

- **إنجاز ملحقات إدارية بلدية**

تكريس الملحقات والمندوبيات البلدية تجسيدا لمبدا اللامركزية من اجل تقريب الادارة من المواطن

يحدد مدونة العمليات الممولة في اطار اعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، ص22.

تم إطلاق برنامج إنجاز ملحقات إدارية بلدية ممولة من طرف صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، يتضمن هذا البرنامج انجاز 1200 ملحقة إدارية في المناطق الريفية والمناطق الحضرية بقيمة إجمالية تقدر بـ 9,4 مليار دج لفائدة 776 بلدية .

- **برنامج إنجاز حضانات على مستوى البلديات**

يمثل هذا البرنامج عملية إنجاز 487 حضانة بمبلغ اجمالي يقدر بـ5,4 مليار دج،

من اجل التكفل باطفال ساكنة البلدية من جهة وكذلك رفع مداخيلها من جهة اخرى

وعموما هذا النوع من الاعانات المالية المسخرة لغرض خدمة مواطنين البلديات هو ما تم التنصيص عليه والتأكيد عليه الدستور الجديد لسنة 2020 على انه وبغرض تحقيق توازن اقتصادي واجتماعي للبلديات محدودة التنمية وتكفل افضل باحتياجات سكانها يمكن ان يخص القانون بعض البلديات الاقل تنمية وبتدابير خاصة [1] ،

- **اضافة الى ذلك تم انتهاج سياسات اجتماعية اخرى منها:**
- **تقليل التفاوت في الدخول والثروات**

وفي هذا الاطار تم امتياز تخفيض الضريبة على الدخل الاجمالي IRG بنسبة 50 % لموظفي الجنوب الكبير (أدرار، تمنراست، اليزي، تندوف) وذلك بصفة انتقالية لمدة خمسة (5) سنوات ابتداءا من يناير 2015 [2] ، ومع ان الجزائر تدعم كل شيء تقريبا من المواد الغذائية الأساسية إلى الوقود والغاز والأدوية والسكن قررت الحكومة في اجتماعها يوم الأحد زيادة الحد الأدنى للأجر المضمون على مستوى البلاد عشرة بالمئة وإلغاء ضريبة الدخل الإجمالي للعاملين الذين تعادل أجورهم 30 ألف دينار (238 دولارا) أو أقل [3] ، وهو ما تم تداركه مجددا في قانون المالية 2020 لتصدر المادة 9 من قانون المالية

---

[1] المادة 17 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 ، المتعلق باصدار الدستور 2020، **مرجع سابق** .

[2] المادة 06 من القانون رقم 10-14 المؤرخ في 08 ربيع الاول الموافق ل 1436 الموافق ل30ديسمبر 2014 ، الجريدة الرسمية عدد 78 الصادر 9 ربيع الاول 1436 الموافق ل31 ديسمبر 2014، المتضمن قانون المالية لسنة 2015.

[3] اطلع عليه بتاريخ 2021/03/20 ,https://www.alarabiya.net/aswaq/economy/2020/05/04

التكميلي لسنة 2020 بإجراءات إعفاء شرائح من الأجور من الضريبة على الدخل العام (الإجمالي) منها المداخيل التي تتعدى مبلغ 30.000 اعفاء كامل من الضريبة كما تستفيد المداخيل التي تفوق 30.000دج او تقل عن 35.000 من تخفيض اضافي حسب الصيغة المنصوص عليها وفق القانون [1] ،

ومع ذلك وفي تقييم مجمل ابعاد زيادة الدخل ابرزت هذه النسب عدم رضا المواطن الجزائري عن مستوى الخدمات المقدمة إليه والتي تندرج ضمن حقوقه التنموية وهو ما يؤكد على ضرورة سعي الحكومة نحو بذل المزيد من البرامج التنموية من أجل الوصول إلى ما يسمى جودة الحياة وفق أهداف مشروع الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2030.

- **وفي اطار مواجهة تحدي رهان الأمن الغذائي تم التركيز على ترقية توسيع المستثمرات الفلاحية رهان الامن الغذائي[2]:**

سعت الحكومة لآفاق 2024 الى تلبية الاحتياجات الغذائية الاساسية واهمها الزراعة الصحراوية، والفلاحة الجبلية، تطوير نموذج الريفي الفلاحي، تشجيع تنافسية المنتجات الزراعية،

أظهرت المنتجات الرئيسية خلال سنة 2019 عجزا في الإنتاج مقارنة بالطلب الوطني (29.4 %من القمح الصلب من الواردات – القمح الطري 90.2 %- البقول 62.6 % – الحليب 49%) وفي ظل التحديات التي تواجهها الزراعة في سياق الاحتباس الحراري، أبرز التقرير إمكانية تنمية الزراعة الصحراوية كمكمل ضروري لزيادة الإنتاج.

[1] قانون 20-07 مؤرخ في شوال 1441 الموافق ل4 يونيو 2020 ، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33، المؤرخ 12 شوال 1441 الموافق ل 04 يونيو 2020 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، ص5.

[2] مخطط الانعاش الاقتصادي 2020-2024، على الموقع: http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/Annexe%201-Re%CC%81alisations%20sectorielles%20au%20titre%20du%20Plan%20de%20Relance-ar.pdf, اطلع عليه بتاريخ 2021/08/12.

- تحسين تنظيم مهنة الفلاح وتخليصها من العراقيل البيروقراطية(من خلال نشر قواعد قانونية مطبقة على التعاونيات الفلاحية في الجريدة الرسمية رقم 59، 2020/10/04، اصافة الى انشاء خلية للإصغاء والتوجيه في المجال الفلاحي)

- **في اطار توفير منظومة صحية لائقة بالمواطن بالتزامن مع وباء (كوفيد19)**

أولى المشرع الجزائري أهمية قصوى للصحة من خلال:

- سعت الجزائر الى اعتماد مخطط توجيهي للصحة للفترة 2009-2025 بإنشاء استثمارات تقدر ب20 مليار اورو لبناء مرافق صحية جديدة وكذا تحديث المستشفيات الموجودة كما تم اعتماد اصلاحات لصيانة البنى التحتية ومعدات المستشفيات وتدريب الهيئات الصحية وفي اطار برنامج الاستثمارات العمومية للفترة الممتدة ما بين 2010-2014 استفاد قطاع الصحة من غلاف مالي قدر ب 619 مليار دينار جزائري وقد اعتزم فيه على انجاز 172 مستشفى، و45 مجمع صحي متخصص و377 مستوصف و1.000 قاعة علاج و17 مدرسة للتدريب شبه الطبي واكثر من 70 مؤسسة متخصصة للأشخاص ذوي الاعاقة[1] ،
- تم انجاز منه ما حدد في البرنامج الخماسي (2010 - 2014) بإنجاز 73 مستشفى، منها 5 جامعية و8 مراكز للأمومة والطفولة و60 مستشفى من صنف 240 سريرا و24 مدرسة للتكوين شبه الطبي تسمح بتكوين 30 ألف متربص في آفاق ,2014 إضافة إلى التأهيل المتواصل لموظفي القطاع انسجاما مع التطورات العلمية في ميدان العلم والصحة بغلاف مالي مخصص للقطاع قدر ب(619 مليار دج)[2].

[1] رشيدة بوجحفة، الحكم الراشد ودوره في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة " دراسة حالة الجزائر"، **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، المجلد الثاني، العدد 4، ص132.

[2] محمد الصالح، قطاع الصحة والسكان رهان تحسين الخدمات بعد ضمان التغطية الصحية، مقال بجريدة المساء نشر بتاريخ م 21 - 08 - 2014، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/22.

ولعل ما يهمنا في موضوع الدراسة هو دور الجماعات المحلية في تفعيل الصحة المدرسية:

إن إبراز أهمية الصحة المدرسية وانعكاساتها على انتاجية الفرد والمجتمع في مختلف الأنظمة لاسيما النظام التربوي والتعليمي باعتبار أن مخارجها هي أساس نجاح واستمرارية النظام التعليمي هو ما أكد على ضرورة وجوب اعتماد التثقيف الصحي لإبراز أهمية الصحة في الوسط التعليمي، ومنه يمكن أن نأتي على ذكر مثال دور البلدية في تفعيل الصحة المدرسية بحكم أنها مسؤولة عن المدارس الابتدائية، فان قياس مؤشر الصحة الجيدة في المدارس فقط يعد استثمارا للمستقبل وتعتبر صحة التلاميذ عنصرا أساسيا في النسيج الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع حيث أن الاهتمام والتركيز على خدمات الصحة المدرسية يساعد أصحاب القرار في المجتمع بالإسهام في التنمية الصحية مدى الحياة وهذا يساعد على مواجهة الكثير من التحديات ومنه فتمتع التلاميذ بصحة جيدة عامل يساعدهم على التحصيل الدراسي الجيد خاصة وان هذه الفئة العمرية من 6 الى 18 سنة تتميز بالمرونة في تفعيل المعلومات واكتساب عادات وسلوكيات صحية سليمة[1].

وهو ما سعت له الجزائر منذ الاستقلال الى البحث عن انجح السبل والاساليب التنظيمية للجانب الصحي المدرسي قصد التكفل الجيد بفئة المتمدرسين لضمان تحصيل دراسي مرتفع ولتحقيق هذا الهدف عمدت وزارة التربية الوطنية بالتعاون والتنسيق مع مصالح الصحة حيث بادرت بوضع عدة استراتيجيات للتكفل بصحة التلاميذ في الوسط التربوي[2]:

- أول منشور وزاري مشترك الممضي من طرف اربعة وزارات الصادر في 1983/11/21 الذي أكد على ضرورة الالتفاف الى صحة الطفل والوسط المدرسي .
- اعتماد هيكل قاعدي يسمى " وحدة الكشف والمتابعة" بمقتضى المنشور الوزاري رقم 01 المؤرخ في 06 أفريل 1994 تم اعتماد وحدة الكشف والمتابعة بالمؤسسات التعليمية جاءت ضمن مخطط اعادة تنظيم الصحة المدرسية واعتبر هذا المنشور بمثابة الانطلاقة الجديدة لعادة

[1] مرياح فاطمة الزهراء، التوازن الغذائي وعلاقته بقدرة المتمدرسين على التركيز، **مجلة التنمية البشرية**، العدد07 مارس 2017، 116.

[2] منتدى الجلفة، الصحة في المؤسسات التعليمية، على الموقع:
https://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=565137، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/20.

هيكلة برنامج وطني صحي تهدف الى تعزيز الخدمات الصحية بالمؤسسات التعليمية وتتكفل بالتجهيز والتموين بالأجهزة والمواد المستهلكة بالتنسيق مع المسيرين الماليين.

وقد وجدت 1923 وحدة كشف طبي مدرسي متواجدة عبر القطر 1349 من بينها تتواجد داخل المؤسسات التربوية و447 داخل الهياكل الصّحية و127 أخرى داخل مقرّات وضعتها الجماعات المحلية تحت هذه الخدمة، كما ويسهر على هذه الوحدات 2233 طبيب و1975 جراح اسنان و1797 طبيب نفسي إلى جانب 2576 عون شبه طبي، خصوص مراقبة النظافة بالمؤسسات التربوية والمطاعم المتواجدة ببعضها، فقد استفادت قُرابة 25 ألف مؤسسة من هذه العملية أي ما يمثل نسبة 94% وقرابة

17 ألف مطعم من بين 17.547 مطعم منتشر عبر القطر، مع الذكر بأنه تم إصلاح نسبة 34.43 فقط من الاختلالات التي سجلها مستخدمي الصحة في الميدان[1] .

لكن مع ذلك ابرزت جائحة كورونا مدى ضعف المنظومة الصحية في الجزائر اثر ظهور مختلف الازمات الصحية المرتبطة بنقص الاكسجين والمعدات الطبية

•في اطار تنمية مناطق الظل تم اعتماد برامج شملت ما يلي:

فقد عرفت هذه المناطق واقعا مريرا كانتشار التلوث وخلل في الأمن الصحي وعدم كفاية الرعاية الصحية وهذا ما يستدعي التدخل العاجل وهو ما قامت به الجزائر من خلال تخصيص ميزانية ضخمة للنهوض بالتنمية في مناطق الظل، من خلال منحها الحق في السكن اللائق والمحترم وتجديد الصرف الصحي وشق الطرق لفك العزلة والمساعدات المقدمة للعائلات في تلك المناطق وحفر الابار وتسهيل الاجراءات الادارية وكذا تجريك عجلة التنمية الزراعية وتعزيز الأمن النفسي والمجتمعي بتكثيف الدورات الامنية وتشييد المدارس وتخصيص النقل المدرسي وتعزيز دور الشباب[2].

[1] توجيهات جديدة لتعزيز برنامج الصّحة المدرسية ، عل الموقع، http://www.ech-chaab.com/ar.htmlK، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/20.

[2] توفيق عطا الله، زوليخة عطاء الله، تحديات الامن الانساني واليات مواجهتها لتحقيق التنمية في مناطق الظل، **مجلة السياسة العالمية**، المجلد05، عدد خاص(1) 2021، ص135.

إضافة الى ذلك[1]:

- تشجيع استحداث مؤسسات مصغرة على مستوى مناطق الظل وانشاء مناطق النشاطات لفائدة هذه المؤسسات المصغرة، وترقية منتوجات وخدمات المؤسسات المصغرة على مستوى المعارض الوطنية والدولية، ورقمنة الاقتصاد كوسيلة لتعزيز الانتاجية لاسيما من خلال تطوير التجارة الالكترونية و تأطير تصدير الخدمات الرقمية لفائدة المؤسسات الناشئة، و تشجيع الانتقال الرقمي عبر تحفيزات جبائية وشبه جبائية.
- تشجيع الاستثمار الخاص في مناطق الظل.
- التشجيع على إنشاء مؤسسات مصغرة في مناطق الظل باعتماد المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، مع ترقية الخدمات المرافقة لها

وفي هذا الاطار تم اعتماد ما يلي وفق حصيلة نشاطات الحكومة :

تمويل مشاريع مناطق الظل					
القطاعات الفرعية	المشاريع التي تم تمويلها			مشاريع تفتقر الى التمويلات	
	العدد	المبلغ(مليار دج)	نمط التمويل	العدد	المبلغ
التزويد بمياه الشرب	2465	30.66	تمويل الاعمال تطلب اللجوء الى عدة مصادر تمويل ولا سيما: ميزانية الدولة (البرامج القطاعية غير الممركزة والمخططات البلدية للتنمية) صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية	3258	39.31
الصرف الصحي	1737	24.69		2311	26.25
الربط بالكهرباء	1352	16.77		2543	47.97
التزويد بالغاز	998	23.96		1696	43.57
تحسين ظروف التمدرس	41	11.49		1915	19.41

[1] **مرجع نفسه**، ص135.

النقل العمومي	3216	0.39	مساهمة الميزانيات المحلية للولايات والبلديات	47	0.52
فك العزلة	3216	67.73		5258	91.63
الانارة العمومية	693	4.75		1261	6.35
الصحة الجوارية	364	2.76		580	6.98
فضاءات الالعاب	356	3.27		759	6.8
مكافحة زحف الرمال	3	0.058		35	0.24
التغطية الامنية	66	0.63		44	0.4
المخاطر الطبيعية	114	1.26		152	2.57
المجموع	12841	188.42		19859	292

المصدر: http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/Bilan ، مرجع سابق، ص53.

وعموما يستدل من خلال قراءة معطيات الجدول ان مشكل التمويل في الجزائر لا يزال المسبب الرئيسي في انجاز المشاريع وهو ما يتم توضيحه في الجدول بابراز اعداد المشاريع المتوقفة جراء افتقارها للتمويل

وهو ما جعل مناطق الظل تعيش اللامساواة في تحقيق التنمية والذي يوجب الدولة العمل على الحد منها

واضافة الى مشكل التمويل أثرت الأخطار الطبيعية ومنها Covid-19 الذي ساهم هو الآخر في تفاقم عدم المساواة القائمة داخل البلد فقد بلغ متوسط النمو السنوي لمؤشر التنمية البشرية نسبة 0.93 % مقارنة بالسنوات 2014-2019 التي قيست بنسبة تقدم 0 % أي أن الجزائر وفق هذه الإحصائيات لم

تحقق أي ارتفاع في نسبة التنمية لتحتل المرتبة 91 عالميا في تحقيق التنمية البشرية، ومنه قدر المعدل العام لعدم المساواة في الجزائر ب 20.3، **والتي قسمت الى**[1]:

- عدم مساواة في الحياة بمعدل 14.1% واصلاحات الجزائر قلصتها ب 0.752%
- عدم المساواة في التعليم بنسبة 33.7% وقلصت بنسبة 0.445%
- رفع مستوى الدخل بنسبة 0.631 % حيث بلغ متوسط دخل الفرد 18.891 دولار

اضافة الى ارتفاع نسبة البطالة الى[2]:

الذي بلغ معدل البطالة 14.2% من السكان العاملين. في المجموع ، هناك 1.449 مليون شخص يبحثون عن عمل اذ يمكن ملاحظة الفوارق بين السكان من خلال [3]:

- الجنس: معدل بطالة الرجال 9.1% ، ومعدل بطالة النساء 20.4%.
- العمر: بلغ معدل البطالة للشباب (16–24 سنة) 26.9%
- المؤهلات: 45.8% من المتعطلين ليس لديهم دبلوم و26.5% تخرجوا من تدريب مهني و27.8% تخرجوا من التعليم العالي.

كما خصت منظمة العمل الدولية **قطاعات العمل الرئيسية في الجزائر التي تمثلت في:**

- البناء: 16.8% من إجمالي القوى العاملة .
- الإدارة العامة: 16.1% .
- التجارة: 15.7% .
- العمل الصحي والاجتماعي: 14.9%

وبصورة أعم يستوعب القطاع الخاص 62.2% من العمالة مقابل 37.8% للقطاع العام.

[1] HUMAN DEVELOPMENT REPORT / 2020,http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr2020,pdf , p57.
[2] https://ar.knoema.com/atlas, consulté le 1/09/2021.
[3] https://www.ilo.org/africa/countries-covered/algeria/lang--fr/index.htm#:~:text=Selon%20les%20donn%C3%A9es%20de%20l,4%25%20de%20la%20population%20active.

وهذا ما يؤكد أن سياسات الجزائر المنتهجة في اطار مكافحة البطالة لا تزال تحتاج الى صياغة استراتيجيات جديدة قائمة على الاخذ بعين الاعتبار جل المعطيات التي اصبح يعرفها السوق الدولي باعتمادها على تقارير التنمية البشرية التي حددت موقع الجزائر من تحقيق الاستدامة الاقتصادية وفق:

مؤشرات الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية للجزائر وفق تقرير التنمية البشرية 2020.

مؤشرات الاستدامة الاقتصادية		مؤشرات الاستدامة الاجتماعية	
المؤشر	النسبة	المؤشر	النسبة
الدخل القومي الاجمالي	21.2	الاعالة للفئة العمرية ما بين (15-64 سنة)	14
صادرات السلع والخدمات والدخل الاولي	0.5	النسبة المئوية للناتج الاجمالي المحلي: 2018/2015	5.3
للناتج المحلي الاجمالي (راس المال الاجمالي)	44.3	الانفاق على التعليم والصحة والاغراض العسكرية	2.8
النسبة المئوية للقوى العاملة	40.3	مجموع التغير السنوي في اطار:	
قيمة الصادرات	0.486	عدم المساواة	-
الانفاق على البحث والتطوير العلمي:	0.5	الفرق بين الجنسين	1.-8
		حصة افقر 40 من السكان من الدخل	-

المصدر: تقرير التنمية البشرية لعام 2020، أفق جديد التنمية البشرية ، على الموقع: http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr2020_ar.pdf، اطلع عليه بتاريخ 2021/07/07، ص335- 339.

وقد تم الاعتماد على تحليل المعطيات من خلال اعتماد 3 مجموعات تحمل الوان مختلفة

- المجموعة العليا
- المجموعة المتوسطة
- المجموعة الدنيا

- **مؤشرات الاستدامة الاقتصادية في الجزائر التي حددت كالتالي :**

وفق ما بينه التقرير ان النسبة المئوية من الدخل القومي الاجمالي، والنسبة المئوية من صادرات السلع والخدمات والدخل الاولي، والنسبة المئوية للناتج المحلي الاجمالي ادرجت ضمن المجموعة العليا اي انها تحقق تقدم نوعا ما، بينما ادرج عمل الجزائر في الانفاق على البحث العلمي والتطوير ضمن المجموعة الدنيا بنسبة لا تفوق 0.5% اي انها لا تولي اهمية للبحث العلمي بما يكفي للحاق الى التنافس الدولي

- **محددات الاستدامة الاجتماعية:**

ادرجت نسبة الانفاق على التعليم والصحة والاغراض العسكرية ضمن المجموعة الدنيا نسبة الى مجموع التغير السنوي بمؤشرات تقييم ادائها الاجتماعي بخصوص حصة أفقر 40% من السكان من الدخل : لم يؤشر عليه ويمثل ذلك دليل لعدم قدرة الجزائر على تخفيض معدل الفقر ولو على نسبة 40% من السكان، باستثناء محاولة مكافحة الفرق بين الجنسين: بنسبة -1.8 %مدرجة ضمن المجموعة المتوسطة.

أما بخصوص عدم المساواة بين الجنسين فقد اشير لها بقيمة سلبية(-)مقارنة لما كانت عليه ويدرج ذلك في اطار تمكين المرأة حيث قدرت نسبة مشاركة المرأة في المجالس النيابية ب 21.5% والمجالس المحلية ب 17.6 ما بين 2017-2019

- **وفي اطار قياس نوعية المعيشة وفق مدى الاستدامة البيئية [1]:**

- التزويد بالكهرباء قيمت بنسبة 100
- اما بحصوص التزويد بالمياه : لم يؤشر اليها
- وبخصوص خدمات الصرف الصحي :18% ما جعلها مصنفة ضمن المجموعة الدنيا من حيث الخدمات التي تقدمها.
- كما حدد نسبة التدهور الصحي في الجزائر بنسبة 13.0%

وفيما ارتبط بنسبة تزويد المدارس الابتدائية بشبكة الانترنت في اطار تقييم نوعية التنمية البشرية لم يبدي التقرير اي نسبة وهو ما يرمز الى ان الاعتماد التكنولوجي في المدارس الابتدائية لم يصل الى درجة ان يقاس دوليا .

ومع ذلك وفق تقرير التنمية البشرية لسنة 2020 احتلت الجزائري تريب دولي في المركز 91 مصنفة بذلك ضمن الدول مرتفعة التنمية البشرية في تحقيق أهداف برنامج الامم المتحدة 2030.

ومن خلال كل ما ذكر آنفا يمكن القول أنه رغم وجود دوافع القوى الداخلية والخارجية لإحداث التغيير في السياسات والقوانين حتى تتماشى والتحولات الاجتماعية الكبرى، إلا أن بيئة الجماعات الاقليمية في الجزائر ما زالت تعتمد في تعاملها مع البيئات الأخرى الاجتماعية والاقتصادية بالإرث الاداري والتنظيمي الموروث، وسلوك القيادة البيروقراطية مازال يستند على الاسلوب التقليدي القائم على سد ثغرات واتخاذ شكل رد الفعل في التعامل مع الاوضاع الجديدة عوض الاعتماد على مدخل ادارة التغيير كل هذا انتج الرداءة والفساد في اداء الجماعات الاقليمية التي تتلخص في [2]:

- غياب المخطط الهيكلي العام وعدم وضوح السياسات العامة للإدارة المحلية
- عدم المساواة وتكافئ الفرص الناتج عن المحسوبية والوساطة
- ضعف التدريب الاداري وعدم انتظامه
- الاعتماد على الحلول المعدة مسبقا وتقبل كل ما هو جديد دون اعتماد دراسات تقييمية

[1] تقرير التنمية البشرية لعام 2020، أفق جديد التنمية البشرية، ص صص 335.- 393.

[2] بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الادارة المحلية في الجزائر، **مرجع سابق**، صص107، 108، 109.

- بطئ حركة القوانين والتشريعات وغياب المعايير العلمية مقارنة بالتغيرات والتطورات العالمية
- عدم القدرة على تغيير السلوك والقيم السلبية نتيجة وجود قوى تقاوم التغيير الأمر الذي ادى الى شيوع الفساد في الوسط الاداري المحلي
- انتشار المظاهر السلبية في المؤسسات الادارية المحلية نتيجة انحسار المد القيمي الاخلاقي
- غياب الرقابة الفعالة في الادارة المحلية الجزائرية أدى إلى تفشي الظواهر السلبية للبيروقراطية كالفساد الاداري والرشوة والمحسوبية والتحايل على القانون والغيابات غير الشرعية
- تجاهل دور المجالس الشعبية المحلية في حل قضايا أساسية مثل البطالة وتنظيم الأسرة ومحو الأمية وحماية البيئة
- عدم القدرة على بناء استراتيجيات فعالة وفق ما يسمى a policy play book أو كما يسمى الدليل الارشادي للسياسات الذي يجهزه الخبراء كدراسة تقييمية لحال الدولة من أجل الاحتكام الجيد لإدارة الأزمات المحتمل وقوعها وامكانية تفاديها أو على الأقل التقليل من خطورتها أو العمل على ايجاد خطط بديلة مسبقة لتفاديها من الأساس، وفي هذا الاطار احتلت الجزائر ضمن مؤشر الأمان من مخاطر الكوارث الطبيعية والجريمة والإرهاب والحرب المرتبة 61 لدرجة مؤشر أمان التمويل العالمي[1]، ويعود ذلك بالدرجة الاولى لاعتمادها على العائدات البترول فضلا الى ما سببته جائحة كورونا، وهو ما يلزم الدولة ضرورة الاخذ بعين الاعتبار في صياغتها للسياسة تنموية جميع المعطيات التي تواجهها سيما منها ما اصبح يهدد كيان الدول عبر جميع وهو التقلبات المناخية التي اصبحت تهدد امن وتنمية الدول .

ويبرز ذلك جليا من خلال أنه وبعد كل المحاولات التي سعت اليها الجزائر لتحسين المالية العامة والمحلية خاصة للجماعات الاقليمية، عدم امكانياتها مواجهة التأثيرات المعرقلة للتنمية وفق ما أبرزه فيروس كورونا covid-19 الذي تسبب بشكل عام بعجز تاريخي بدى واضحا كل الوضوح بعد إقفال السنة المالية 2020 بعجز 238.15 مليار دينار وقد تم برمجة ميزانية 2021 بعجز بلغ 278.8 مليار

[1] https://www.gfmag.com/global-data/non-economic-data/safest-countries-world, consulted 05/08/2021.

دج مقابل ذلك سجلت الخزينة عجز قيمته 3614.4 مليار دج في اغلاق السنة 2020 وهو بطبيعة الحال ما انعكس سلبا على ميزانية الجماعات الاقليمية مما يؤثر على مسار التنمية المحلية [1].

ضف الى ذلك مشكل تسديد الديون التي طالما تعاني منه الجماعات الاقليمية في الجزائر وهو ما اكده تقرير مجلس المحاسبة لسنة 2020 من خلال ابراز مثال ولاية المدية:

التي تراكمت ديونها حسب الوضعية المقدمة من طرف مصالح الآمر بصرف الحساب والمتمثلة في مديرية الادارة المحلية نهاية سنة 2018، بمبلغ (60.318.635.90 دج) يخص 12 اتفاقية والذي يعود سببه الى ان تسييره التقني اسند الى مصالح ديوان الترقية والتسيير في حين ان الجانب الاداري والمالي كلفت به مصالح مديرية الادارة المحلية الأمر الذي ادى بمصالح المراقبة المالية الى رفض التأشير على مختلف الوثائق لوجود الازدواجية ما نجم عنه تأخر في تسوية مختلف الوضعيات المالية، إضافة الى لجوء الاطراف المعنية الى الهيئات القضائية لتحصيل مستحقاتهم [2]،

وفي هذا الصدد ومن أجل تفادي مشكل الديون والنزاعات القضائية اعتمد المدير العام للميزانية والمدير العام للمحاسبة ترخيص من أجل تسوية ديون البلديات غير المسددة برسم السنوات السابقة (تفويض إستثنائي لتحمل مسؤولية الديون غير المسددة من السنوات السابقة المستحقة للمؤسسات العمومية على البلديات مع اشتراط عدم إمكانية تسديد هذه الديون إلا في حدود الاعتمادات (ميزانية التسيير للسنة المالية 2021.)[3]،

[1] قانون رقم 20-16 المؤرخ 16 جمادى الاولى 1442 الموافق ل 31ديسمبر 2020، صادر بالجريدة الرسمية عدد83 ، يتضمن قانون مالية 2021 ، ص59.

[2] تقرير مجلس المحاسبة 2020، **مرجع سابق**، 373.

[3] مقرر رقم DGB 0000318، رقم DGC 712، المؤرخ 09 ماي 2021.

الفصل الخامس:

دراسة حالة

ولاية وبلدية وهران

تسعى الدولة الجزائرية إلى ترقية المبادرة الاقتصادية للجماعات المحلية بالاعتماد على شروط التنافسية والجاذبية للأقاليم بما يسمح بتحقيق تنمية وطنية، منسجمة ومستدامة، الأمر الذي يدعوا الى عصرنة الادارة بما يضمن جاهزية الادارة في تقديم خدمة مرفقية عمومية نوعية ومنه أصبحت الحكومة تعول على الادارة كرهان تفعيل الحوكمة الاقليمية المحلية، وبحكم الموقع الاستراتيجي والتراث التاريخي والثقافي لولاية وهران التي تعتبر قطبا اقتصاديا واجتماعيا وحضاريا يؤهلها أن تكون في مصاف المدن المتقدمة المتوسطية وأكبر برهان على ذلك احتضانها للحدث الرياضي المنتظر 2022 وهو ما دفع بالدولة إلى رصد العديد من البرامج التنموية قصد تمكينها من تعزيز بنيتها التحتية وتدعيم خدماتها المرفقية وكذا تنفيذ البرامج المسطرة من طرف السلطات المحلية لاستقبال هذا الحدث الرياضي الذي سينعكس على التنمية المحلية في مختلف أبعادها.

المبحث الأول : أهم الاصلاحات المالية المعتمدة على مستوى بلدية وهران .

إن المال عصب الحياة وبه تُسير الأمور وتبنى الأمم، لذلك على الدول التي تسعى نحو التقدم والارتقاء إلى مصاف الاقتصاديات التي تحقق نمو فعال الاعتماد على ترسانة اصلاحات منوعة تتناسب ووضع الدولة ،أهمها الاصلاح المالي وهو ما سعت له الدولة الجزائرية في اعتمدها على جملة من المبادرات الاصلاحية للمالية المحلية خصت بها الجماعات الاقليمية تتضمن ما يلي:

المطلب الأول: اصلاحات واردة في مجال تسهيل المهام البلدية .

من خلال البرنامج التكويني لوهران لسنة 2017 الذي أعلنت عنه وزارة الداخلية تم بخصوص تحسين مهارات الاطارات المحلية لولاية وهران على مستوى المركز الوطني لتكوين موظفي الجماعات الاقليمية (CFA).

- **البرنامج التكويني لوهران لسنة 2017:**

أعتمد به أنماط تكوينية مختلفة منها تكوين تحضيري أثناء فترة التربص شمل 120 عون و53 قيد التكوين منهم :

- ملحق رئيسي للإدارة الاقليمية.

- ملحق للإدارة الاقليمية.
- عون رئيسي .
- عون الادارة الاقليمية.

بالإضافة الى تحسين مستوى 20 إداري لمدة 35 يوم وتكوين قبل الترقية والذي شمل 7 أشخاص في مهنة :

- تقني سامي.
- وعون تقني في الاعلام الآلي.

كما مس هذا البرنامج التكويني في اطار الديمقراطية التشاركية الأمناء العامين لبلديتي كل من وهران والسانيا في عدة مقاييس على غرار: (مقياس الجمعيات، الوسيط مع المجتمع المدني، التسيير المالي، والميزانية).

المطلب الثاني: إصلاحات مالية

في اطار تحيين أسعار الايجار التي يتم تحديدها بشكل عشوائي دون مراعاة للأسعار الفعلية بالسوق أو القيمة الإيجارية الحقيقية لها بشكل مفرط عمليا، مع الاشارة إلى أن قيمة الايجار المطبقة على المحلات غير السكنية مطلقة وغير ثابتة تحدد طبقا للقانون المدني والقانون التجاري وعلى هذا الأساس للبلديات كل الصلاحيات لتحديد قيمة الايجار المطبقة على المحلات ذات الاستعمال التجاري والمهني بشكل حر، سعت البلديات الجزائرية إلى الالتزام بفحوى التعليمة الوزارية سيما ما تعلق منها بالتخلي عن أسلوب التراضي في عملية كراء(المحلات التجارية، الأسواق،..) وتجديد العقود باعتماد مبدأ المزايدة التي تخضع لقواعد محددة تسمح بمضاعفة العروض .

ويتجلى ذلك من خلال قراءة لمعطيات بعض جداول مداولات المجلس الشعبي البلدي لبلدية وهران:

بناء على التعليمة الوزارية رقم 96 تم اقتراح الرفع من قيمة الايجار بنسبة 100% فيما يتعلق بكل من الأكشاك والمحلات التجارية بمقتضى المساحة المحددة بالإضافة الى المنشآت الرياضية لها وفيما يلي قراءة لمعطيات التسعيرات الايجارية المقترحة لبعض الممتلكات، ولأن أساليب تسيير الممتلكات تختلف من اعتماد الاستغلال المباشر الى اعتماد أسلوب الايجار الى اعتماد أسلوب الامتياز نذكر منها بعض اسهامات البلدية في تحقيق ذلك من خلال التركيز على أسلوب الايجار.

- **في اطار تحسين مداخيل أملاك البلدية التي يتم تسييرها عن طريق الاستغلال المباشر[1]:**

إن التعرف على الطبيعة الاقتصادية للبلدية : هل هي ذات طابع زراعي أو تجاري أو صناعي؟ يمكن من اعتماد مسح معرفي يسمح برسم الأولويات الاقتصادية للبلدية ومن ثم النهوض بتنميتها في المجالات المتاحة لها والتي هي من صلاحيات اللجنة الاقتصادية والمالية وهو ما تعتمده بلدية وهران[2].

وعلى إثر إجتماع من لجنة الاقتصاد والمالية والاستثمار المنعقد بتاريخ 2016/11/28 تم اعادة تقييم الاشتراك بدور الحضانة التابعة لبلدية وهران من خلال تحيين أسعار الاشتراك وفق ما يلي:

- من 500 دج الى 700 دج بالنسبة لأطفال عمال البلدية.
- من 800 دج الى 1400دج بالنسبة لباقي الاطفال باستثناء ذوي الدخل المحدود

- **ايجار السكنات الوظيفية [3]:**

في اطار مراجعة أسعار الايجار الخاصة بالسكنات الوظيفية البلدية المشغولة من طرف مستخدمي سلك التعليم، ومع تقييم مداخيل البلدية في ظل الوضعية الاقتصادية الراهنة، وجب ضرورة اعادة تقييم أسعار الايجار التي لم تكن تفرض أساسا وعلى ذلك برز اجراء بلدية وهران بتحديد تسعيرة ايجار السكنات الوظيفية التابعة لها ب 900دج للغرفة الواحدة .

لكن ورغم ذلك يثبت الواقع أنه لاتزال هناك عدة سكنات وظيفية مشغولة دون تثمين، زيادة الى أن تكاليف الماء والكهرباء تعود على عاتق البلدية وهو ما لايزال يطرح اشكال احصاء ممتلكات البلدية.

[1] مداولة رقم 2017/43 للدورة العادية الثالثة للمجلس الشعبي البلدي لوهران، المنعقدة بتاريخ 2017/06/01 المتعلقة بالرفع من قيمة الاشتراك بدور الحضانة.

[2] جمال الدين مغوفل، التنمية المحلية البلدية والولاية، **مرجع سابق**، ص16.

[3] مداولة رقم 2017/37، مداولة رقم 2017/37 للدورة العادية الثالثة للمجلس الشعبي البلدي لبلدية وهران، المنعقدة بتاريخ 2017/06/01 المتعلقة بمراجعة اسعار الايجار الخاصة بالسكنات الوظيفية البلدية المشغولة من طرف مستخدمي سلك التعليم.

جدول رقم:1 التسعيرات الايجارية المقترحة للأكشاك

التعيين	النشاط	التسعيرة القديمة	التسعيرة الجديدة
الأكشاك	التبغ والجرائد	210.00دج م^2	420.00دج م^2
	الاشغال اليدوية والنشاطات	180.00دج م^2	360.00دج م^2

المصدر: مداولة رقم 2016/60 للدورة العادية الثالثة للمجلس الشعبي البلدي لبلدية وهران، المنعقدة بتاريخ 2016/06/30، المتعلقة بالرفع من حقوق الايجار المطبقة على الأكشاك، المحلات التجارية واستغلال المساحات.

تعد الاكشاك التي تملكها البلدية والتي تفوضها بموجب عقد كراء من أهم مصادر تمويل مالية البلدية لما لها من عوائد مالية ولو أنها ذات قيمة محدودة وبسيطة الاّ أنه لها تأثير نسبي في تحصيل مبالغ يمكن التعويل عليها في جمع مبالغ أكبر تساعد البلدية على تحقيق مهامها الاولية كتعبيد الطرق والأرصفة، ودهن الشوارع وتنظيفها على الاقل لتحسين طبيعة المدن ونظرتها من خلال تجميلها بالنظافة ووفق الجدول أعلاه يبرز الفارق بين التسعيرة الاولى والثانية من حيث أن الدولة تسعى حقا نحو رفع الأسعار القيمية للإيجار الذي تعد عوائده من أهم مصادر تمويل البلدية ، واضافة الى الاكشاك تحوز البلدية كذلك على عدة محلات مختلفة سعت الى تثمينها وفق ما يلي:

جدول رقم2: المحلات التجارية والمحلات المختلفة

الموقع	الرقم	المبلغ الشهري المطبق حاليا	المبلغ المقترح
شارع بغدادي محمد	56/54	1020دج	4080دج
	52 ب	900دج	4080دج
حي الضاية	20/17/15	دينار رمزي	3600دج
المشتلات	المذبح البلدي	5830دج	10000دج
المحلات المختلفة	محل بالمحطة البرية الحمري	3000دج	6000دج
	حديقة الحيوانات	2640دج	15000دج

المصدر: مداولة رقم 2016/60 للدورة العادية الثالثة للمجلس الشعبي البلدي لبلدية وهران، المنعقدة بتاريخ 2016/06/30، المتعلقة بالرفع من حقوق الايجار المطبقة على الأكشاك، المحلات التجارية واستغلال المساحات.

- **الامتياز[1]:**

في اطار تدعيم مداخيل البلدية وتطبيقا للتوصيات الواردة من طرف المصالح الولائية، قامت بلدية وهران بإجراءات منح عن طريق الامتياز حضيرة السيارات المتواجدة على مستوى واجهة البحر (كنستال) مقابل دفع ايجار شهري قدره (90.000.00دج) لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد.

وبقراءة لمعطيات التثمين تبرز الارقام ارتفاع تسعيرة أو مبلغ الايجار المقترحة من قبل البلدية، بين التسعيرة المعمول بها والتسعيرة المقترحة وهو ما يدل حقا على سعي البلدية على تثمين مداخيل ممتلكاتها، لتسفر هذه الاصلاحات عن ايرادات مالية قدرت في الميزانية الاولية لبلدية وهران لسنة 2018 :

جدول رقم 3: الايرادات المالية في الميزانية الاولية لبلدية وهران لسنة 2018

الايرادات المالية	السنة المالية	
	2016	2018
ناتج مداخيل الممتلكات	563.156.311.95دج	611.798.315.18دج
ناتج استغلال المرافق العامة	103.508.876.13دج	203.159.982.13دج
مساهمة الدولة بإعانات مالية للبلدية	1.270.411.044.00دج	80.000.000.00دج

Source : Cahier d'observations budget supplémentaire, balance generale du budjet supplémentaire, 2016, p1., Cahier d'observation du budget primitif 2018, Balance Générale Du Budget Primitif 2018 commun d'Oran.

[1] مداولة رقم رقم 2016/60، **مرجع سابق.**

ومع ذلك لم ترقى الايرادات المالية الى المستوى المطلوب بناء على تصريحات مدير الامانة العامة لبلدية وهران:

- لكنها شهدت تحسين وارتفاع في الحصيلة مقارنة مع الأعوام الماضية، وان استمرت البلدية على تعزيز مكانتها الاقتصادية في مجال تحولها الى مؤسسة شبه اقتصادية تتولى مهمة خلق الثروة والتجهيز عوض تشبثها بالدور الاداري المحظ، حيث ستكون هناك نتائج أكثر ايجابية .

- **وفي اطار حماية ممتلكاتها من الاستغلال الفوضوي :**

سعت الى تطبيق تسعيرة على الباعة الفوضويين مستعملي الطريق العمومي وكذا التجار أصحاب المحلات مستعملي الأرصفة بدفع ما قيمته 50دج يوميا بالنسبة للباعة الفوضويين، وقيمة 100دج يوميا للمحلات التي تعرض سلع على الرصيف والطريق العمومي التابع[1]،

وفي هذا الاطار جاء قانون البلدية رقم 11-10 وفق المادة 174 منه يخول للبلدية حق اللجوء الى الاقتراض لإنجاز مشاريع منتجة للمداخيل.

وبمقتضى كل الاصلاحات التي باشرتها الدولة لصالح الايرادات الجبائية المحلية والتي تصب في صالح رفع حصيلة الايرادات الجبائية للبلدية بالشكل الذي يؤول دون أن تعاني العجز في ميزانيتها تم التقرب من بلدية وهران لمحاولة تقييم الاصلاحات المطبقة في شقها العملي من حيث مدى تمكن هذه الاصلاحات من تحسين حصيلة الايرادات الجبائية ، والتي- وفق دفتر الميزانية الأولية لسنة 2018 للبلدية- تم تحصيلها بمبالغ قدرت وفق ما هو مبين في الجدول التالي :

[1] مداولة رقم 2017/64 للدورة الاستثنائية الثانية المنعقدة بتاريخ 2017/08/24 المتضمنة تطبيق تسعيرة على التجار المتنقلين على مستوى بلدية وهران.

جدول رقم: 04 حصيلة الايرادات الجبائية للبلدية2018:

الضرائب	المبلغ
ضرائب مباشرة	3.677.256.743.00دج
ضرائب ورسوم غير مباشرة	574.323.025.00دج
حصيلة الضرائب المحلية في مجموعها العام	425.157.976.800دج

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على دفتر الميزانية الأولية لسنة 2018 لبلدية وهران

بناء على أرقام الجدول وحسب تصريحات مدير الأمانة العامة لبلدية وهران أنها لاقت القبول نوعا ما مقارنة بالأعوام الماضية لكنها لم ترقى لدرجة تمكين البلدية من الاستغناء عن[1]:

- اعانات ومخصصات الدولة التي قدرت في الميزانية الأولية ب 356.687.702.29دج
- ومنح التسيير ومساهمات الدولة المقدرة ب 80.000.000.00 دج
- وتخصيصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية المقدرة ب 136.953.500.00 دج
- والهبات المقدرة ب 635.000.000.00 دج

لكن وبالرغم من مجموع الايرادات الفعلية المحصلة للبلدية والمقدرة ب 5.244.640.459.310دج إلا أنها لاتزال تعاني عجز مالي، لكن في اطار مواصلة الاصلاحات الجبائية خاصة برفع نسبها لابد من:

- الفصل بين الضرائب العائدة للدولة، وتلك العائدة للجماعات المحلية والذي يدخل ضمن الاتجاهات العالمية السائدة والرامية الى تعزيز اللاّمركزية من جهة ،ومن جهة أخرى تمييز الجماعات المحلية بمواردها الخاصة التي يمكن توجيهها نحو جهود التنمية المحلية [2].
- اعتماد نصوص تنظيمية لتسهيل استيعاب النص القانوني وكيفية العمل على تطبيقه بما يضفي الشفافية في العمل وتبسيط اجراءات سير القانون على غرار المرسوم التنفيذي الحامل رقم

[1] Cahier d'observation du budget primitif 2018, Balance Générale Du Budget Primitif 2018 commun d'Oran

[2] بن صغير عبد المومن، واقع اشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر، صعوبات الاقتطاع، وافاق التحصيل، **مجلة الندوة للدراسات القانونية**، العدد الاول 2013، ص 89.

16-160 المحدد كيفية تطبيق الرسم السنوي على السكن تطبيقا لأحكام المادة 67 من قانون المالية لسنة 2003[1].

من شأنها أن تسفر عن نقاط ايجابية تخدم مصالح الجماعات المحلية والدولة على حد سواء ، وستظهر معالم الاصلاحات على مر السنوات المقبلة خاصة اذا تم اعتماد قوانين جديدة سيما ما تعلق منها بمكافحة التهرب الضريبي، بالإضافة الى عقلنة النفقات العمومية وهو ما يشكل الحل للمشاكل المرتبطة بتدبير الشأن العام على مختلف المستويات، ويرتبط أساسا بعقلنة صرف الموارد المالية عن طريق تقليص النفقات وترشيدها وتقليل تكاليف تسيير المصالح الادارية مع مراجعة نظام الصفقات العمومية وتفادي الأساليب الملتوية لصرف تلك النفقات[2]،

ونذكر مثال في هذا الاطار، وحيث أن أموال الصفقات العمومية تندرج ضمن ميزانية البلدية فان من أهم عيوب التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية في الجزائر هو عدم نصه على امكانية طعن المتعاملين المشاركين في مختلف طلبات العروض والاستشارات في دفاتر الشروط بعد سحبها والاطلاع عليها بغرض تصحيحها أو الغائها لأنه أحيانا تكون دفاتر الشروط تتضمن تناقض مع الصفقة أو موجهة نحو منتوج معين أو متعامل محدد وكل هذا يندرج في اطار المشاركة .

- **في مجال احداث الملحقات البلدية:**

تمكنت بلدية وهران في اطار تقريب الادارة من المواطن الى انجاز 11 ملحقة بلدية الى غاية سنة 2018 .

بناء على نشاطات البلدية في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضية والشباب والثقافة والتسلية والسياحة تم الشروع في اعتماد عدة مشاريع منها:

- دور حضانة في طور الانجاز.
- ملحقة معهد موسيقى.
- قاعة سينما وسط المدينة بلدية وهران.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 16-160 المؤرخ في 23 شعبان 1437، الموافق ل 30 ماي 2016 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33 المؤرخ في 29 شعبان الموافق ل 5 يونيو 2016، يحدد كيفيات تطبيق الرسم السنوي على السكن، ص 23.

[2] عبد العزيز اشرفي، **الجهوية الموسعة نمط جديد للحكامة الترابية والتنمية المندمجة**، ط1، 2011، ص140.

- انجاز مسرح للأطفال بشارع الأمير عبد القادر.
- اعادة بناء وترميم قاعة السينما بحي الهواء الجميل والتي سينجز بها مركز ثقافي .
- انجاز فضاءات وملاعب جوارية.
- تحضير مشروع تحويل محطة الحافلات الى حديقة للعائلات .

فقد بادرت البلدية إلى اعتماد هذه المشاريع التي تزود بمرافق أساسية وبمعدات تجعلها مكان لاستلهام الأطفال والأهل والمواطنين يستثمر فيها بما يخلق عائد للبلدية يمكنها من تحصيل أموال جراء استغلالها إما بشكل مباشر أو بمنحها وفق عقد إمتياز وفي كلتا الحالتين ستكون مشاريع منتجة من ناحية ، ومن ناحية أخرى ستساعد على نشر الفن وتوسيع وتكثيف مرافق الترفيه عن النفس.

وذلك بحكم أن البلدية ليس منوط لها تقديم الخدمات الأساسية والضرورية فحسب ،وانما كذلك العمل عل خلق ثروة وأموال لأداء الصلاحيات المخولة لها قانونا والمساهمة في تمويل ميزانية الدولة.

- **في مجال النظافة وحفظ الصحة وصيانة طرقات البلدية:**

تعمل البلدية في اطار حفظ النظافة والصحة بإعداد كشف أسبوعي لمديرية الصحة والسكان:

– مراقبة المياه الصالحة للشرب وذلك في اطار مكافحة الامراض المتنقلة عبر المياه المقررة بتيلكس رقم 007384 المؤرخ بتاريخ 23 أفريل 2017.

كما تراقب المؤسسات ذات الطابع التجاري خاصة منها ذات الطابع الغذائي لحماية الانسان من أي أمراض تسمم ناتج عن قلة النظافة فمثلا ببلدية وهران يتم تفتيش 39 مؤسسة من مخبزة إلى مطاعم إلى مقاهي وغيرها من المؤسسات ذات الطابع الاستهلاكي ناهيك عن المؤسسات التعليمية البالغ عددها 29 مؤسسة.

كما تسهر البلدية لضمان نظافة الوسط والمحيط بمعاينة المزابل و مراقبتها، أما في ما يتعلق بصيانة الطرق فعملت البلدية على تنصيب ورشة عمل لترميم حي بوعمامة وحي المنزه وهدة أحياء أخرى...

- **أما في مجال عملها الاجتماعي:**

تترقب البلدية في مجال تزويد الطبقة المعوزة بقفة رمضان المقدر عددها أن يصل سنة 2019 الى 7000 قفة رمضان مقارنة بالسنة الماضية التي كان عددها 6500 قفة.

وهذا ما يوحي على أن البلدية تعمل وتحاول بذل مجهود في الحفاظ على العيش اللائق للمواطنين والمعوزين وهو ما أكدته التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01 مؤرخة في 16 أفريل 2019 المتعلقة بالعملية التضامنية لشهر رمضان لسنة 2019 بمنحهم اعانة مالية قدرت ب 6000دج لتقدر قيمة الاعانة وفق المنشور الوزاري رقم 03 الصار في 20 اكتوبر 2019 ب 6030 دج حتى يتسنى للمستفيد الحصول على 6000دج كاملة من البريد وتتكفل البلدية بالرسوم الخاصة بالخدمات البريدية والمقدرة ب30دج .

وفي اطار التضامن مع كورونا فيروس طبقا للإرسالية رقم 6554 المؤرخة في 16 أفريل 2020 المتعلقة بصرف الاعانات بعنوان عمليات التضامن في شهر رمضان الكريم فقد تم رفع القيمة المالية من 6.000 دج الى 10.000 دج.

وقد تم على مستوى بلدية وهران اعتماد المداولة رقم 2020/31 المؤرخة في 22 مارس المتضمنة رفع قيمة المنحة التضامنية لشهر رمضان 2020 من 6.000 الى 10.000 والمصادق عليها من طرف الوصاية تحت رقم 2020/51 مؤرخة في 26 مارس 2020 المتضمنة تخصيص اعانات مالية مباشرة لفائدة الفئات المعوزة للتكفل بالعمليات التضامنية لشهر رمضان سنة 2020 بتقييدها في الباب 920 المادة 664 " المساعدة الاجتماعية المباشرة.

المطلب الثالث : تقييم الإصلاحات التي بادرت بها الدولة على مستوى (بلدية وهران) .

قيمت هذه الاصلاحات على مستوى محلي من خلال دراسة اقليم معين والمتمثل في بلدية وهران ومنه أخذ التقييم عدة مجالات تمثلت فيما يلي:

- **في مجال المعيشة الأساسية :**

شكل عدم استقرار الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الجزائر مدخلا أساسيا لحالة الاضطراب والاحتجاج الذي أسهم في ظهور الحراك الشعبي والذي لم يكن تعبيرا عن يقظة مفاجئة للشعب فقط وانما جملة من الأسباب غير المنفصلة وتتفاعل مع بعضها[1] .

ويعود ذلك لعدة أسباب منها[2]:

- غياب الديمقراطية الحقيقة وغياب التداول على السلطة.
- ضعف المحاسبة والخضوع للمساءلة.
- تفشي البيروقراطية الادارية والمغالاة في المركزية.
- عدم وجود نظام سياسي فعال يستند الى مبدأ الفصل بين السلطات وغياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية.
- ناهيك عن سياسة التمويل التقليدي : إن انخفاض أسعار النفط منذ سنة 2014 أثر سلبا على المالية العامة للدولة وأدى هذا الوضع المالي الى تآكل سريع للمخزون في الميزانية المتراكمة منذ سنوات، ممّا أدى الى تعليق أشغال العديد من المشاريع وهذا ما جعلها أمام خيارين إما الاستدانة الخارجية أو سياسة الطباعة من خلال طباعة كتل نقدية واقراضها للخزينة العمومية على ان لا يتجاوز سقف الاقتراض 11 مليار دولار لمدة 5 سنوات وقد كانت لهذه السياسة انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني حيث ساهمت في ارتفاع معدلات التضخم وارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة الدينار فمنذ2014 ، 48% من قيمته مقارنة مع الدولار وهو ما يهدد بتعجيل انهيار القدرة الشرائية أكثر في السنوات القادمة.

[1] سايح فاطيمة، دور الفساد المالي والاداري في انبثاق الحراك الشعبي في الجزائر – دراسة عينة من المشاركين في الحراك الشعبي – **مجلة التكامل الاقتصادي** ، المجلد07، العدد03، سبتمبر2019، صص36-39.

[2] رباعي امينة، واقع الفساد في الجزائر وجهود مكافحته بين الفترة2033-2016، **مجلة الاقتصاد والتنمية**، العدد07، جانفي 2017، صص6، 7.

- **في المجال الاجتماعي :**

إن الأوضاع الاجتماعية المتدهورة في الجزائر والتي تزايدت بشكل سريع خلال السنوات الاخيرة ساهمت بشكل كبير في انبثاق الحراك الشعبي في الجزائر، حيث أن نسبة البطالة بلغت 11.6 % نهاية 2018، وبلغ عدد العاطلين 1.456 مليون شخص 35%منهم حاملي الشهادات خاصة وأنه وفق تقديرات البنك الدولي ان 10 %من السكان يعانون الفقر بالإضافة الى مشكل السكن،

فالحراك هو حركة احتجاجية لإقرار تغيرات في البنية الاجتماعية والسياسية وقام بها الاشخاص العاديين لرفع مجموعة من المطالب لتأسيس نظام جديد للحياة بمشاركة جميع شرائح المجتمع[1] ، وهو ما استدعى من الحكومة استجابة لتحسين مستوى معيشة الفرد ورفع قدرته الشرائية خاصة لذوي الدخل المحدود فاجتمع مجلس الوزراء في الثالث (03) من ماي 2020 وتم اتخاذ عددا من القرارات في شأن تطوير موارد جديدة لتخفيف الأزمة الاقتصادية من خلال[2] :

- رفع تخفيض ميزانية التسيير من 30% إلى 50%، يشمل نفقات الدولة والمؤسسات التابعة لها.
- إلغاء الضريبة على المداخيل التي تقل أو تساوي 30 ألف دج ابتداء من الفاتح جوان 2020.
- رفع الأجر الوطني الأدنى المضمون بزيادة 2000 دج (قرابة 16 دولارا) ليصبح 20 ألف دج (156 دولارا)، وذلك ابتداء من1 جوان 2020.

[1] دويدي عائشة، الحراك الشعبي في الجزائر بين الطرح والمعالجة (احتجاجات 2019)، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، 2020، ص836.

[2] https://arabic.rt.com/middle_east/1110327

- **في مجال التعليم**[1] :

فقد طال تأثير جائحة فيروس كورونا 2019–20 النظمَ التعليمية في جميع أنحاء العالم، ما أدى إلى إغلاق المدارس والجامعات على نطاق واسع، في 16 مارس عام2020 ، وقد أثر إغلاق المدارس على مستوى الدولة في مسار البرامج التعليمية الموجهة لجميع مستويات التعليم.

- **في مجال الصحة:**

يمكن أن نأتي على ذكر فيروس كورنا (كوفيد19) وما تسبب فيه في تسجيل 265.761 حالة إصابة و 687 حالة وفاة[2]، يعود اجمالها لعدم وجود الامكانيات الطبية اللازمة لمواجهته، وهو ما جعل الدولة تسخر إمكانيات مالية معتبرة لمواجهة الفيروس اعتبارا من أن ضمان الصحة يعد أحد متطلبات ضمان استقرار الدولة في الوقت الذي يشهد فيه العالم هزات اقتصادية خطيرة ساهمت في عودة مفهوم دولة الحدود الوطنية ، حيث أغلقت كل دولة حدودها حماية لمواطنيها من استقطاب الفيروس من الخارج بإعلان حالة طوارئ وهو ما شهد توقف مسار العديد من القطاعات أهمها التجارية والصناعية ، فالحجر الكلي والجزئي المعتمد لحماية الصحة العامة أثر بشكل مباشر على الاقتصاد بتوقف المعاملات التجارية وغلق الاسواق وهو ما انعكس على المسار التنموي بشكل مباشر[3].

وفي اطار الصحة ومدى تأثير فيروس كورونا على الاقتصاد الوطني والمحلي بشكل خاص وانعكاسه بشكل سلبي على ميزانية الجماعات الاقليمية تم دراسة اقتراحات الميزانية الأولية لسنة 2021 لبلدية وهران من خلال دراسة عرض الاقتراحات التقديرية للميزانية الاولية لسنة 2021 من ناحية الايرادات والنفقات والتي تمثلت كالآتي[4] :

[1] https://en.unesco.org/covid19/educationresponse

[2] https://graphics.reuters.com/world-coronavirus-tracker-and-maps/fr/countries-and-territories/algeria/

[3] سامي الوافي، أزمة فيروس كورونا– قراءة في المستجدات– **مجلة اتجاهات سياسية**، العدد الحادي عشر، المجلد الثالث، يونيو 2020، ص174.

[4]

الايرادات :

- مداخيل بطاقة الحساب المبلغة من طرف مديرية الضرائب 3.486.291.765.00
- مداخيل املاك البلدية المنتجة للمداخيل 824.459.267.96

نسبة 40% من الاعانات المالية 54.000.000.00

نسبة 70% من الاعنات المالية 101.445.750.00

المجموع 4.466.196.782.96

النفقات:

- النفقات الاجبارية 3.931.467.606.96
- نفقات قسم التسيير 186.100.000.00
- نفقات قسم التجهيز 348.629.176.00

المجموع 4.466.196.782.9

موزعة في اطار النفقات الاجبارية كالتالي:

التعيين	التقديرات لسنة 2021
الاجور والاعباء المختلفة لثمانية(08) اشهر	2.527.509.024.14
الخصم التلقائي الناتج عن الديون	30.000.000.00
لباس العمل	32.000.000.00
تكاليف البريد والمواصلات	10.000.000.00
التامين	19.000.000.00
تكاليف النشر(الوكالة الوطنية للنشر والاشهار) لسنة 2021	18.000.000.00
صفقتين مع شركة سونلغاز	232.000.000.00
شركة المياه لوهران SEOR	36.000.000.00
اعوان الطبخ للمطاعم المدرسية	25.000.000.00
صفقة مع شركة نافطال	25.000.000.00
اعانات مالية لفائدة المؤسسة العمومية" وهران الخضراء" لسنة2021	40.000.000.00

اعانات مالية لفائدة المؤسسة العموميةERMESO لسنة 2021	40.000.000.00
اعانات مالية لفائدة المؤسسة العمومية للردم التقني لسنة 2021	30.000.000.00
اعانات مالية لفائدة وكالة تشييع الجنائز لسنة 2021	60.000.000.00
اقتناء مادة الحليب لعمال البلدية	8.000.000.00
المتعاملين الخواص في مجال جمع النفايات المنزلية	160.000.000.00
اللوازم المدرسية للتلاميذ المعوزين وكذا اللوازم البيداعوجية	7.000.000.00
اعانات مالية لفائدة الجمعيات ذالت الطابع الرياضي (03%)	40.000.000.00
المساهمة بالصندوق الولائي للترقية الرياضية (04 %)	97.000.000.00
اعانات مالية لفائدة وكالة التظاهرات الثقافية والفنية لسنة 2021	130.000.000.00
اعانات عيد الاضحى لصالح عمال البلدية	40.000.000.00
الاعانات الخاصة بالعملية التضامنية لشهر رمضان لسنة 2021	40.000.000.00
نفقات خاصة بمواجهة وفاء (كوفيد19)	26.000.000.00
تخصيص 2%من مداخيل الرسم على القيمة المضافة لمكتب المساعدات الاجتماعية	4.501.370.42
دفع حصة 2% لصندوق الضمان للجماعات المحلية	69.725.835.32
الاعانات المالية الخاصة بالمطاعم المدرسية	101.445.750.00
المجموع	3.931.467.606.96

المصدر: محضر اجتماع الهيئة التنفيذية البلدية تحت رقم 2020/05 بالأمانة العامة للموافقة على تقديم جدول الاعمال للدورة المقبلة للمجلس الشعبي البلدي المنعقد 21 ديسمبر 2020.

أما بخصوص قائمة نفقات التسيير والتجهيز فاعتمدت كالتالي:

المصالح	اعتمادات التسيير (دج)	اعتمادات التجهيز (دج)
الامانة العامة	30.500.000.00	/
الديوان	10.000.000.00	/
مديرية الحالة المدنية	4.000.000.00	/
مديرية الاشغال الجديدة والصيانة	40.000.000.00	107.629.176.00
مديرية العتاد والوسائل العامة	18.600.000.00	39.000.000.00
قسم النظافة والتطهير	28.000.000.00	36.000.000.00
مديرية الطرق والمرور	20.000.000.00	54.000.000.00

مديرية حماية البيئة	20.000.000.00	40.000.000.00
مديرية الشؤون الاجتماعية	3.000.000.00	5.000.000.00
مصلحة الرياضة	3.000.000.00	4.000.000.00
مصلحة النشاطات الثقافية	6.000.000.00	8.000.000.00
مديرية التنظيم العام وادارة الاملاك	/	1.000.000.00
مديرية التخطيط والتعمير	/	20.000.000.00
مختلف الدراسات للأقسام	/	30.000.000.00
المجموع	186.1000.000.00	348.629.167.00

المصدر: محضر اجتماع الهيئة التنفيذية البلدية تحت رقم 2020/05 بالأمانة العامة للموافقة على تقديم جدول الاعمال للدورة المقبلة للمجلس الشعبي البلدي المنعقد 21 ديسمبر 2020.

وبناء على ذلك أشار السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي على أن الميزانية أضحت لا تستجيب للمتطلبات الضرورية في مختلف المجالات وذلك ناتج عن النقص الملحوظ في الدخل الجبائي الذي تسبب في عرقلة التسيير، خاصة وأن مدينة وهران مقبلة على احتضان العاب البحر الابيض المتوسط حيث شدد على ضرورة مراسلة مديرية الضرائب والخزينة الولائية بهذا الخصوص مع اخطار كل من وزارة الداخلية ووزارة المالية وكذا تقديم نسخة الى السيد الوالي ورئيس الدائرة.

وفي اطار تقييم الاعتمادات المالية لا عداد البرامج التنموية والمشاريع الاستثمارية أعتمد:

تقييم اعتمادات قسم التسيير للسنوات 2017-2021:

السنة	الاعتماد المالي للتسيير (دج)	الاعتماد المالي للتجهيز (دج)
2017	770.000.000.00	242.000.000.00
2018	645.000.000.00	217.000.000.00
2019	594.000.000.00	199.000.000.00
2020	447.000.000.00	217.000.000.00
2021	348.000.000.00	186.000.000.00

Source : les crédits de fonctionnement et de l'équipement des divisons 2017/2021de wilaya d'oran, commune d'oran.

مخطط يوضح وضعية ميزانية البلدية خلال السنوات 2017-2021 [1].

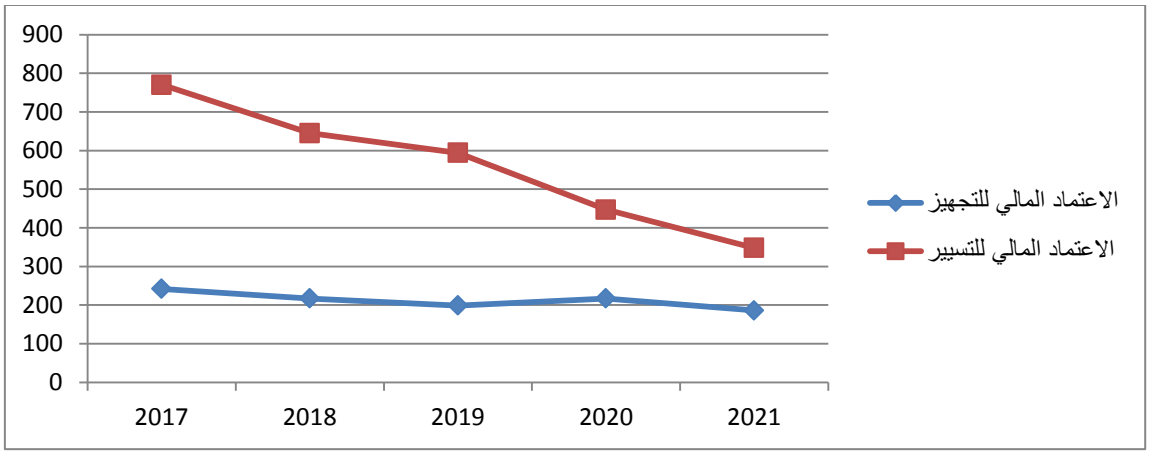

ومن خلال المخطط يلاحظ أن ميزانية البلدية في تدهور خاصة خلال السنة الأخيرة ،وذلك لما أفرزه فيروس كورونا من أثار سلبية شلت الاقتصاد المحلي خاصة على اعتمادات قسم التسيير الذي طالما تعودت البلدية على الاعانات المالية التي تقدمها لها الدولة، لكن هذه الاخيرة بدورها تعاني العجز في ميزانية الدولة ككل ولم تعد قادرة على تمويلها .

ويعود ذلك بالدرجة الاولى الى النقص في تحصيل الايرادات الجبائية المقدرة ببطاقة الحساب الملحق رقم 06 لبلدية وهران، فهي تمثل نسبة 85 %بالمئة من اجمالي ايرادات الميزانية وهذا يتكرر سنويا مما

[1] المخطط من اعداد الطالبة بالاعتماد على ارقام الجداول اعلاه.

ينتج عنه تراكم ديون البلدية الملتزم بها عند المراقب المالي خاصة بعدما الغت الدولة سنة 2016 اعانة نقص القيمة المضافة التي كانت تتكفل بمعظم النفقات الاجبارية للبلدية وكانت سنة 2020 الاكثر تضررا اذ أن التحصيل الجبائي بلغت نسبته 48 %رغم قرابة نهاية السنة حسب ما بينه الجدول التالي:

السنة المالية	بطاقة الحساب	مجموع التحصيل	الباقي للتحصيل	النسبة المئوية
2016	4.000.643.947.00	3.664.612.525.71	336.031.421.29	%92
2017	4.061.286.453.00	3.945.419.663.03	115.866.789.97	%97
2019	4.292.205.637.00	4.165.816.290.54	126.389.346.46	%97
2020	4.465.474.991.00	2.318.484.378.16	2.146.990.612.84	%51
المجموع	16.819.611.028.00	14.122.627.575.88	2.696.983.452.12	%83

المصدر: الأمانة العامة لبلدية وهران .

وهو ما استدعى من رئيس المجلس الشعبي البلدي سابقا بوخاتم نور الدين ببعث ارسالية تحت اشراف السيد رئيس الدائرة إلى المدير العام للضرائب بولاية وهران بالوضعية راجيا منه التدخل لإيجاد حل لهذه الوضعية لان نقص السيولة المالية لدى أمين الخزينة أدخلت البلدية في أزمة مع المتعاملين معها سواء مؤسسات الدولة أو الخواص الذين يحوزون على بطاقة الالتزام وانهوا تعهداتهم مع البلدية في الأشغال واللوازم ولم توافيهم مستحقاتهم حتى أن معظمهم رفضوا التعامل معها مرة اخرى ولجأوا الى القضاء وهذا ينعكس سلبا على التسيير الحسن للبلدية وعلى مصداقيتها اتجاه المواطن[1] .

فوفق تصريحات مدير الأمانة العامة لبلدية وهران فقد تم فرض رسوم على عقود الزواج بنسبة محددة وبالفعل تم اعتماد ذلك وسخرت هذه الرسوم لمساعدة مسني دار العجزة.

[1] مدير ديوان رئيس المجلس الشعبي البلدي

وعلى هذا النحو ينبغي للبلدية أن تعمل به وأن تتوقف عن الاعتماد بدرجة كبير على تمويلات الدولة بات من الضروري سعي هذه الاخيرة البحث عن مصادر دائمة تغنيها عن تبعيتها للدولة وتزيد من تفعيل دورها في كونها هيئة محلية مستقلة ماليا من خلال تثمين ممتلكاتها و تأكيد الامر وفق الارسال رقم 3001 في نص رقم 309 الصادر ب24 فيفري 2019 من طرف المديرية العامة للجماعات المحلية على الزامية تنفيذ فحوى التعليمة 96 مؤكدا في التعليمة رقم 1747 الصادرة ب 16 جوان 2019 المتعلقة بالتنازل عن املاك الجماعات المحلية على ضرورة السهر والحفاظ عليها لما توفره من ايرادات هامة وثابتة عوض التنازل عنها

وعلى ذلك يمكن الخروج بأهم النقاط التي استوحتها هذه الدراسة والممثلة فيما يلي:

- اعادة النظر في نمط تسيير الممتلكات، وحسن استغلالها .

المبحث الثاني: قياس واقع التنمية المحلية لولاية وهران .

يتمتع المجلس الشعبي الولائي بصلاحيات تداولية عامة في شتى المجالات ومنها المجال المالي فوفقا للمواد(160، 161، 162، 163، 170)، تشير إلى أن للوالي صلاحيات واسعة في اعداد الميزانية وتنفيذها تجعله المتحكم الفعلي فيها، حيث أنه يجوز له حتى نقل الاعتمادات داخل الباب الواحد وفي حالة الاستعجال نقل الاعتمادات من باب الى باب بالاتفاق مع مكتب المجلس الشعبي الولائي وتحديدا لجنة الاقتصاد والمالية بالمجلس الشعبي الولائي

ومنه وفي اطار تقييم الاصلاحات التي مست الجماعات الاقليمية يمكن أن تقيم هذه الاصلاحات بالاعتماد على مؤشرات قياس التنمية المحلية وإسقاطها على انجازات الولاية .

المطلب الأول: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2018-2019-2020.

في اطار تنفيذ البرنامج المسطر من طرف السلطات المحلية للرقي بالمستوى المعيشي للمواطن اعتمدت ولاية وهران حصيلة نشاطاتها لسنتين 2019-2020 الرامية في مجملها الى تحسين المستوى المعيشي للمواطن من خلال تحقيق حاجياته ومتطلباته في مختلف المجالات لاسيما السكن، الشغل، التعليم والصحة مع توفير البيئة الملائمة وتتلخص هذه النشاطات فيما يلي:

في اطار تقييم وضعية الاستثمارات العمومية في اطار ميزانية التجهيز:

وضعية البرنامج القطاعي للتنمية 2018(psd)

1. في المجال الاقتصادي:

- **برنامج دعم النمو الاقتصادي programme de consolidation de la croissance économique (pcce) 2010-2014 :**

الذي رصد له 113.38 مليار دج ما نسبته 56% من عدد العمليات المبرمجة وتم انجاز به 496 عملية.

- **برنامج توطيد النمو الاقتصادي (pace) 2015-2017.**

رخصة البرنامج قدرت ب 7.71 مليار انجز منها 45 عملية بنسبة 100% .

- **وبخصوص المخطط البلدي للتنمية 2018 (pcd)**

قدر له 5.48 مليار دج لعدد عمليات قدر ب251 انجز منها 65.81% بمبلغ قدر ب3.60مليار دج

وفي نفس الاطار تم اعتماد برنامج جديد للمخطط البلدي للتنمية (pcd) برخصة برنامج قدرت ب1.28 مليار دج ل102 مشروع جديد في اطار تحقيق التنمية المحلية .

- **وعموما وفي اطار مدونة الاستثمارات العمومية – للعمليات المقفلة لسنة 2018 :**

بخصوص البرامج القطاعية للتنمية قدر عدد العمليات المقفلة ب44 عملية بمبلغ 10 مليار دج.

أما فيما يخص المخططات البلدية للتنمية فقدر عدد العمليات المقفلة ب31 بمبلغ 440 مليون دج

- **حصيلة استهلاك الاعتمادات المالية [1]:**

بلغ مجموع اعتمادات الدفع الممنوحة للولاية منذ بداية السنة الى نهايتها ما قيمته 33.98 مليار دج والتي توزع كالتالي:

- البرنامج القطاعي : 32.04 مليار دج
- المخططات البلدية للتنمية: 1.94 مليار دج

وتبعا لجملة التدابير التي اتخذتها الدولة من أجل ترشيد النفقات العمومية، تم استهلاك عند نهاية سنة شهر ديسمبر 2018 ما يعادل 14.65 مليار دج من مجموع الاعتمادات المالية ،أي ما نسبته 43% من مجموع الاعتمادات الممنوحة للولاية .

- **الاجراءات المتخذة على المستوى المحلي لتحفيز مناخ الاستثمار على مستوى الولاية [2]:**

إن الاجراءات والقرارات المتخذة من قبل السلطات العليا للبلاد كانت قد رافقتها مبادرات واجراءات على المستوى المحلي نذكر منها ما يلي:

- التخفيف من الوثائق المشكلة لملفات الاستثمار.
- اعتماد نموذج جديد للبطاقة التقنية للمشروع .
- وضع برنامج معلوماتي لتسيير ملفات الاستثمار.
- اعداد دليل المستثمر.
- استحداث مناطق نشاطات جديدة .
- متابعة انجاز المشاريع الاستثمارية.
- الرسم على الاراضي غير مستغلة ذات الوجهة الصناعية .

كما تم التأكيد منذ 2019 على تنمية نشاطات تربية المائيات بخلق استثمارات جديدة وخلق سوق لتسويق منتوج تربية المائيات ومناصب الشغل من خلال تنظيم الصالون الدولي للصيد البحري

[1] حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2019.

[2] حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2019.

وتربية المائيات بتاريخ 2019/09/06 بمشاركة عدد معتبر من الاقتصاديين والصناعيين والعلميين وهيئات دولية وإقليمية .

وفي اطار تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم احصاءها

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القطاعات التالية:

قطاع النشاطات	عدد المؤسسات الى غاية نهاية 2018	%
البناء والاشغال العمومية	5256	%59
الصناعة الغذائية	1253	%14
صناعة الخشب والورق	519	%6
الحديد والصلب	703	%8
صناعة الجلد	125	%1
المجموع	8945	%100

المصدر: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2019.

ومن خلال هذه المعطيات يتم إبراز مدى تدارك المشرع لهذا النوع من المؤسسات من خلال التشجيع على خلق هذه النوع من المؤسسات الصغيرة التي تساهم في تمويل المالية من جهة كما تساهم في التخفيف من حدة البطالة التي تعاني منها الولاية .

والمعطيات التي بالجدول تشير الى حوصلة عقود التعمير لسنة 2020

عقود التعمير	الشباك الوحيد الولائي			الشباك الوحيد البلدي		
	الطلبات المودعة	الطلبات المعالجة		الطلبات المودعة	الطلبات المعالجة	
		الطلبات المقبولة	الطلبات المرفوضة		الطلبات المقبولة	الطلبات المرفوضة
رخصة البناء	196	92	98	2938	2449	1810
رخصة التقسيم	37	8	28	24	10	18
رخصة الهدم	0	0	0	384	244	138
شهادة المطابقة	0	0	0	1552	1116	368

شهادة التقسيم	0	0	0	271	158	106
شهادة التعمير	0	0	0	48	41	01

المصدر: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2020.

ووفقا لمعطيات الجدول يبرز نشاط الولاية في مجال الاستثمار وكما أن هذه الشهادات لا تسلم الاّ بمقابل فعدد الطلبات المقبولة من شأنه أن يسفر عن ايجاد تمويل مالي للبلدية خاصة وايجاد مستثمرين يساهمون في تمويل خزينة كل من الولاية والبلدية على حد سواء، إضافة الى توفير اليد العاملة وتشغيل الشباب .

وفي اطار اعتماد عدة وكالات وطنية للاستثمار سجل على مستوى الوكالة الوطنية للاستثمار:

	نوع النشاط	عدد المشاريع	القيمة بمليون دينار	مناصب الشغل
سنة2019	الاستثمار المحلي	265	136659	11510
	الاستثمار الاجنبي	01	16403	990
	المجموع	1266	153062	12500
2018	المجموع	349	156000	15947

المصدر: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2019.

ومنه يمكن تدارك وضعية برامج الاستثمار عند بداية سنة2020 [1]:

الى غاية نهاية سنة 2019 بلغ عدد العمليات قيد الانجاز في ولاية وهران 851 عملية برخصة برنامج اجمالية تقدر ب345.30مليار دج وباقي انجاز قدره 175.77 مليار دج، أي بنسبة انجاز مالي قدره 50.90% فيما قدرت نسبة الاستهلاك الاعتمادات المالية ما يقارب 58.78% من مجموع 44.39 مليار دج اي ما قدره 26.09 مليار دج .

[1] حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2020.

- **حصيلة القطاع من مداخيل عائدات الرسم على ازالة النفايات المنزلية:**

بلغت عائدات وهران شرق مبلغ اجمالي يقدر ب11.703.650دج.

بلغت عائدات وهران غرب مبلغ اجمالي يقدر ب 10.137.152دج.

وتنفيذا لتوصيات السيد الوالي تم تدعيم البلديات ب22 آلة ضغط من أجل الفرز من ميزانية الولاية .

- **في قطاع السياحة :**

يعتبر القطاع السياحي من أهم التحديات التي تراهن عليها الحكومة الجزائرية بهدف اعطاء دفعة للنمو الاقتصادي وبعث التنمية وبالنظر الى المقومات السياحية التي تزخر بها ولاية وهران التي جعلتها قبلة للسياح ما شكل دافعا قويا للسلطات على توفير البنية الهيكلية الملائمة بما يضمن تقديم خدمات ذات نوعية، وفي هذا الاطار تزخر ولاية وهران 176 مؤسسة فندقية ببطاقة ايواء تصل الى 17156 سرير قدمت خدماتها الى 308 مستخدم اضافة الى 5 مؤسسات فندقية حيز الاستغلال ببطاقة ايواء مقدرة ب 1068 سرير وفرت 203 منصب شغل،.

عدد المؤسسات المصنفة لقرار 67 مؤسسة منها:

- فنادق ذات خمسة / اربع/ ثلاث نجوم .
- 22 فندق ذو صنف نجمة 1 .
- 12 فندق صنف 0 نجمة .
- 2اقامات فندقية صنف 2 نجوم .
- مركز عطل صنف 3 نجوم.
- منازل سياحية مفروشة .
- 08 هياكل اخرى معدة للفندقة .

واحصائيات توافد السياح على مستوى الفنادق السياحية العمومية لسنة 2019- 2020، وصل الى 24.525 وافد والمبيت وصل الى 83.093 ليلة [1].

كما أن الولاية تحوز على 28 مؤسسة مطعمية سياحية مصنفة عالميا في المرتبة 137 وكالة سياحية.

وفي ذات الاطار تعمل مديرية السياحة على استراتيجية لإنجاح موسم الاصطياف على ما يلي :

- تفعيل صيغ الايواء السياحي والقيام بحملات تحسيسية من خلال اشراك لجان الاحياء.
- القيام بخرجات ميدانية لمراقبة مراكز العطل والفنادق الساحلية والمخيمات الصيفية .
- المشاركة في عملية تنظيف الشواطئ .
- القيام بحملات تحسيسية لفائدة المستهلك.

- **وفي اطار الاستثمار السياحي:**

يعتبر قطاع السياحة من القطاعات الأكثر جاذبية للمستثمرين ويظهر ذلك من خلال جملة المشاريع المصادق عليها والمتمثلة في 42 مشروع سياحي تساهم في خلق 2699 منصب شغل .

- كما تم انجاز 6 مشاريع فندقية ساهمت في خلق 402 منصب شغل.
- ومن بين المشاريع المنجزة والتي هي في طور الانجاز:

استلام 12 مشروعا فندقيا انتهت بها الاشغال بصفة نهائية واستلام الحظيرة الفندقية بطاقة ايواء تقدر ب 2024 سرير تخلق 494 منصب شغل اضافة الى 100 مشروع سياحي طور الانجاز ببطاقة إيواء تقدر ب 16718 سرير تخلق 6436 منصب شغل .

اما المشاريع المصادق عليها تضمنت 46 ملف طلب استثمار سياحي في اطار لجنة الدعم من اجل الترقية الاستثمار وضبط العقار .

[1] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2019و 2020.

وفي اطار تشجيع الاستثمار خاصة لذوي الشباب[1]:

تم اعتماد 349 مشروع في اطار الوكالة الوطنية للاستثمار لتكلفة قدرت ب156 مليار دج وهوا سمح بخلق 15947 منصب شغل ومن بين هذه المشاريع:

- شركة الوفاء المتخصصة في صناعة الالمنيوم بقدرة انتاجية قدرها 242.000طن/سنة مع خلق عدد مناصب شغل ل300 عامل.
- شركة امنة المتخصصة في تحويل البلاستيك بقدرة انتاجية قدرها 7.1 مليون وحدة / السنة وتشغل 102 عامل .
- وفي نطاق تركيب السيارات يسجل مصنع رونو 100.000 سيارة مع نهاية 2018 ما مكنها من الرفع من نسبة الادماج .
- **انشاء المؤسسات المصغرة :**
- الوكالة الوطنية ANSEJ :تم تمويل 91 مؤسسة مصغرة منها 24 مؤسسة لفائدة الاناث في مختلف التخصصات بمبلغ قدره 414.120.812.6دج انجر عنه خلق 199 منصب شغل.
- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (CNAC) : تم تمويل 121 مؤسسة مصغرة منها 25 لفائدة الاناث بمبلغ 585.260.610.5دج على اثرها تم خلق 214 منصب .

وفي ذات السياق المتعلق بتشغيل الشباب فقد تضمنت حصيلة التشغيل منذ أكتوبر 2020 الى تاريخ 28 فيفري 2021 اليوم[2]:

أنه قد سجل قطاع التشغيل بولاية وهران ديناميكية ممّا سمح بخلق عدة مناصب شغل منها:

[1] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2019

[2] الصفحة الرسمية لولاية وهران .

استلام ما يقدر ب8.879 عرض عمل بولاية وهران تم تنصيب 8.413 شابا وشابة والبقية قيد التلبية في انتظار الرد من طرف المؤسسات، كما تم وضع 113 شابا للتكوين في اختصاصات نادرة تتطلب تكوين خاص وغير متوفر لدى طالبي العمل لا سيما في مجالات البناء، الاشغال العمومية والسياحة .

- اضافة الى خلق 370 منصب شغل في اطار المؤسسات المصغرة.
- 798ادماج مستفيد من جهازي المساعدة على الادماج المهني والاجتماعي.

قصد توفير أكبر عدد ممكن من مناصب العمل لفائدة الشباب على مستوى الولاية، تم مؤخرا تشكيل لجنة ولائية مكلفة بمتابعة اجراءات وشروط التنصيب على مستوى جميع المؤسسات والشركات المتواجدة على مستوى اقليم الولاية وتهدف أساسا الى :

- التكفل الأمثل بانشغالات طالبي العمل بإضفاء الشفافية على معالجة عروض العمل.
- تجسيد مبدا تكافؤ الفرص في التشغيل .
- الحرص على احترام الشركات الأجنبية التزاماتها بتشغيل اليد العاملة المحلية وتكوينها ونقل الخبرة

كما شرعت اللجنة في نشاطها باستقبال ممثلين عن الشباب البطال بكل بلديات دائرتي أرزيو وبطيوة، اذ تم الاستماع الى انشغالات شباب المنطقة فيما يتعلق بإدماجهم في مناصب عمل قارة على مستوى المؤسسات الاقتصادية، كما تم استقبال المنظمة الوطنية لترقية الشباب والشغل بهدف توضيح وشرح الأهداف المنتظرة من اعادة تفعيل لجنة متابعة اجراءات وشروط التنصيب .

كما سطرت اللجنة برنامج للاتصال بمختلف المؤسسات المتواجدة عبر مختلف المناطق الصناعية ومناطق النشاط عبر كامل بلديات الولاية، وذلك قصد السهر على ادماج أكبر عدد ممكن من الشباب بالولاية .

2. في المجال الاجتماعي:

ولأن التنمية المحلية تقوم في الأساس على فكرة اشباع الحاجات العامة :

لقد أصبح مفهوم التنمية المحلية من أهم أهداف الدولة والجماعات المحلية وتزامنا مع مشروع الأمم المتحدة الذي استدعى ضرورة التفكير في المفهوم الجديد للتنمية الذي يأخذ بعين الاعتبار كل المتغيرات العالمية وفي مقدمتها حق الانسان في التنمية من خلال حصوله على المتطلبات الضرورية للحياة، أصبح الأداء الاقتصادي للدولة أهم مؤشرات قياس تحقيق التنمية لما يوفره من أموال تمكن الهيئات من تحقيق مهامها، ومن هذا المنطلق بات الحديث عن مالية الجماعات المحلية من أهم مواضيع الساعة التي تثار للبحث عن آفاق جديدة لسد العجز المالي الذي تعاني منه هذه الاخيرة وتمكنينها من أداء المهام الملقاة على عاتقها، هو ما جعل للدور الاقتصادي والمالي للدولة مسؤولية اشباع الحاجات العامة التي تعرف بانها الحاجات الجماعية التي تتولى الدولة بواسطة أجهزتها المختلفة أمر اشباعها بطريقة أو بأخرى .

وذلك بسبب عجز كل فرد عن اشباع حاجته بنفسه وبسبب عدم قابليتها للتجزئة من جانب آخر ولذلك يعرف الطلب على هذه الحاجات بالطلب الجماعي وهو طلب من جميع الأفراد غير قابل للتجزئة، ومنه تعد هذه الاحتياجات مستحقة merit wants، أي حاجات جديرة بالإشباع أصبح يفضل اشباعها بواسطة المالية العامة ،أي من خلال الدولة وأجهزتها الممثلة في الهيئات العامة مثل التعليم والعلاج والنقل والمواصلات ويتزايد نطاق تلك الحاجات يوما بعد يوم مع تطور النشاط الاقتصادي والنظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وهو ما يتطلب نفقات عامة [1] .

- **قطاع النشاط الاجتماعي:**

عرف النشاط الاجتماعي والتضامن تطورا ملحوظا من حيث تنوع البرامج الاجتماعية الهادفة الى الحد من ظاهرة البطالة والفقر، ومن حيث التكفل الأنجع باحتياجات الأشخاص المعوزين وتحسين ظروفهم المعيشية حيث تمثلت نشاطات المديرية في المحاور التالية:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة، ص-ص 14،16.

ملفات ضحايا المأساة الوطنية لسنة 2018 :

- اعانات الدولة للأسر المحرومة التي أبتليت بضلوع أحد اقاربها في الارهاب: 69 مستفيد بمبلغ 8.139.501.48دج .
- عدد من المستفيدين من صندوق النفقة رقم 142-302: 11 امرأة مطلقة، بمبلغ 1.563.333.34دج .

العمليات التضامنية خلال سنة 2018 المتعلقة بشهر رمضان 2018:

- خصصت الوزارة الوصية مبلغا قدره (20.000.000.00دج) ،أما مساهمة الولاية والبلديات قدرت ب234.261.446.00دج تم توزيعها حسب أهمية عدد السكان وعدد العائلات المعوزة تم تسجيل 86.987.
- أما بخصوص العملية التضامنية لشراء ملابس عيد الفطر خصصت الوزارة الوصية مبلغ قدره 4.000.000.00دج تم اقتناء لفائدة أطفال العائلات المستفيدين ب 575دج طفل معوز.

وفي اطار حماية الطفولة:

- 356مركز استقبال وحضانة الطفولة الصغيرة.
- تقديم 47 اعتماد مالي خلال سنة.
- عدد الزيارات المراقبة والتفتيش 60.

أما بخصوص الاطفال المحرومين من العائلة :ويبلغ عددهم بالإجمال 1593 معوز.

والبرامج الخاصة بوكالة التنمية الاجتماعية:(DAIS)

- بلغ عدد الرعايا الأجانب 2621منها 369 نساء و173 طفل و163 طفلة من مختلف الجنسيات الافريقية.
- وقد بلغ العدد الاجمالي للأشخاص بدون مأوى المتكفل بهم 2146 منهم 672 المتكفل بهم الجدد ومنهم 523 نساء و48 طفل.

- **في مجال الخدمة العمومية:**

في اطار ضمان حسن سير الأمن اعتمد في اطار قطاع المديرية العامة للأمن الوطني:

تم تسجيل خمسة مشاريع تمثلت فيما يلي:

- انجاز مصلحة جهوية للوسائل التقنية بوهران بنسبة انجاز تصل الى 95%.
- انجاز مرقد بالسانيا بنسبة انجاز 95%.
- انجاز مخبر جهوي للشرطة العملية بسيدي البشير بنسبة انجاز تصل الى 70%.
- انجاز قاعة متعددة الرياضات بوهران بنسبة انجاز تصل الى 95%.
- انجاز مدرسة للشرطة بقديل بنسبة انجاز تصل الى 40%.

كما تم ترميم الطرق الحضرية للولاية من خلال تخصيص صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية FCCL: وقد قسمت على خمس حصص مست تهيئة طرق رابطة ببعضها لتحسين الطرق وضمان حسن المرور.

أما بخصوص قطاع العدالة:

- انجاز مؤسسة عقابية ل1000 سجن ببئر الجير بحيث بلغت نسبة تقدم الاشغال الكبرى 100%.
- انجاز محكمة بئر الجير لفائدة العدالة .
- انجاز محكمة السانية.
- انجاز محكمة بقديل بنسبة 56%.
- انجاز مجلس قضاء بوهران بنسبة 87%.
- انجاز مؤسسة عقابية 1000 سجين بمسرغين بنسبة تقدم 50%.

3. في مجال التربية والتعليم العالي :

في مجال التسيير الاعتيادي للمدارس الابتدائية من المرسوم التنفيذي رقم 16-226 المؤرخ في 25 أوت سنة 2016 بوضوح المهام الملقاة على عاتق البلدية والهادفة إلى تطوير النظام التربوي، وعليه فهي مكلفة وفق المادة 21 منه بضمان[1] :

- التكفل بالنفقات المرتبطة بتموين المدارس الابتدائية .
- تعيين أعوان الخدمات المكلفين بالنظافة والحراسة وصيانة .
- تسيير المطاعم المدرسية بالمساهمة المالية للدولة .
- السهر على توفير وسائل النقل المدرسي لفائدة التلاميذ.

ولأن البلدية دائما ما تعاني العجز من تحقيق جميع المهام الموكلة لها أتاح القانون بموجب المادة 22 منه في اطار التضامن الوطني الهادف الى الحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية وتوفير ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة مساهمة القطاعات المعنية في الدولة في دعم التلاميذ المعوزين بتمكينهم من الاستفادة على الخصوص من منحة التمدرس والكتب والأدوات المدرسية والتغذية والنقل والصحة .

أما فيما يتعلق بالمدارس الابتدائية فقد خصصت 31 مدرسة منها 10 مدارس تم تسخير المؤسسات التي ستنجزها وفق مواقعها[2]:

- مدرستين بواد تليلات موقع (3000) مسكن.
- مدرسة بواد تليلات موقع (700) مسكن .
- مدرستين بواد تليلات موقع (3100) مسكن.
- مدرسة بواد تليلات موقع (2500) مسكن
- مدرستين ببئر الجير موقع (2000) مسكن.
- مدرستين ببئر الجير (1600) مسكن .

[1] مرسوم تنفيذي رقم 16-226، مرجع سابق، صص11، 13.

[2] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2019

وفق حصيلة البيان السنوي لنشاطات الولاية خلال سنة 2018-2019 قيم على أنه حقق قفزة نوعية بالنظر الى أهمية الانجازات المحققة التي مكنت من سد العجز واستيعاب تعداد التلاميذ بما يضمن حق التعليم المكفول في الدستور الجزائري.

وفي اطار التضامن المدرسي:

بالنظر الى أهمية التضامن المدرسي في التكفل بالفئات الهشة والمعوزة فقد عملت السلطات المحلية على تسخير كافة الجهود والوسائل لإنجاح هذه العملية بتوزيع منحة مالية بقيمة 3000.00 دج وزعت كالتالي:

الدوائر	الحصة الممنوحة
وهران	30510
بطيوة	3960
وادي تليلات	6485
ارزيو	5180
قديل	7390
بوتليليس	5460
السانيا	15509
بئر الجير	17212
عين الترك	6472
حالات خاصة	46
المجموع	100000

المصدر: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2018-2019.

توزيع المحفظة المدرسية في اطار التضامن :

التلاميذ المعوزين في الاطوار الثلاث				طبيعة العمليات	مصدر العمليات – العدد الممنوح						مجموع التلاميذ	نسبة الاستفادة
					وزارة التضامن الوطني والاسرة	المجلس الشعبي الولائي	تعاضدية المساعدة المدرسية	للجنة ولائية	البلديات	مصادر اخرى		
ابتدائي	متوسط	ثانوي	المجموع	محافظ ولوازم	20000	5000	0	0	35980	900	61880	%62
				مآزر	20000	5000	0	0	359	900	61880	%62
49237	37406	13357	10000	نظرات طبية		0	520	0	0	0	520	%1
				مجموع تلاميذ	40000	10000	520	0	71960	1800	1242280	124 %

المصدر: حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولاية لسنة 2019-2020.

•النقل المدرسي:

يبلغ عدد حافلات النقل المدرسي 75 حافلة منها 31 حافلة مسلمة من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية و44 حافلة من وزارة التضامن توفر خدمات النقل ل 10729 تلميذ بنسبة 73.10% .

•أما بخصوص المطاعم المدرسية:

بغية التكفل النوعي بالتلاميذ توفر مدينة وهران 265 مطعم مدرسي موزع على 297 مدرسة أي بنسبة 55.41 % من اجمالي 576 مدرسة، حيث قدر عدد المستفيدين ب980000 تلميذ .

وذلك طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي 18-03 [1]يحدد الأحكام المطبقة على المطاعم المدرسية بشكل دقيق بغية تسهيل مهام البلدية في التسيير .

•التكوين البيداغوجي التحضيري:

تم انجاز ورشات صيفية خاصة بالتكوين البيداغوجي التحضيري لأساتذة التعليم الابتدائي الناجحين في مسابقة التوظيف التي مست أساتذة التعليم الثانوي والمتوسط والابتدائي، في ورشة صيفية أولى امتدت من 2019/07/13 الى 2019/07/25.

والتي شملت 7 أساتذة تعليم ثانوي و 21 أستاذ تعليم متوسط و 65 معلم ابتدائي .

أما الدورة الثانية فقد امتدت من 2019/12/21 الى 2019/12/26 وقد شملت 18 أستاذ ثانوي و 113 أستاذ تعليم متوسط و 280 أستاذ تعليم ابتدائي .

✓ **أما بخصوص الطور الثانوي تم انجاز الثانويات التالية:**

- انجاز ثانوية بطاقة استيعاب مقدرة ب1000 مقعد توفر 300 وجبة بحي مراح كنستال وهران .
- انجاز ثانوية بطاقة استيعاب مقدرة ب800 مقعد توفر 200 وجبة بعين الكرمة .
- انجاز ثانوية بطاقة استيعاب مقدرة ب800 مقعد توفر 200 وجبة بسيدي الشحمي.
- ترميم ثانوية باستور وثانوية اين باديس وثانوية لطفي بنسبة 95%.
- انشاء نصف داخلية بثانوية بوفاطيس الجديدة .

كما لضمان خلق نوع من الترفيه وبناء لياقة بدينة للتلميذ تم انجاز 05 قاعات رياضية على مستوى الثانويات ، كما تم انجاز 06 قاعات رياضية بالمدارس الابتدائية لعدة بلديات منها السانيا، بوفاطيس، عين الترك.

وفي اطار تطوير المستوى تم انجاز قاعات للإعلام الالي في كلا الطورين من التعليم الأساسي .

[1] المرسوم التنفيذي رقم 18-03 مؤرخ في 27 ربيع الثاني 1439، الموافق ل 15 يناير 2018 صادر بالجريدة الرسمية عدد 02، المؤرخ في 3 جمادى الاولى 1439 الموافق ل 21 يناير 2018، يحدد الاحكام المطبقة على المطاعم المدرسية ، ص 3.

اما بخصوص التعليم العالي : تشمل الشبكة الجامعية لولاية وهران:

- ثلاث جامعات (جامعة وهران1، أحمد بن بلة، جامعة وهران2 محمد بن أحمد، جامعة وهران للعلوم التكنولوجية محمد بوضياف USTO) .
- أربعة مدارس عليا (المدرسة المتعددة التقنيات، المدرسة العليا للاقتصاد ، المدرسة العليا للهندسة الكهربائية والطاقوية، المدرسة الوطنية للأساتذة) .
- وكالة موضوعاتية للبحث في علوم الصحة.
- مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية .

وهي موزعة على الاقطاب الجامعية :

- القطب الجامعي ببلقايد.
- القطب الجامعي السانيا.
- القطب الجامعي للعلوم والتكنولوجيا usto.
- مجمع الاستاذ مراد سليم طالب.
- كلية الطلبة والملحقة الموجودة بالمدينة الجديدة (قسم طب الاسنان، قسم الطب).

وقد بلغ تعداد الطلبة المسجلين سنة 2019-2020:

13710 طالبا وهو ما إستدعى توفير :

- 10.000 مقعد بيداغوجي بكلية الطب.
- 30000 مقعد بيداغوجي بكلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية.
- 500 مقعد بيداغوجي بجامعة وهران 2.
- 5000 مقعد بيداغوجي بكلية اللغات جامعة وهران 2 .

كما تم انجاز:

- 2000 سرير بالقطب الجامعي بلقايد .

- اضافة الى انجاز مكتبة جامعية ببلقايد 90%، انجاز مركز للأرشيف ببلقايد 35%، انجاز قرية جامعية ، استلام معهد الرياضة 200 مقعد بيداغوجي بجامعة محمد بوضياف
- 1000 مقعد بيداغوجي قسم علوم التربية ببلقايد مرتقب استلامه سنة 2021.

4. في مجال الصحة:

نظرا للأهمية الكبرى وللدور الاستراتيجي الذي يقوم به هذا القطاع في توفير التغطية الصحية المناسبة وتقديم الخدمات الصحية اللائقة كان من الضروري على السلطات المحلية توفير مختلف المنشآت الضرورية وتجهيزها بمختلف الوسائل من أجل ضمان خدمة عمومية ذات نوعية للمواطن بما يكفل تلبية احتياجات المواطنين العلاجية والوقائية .

- مستشفى الحروق الكبرى سعة 120 سرير ببلدية سيدي الشحمي بنسبة انجاز 90%.
- مستشفى 120 سرير ببلدية وادي تليلات نسبة انجاز 90%.
- مستشفى 60 سرير ببلدية الكرمة نسبة 90%
- مستشفى 240 سيرير بحي النجمة شطيبو نسبة الانجاز 85%.
- مستشفى 240 سرير بلدية قديل نسبة الانجاز 85%.
- المعهد الوطني لمكافحة السرطان سعة 120 سرير بلدي سيدي الشحمي نسبة الانجاز 85%
- العيادة المتعددة الخدمات بحي بوعمامة .
- عيادة متعددة الخدمات ببلدية مرسى الحجاج .

المؤشرات الصحية بالولاية:

فيما يخص المؤشرات الديمغرافية لولاية وهران:

- عدد السكان لسنة 2019: 2.118.603 نسمة.
- نسبة الوفيات: 05.11.
- متوسط العمر: 78 عاما .

فيما يخص مؤشرات الهياكل الصحية بالنسبة لعدد السكان

- معدل سرير واحد (01) لألف (1000) ساكن هو 02.50 %
- نسبة استغلال الاسرة 52.39 ص53.
- الأهداف المسطرة لسنة 2020-2021

بالنسبة للأهداف الاستراتيجية هي كالتالي[1]:

- اقتناء أجهزة التداوي بالأشعة « radiothérapie » لصالح المؤسسة الاستشفائية المتخصصة في أمراض السرطان الامير عبد القادر.
- الانتهاء من أشغال البناء والتجهيزات مع اقتناء جهازين للتداوي بالأشعة « radiothérapie »
- العمل على اعادة بعث عمليات زرع الأعضاء بكل من المستشفيات الجماعية أول نوفمبر. 1954، المركز الاستشفائي الجامعي بوهران الدكتور بن زرجب، المؤسسة الاستشفائية المتخصصة في الامراض العقلية بسيدي الشحمي .
- العمل مع مصالح البلديات على اعادة الاعتبار لقاعات العلاج، خاصة بالمناطق النائية مع العمل على توفير تغطية صحية خلال كل أيام الاسبوع وهذا بحسب توفير العنصر البشري .

وبخصوص الصحة المدرسية:

بلغ عدد الوحدات الصحية 42 وحدة صحية توفر الخدمات الصحية المدرسية ل 784 مؤسسة تعليمية أي بسنبة تغطية مقدرة 100 % لخدمة 335817 تلميذ، ومن أجل تقديم خدمة ذات نوعية تسخر مديرية الصحة 258 اطار طبي موزع على مختلف وحدات الكشف اضافة الى 65 اطار طبي على رأس الغرف الطبية المتنقلة التابعة للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية .

وبخصوص نشاطات الوقاية[2]:

في اطار النشاطات الوقائية اعتمدت الولاية تخصيص لجان لمتابعة الأمراض اذ تم:

[1] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2020.
[2] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2020.

تحديد 600 حالة سل رئوي، و727 شخص للأمراض المتنقلة عبر المياه ورصد 39 حالة التهاب كبد و323 حالة تسمم غذائي جماعي و249 حالة التهاب سحايا و109 حالة مرض متنقلة عبر الحيوان و146 حامل فيروس المناعة المكتسبة .

- كما تم انجاز مستشفى 60 سرير بالكرمة بنسبة تقدم 80 %.
- انجاز مستشفى 120 سرير بواد تليلات بنسبة 60%.
- انجاز معهد وطني للسرطان بنسبة 60%.
- انجاز مستشفى 240 سرير بقديل بنسبة تقدم 80%مع امكانية اتمامه في الثلاثي الاول من سنة 2019.
- انجاز مركز للمحروقين بنسبة 60%.

كما تم ايلاء أهمية بالغة لهذا القطاع وذلك من خلال تسجيل وتجسيد العديد من المشاريع منها ما هو في طور الانجاز كمستشفى 240 سرير بحي النجمة الذي خصص مؤخرا للتكفل بمرضى "كوفيد19" ومستشفى 120 سرير للحروق ببلدية سيدي الشحمي، مستشفى 120 سرير بوادي تليلات ومستشفى240 سرير بقديل، مستشفى 60 سرير بالكرمة ومعهد وطني لمكافحة مرض السرطان وعيادتين متعددتي الخدمات بكل من حي بوعمامة ببلدية وهران وأخرى ببلدية مرسى الحجاج.

وعموما تمثلت العمليات المقفلة خلال سنة 2020:

بلغ عدد العمليات المقفلة الى غاية 26 جوان 2020، 73 عملية منها 58 عملية للبرنامج القطاعي و15 لبرامج التنمية المحلية موزعة كالتالي:

القطاعات	عدد العمليات المقفلة الى غاية 2020/03/06	الكلفة النهائية (مليار دج)
الحماية الاجتماعية	01	8
الثقافة	02	125.4
التربية الوطنية	26	720.06
التعليم العالي	04	1332.08
التكوين المهني	07	164.31

الهياكل الادارية	09	464.72
الهياكل الصحية	01	185.9
الموانئ	01	168.5
الطرق	02	2459.98
التهيئة العمرانية	04	1641.11
النقل	01	223.9
المخططات البلدية للتنمية	15	217.55
المجموع	73	7711.51

المصدر: حصيلة البيان السنوي لنشاطات الولاية 2020.

أما من ناحية الاعتمادات المالية الممنوحة Autorisation Crédits de Paiement. (CP) فقد استفادت ولاية وهران من مبلغ اجمالي قدر ب 16.354 مليار دج .

وكتقييم عام للمعيشة الأساسية للمواطن برز [1]:

رد فعل المواطن الجزائري عن الاصلاحات التي طبقتها الدولة على أنه غير راض فالمستوى المطلوب من التنمية غير كاف، فضلا عن ارتفاع نسب الضرائب الملقاة على عاتق المواطن ، ما نتج عنه حراك 22 فيفري 2019، والذي كان نتيجة للفساد المالي وساهم في تعثر الاقتصاد الجزائري وتردي الأوضاع المعيشية للمواطن وانعكس هذا الأخير بدوره على المسار التنموي من حيث ارتفاع الأسعار وهو ما أثر سلبا على القدرة الشرائية للمواطنين وهذا خير مثال لتأثير عدم الاستقرار الداخلي على المسار التنموي الذي توقف في جل بلديات الوطن .

فالحراك هو حركة احتجاجية لإقرار تغيرات في البنية الاجتماعية والسياسية وقام به الشعب لرفع مجموعة من المطالب لتأسيس نظام جديد للحياة بمشاركة جميع شرائح المجتمع[1] ،

[1] حوصلة البيان السنوي لمختلف نشاطات الولائية خلال سنة 2020.

وهو ما استدعى من الحكومة استجابة لتحسين مستوى معيشة الفرد ورفع قدرته الشرائية خاصة لذوي الدخل المحدود فاجتمع مجلس الوزراء في الثالث (03) من ماي 2020 وتم اتخاذ عددا من القرارات في شأن تطوير موارد جديدة لتخفيف الأزمة الاقتصادية من خلال [2]:

في اطار التموين للسوق المحلية خاصة المنتجات الأساسية عمدت الدولة على ضمان استقرار الاسعار بعد بعض الاضرابات الموسمية التي اعتبرت بانها عادية في ميدان الاقتصاد والتجارة منها:

- الزيوت الغذائية والسكر: بالنظر الى تسقيف أسعار هذه المواد عملا بالمرسوم التنفيذي رقم 108/11 المؤرخ في 09 مارس 2011 ونظام التعويض المعتمد من طرف الدولة لصالح المتعاملين فان أسعار هذه المواد مثلا كالحليب المبستر من ناحية انتاج الحليب فعرف انخفاض في الكمية ،ممّا أدى الى ضرورة طلب التموين من الولايات المجاورة ما اثر سلبا على الاسعار المتداولة.
- مادة السميد والفرينة عرفت اسعار هاتين المادتين وفق المرسومين التنفيديين رقم 410/07 و132/96 استقرار في الأسعار.
- البقول الجافة: عرفت هذه المواد ارتفاعا طفيفا في فترة الشتاء نظرا للطلب المتزايد عليها .
- القهوة: عرفت اسعار القهوة انخفاضا طفيفا خلال السنة .
- الخضر والفواكه: تم تموين ولاية وهران بالخضر والفواكه المنتجة محليا أو الواردة من الولايات المجاورة أين تعرف المواد الموسمية انخفاضا في الأسعار بالنسبة للفواكه.
- اللحوم الحمراء: فقد عرفت ارتفاعا في الأسعار بالنسبة للسنة الماضية مما أثر على القدرة الشرائية خاصة لذوي الدخل المحدود.
- اللحوم البيضاء: عرفت تذبذب وعدم استقرار في الأسعار.

واعتبارا من أن القدرة الشرائية للفرد الجزائري وفق احصائيات البنك الدولي حددت بمعدل 1.5 دولار لليوم لذوي الدخل المتوسط من 1 الى 2 دولار يوميا، وعليه أصبح تخفيض معدل الفقر المدقع – الذي

[1] دويدي عائشة، الحراك الشعبي في الجزائر بين الطرح والمعالجة(احتجاجات 2019)، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، العدد 04 ، 2020، ص 836.

[2] https://arabic.rt.com/middle_east/1110327-

يُعرّف بأنه العيش على أقل من 1.90% دولار للفرد في اليوم وفقاً لتعادل القوى الشرائية لعام 2011 أمر مهم.

وبهذا الخصوص تم تعزيز المصادر الحيوانية بغية تحقيق الطلب وتحسين المعيشة من خلال:

- احصاء 21.322 راس من البقر من بينها 11.145 رأس من الأبقار الحلوب.
- 147.318 راس من الغنم من بينها 101.451 رأس من الأغنام.
- 16.460 راس من الماعز من بينها 9.503 رأس من الماعز.
- 600 رأس من الخيول.

وبخصوص تربية الدواجن:

- 373 مستثمرة تنتج حوالي 4.711.323 من الدجاج الخاص باللحوم.
- 105 مستثمرة تنتج 690.060 من الدجاج الخاص بالبيض.
- 17 مستثمرة تنتج 54.500 من الديك الرومي .

ومع ذلك فقد تدنت القدرة الشرائية للمواطن بشكل كبير مؤخرا خاصة فيما تعلق باقتناء بالمواد الأساسية المرتبطة بالأكل بارتفاع (أسعار الحوم بنوعيها البيضاء والحمراء والمواد الجافة) ،مما أثار غضب المواطن سيما البسيط جراء غلاء الاسعار التي لم تعد في مستطاع الفرد.

وعموما وكخلاصة لكل ما تم ذكره هو أن ولاية وهران استطاعت في اطار قياس مؤشرات التنمية أن تحقق بعض البرامج التنموية والمشاريع الاستثمارية، الا أنها لم تصل بعد الى تحقيق رضا المواطن اذ انه لا يزال يعاني من مشاكل تعبيد الطرقات وانقطاع التيار الكهربائي ناهيك عن مقومات الحياة الاساسية ألا وهي المسكن والمشرب والعمل الذي لا يزال منخفض وبدرجات كبيرة لذلك على الدولة أن تعطي للاستحقاقات المحلية مكانتها الجادة من الاصلاحات والتقييم المبني على المؤشرات لابد أن تكون نتائجه الأساس في تتبعها حتى يتسنى القضاء على الاخفاقات التنموية .

خاتمة

خاتمة:

الجماعات المحلية ليست مجرد هيئة محلية ادارية يناط بها تحقيق مجموعة برامج في اطار تنفيذ السياسة العامة للدولة على المستوى المحلي، وانما هي شريك للدولة في صياغة السياسيات وتنفيذها بناء على رغبات وحاجيات سكان اقليمها واستجابة لمطالبهم وتجسيدا لحقوقهم.

ولا سيما منها البلدية باعتبارها الاطار الأمثل لمشاركة المواطن في تسيير الشأن المحلي، فهي تساهم في تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في اطار التسيير الجواري المبني على ضرورة تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في حل مشاكل إقليمهم بشكل تعاوني في اطار ما يسمّى بتعزيز المبادرات المحلية .

ولكن ما يمكن الخروج به من كل ما ذكر انفا هو أن الجماعات الإقليمية كوحدات ادارية للدولة يقع على عاتقها مجموعة من الصلاحيات في اطار ما يخوله لها القانون تأتي في مقدمتها التنمية من أولى الأولويات ، وهذه الاخيرة هي من أهم الأسس التي تستند اليها في طلب التمويل الذي يعتبر من أهم المشاكل التي تعاني منها هذه الهيئات المحلية والتي تعد المسبب الرئيسي في عرقلة المسار التنموي .

الا انه لا يمكن التعميم على كل بلديات الوطن أو بلديات اقليم ولاية وهران لأنه ثمة بلديات غنية على غرار بلدية وهران ،غير أن سوء التسيير الصادر من قبل منتخبين محليين لا يملكون الخبرة في مجال التسيير المالي أو حتى التنظيم الاداري جعل من بلدياتهم رغم حصيلتها المالية الايجابية، ومع ذلك يبقى أداؤها ضعيفا في تلبية مطالب المواطنين .

وعليه يمكن حصر أهم وظائف الجماعات المحلية في :

- وظيفة خدمة الافراد بتوفير المرافق العامة.
- وظيفة المتعامل الاقتصادي.
- وظيفة ترقية وتحسين الاطار المعيشي للمواطن.
- فضاء لتنفيذ السياسات العمومية.
- ادارة وتهيئة الاقليم وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

ومع ذلك تواجه الجماعات المحلية في نطاق تحقيق هذه الوظائف عدة عراقيل تتمثل في :

- **عراقيل مالية:**

حيث أن المال هو الذي يسير المصالح فان عجز الجماعات المحلية عن تأدية مهامها سيما منها ما تعلق بتوفير أساسيات الحياة من تزويد بمياه الشرب والانارة العمومية وتعبيد الطرقات ، توفير نمط معيشة أفضل ولان هذه الاخيرة في تطور مستمر من سنة لأخرى يترتب عنه نفقات جد معتبرة يتطلب تمويلها توفير مصادر مالية كبيرة وهو ما تجد فيه الجماعات المحلية نفسها عاجزة على تغطيتها.

وبالتالي عاجزة أمام تحقيق مطالب ساكنة الاقليم ويعود السبب الرئيسي في هذا العجز الى كونها تعتمد على الاعانات المالية للدولة لها وفق ما تقتضيه النصوص القانونية ولأن الجزائر هي أصلا دولة ريعية تعتمد على عائدات البترول هو ما يجعل من سياساتها وبرامجها رهن أسعار البترول وهو بدوره ما ينعكس على المالية المحلية لجماعاتها الاقليمية .

ومع الدور الذي تلعبه الضرائب والجباية المحلية باعتبارها مصدرا من مصادر التمويل فهي تمثل النسبة الكبيرة من التمويل الذاتي ومصادر التمويل الخارجية والمتمثلة في الاعانات من طرف الحكومة وعلى الرغم من أن هذه الاعانات تساهم بنسبة كبيرة في سد الاختلال وضمان التوازن بين الايرادات والنفقات في ميزانية البلدية لكنها تبقى غير كافية، فضلا الى الفساد المتمكن من مختلف الادارات المحلية .

- **عراقيل ادارية:**

ان قياس أداء الجماعات المحلية في المهام المخولة لها يؤكد على ضعف مسؤوليها في أداء وظائفهم بالشكل المطلوب ويعود ذلك الى نقص امكانياتهم العلمية والخبرة في التسيير المالي ، فضلا عن غياب رؤية استشرافية لنشاط الجماعات المحلية.

- **عراقيل سياسية:**

تعود الى انسداد المجالس المحلية بسبب اختلاف إيديولوجيات ومصالح الأحزاب السياسية المشكلة لها فهي مجالس ولاءات وانتماءات تعمل على خدمة الشأن الخاص، أو أنها تحاول أن تعكس برنامج

حزب سياسي دون آخر مع ضعف اليات حسم مثل هذا النوع من الخلافات بين منتخبي المجلس، وهو ما يعكس الصورة السلبية للديمقراطية التشاركية المجسدة على مستوى المجالس والتي يفترض أن تقوم على أساس من التحاور والتشاور والاقتراح والسعي نحو خدمة الصالح العام وهو ما يعتمد عليه كمعيار أو كمؤشر قياس في تقييم عملها السياسي .

وبناء على هذه العراقيل التي تواجهها الجماعات المحلية بالتزامن مع المتغيرات التي عرفها العالم وما استحدثته العولمة في شقها الاداري والمالي خاصة ، سعت الجزائر الى اعتماد ترسانة اصلاحات في سبيل:

تفعيل دور الجماعات المحلية في الجزائر من عدة جوانب تتمثل في:

- **جانب اداري:**

- تقريب الادارة من المواطن بما يأثر على أداء هذه الاخيرة ويحسن علاقتها بالمواطن سيما أن تحقيق فاعلية ونجاعة الادارة متطلب ضروري خاصة في ظل الظروف التي تعيشها الجزائر والتي استدعت استحداث ثورة في أساليب التسيير الاداري بما يحقق رضا المواطن ولا يثقل كاهل الدولة من زيادة في نفقات استخراج الوثائق الادارية من جهة، وما يعرفه العالم من تطور تكنولوجي من جهة أخرى.
- اعتماد الادارة الكترونية حتى تضمن تسهيل مهام الادارة مع الادارات فيما بينها ومع المواطن.
- ولمدى أهمية دور المسؤول المحلي في رسم السياسة العامة في نطاق اقليمه وتسيير شؤون البلدية وماليتها المحلية وجب بناء قدراته في شتى المجالات السياسة والادارية والمالية وهو ما ارتبط بعدة مقاييس شملت (التنمية والتسيير المالي والحكم الراشد).
- تحسين مستوى الأداء التنظيمي .
- كما قد صادق مؤخرا المجلس الوزراء على مشروع أمر يعدل بعض احكام قانون البلدية من أجل مجانستها مع نظام الانتخابات الجديد لاسيما الجانب المتعلق برئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه .

- **جانب سياسي:**

- المبادرة في اعتماد أنظمة انتخابية تحت سلطة رقابية حتى تضمن انتخابات نزيهة معبرة عن اختيار الشعب لممثليه بكل شرعية.
- اتباع المنهج المؤسسي في كافة المجالات التنموية بما في ذلك التخطيط لبناء المؤسسات التنموية اللازمة.
- الانفتاح والتعاون المحلي (التضامن ما بين البلديات في قانون الجماعات الإقليمية بالجزائر).
- حوكمة القرار السياسي من خلال تفعيل مبادئ الحكم الراشد .
- تعزيز المقاربة التشاركية في المجالس المحلية لتفعيل دورها في تحقيق التنمية.

- **جانب اقتصادي:**

اعتمد المشرع الجزائري اصلاحات اقتصادية ومالية حصرت في :

- تعزيز السياسات الموجهة نحو تفعيل الدور الاقتصادي للجماعات الاقليمية (بتشجيع الاستثمار المحلي كأحد أهم مقاييس نجاح نظام التمويل المحلي في الوحدات المحلية المرتبط مدى النجاح الذي يحرزه هذا النظام في دعوة المواطنين المحليين للمشاركة في الاستثمارات على المستوى المحلي).
- تحسين أداء السوق /الاهتمام بنمط معيشة الفرد وفق مفهوم جودة الحياة .
- الاهتمام بسياسات الانعاش الاقتصادي لإعادة بناء الاقتصاد لتحقيق النمو والحد من الفقر من خلال الرفع من القدرة الشرائية للفئات الضعيفة.
- تعزيز سياسات الرشادة في الانفاق حماية للمال العام .
- يعتبر التمويل المحلي أحد هذه العناصر المهمة في سبيل تطوير البلديات وزيادة كفاءتها وفاعليتها لكن في ظل المتغيرات الحالية وخاصة مع زيادة حاجات السكان والتباين في المؤشرات

المالية والسكانية والامكانيات المالية والمادية بين بلديات الوطن، وفي ظل هذا الواقع كان لزاما على الدولة أن تتخذ مجموعة من الاصلاحات المالية(اصلاح مالية الجماعات المحلية من خلال تثمين ممتلكات البلدية واصلاح الجباية المحلية وتفعيل دور هذه الاخيرة في النشاط الاقتصادي لتصبح مؤسسة شبه اقتصادية خلاقة للثروة المالية).

في ظل تبني سياسات الاصلاح الاقتصادي واقتصاد السوق أصبح دور الحكم المحلي يركز على الكيف وليس الكم ،كما أصبح يركز على تمكين المواطنين وليس مجرد خدمتهم والاهتمام بتوجيه الخدمة وليس تقديمها مباشرة و في هذا الاطار وجب على الدولة و قصد تمكين جماعاتها المحلية أن تسعى نحو التجسيد الفعلي لهذه الاصلاحات أن تتواكب مع معطيات جديدة فرضها الواقع المعاش سواء من حيث ما فرضته العولمة من تطورات أو من حيث تدني الأوضاع المعيشية للمواطن واخفاقها في سياساتها التنموية سيما المتعلقة بمجالات الحياة الأساسية .

والتي يمكن حصرها في الاقتراحات التالية:

– تغيير في آلية الحكومة : اعتماد تغيير جذري في البناء الهيكلي للحكومة من خلال التأكيد على اللاّمركزية(صلاحيات وامكانيات)، وتحييد اختلاف إيديولوجيات الأحزاب السياسية والمعارضة وفق تطبيق الية الحكم الراشد الذي يقوم على مبدأ التشاور والمشاركة يخول لهذه الاخيرة قابلية احترام وتقبل الرأي الآخر في سبيل تحقيق المنفعة العامة على حساب المصالح الشخصية للأحزاب السياسية.

- تحسين القدرات التكنولوجية في القطاعات الصناعية ودعم تطوير التكنولوجيا المحلية لجذب الاستثمارات الوطنية و الأجنبية.
- تعزيز السياحة التي أضحت إحدى صناعات العالم وأهم عناصر التجارة الدولية بحكم أنها لا تلقى الاهتمام المطلوب من السلطات المحلية.
- تحسين أداء الأسواق من خلال الاهتمام بالفلاحة لمواجهة تحدي الأمن الغذائي محليا.
- تعزيز السياسات الموجهة نحو تفعيل الدور الاقتصادي للجماعات الاقليمية(من خلال تعزيز التوجه المقاولاتي في المنهج العملي للبلدية المبني على آلية الشراكة خواص/ المؤسسات الناشئة، كذلك الاهتمام بالسياسات التحويلية منها اعادة تدوير النفايات لما لها من مردودية مالية تشكل مصدر مالي دائم لها) ،ومن هنا تأتي أهمية وجود قنوات تمويلية متعددة لتمويل

المشروعات الاستثمارية كتأسيس مؤسسات غير حكومية وايجاد مؤسسات متخصصة في اقراض السلطات المحلية في تمويل التنمية المحلية.

- مراجعة الطابع التمويلي للجماعات الاقليمية كهيئات مهمتها تحقيق التنمية المحلية بالبحث عن مصادر تمويلية بديلة تتميز بطابعي الاستدامة والمحلية.
- اعتماد تخطيط استراتيجي.
- تعزيز الحوكمة الادارية لمكافحة الفساد المالي.
- ضرورة تقييم أداء الجماعات المحلية بالقياس كمعيار ملتزم به لتقييم الوضع التنموي، ممّا يمكن من تدارك مواقع الخلل من النجاح حتى يتسنى للمشرع تداركها وصياغة سياسات تتناسب معها فضلا تقييم الأداء القائم على المنافسة والاهتمام بالمورد البشري من خلال رفع المهارات.
- التأكيد على ضرورة تفعيل اللامركزية ليس فقط بسن القوانين ولكن بالتطبيق الفعلي لها.

اضافة الى ذلك أن توعية سكان المنطقة المحلية ودعوتهم الى المساهمة في أعمال التنمية المحلية مسؤولية تقع على عاتق هيئاتها المحلية بالدرجة الأولى، وعليه فاستقطاب كل جهود السكان ضمن المنطقة المحلية لرفع مستوى منطقتهم والمساهمة في تطويرها، فتنمية المجتمع المحلي تقوم على أساس تنمية الوعي لدى سكان المجتمع المحلي وفق مساهمتهم واشراكهم في استغلال موارده بديناميكية محددة الهدف ،والأخذ بالمبادأة في البحث عن الموارد والطاقات الكامنة في المجتمع المحلي بهدف استغلالها لتلبية الاحتياجات المحلية بدلا من الاعتماد الكامل على السلطة المركزية وذلك من خلال:

- عقد لقاءات دورية مع المواطنين للتعرف على حاجاتهم ورغباتهم.
- انشاء صندوق للشكاوى والاقتراحات يمكن للمواطن تقديم أراءهم واقتراحاتهم ووجوب دراستها وابلاغهم بما يتخذ حيالها من اجراءات(كتغيير للممارسة الحالية التي تقوم على تهرب المسؤولين المحليين من اجراء مقابلات مع سكان الاقليم والاصغاء لمطالبهم).

قائمة المراجع والمصادر

القوانين:

1. الامر رقم 06-01 المؤرخ 28 محرم 1427 الموافق ل 27 فبراير 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، جريدة رسمية عدد11 الصادر 29 محرم 1427، الموافق ل 28 فبراير 2006.
2. الامر رقم 08-02 مؤرخ في 2 رجب عام 1429 الموافق ل 24 يوليو سنة 2008 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 42 المؤرخ في 24 رجب 1429 و 27 يوليو 2008، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، ص10.
3. الامر رقم 21-13 المؤرخ في 22محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021، جريدة رسمية عدد 67 الصادر ب22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021، المتمم لأحكام القانون رقم 11-10 والمتعلق بالبدية، ص ص5، 6.
4. قانون 20-07 مؤرخ في شوال 1441 الموافق ل4 يونيو 2020 ، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33، المؤرخ 12 شوال 1441 الموافق ل 04 يونيو 2020 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020.
5. القانون 89-13 المؤرخ 07 اوت1989 المتضمن قانون الانتخابات صادر بالجريدة رسمية عدد 32.
6. القانون 89-13 المؤرخ في 07اوت 1989 يتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية العدد32، الصادر بتاريخ 7 اوت 1989.
7. القانون 90-06 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتضمن قانون الانتخابات يعدل ويتمم القانون رقم13-89 صادر بالجريدة الرسمية عدد13.
8. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة ،2018
9. القانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2018، ص 68، المعدلة للمادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 7 شوال الموافق ل 22 ديسمبر 2001 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية عدد 79، الصادر في 23 ديسمبر 2001، ص 79.
10. القانون العضوي رقم 04-01 المؤرخ 7 فبراير 2004 يعدل ويتمم الامر رقم 97-07 المتضمن قانون الانتخابات الصادر بالجريدة الرسمية عدد 09.
11. القانون العضوي رقم 16-10 مؤرخ في 22 ذي القعدة 1437 الموافق ل 25 اوت 2016، الجريدة الرسمية عدد50 الصادر 25 ذو القعدة 1437 الموافق ل28اوت 2016، المعدل والمتمم بالقانون العضوي رقم 19-08 نؤرخ في 14 محرم 1441 الموافق ل 14 سبتمبر 2019، جريدة رسمية عدد 55، الصادر 15 محرم 1441 الموافق ل 15 سبتمبر 2019.
12. قانون المالية لسنة 2002
13. القانون ترقية الاستثمار لسنة 2016 الحامل رقم 16-09 ، المؤرخ في 3اوت 2016 جريدة رسمية عدد 46 الصادر ب03 اوت 2016. المتضمن ترقية الاستثمار
14. القانون رقم 01-20 مؤرخ في 27 رمضان1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، جريدة رسمية عدد 77 الصادر 30 رمضان 1422 الموافق ل 15 ديسمبر 2001، يتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة .

15. قانون رقم 03-01 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، صدار بالجريدة الرسمية عدد 11.

16. القانون رقم 10-02 المؤرخ في 16 رجب 1431 الموافق ل 1329 يونيو 2010، الجريدة رسمية عدد 61، الصادر 13 ذي القعدة 1431، الموافق ل 21 اكتوبر 2010.

17. القانون رقم 10-14 المؤرخ في 08 ربيع الاول الموافق ل 1436 الموافق ل30ديسمبر 2014 ، الجريدة الرسمية عدد 78 الصادر 9 ربيع الاول 1436 الموافق ل31 ديسمبر 2014، المتضمن قانون المالية لسنة 2015.

18. القانون رقم 11-02 المؤرخ في 20 شوال 1423 الموافق ل 24 ديسمبر 2002 يتضمن قانون المالية"، (الجريدة الرسمية) العدد 86، الصادر بتاريخ 21 شوال 1423 الموافق ل25 ديسمبر 2002.

19. القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق، والقانون 12-07 المؤرخ في 29 فبراير 2012، الموافق ل07 ربيع الثاني 1433، جريدة رسمية عدد 12.

20. القانون رقم 12-01 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بنظام الانتخابات الصادر بالجريدة الرسمية العدد01.

21. القانون رقم 14-03 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق ل 24 فبراير 2014 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 16 الصادر بتاريخ 21 جمادى الاولى 1435 الموافق ل23 مارس 2014 .

22. القانون رقم 14-08 المؤرخ في 13 شوال 1435 الموافق ل 9 اوت 2014 يعدل ويتمم الامر رقم 70-20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق ل 19 فبراير 1970 والمتعلق بالحالة المدنية الصادر في الجريدة الرسمية العدد 49 المؤرخة في 24 شوال 1435 الموافق ل 20 اوت 2014 .

23. قانون رقم 20-16 المؤرخ 16 جمادى الاولى 1442 الموافق ل 31ديسمبر 2020، صادر بالجريدة الرسمية عدد83 ، يتضمن قانون مالية 2021 .

24. القانون رقم 30-90 المؤرخ في 11 جمادى الاولى 1411 الموافق ل 1 ديسمبر 1990 يتضمن قانون الاملاك الوطنية"، (الجريدة الرسمية)العدد 52، الصادر بتاريخ 15 جمادى الاولى عام 1411 الموافق ل 2 ديسمبر 1990، المعدل والمتمم بالقانون رقم 14-08 المؤرخ في 17 رجب 1429 الموافق ل 20يوليو 2008، المتضمن قانون الاملاك الوطنية "، (الجريدة الرسمية) العدد 44، الصادر ب1شعبان 1429 الموافق ل 3 غشت2008، ص13

25. القانون رقم 84-09، المؤرخ في 02 جمادى الاولى عام 1404، الموافق ل004 فبراير سنة 1984 الجريدة الرسمية عدد 6، الصادر ب5 جمادى الاولى عام 1404، الموافق ل7 فبرير 1984، يتعلق بالتنظيم الاقليمي للبلاد.

26. القانون رقم 97-07 المؤرخ في 6مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 12.

27. القانون رقم02-11 مؤرخ في 20 شوال 1423 الموافق ل 24 ديسمبر سنة 2002 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 86 المؤرخ 25 ديسمبر 2002، المتضمن قانون المالية لسنة2003.

28. القانون رقم06-01 مؤرخ في 21 محرم الموافق ل20فبراير جريدة رسمية عدد 14، الصادر 8صفر1427 الموافق ل8 مارس 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد.

29. القانون رقم08-21 المؤرخ 2 محرم 1430 الموافق ل30 ديسمبر سنة 2008، جريدة رسمية عدد 74 الصادر المؤرخ 3 محرم 1430 الموافق ل31 ديسمبر سنة 2008 ، يتضمن قانون المالية 2008.

30. القانون رقم21-01 مؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق ل10 مارس 2021 جريدة رسمية عدد 17 الصادر 10 مارس الموافق ل 26 رجب 1442، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ص08.

31. القرار المجلس الدستوري رقم 02/ق.أ/م.د/2000، المتعلق بمدى دستورية الامر رقم 97-15 المحدد القانون الاساسي الخاص بمحافظة الجزائر الكبرى، صادر بالجريدة الرسمية عدد 09 الموافق ل 2 مارس 2000.

32. القرار وزاري مشترك المؤرخ مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 1 ديسمبر 2020، جريدة رسمية عدد 01 الصادر 18 جمادى الاولى 1442 الموافق ل 2 جانفي 2021، المتضمن تحديد التنظيم الداخلي للادارة المحلية بالولاية

33. قرار وزاري مؤرخ في 20 محرم 1443 الموافق ل29 اوت 2021، جريدة رسمية عدد 73 الصادر 19 صفر 1443 الموافق ل26 سبتمبر 2021، يعدل ويتمم القرار الوزاري المؤرخ في 16 صفر 1436 الموافق ل9 ديسمبر 2014، الذي يحدد مدونة العمليات الممولة في اطار اعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

34. المرسوم الرئاسي رقم 89-44 الصادر في 10 افريل 1989 حيث جاء المرسوم يتضمن التعيين في المناصب المدنية والعسكرية للدولة بتحديد الجهة التي تتولى التعيين، وفق ما نصت عليه المادة 03 من المرسوم على ان رئيس الجمهورية يعين الولاة بموجب مرسوم يصدره في مجلس الوزراء

35. المرسوم التنفيذي 17-329 مؤرخ في 26 صفر عام 1439 الموافق ل15 نوفمبر 2017، يحدد كيفيات اقامة علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الاقليمية الجزائرية والاجنبية، الجريدة الرسمية عدد68 الصادر 9 ربيع الاول1439 الموافق ل28 نوفمبر سنة 2017.

36. المرسوم التنفيذي رقم 06-366 المؤرخ في 26 رمضان عام 1427 الموافق ل 19 اكتوبر 2006 يحدد شروط وكيفيات وضع المحلات ذات الاستعمال المهني والحرفي تحت تصرف البطالين ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية عدد 66 الصادر ب 29 رمضان 1427، الموافق ل 22 اكتوبر 2006

37. المرسوم التنفيذي رقم 13-105 يتضمن النظام الداخلي النموذج للبلدية، الجريدة الرسمية عدد 15 مؤرخة 17 مارس 2013.

38. المرسوم التنفيذي رقم 13-105، مؤرخ في 5 جمادى الاولى 1434 الموافق ل17 مارس2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، جريدة رسمية عدد 15، الصادر ب5 جمادى الاولى عام 1434 الموافق ل17 مارس2013.

39. المرسوم التنفيذي رقم 14-363 مؤرخ في 22 صفر 1436، الموافق ل 15 ديسمبر 2014، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 72، المؤرخة 23 صفر 1436.

40. المرسوم التنفيذي رقم 14-75 مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 17 فبراير 2014 يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية الصادر بالجريدة الرسمية العدد 11 المؤرخة في 26 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 26 فبراير 2014 يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية.

41. المرسوم التنفيذي رقم 15-141 مؤرخ في 9 شعبان 1436 الموافق ل 28 ماي 2015 الصادر في الجريدة الرسمية عدد 29 الصادرة بتاريخ 12 شعبان 1436 الموافق ل 31 ماي 2015 يتضمن تنظيم المقاطعة الادارية وسيرها.

42. المرسوم التنفيذي رقم 15-204 مؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق ل 27 جويلية 2015، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 41 الصادرة في 13 شوال 1436 الموافق ل 29 جويلية 2015 يتضمن اعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الالي للحالة المدنية .

43. المرسوم التنفيذي رقم 16-160 المؤرخ في 23 شعبان 1437، الموافق ل 30 ماي 2016 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33 المؤرخ في 29 شعبان الموافق ل 5 يونيو2016، يحدد كيفيات تطبيق الرسم السنوي على السكن.

44. المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 25 رمضان 1437 الموافق ل 30 يونيو 2016، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 41، المؤرخة في 7 شوال 1437 الموافق ل 12 يوليو 2016.

45. المرسوم التنفيذي رقم 16-190 جريدة رسمية العدد 41 المؤرخ 12 يوليو 2016.

46. المرسوم التنفيذي رقم 18-03 مؤرخ في 27 ربيع الثاني 1439، الموافق ل 15 يناير 2018 صادر بالجريدة الرسمية عدد 02، المؤرخ في 3 جمادى الاولى 1439 الموافق ل 21 يناير 2018، يحدد الاحكام المطبقة على المطاعم المدرسية

47. المرسوم التنفيذي رقم 16-320 المؤرخ في 13 ربيع الاول 1438 الموافق ل 13 ديسمبر 2016 يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على الامين العام للبلدية، الجريدة الرسمية عدد 73، الصادر بتاريخ 15 ربيع الاول 1438 الموافق ل15ديسمبر 2016 .

48. المرسوم الرئاسي رقم 140-15، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد3.

49. المرسوم الرئاسي رقم 16-03 مؤرخ في 26 ربيع الاول 1437 الموافق ل 7 يناير 2016 الصادر في الجريدة الرسمية العدد2 المؤرخة في 3 ربيع الاول 1437 الموافق ل 13 يناير 2016 يتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام.

50. المرسوم الرئاسي رقم 2000-372 مؤرخ في 26 شعبان عام 1421 الموافق ل 22 نوفمبر سنة 2000، يتضمن احداث لجنة اصلاح هياكل الدولة ومهامها، جريدة رسمية عدد 71، الصادر 26 نوفمبر 2000، 30شعبان 1421.

51. المرسوم تنفيذي رقم 09-374 مؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2009، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 92-414، المتعلق بالرقابة السابقة الملتزم بها، جريدة رسمية عدد 67 صادر 2 ذو الحجة 1430، الموافق ل19 نوفمبر 2009، ص2.

52. المرسوم تنفيذي رقم 16-226 مؤرخ في 22 ذي القعدة 1437 الموافق ل25 اوت 2016، جريدة رسمية عدد 51 الصادر 28 ذو اقعدة 1437 الموافق ل31 اوت 2016، يحدد القانون الاساسي النموذجي للمدرسة الابتدائية.

53. المرسوم تنفيذي رقم 90-99 مؤرخ في اول رمضان 1410 الموافق ل 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الاداري، بالنسبة للموظفين واعوان الادارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري، جريدة رسمية عدد 13 الصادر 2 رمضان 1410، الموافق ل 28 مارس 1990.

54. المرسوم تنفيذي رقم08-272 مؤرخ 6 رمضان 1429 الموافق ل6 سبتمبر 2008، جريدة رسمية عدد 50 الصادر 7 رمضان 1429 الموافق ل7 سبتمبر 2008.

55. المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 4 جويلية 1988 الموافق ل 20 ذي القعدة 1408، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 27، المؤرخة في 22 ذو القعدة عام 1403، الموافق ل 6 جويلية 1988.

56. المرسوم رئاسي رقم 19-329 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 8 ديسمبر سنة 2019 يتمم الملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 15-140 في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 ماي 2015 والمتضمن احداث مقاطعات ادارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها ، جريدة رسمية عدد 76 الصادر 13 ربيع الاول الثاني 1441، الموافق ل 10 ديسمبر 2019.

57. المرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 15 جمادى الاولى عام 1442 الموافق ل30 سبتمبر 2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر سنة 2020، الجريدة الرسمية عدد 82 الصادر 15 جمادى الاولى عام 1442 الموافق ل 30 سبتمبر 2020.

58. المرسوم رئاسي رقم15-247 مؤرخ في 2 ذي الحجة 1436 الموافق ل16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، جريدة رسمية عدد 50، الصادر 20 سبتمبر 2015.

59. مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية لماي 2014، الوزارة الاولى، ص8.

60. مدونة مجموعة النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبلدية، تعليمة وزارية مشتركةc1، متعلقة بالعمليات المالية للبلديات،

الكتب:

61. احسان حفظي، علم اجتماع التنمية، دار المعرفة الجامعية، طبع، نشر، توزيع، الاسكندرية، 2011.

62. احمد الربايعة، مقومات التنمية ومعوقاتها(دراسة تطبيقية في الريف الاردني)، منشورات الجامعة الاردنية: عمان ، الطبعة الاولى، 1988.

63. احمد باي، رؤوف هوشات ، احمد باي، رؤوف هوشات، المقاربة التشاركية اداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، في كتاب، افاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري، دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع: الجزائر، ط1، 2015.

64. احمد جابر بدران، التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، القاهرة، ط1، 2014.

65. احمد جابر بدران، التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، سلسلة كتب اقتصادية جامعية، ط1، 2014.

66. احمد عبد الرؤوف درويش ، قضايا التنمية في الدول النامية(مقدمة في سوسيولوجيا التنمية)، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2013.

67. أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الادارية، ترجمة محمد عرب صاصيلا، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، الطبعة الرابعة، 2006.

68. اصلاح اللامركزية في لبنان" الوضع الراهن"، democracy reporting international، ورقة موجزة، نيسان 2017.

69. بلال امين زين الدين، ازمة الديمقراطية المعاصرة للدولة المؤسساتية ، دار الفكر الجامعي: الاسكندرية، ط1، 2012.

70. بن الحاج جلول ياسين، دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول الى القطاع الخاص، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، العدد التاسع جوان 2017، ص369.

71. بن دادة لخضر، النظام التعليمي واشكالية التنمية المحلية المنشودة في الجزائر، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري(دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع: الجزائر.

72. بوحنية قوي، الاعلام الحديث والديمقراطية التشاركية من الادارة الى البرلمان، في كتاب الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الأولى، 2015.

73. بوحنية قوي، عبد المجيد رمضان، الادارة الالكترونية كآلية لتطوير اداء الجماعات المحلية بالجزائر، في كتاب حوكمة التنمية المستدامة في النظرية والتطبيق دراسة لبعض النماذج والمؤشرات، دار الكتاب الحديث: الجزائر، 2017، ص8.

74. بوحنيه قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الاولى 2015، ص65.

75. بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الادارة المحلية في الجزائر، في كتاب التحولات السياسية واشكالية التنمية، دار الروافد الثقافية ناشرون: لبنان، ان النديم للنشر والتوزيع الجزائر، ط1، 2014، ص101.

76. تقرير عن التنمية في العالم 2004، جعل الخدمات تعمل لصالح الفقراء، " البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مركز الأهرام للترجمة والنشر: القاهرة، الطبعة العربية 2004، ص185.

77. جبار جميلة، دروس في القانون الاداري، منشورات كليك: الجزائر، الطبعة الاولى، 2014.

78. جمال الدين مغوفل، التنمية المحلية البلدية والولاية، دار الخلدونية: الجزائر، د.س.ن، ص30.

79. جهينة سلطان عيسى، خضر زكريا، كلثم علي الغانم، علم اجتماع التنمية، الاهالي للطباعة والنشر والتوزيع: سورية، الطبعة الاولى، 1999.

80. حاجي فطيمة، سياسات مكافحة الفقر " دراسة تحليلية الجزائر، الصين نموذجا"، دار الراية للنشر والتوزيع: عمان، ط1، 2017.

81. حسن العلواني، "اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد"، في كتاب: مصطفى كامل السيد (محررا) ، الحكم الرشيد و التنمية في مصر، القاهرة: مركز دراسات و بحوث الدول النامية، 2006، ص79.

82. حسين عبد الحميد احمد رشوان، التنمية اجتماعيا– ثقافيا–اقتصاديا–سياسيا–اداريا–بشريا، مؤسسة شباب الجامعة: الاسكندرية، 2009.

83. خالد سمارة الزغبي، تشكيل المجالس المحلية واثره على كفايتها في نظم الادارة المحلية- دراسة مقارنة المملكة المتحدة، فرنسا، يوغوسلافيا، مصر، الاردن-، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الثالثة، 1993.

84. خميس محمد الزوكة، التخطيط الاقليمي وابعاده الجغرافية، دار المعرفة الجامعية، 1991.

85. دريس نبيل، المشاركة السياسية بين النظرية والتطبيق، دار الامة للطباعة والنشر والتوزيع: الجزائر، 2017، ص185.

86. ديفيد اوزبورن، تيد غايبلر، اعادة اختراع الحكومة، كيف تحول روح المغامرة الى القطاع العام، منتدى سور الأزبكية: العبيكان(القاهرة)، صص 16،17.

87. رانيا محمود عمارة، المالية العامة، الايرادات العامة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع: جمهورية مصر العربية، ط1، 2015، صص20، 25.

88. رشاد احمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: مصر، الطبعة الاولى، 2011.

89. زهير الحسني، اللامركزية الادارية في النظام القانوني للمحافظات التي لم تنتظم في اقليم، دراسات وبحوث صادرة عن مؤتمر اللامركزية المنعقد في بغداد للمدة 27-28 شباط 2012، الجزء الثاني، ص62، 63 .

90. زهير الكايد ، الحكمانية Governance: قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2003، ص113.

91. زيد العلي، محمود حمد، يوسف عوض، الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري، 2015-2016، ص9.

92. زين ميلودي، القانون الاداري، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع: الجزائر، ط1، 2013.

93. سعد الدين عبد الجبار، شتاتحة عمر، التنمية المحلية المستدامة محصلة حتمية لكرونولوجيا التنمية في الفكر الاقتصادي، مجلة ادارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة: الجزائر، العدد الثالث .

94. سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري دراسة تحليلة لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1989، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، ص66، 96.

95. سليمان محمد الطماوي ، الوجيز في القانون الاداري (دراسة مقارنة)، دار الفكر العربي: مصر ،1992.

96. سمير محمد عبد الوهاب، الادارة المحلية والبلديات العربية، في كتاب الادارة المحلية والبلديات في الوطن العربي، مشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية : القاهرة، 2007.

97. سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي والتنمية المحلية، في كتاب تطوير الادارة المحلية في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الادارية: مصر، 2010، ص167.

98. سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي والتنمية المحلية، في كتاب التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، اعداد مجموعة خبراء، المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2008.

99. سمير محمد عبد الوهاب، اللامركزية في الحكم والتنمية – الفلسفة والاهداف– في كتاب التنمية الريفية والمحلية وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية: مصر، 2008.

100. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2008، ص6.

101. شيهوب مسعود، اسس الادارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية: الجزائر،1988.

102. صفاء علي رفاعي ندا، المجتمع المدني ومستقبل التنمية(الجمعيات الاهلية نموذجا)، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: مصر، الطبعة الأولى،2013.

103. طعيمه الجرف، القانون الاداري والمبادئ العامة في تنظيم ونشاط السلطات الادارية " دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية: القاهرة، 1978.

104. عادل بوعمران، كمال دعاس، الجماعات المحلية: مدلولها، معاييرها وبيان مستلزماتها، مجلة المعارف، عدد08، 2010.

105. عبد الرحمن سمير طعيمه، دور راس المال الاجتماعي في التنمية، المكتب العربي للمعارف: مصر، الطبعة الاولى، 2010.

106. عبد الغفار حنفي، الادارة المالية مدخل اتخاذ القرارات ، دار الجامعة الجديدة: الاسكندرية، 2002.

107. عبد القادر براينيس، التسويق في مؤسسات الخدمات العمومية(دراسة على قطاع البريد والاتصالات في الجزائر)، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006–2007، ص52.

108. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي (والتنمية المحلية)، الدار الجامعية: طبع. نشر. توزيع: الاسكندرية ، 2001، ص 22.

109. عبد المطلب عبد الحميد، التنمية المحلية (والتمويل المحلي)، الدار الجامعية طبع. نشر. توزيع: مصر، 2001.

110. عبد المطلب عبد الحميد، التنمية المحلية (والتمويل المحلي)، الدار الجامعية طبع. نشر. توزيع: مصر، 2001.

111. عبد المطلب عبد الحميد، السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2010.

112. عبد المطلب غانم، ادارة التنمية المستقلة: ابعاد وتخوم جديد، في كتاب دراسات في التنمية العربية الواقع والافاق، مركز دراسات الوحدة العربية: لبنان، ط1، 1998.

113. عبو عموا، عبو هودة، جهود الجزائر في الالفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة، في كتاب التحولات السياسية واشكالية التنمية، دار الروافد الثقافية ناشرون: لبنان، ان النديم للنشر والتوزيع الجزائر، ط1، 2014، صص 55–59.

114. عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع: الاسكندرية، 2011.

115. عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية (دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي)، منشورات زين الحقوقية: بيروت، ط2، 2009، صص17، 18.

116. عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية (دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي)، منشورات زين الحقوقية: بيروت، ط2، 2009، صص 17، 18.

117. عطوات عبد الحاكم ، اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة – نحو حوكمة الجماعات المحلية وتعزيز الديمقراطية التشاركية–، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري– دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون– دار الخلدونية للنشر والتوزيع،: الجزائر، 2015، ص77.

118. علاء الدين عشي، مدخل القانون الاداري ، الجزء الاول(التنظيم الاداري)، دار الهدى للطباعة والنشر: الجزائر، 2009،ص43.

119. علاء الدين عشي، مدخل الى القانون الاداري، دار الهدي: الجزائر، 2012، ص5.

120. علي خليفة الكواري، نحو استراتيجية للتنمية الشاملة ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 1986، ص72.

121. علي قرين، علاقة التكامل بين التنمية الادارية وعلاقته بالتنمية الاقتصادية (دراسة ميدانية لمؤسسة خدمية)، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، عدد15، 2015.

122. عماد محمد العاني، محمد معتوق عبود، آلية رسم السياسات الاقتصادية للحكومات المحلية(مفاهيم– مداخل– تطبيقات)، دار الاعصار العلمي–مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع: مستغانم، 2015، ص32.

123. عمار بوضياف، الوجيز في القانون الاداري: جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية 2007، ص165.

124. عمار بوضياف، شرح قانون الولاية، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ط 1، 2012.

125. عمار عوابدي، القانون الاداري الجزء الاول (النظام الاداري)، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، الطبعة الخامسة،2008.

126. غازي محمد ذيب الزغبي، البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الاردن، عالم الكتب الحديث: عمان، الطبعة الاولى، 2010.

127. غضبان حسام الدين، محاضرات في نظرية الحوكمة، دار الحامد للنشر والتوزيع: (البحث عن المكان)، الطبعة الاولى، 2015.

128. فراس ثامر حمودي، مهيب كامل فليح، سياسية التنمية الاقليمية ودورها في نشوء المستقرات البشرية وتطورها، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 20، عدد04، 2009.

129. فرج محمد لامة، الديمقراطية الرقمية: الفرص والتحديات، ورقة مقدمة الى مؤتمر الاعلام الجديد وقضايا المجتمع المعاصر: التحديات والفرص، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 25–26 نوفمبر 2014، ص8.

130. فرج محمد لامة، الديمقراطية الرقمية: الفرص والتحديات، ورقة مقدمة الى مؤتمر الاعلام الجديد وقضايا المجتمع المعاصر: التحديات والفرص، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 25–26 نوفمبر 2014، ص3.

131. فريجه حسين، شرح القانون الاداري (دراسة مقارنة) ، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، ط2، 2010، ص194.

132. فؤاد بن غضبان، علم اجتماع التنمية، دار الرضوان للنشر والتوزيع :عمان، الطبعة الاولى، 2015.

133. فيصل بن معيض ال سمير، استراتيجيات الاصلاح ولتطوير الاداري ودورها في تعزيز الامن الوطني، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2014.

134. فيصل بن معيض ال سمير، استراتيجيات الاصلاح ولتطوير الاداري ودورها في تعزيز الامن الوطني، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2014.

135. قادري النعاس، دور سياسات التمويل في تطوير البلديات – بلدية ورقلة نموذجا–، في كتاب آفاق التنمية المحلية في الجنوب الجزائري– دراسة في واقع ورهانات التنمية المحلية في منطقة تيميمون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، ط2015، ص233.

136. قشام اسماعيل، شقراني محمد، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية– تجارب دولية رائدة– ، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد04، العدد06 جوان 2019، ص165.

137. كونغرس السلطات المحلية والاقليمية التابع لمجلس أوروبا، الاخلاقيات العامة، إضفاء الشفافية على الصفقات العمومية على الصعيدين المحلي والاقليمي، مجلس أوروبا، ديسمبر/كانون الأول 2018، ص34.

138. لباد ناصر، الوجيز في القانون الاداري، دار المجدد للنشر والتوزيع: الجزائر، ط2، 2007، ص90.

139. مبارك لسلوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، 2012، ص36.

140. مثنى فائق مرعي العبيدي، الحكم المحلي المفاهيم والاسس والتجارب، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية: مصر، 2018..

141. محفوظ أحمد جود، ادارة العلاقات العامة: مفاهيم معاصرة، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، ط3، جانفي 2011.

142. محمد الصغير بعلي، القانون الاداري، دار العلوم للنشر والتوزيع: الجزائر، 2004، ص 58

143. محمد انس قاسم جعفر، ديمقراطية الادارة المحلية الليبيرالية والاشتراكية، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر.

144. محمد عباس ابراهيم، التنمية والعشوائية الحضرية، دار المعرفة الجامعية: الاسكندرية، 2000.

145. محمد عبد الفتاح محمد، امل سلامة غباري، الاتجاهات المعاصرة في تنظيم المجتمع (نماذج ونظريات – اجهزة وحالات)، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر: الاسكندرية، ط1، 2013.

146. محمد محمود الجوهري، علم اجتماع التنمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الاولى، 2010.

147. محمد مرعي مرعي، دور الادارة الرشيدة للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني في التنمية المستدامة: المسؤوليات والاليات، في التنمية المستدامة والادارة المجتمعية الادوار المستقبلية للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، اوراق عمل المؤتمر العربي الرابع للادارة البيئية البحرين ، المنظمة العربية للتنمية الادارية.

148. محمد نبيل جامع، علم الاجتماع المعاصر ووصايا التنمية، دار الجامعة الجديدة: مصر، 2009.

149. محمد وليد العبادي، الادارة المحلية وعلاقتها بالسلطة المركزية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع: الاردن، 1994

150. محمودي قادة مختار، استراتيجية التغيير كرهان للتنافسية بالمؤسسة دراسة حالة المؤسسة الوطنية للصناعات الالكترونية ENIE– بسيدي بلعباس–، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: اقتصاد، 2014–2015، ص3.

151. مريم احمد مصطفى، دراسات في التغيير والتنمية في الدول النامية، دار المعرفة الجامعية: الاسكندرية، 2011.

152. مهدي حسن زويلف، سليمان احمد اللوزي، التنمية الادارية والدول النامية، مجدلاوي للنشر والتوزيع : عمان، الطبعة الاولى، 1993.

153. مولفرعة فاطمة الزهراء، مختار عصماني، دور الادارة المحلية في صنع السياسية العامة في الجزائر كمدخل لتحقيق التنمية المحلية المستدامة2001– 2014، ص216.

154. ناجي عبد النور، الدور التنموي للمجالس المحلية في اطار الحوكمة، منشورات جامعة باجي مختار، 2010،

155. ناجي عبد النور، تجربة الانتخابات الجزائرية في ظل التعددية السياسية 1990–2007، .

156. ناصر لباد، الوجيز في القانون الاداري ، دار المجدد للنشر والتوزيع: الجزائر، ط4، د.س.ن، ص90.

157. ناظم، عبد الواحد الجاسور، موسوعة علم السياسية، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع: عمان، 2004.

158. نائل عبد الحافظ العوالمة، ادارة التنمية الاسس– النظريات– التطبيقات العلمية، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، 2010.

159. نائل عبد الحافظ العوالمة، ادارة التنمية الاسس– النظريات– التطبيقات العملية، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، الاردن، 2009، ص135.

160. نسيم برني، التنمية بين مفهومي التنمية البشرية والنمو الاقتصادي، مجلة العلوم الانسانية: الصادرة عن جامعة ام البواقي، العدد 6 ديسمبر 2016

161. نصيرة لوني، اليات الحكم الراشد كأساس للإصلاح الاداري في الجزائر (البلدية نموذج)، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، العدد الثاني، سبتمبر 2019، ص61.

162. هاني علي الطهراوي، القانون الاداري، دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، ط1، 2006.

163. هايل عبد الموالي طشطوش، المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية، دار حامد للنشر والتوزيع: الاردن، عمان، الطبعة الاولى، 2012.

164. هشام مصطفى الجمل، دور الموارد البشرية في تمويل التنمية، دار الفكر الجامعي: الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2006.

165. يلس شاوش بشير، المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجزائرية2013، ص17.

الكتب باللغة الفرنسية:

166. Aaron Schneider, Decentralization: Conceptualization and Measurement, Studies in Comparative International Development, Fall 2003, Vol. 38, No. 3, p. 32.

167. Abderrahmane Bouchène ;Jean-Pierre Peyroulou ; Ouanassa Siari Tengour et Sylvie Thénault , Histoire del'Algérie à la période coloniale (1830-1962) ,ÉditionsLaDécouverte,Paris 2014, Éditions Barzakh, Alger 30 août 2012,p 47.
168. defeso, Hammed, Corruption, Political Instability and Development Nexus in Africa: A Call for Sequential Policies Reforms, https://mpra.ub.uni-muenchen.de/85277/ MPRA Paper No. 85277, posted 22 Mar 2018, pp 4-9.
169. Adekola, G., PhD Enyiche, C. C, Effects of Insecurity on Community Development Projects in Ogba/Egbema/Ndoni and Ahoada East Local Government Areas of Rivers State, Nigeria, Journal of Education and Practice, Vol.8, No.14, 2017, p34.
170. AMAR A., BERTHIER L, « Le nouveau management public : avantages et limites », Revu Gestion et Management Publics, vol.5, Décembre 2007,p 4
Ari Aisen, Francisco Jose Veiga, How Does Political Instability Affect Economic Growth?, IMF Working Paper Middle East and Central Asia Department , January 2011, p32.
171. Auriol,E, Corruption in procurement and public pur-chase, international journal of industrial organization, 24(5), p-p 867-870.
172. Basir Askari, Samaneh Goli, Decentralization and its Role in Enhancing the Economic Power of Local Government, Journal of American Science, 2013 : 9, p.p 35-36. accessed on 11/02/2020
173. Basir Askari, Samaneh Goli, Decentralization and its Role in Enhancing the Economic Power of Local Government, Journal of American Science, 2013 : 9, p.p 35-36. accessed on 11/02/2020
174. B
rahim Bouhadiba, HADJEL Mohammed Hadjel, New schemes of Municipal Solid Waste Management for the wilaya of Oran, Algeria, Iranian Journal of Environmental Health Science and Engineering, December 2014, p3
175. Chiara Ayad, Assessing Decentralization Experiences in the MENA: Lessons Learned for PostConflict countries, arab reform initiative , 16th July 2019, p6.
176. CHOUIKHI Samiya, BENMANSOUR Abdallah, Le Nouveau management public et la modernisation del'administration publique, مجاميع المعرفة, vol2, no02, octobre, 2016, p17.
177. Christophe FAVOREU, REFLEXIONS SUR LES FONDEMENTS DE LA STRATEGIE ET DU MANAGEMENT STRATEGIQUE EN MILIEU PUBLIC, www.strategie-aims.com/events/conferences/17-vieme-conference-de-l-aims/pdf, consulté 18/12/2020.
178. David Levi-Faur, Good Governance, Online Publication Date: Sep 2012DOI: 10.1093/oxfordhb/9780199560530.013.0010,at 09/05/2020.
179. de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, Québec, octobre, 2007, p90.
180. Deirdre curtin, joana mendes, Transparence et participation : des principes démocratiques pour l'administration de l'union européenne, revue français d'administration publique, n137-138, 2011, p 103
181. Derek Antrobus, Salford Councillor, Localism, Globalism, AND The Spaces in Between, Journal Of Public Policies AND Territory Crisis and Local Policies, Nº 1, February 2012, p6
182. Development (Washington, DC: World Bank, 2011), p3.

183. F. Katimertzopoulos, Charis Vlados, Local Support Mechanisms for Entrepreneurship: The Approach of Local Development and Innovation Institutions, International Journal of Business and Economic Sciences Applied Research, Vol 10:1, 2017, p30.

184. elicien Usengumukiza, Governance for Development. The case of Rwanda , Rwanda Governance Board (RGB) 4 th Annual Research Conference IPAR- Rwanda 28th January, 2015, p.71

Flavius Stan, The Security-Development Nexus:Conflict, Peace and Development in the 21st Century, New York Seminar 2004

185. Francesca Gall, Rioux J.F, « La sécurité humaine . une nouvelle conceptions des relations internationales ». Paris : Harmattan, 2001, Human Security journal- Issue1- April 2006. http ://www.peacecenter sciences- po. Fr/journal/issue1pdf. (10/12/2006)

186. François−Albert Angers, Le concept d'inflation et les confusions de la politique Monétaire, l'actualité économique revu d'analyse économique, Volume 34, numéro 1, avril–juin 1958, p7.

187. Frédéric TESSON, Le développement local, http://ftesson1.perso.univ-pau.fr/tesson/images/DevLocal_1.pdf, pp 1.3.

188. Geert Bouckaert , un nouvel examen de la mesure de la performance dans le secteur public, Revue TELESCOPE (Revue D'analyse Comparée en Administration Publique , vol 12, n°3, automne 2005,p 14

189. Geißdörfer, M, Savaget, Paulo, The Circular Economy: A new sustainability paradigm?, Journal of Cleaner Production , Volume 143, 1 February 2017, P 761.

190. Good Governance Practices for the Protection of Human Rights (United Nations publication, Sales No. E.07.XIV.10), p. 38.

191. H˚avard Hegre, Martin Austvoll Nome, Democracy, Development, and Armed Conflict, Journal of Peace Research, September 2–5, 2010, p6.

Hachemi ghraba , les resource fiscales des collectivité local, enav edition 2000, p43.

192. Immacolata Caruso, LOCAL DEVELOPMENT AND TECHNOLOGICAL INNOVATION IN ALGERIA: EXPERIENCES AND PERSPECTIVES, European Regional Science Association 41th European Congress Zagreb, Croatia 29th August – 1st September 2001,p4.

193. Isabelle Backouche, Fabrice Ripoll, Sylvie Tissot et Vincent Veschambre [« La dimension spatiale des inégalités », Presses universitaires de Rennes, 2011, p p 10,11.

J. O. KABORE, COURS DE FINANCES PUBLIQUES LOCALES, Université Ouaga II, Février 2016,p3.

194. Jennifer Blanke and Thea Chiesa, world economic forum, The Travel & Tourism Competitiveness Report 2013 , p7.

195. Jens Lienig, Hans Bruemmer (2017). "Recycling Requirements and Design for Environmental Compliance", Fundamentals of Electronic Systems Design pp 193-218.

Joan Clos, THE STATE OF AFRICAN CITIES 2014 Re-imagining sustainable urban transitionshttps://www.uncclearn.org/wp-content/uploads/library/unhab59.pdf, p-p 98,101.

196. John Burton, Richard E. Rubenstein, " Global Security Basic Human needs: The next steps in theory development ", The international journal of peace studies, Volume 06, n° 01, Spring 2001, http://www.gmu.edu/programs/icar/ijps/vol6_1/Rubenstein.htm (10/01/2020)
197. John M. Cohen and Stephen B. Peterson, Administrative Decentralization: A New Framework for Improved Governance, Accountability, and Performance, p p2,3.
198. Kent Eaton, Kai Kaiser, and Paul Smoke, The Political Economy of Decentralization Reforms Implications for Aid Effectiveness, The International Bank for Reconstruction and Development/The World Bank , 2010, p p 313, 315.
199. Klaus Desmet , Esteban Rossi-Hansberg, Spatial Development, American Economic Review (4) , n104, 2014, pp 1211, 1214
200. Marcello Estevão, Joint World Bank -IMF Debt Sustainability Analysis, INTERNATIONAL DEVELOPMENTASSOCIATION INTERNATIONAL MONETARY FUND, July 2019, p5.
201. Masauso Chirwa, RWANDA, IS IT A SUCCESS STORY OR EXAGGERATED? DEVELOPMENT HISTORY European Scientific Journal July 2015 edition vol.11, No.20 P113.
202. Michael E. Porter, Location, Competition, and Economic Development: Local Clusters in a Global Economy, Volume: 14 issue: 1, : February 2000, p15.
203. Michael E. Porter, Location, Competition, and Economic Development: Local Clusters in a Global Economy, Volume: 14 issue: 1, : February 2000, p15.
204. Mohamed Gherbi, Instruments of Urban Planning in Algerian City: Reality and Challenges, Journal of Civil Engineering and Architecture 9 (2015), p808.
205. Mohamed Lamine Diallo, Nouvelle conception de la fonction publique, conférence de Bénin sur la fonction 1 , publique, le 28 /05-01/06/2001,p38.
206. Mohamed Mouloud BELAID, L'innovation Au Sein Des Administration Publics En Aagerie, Revue Valaque d'Etudes Economiques, Volume 7NO, 3,2016, p91.
207. Mory siomy, développement des compétences des leaders en promotionde la culture entrepreneuriale et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la francophone, Thèse pour l'obtention.
208. Muriel de Fabrègues et Valérie Pernot-Burckel, La dictature de la transparence, vol19, n2, 2017, https://journals.openedition.org/ethiquepublique/3090
209. Olivier LELORIEUX, « La PME territoriale : proposition d'un outil territorial et opérationnel à triple finalité. Outil de développement de la compétitivité des TPE/PME de l'attractivité d'un territoire et de la recherche académique sur et pour les TPE/PME», Gestion et Management Publics, vol.8, Mars 2010.p5
210. Paul Backer, Les indicateurs financiers du développement durable, Edition d'organisation, Paris, 2005, p92
211. Raghuram G. Rajan, Arvind Subramanian , Aid and Growth: What Does the Cross-Country Evidence Really Show? The review economics and statics, Volume 90, Issue 4, November 2008 ,p p647- 650.
212. Raghuram G. Rajan, Arvind Subramanian , Aid and Growth: What Does the Cross-Country Evidence Really Show? The review economics and statics, Volume 90, Issue 4, November 2008

213. Richard Fernandez, Localism And Globalism: Ebb And Flow, published DECEMBER 11, 2018, http://malcolmpollack.com/2018/12/11/localism-and-globalism-ebb-and-flow

Rwanda Governance Board, 2017, IMPACT ASSESSMENT OF UMUGANDA 2007-2016, p-p23,33.

214. Schliephake, Konrad, Regional development and oil strategy: The case of Algeria, Intereconomics, VerlagWeltarchiv, Hamburg, Vol. 10, p. 205.

215. Tareq Naseef , sur site :https://www.harmoon.org/wp-content/uploads/2020/05/Rwanda-from-bloodshed-to-peace-and-development, 9 April 2020, pdf, on , 05/09/2020. p-p 5,8.

216. Tareq Naseef, Rwanda: from bloodshed to peace and development , Journal of Intervention and Statebuilding09/04/2020, p9.

217. The Regional Solid Waste Exchange of Information and Expertise network in Mashreq and Maghreb countries, COUNTRY REPORT ON THE SOLID WASTE MANAGEMENT, ALGERIA, July 2010, p11.

218. Working paper prepared in connection with the Joint UNDP-Government of Germanyevaluation of the UNDP role in decentralization and local governance), DECENTRALIZATION: A SAMPLING OF DEFINITIONS, Working paper October 1999, p 11.

219. World Bank, World Bank Development Report 2011: Conflict, Security and

المجلات :

220. احمد بودراع، فشل ثورات الربع العربي "محاولة الفهم"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، العدد11، اكتوبر 2017، ص54.

221. احمد طرطار، منصور بن عمارة، دور اللامركزية الجبائية في تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية ، مجلة دراسات جبائية، العدد الثاني جوان 2013، صص 163، 164، 165.

222. أحمد طيلب، ثقافة الأمن السياحي " المحددات والأبعاد"، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد13، العدد 02، جوان 2020، ص93.

223. احمد غالب محي، علي احمد عبد مرزوك، البعد السياسي للأمن الاجتماعي (دراسة في المفهوم، الابعاد والاهداف)، مجلة الكوفة للعلوم القانونية، العدد1، 2020.

224. احمد نجيب عبد الحكيم القاضي، محمد ابراهيم العراقي، خصائص المدن الذكية ودورها في التحول نحو استدامة المدينة

225. اسماعيل بوقرة، الاستقرار السياسي واثره على التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 08، جوان 2018، صص358-361.

226. الاخضر ابو علاء عزي، غالم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد : إسقاط على التجربة الجزائرية، مجلة علوم إنسانية ، عدد 21، مارس 2005، ص4.

227. الأزهر لعبيدي، استحداث مقاطعات ادارية في الجزائر في ظل انتهاج سياسية تقشفية خطوة مناسبة في الوقت غير المناسب دراسة تحليلية في ظل المرسوم الرئاسي رقم 140-15، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد3، ص 74.

228. التوصية العامة الحادية والعشرون بشأن الحق في تقرير المصير ‹ https://tbinternet.ohchr.org CERD، اطلع عليه بتاريخ 2020/03/15.

229. الجودي صاطوري، التنمية المستدامة في الجزائر: الواقع والتحديات، مجلة الباحث عدد 16 ، 2016، ص306.

230. الداوي الشيخ، الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر واشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة" مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية " المجلد 25 العدد الثاني سنة 2009، ص–ص 258،259.

231. العربي بوعمامة، رقاد حليمة، الاتصال العمومي والادارة الالكترونية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية – جامعة الوادي– العدد 09 ديسمبر 2014.

232. العياشي عجلان، حوكمة الجباية المحلية كالية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة حالة ولاية المسيلة (2008– 2011)، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 14، 2014، ص 167.

233. ام الخير السوفي، السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر، مجلة التمكين الاجتماعي المجلد2، العدد3 (سبتمبر 2020)، ص110.

234. امال يعيش تمام، عبد العالي حاحة، التدابير الجديدة المتعلقة بالاستثمار في قانون المالية 2016، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السادس عشر حول: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية المنعقد يومي 23/22 فيفري 2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، مجلة الحقوق والحريات، العدد الثالث ديسمبر 2016، ص35.

235. أوكيل محمد امين، انفتاح المجالس الشعبية المحلية على الجمهور: بين متطلبات التفعيل وتحديات الممارسة ، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 7، العدد2، جوان 2020.

236. باركة محمد الزين ، عبد الكريم مسعودي، البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الجزائرية للمالية العامة ، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص 45.

237. باركة محمد الزين، عبد الكريم مسعودي، البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص51.

238. برازة وهيبة، محدودية دور المنتخبين في تسيير مالية البلدية، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13، العدد الاول، 2016.

239. بطيب نريمان، حوكمة التنمية الحضرية لتحسين اداء الادارة المحلية بالجزائر " ابعاد مشاركة المواطن"، المجلة الجزائرية للعلوم الانسانية والاجتماعية، 2017–AJHSS–N°0، ص55.

240. بلغيث عبد الله، الحكم الراشد المحلي المقاربة الجديدة لصنع السياسة العامة واتخاذ القرار، مجلة الراصد العلمي، العدد الاول شتاء 2014، ص47.

241. بلغيث عبد الله، الحكم الراشد– المقاربة الجديدة لصنع السياسات العامة واتخاذ القرار، مجلة الراصد العلمي، العدد الاول شتاء 2014، صص 48،49.

242. بن الحاج جلول ياسين، دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول الى القطاع الخاص، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، العدد التاسع جوان 2017، ص379.

243. بن تالي الشارف، اثر اعمال حقوق الانسان على مبدا السيادة، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد الثالث ديسمبر 2016، صص 190، 197.

244. بن حمادي عبد القادر، الفضاءات الاقتصادية والسياسية العربية الافريقية" استراتيجية جديدة لتحديات العولمة" ، مجلة الراصد العلمي، العدد الاول ربيع 2014، ص46.

245. بن خديجة منصف، عبيد وهيبة، المشاريع المقاولاتية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة – عرض تجارب دولية ووطنية– مجلة اقتصاد المال والاعمال، العدد 04، ديسمبر 2019، ص108.

246. بن شاعة وليد، علماوي احمد، بن اوذينة بوحفص، دراسات الجدوى الاقتصادية كآلية لنجاح المشاريع الاستثمارية، مجلة المنتدى للدراسات والابحاث الاقتصادية، المجلد 03، العدد 02، 2019.

247. بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية بالجزائر، مجلة الباحث عدد10، 2012، ص163.

248. بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الباحث: العدد10، 2010.

249. بن صغير عبد المومن، واقع اشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر، صعوبات الاقتطاع، وافاق التحصيل، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد الاول 2013، ص 89.

250. بن عمر ياسين، حق تقرير المصير وحق الانفصال في القانون الدولي المعاصر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد12، جانفي 2016، ص247.

251. بن عيشي بشير، بن عبد الباسط، التسيير العمومي الالكتروني: مدخل حديث لمعالجة ازمة التسيير العمومي، مجلة الحقيقة، العدد 37 ، 2016.

252. بوحنية قوي، بوطيب بن ناصر، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية،– الجزائر نموذجا – مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، العدد الرابع، ديسمبر 2014، ص 65.

253. بوزيد سراغني، المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية " التجربة البرازيلية نموذجا"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثامن، جانفي 2016، ص433، ص525.

254. بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الادارة المحلية في الجزائر، مرجع سابق، صص107، 108، 109.

255. توفيق عطا الله، زوليخة عطاء الله، تحديات الامن الانساني واليات مواجهتها لتحقيق التنمية في مناطق الظل، مجلة السياسة العالمية، المجلد05، عدد خاص(1) 2021، ص135.

256. جاسم المناعي اهمية دور المؤسسات في النمو الاقتصادي، صندوق النقد الدولي، ابو ظبي 13 ماي 2007، ص1–2.

257. حايق سي حايف شيراز، بركان دليلة، الترويج السياحي رافد لتنشيط حركة السياحة الصحراوية – ولاية بسكرة نموذجا–، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 10،2003، ص73.

258. حراق مصباح، هبول محمد، مقران عبد الرزاق، المشاريع الجوارية للتنمية الريفية (PPDRI) ودورها في بعث التنمية المحلية، دراسة حالة ولاية ميلة(2009–2014)، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الثاني ديسمبر 2015.

259. حسن غربي، الرقابة على مداولات المجالس المحلية المنتخبة بين الرقابة الادارية والرقابة القضائية، مجلة العلوم السياسية والقانون/ المركز العربي الديمقراطي، العدد 22، المجلد04، ماي 2020، ص– ص92،95.

260. حسين بوثلجة، حدود تطبيق مبدا حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها، معارف العلوم القانونية والاقتصادية ، العدد11، ديسمبر 2011، ص8.

261. درار عبد الهادي، اتفاقية التعاون اللامركزي الدولي- اتفاقية التوأمة- طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 17-329، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة احمد دراية- ادرار الجزائر، المجلد 02، العدد01، جوان2018، ص80.

262. دهينة لطفي، بخوش سارة، الاعلام الجديد والديمقراطية : قراءة في التحولات والتحديات، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد03، العدد02، اكتوبر2019، ص131.

263. دويدي عائشة، الحراك الشعبي في الجزائر بين الطرح والمعالجة (احتجاجات 2019)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، 2020، ص836.

264. دويدي عائشة، الحراك الشعبي في الجزائر بين الطرح والمعالجة(احتجاجات 2019)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 04 ، 2020، ص 836.

265. ذبيح حاتم perspectives défiset : Algérie en locale développement le et , décentralisation de processus L, مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ,العدد الاول مارس P.163,2016

266. ذبيح ميلود، الحكومة الالكترونية مدخل للإصلاح الاداري في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 7 جوان، 2013، ص40.

267. رافيق بن مرسلي ، ابراهيم بوناصر، التنمية المستدامة في مناطق الظل الحدودية: بين متطلبات التنمية المحلية ورهان الامن المجتمعي، مجلة السياسة العالمية، مجلد5، عدد خاص (1)، 2021، ص172.

268. رباعي امينة، واقع الفساد في الجزائر وجهود مكافحته بين الفترة2033-2016، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد07، جانفي 2017، صص6، 7.

269. رحماني جهاد، عزوزي بن عزوز، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر واقع وافاق، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد التاسع، ص224.

270. رشيدة بوجحفة، الحكم الراشد ودوره في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة " دراسة حالة الجزائر"، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد الثاني، العدد 4، ص132.

271. رقاد حليمة، آليات تشكل الوعي السياسي من خلال مضامين الاعلام الاجتماعي" دراسة اتجاهات الطلبة الجامعيين"، مجلة الصورة والاتصال، العددان الخامس والسادس، سبتمبر 2013.

272. سامي الوافي، أزمة فيروس كورونا- قراءة في المستجدات- مجلة اتجاهات سياسية، العدد الحادي عشر، المجلد الثالث، يونيو 2020، ص174.

273. سايح فاطيمة، دور الفساد المالي والاداري في انبثاق الحراك الشعبي في الجزائر – دراسة عينة من المشاركين في الحراك الشعبي – مجلة التكامل الاقتصادي ، المجلد07، العدد03، سبتمبر2019، صص36-39.

274. سعدوني محمد، الاقتصاد العربي وتحديات الامن الاقتصادي، مجلة البدر، المجلد 09 العدد01، 2017، ص32.

275. سعيد نعيمة، بوشنافة احمد، دراسة وتقييم جدوى المشاريع الاستثمارية العمومية القطاعية (ميزانية التجهيز)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 02 جوان 2017.

276. سعيود زهرة، الاطار القانوني للمخطط البلدي للتنمية في الجزائر، مجلة بحوث، العدد11، الجزء الاول: صص 219-220.

277. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، 2008.

278. سي فضيل الحاج، حيتالة معمر، بن عطة محمد، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة، عدد09 جانفي 2017.

279. شاكر رزوقي زينل، سياسة الاستثمارات والتنمية الاقليمية، مجلة المخطط والتنمية، عدد 20، 2009، ص40.

280. شاكر رزوقي زينل، سياسة الاستثمارات والتنمية الاقليمية، مجلة المخطط والتنمية، عدد 20، 2009، ص44.

281. شرع الله ابراهيم، مؤشر تطوير الموارد البشرية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 8، العدد 16،30جوان 2017، ص 444.

282. شريفة رفاع، منى مسغوني، محمد العربي قرون، دور الرقابة والتقييم في دعم اعادة البناء الهندسي لادارة الخدمة العمومية الجزائرية، مجلة اداء المؤسسات الجزائرية، العدد 08، 2015 .

283. [1]شريفة رفاع، منى مسغوني، محمد العربي قزون، دور الرقابة في دعم اعادة البناء الهندسي لإدارة الخدمة العمومية الجزائرية، مجلة اداء المؤسسات الجزائرية، العدد8، .

284. شكلاط رحمة، اشكالية التمويل المركزي واستقلالية الجماعات المحلية: المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، العدد الأول 2011، ص104.

285. شكلاط رحمة، اشكالية التمويل المركزي واستقلالية الجماعات المحلية، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، مجلة سداسية تصدر عن كلية جامعة مولود معمري- تيزي وزو، العدد 1، 2011.

286. شكلاط رحمة، اشكالية التمويل المركزي واستقلالية الجماعات المحلية، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، مجلة سداسية تصدر عن كلية جامعة مولود معمري- تيزي وزو، العدد 1، 2011.

287. صالح عبد الرزاق، فالح الخوالدة، اثر التعديلات الدستورية على في مرحة الربيع العربي على الحياة السياسية في الاردن، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، العدد 11أ اكتوبر 2017، ص14.

288. صورية بوطرفة، التوظيف في القطاع العمومي بالجزائر في ظل التسيير العمومي الجديد- الوكالة الولائية للتشغيل تبسة، مجلة العلوم الانسانية لجامعة ام البواقي، العدد التاسع، جوان 2018، ص767.

289. ضريفي نادية، حاج جاب الله اامال، اصلاح النظام المحاسبي للدولة وفق معايير المحاسبة الدولية في القكاع العمومي IPSAS، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 07 جانفي 2018، ص181.

290. طالبي محمد، اللامركزية الجبائية ومساهمتها في التنمية المحلية، مجلة دراسات جبائية، العدد الثالث، ديسمبر 2013، ص 384.

291. طكوش صبرينة، واقع الحكم الراشد في الجزائر، REVUE DES SCIENCES COMMERCIALES، Vol.17, N° 01 : Décembre 2018، صص 11-12.

292. عابد عبد الكريم غريسي، شريف محمد، دور الادارة الالكترونية في ترشيد وتحسين الخدمة العمومية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد الثالث، ديسمبر 2013، ص 96.

293. عادل انزارن، الميزانية التشاركية كآلية لتكريس مشاركة المواطن في صنع السياسة العامة، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، العدد 01، 2019، ص437.

294. عايلي رضوان، املاك الجماعات ومبدا اللامركزية الادارية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامع محمد خيضر بسكرة، العدد10، 2014، ص 509.

295. عبايدية سارة، المخطط البلدي للتنمية رهان لدعم التنمية المحلية – قراءة في النصوص– مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد06، العدد02، 2019، صص113، 115.

296. عبد الحق الصنايبي، التنمية والأمن والديمقراطية مفاتيح بيئة استراتيجية مستقرة، https://www.politics-dz.com، اطلع عليه بتاريخ 2020/01/10.

297. عبد الحق لعميري، عشرية الفرصة الاخيرة– الاقتصاد الجزائري الازدهار والانهيار، منشورات الشهاب: الجزائر، 2015، ص291.

298. عبد الحميد بن عيشة، تطور نظام الوصاية الادارية على المجس الشعبي البلدي في القانون الجزائري– دراسة مقارنة–المجلة المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية ، كلية الحقوق ، جامعةالجزائر1 ،العدد 01، مارس 2018، ص96.

299. عبد الرحمن بلعياط، نائب رئيس مجلس الامة، مداخلة بعنوان نظرة حول حقيقة كرونولوجيا نظام الادارة المحلية، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002.

300. عبد الرحمن محمد الحسن، دور السياسات الوطنية في التنمية المحلية بالسودان، مجلة الباحث: العدد13، 2013.

301. عبد الرزاق بحري، دور وظيفة الدولة في ظل العولمة، مجلة صوت القانون، المجلد السادس، العدد02، نوفمبر 2019،

302. عبد الرزاق مولاي لخضر، بوزيد السايح، فاعلية سياسات الحكم الراشد في الحد من الفساد بالجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد07، ديسمبر 2017.

303. عبد العالي هبال، التصويت الالكتروني: تجارب دولية ، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد08، عدد15 جويلية 2019، ص80.

304. عبد العزيز اشرفي، الجهوية الموسعة نمط جديد للحكامة الترابية والتنمية المندمجة، ط1، 2011، ص140.

305. عبد القادر موفق، "الاستقلالية المالية للبلدية في الجزائر"، مجلة ابحاث اقتصادية وادارية، العدد الثاني، ديسمبر 2007، ص99.

306. عبد الله غالم، بيبي وليد، فاعلية التخطيط التنموي والمجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية المستقلة المعتمدة على الذات كنموذج بديل في الجزائر لإرساء قواعد الحوكمة المحلية، مجلة ابحاث ودراسات التنمية، العدد الثالث، ديسمبر 2015.

307. عبد المطلب عبد الحميد، السلسلة الاقتصادية الحديثة: اقتصاديات المالية العامة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2010، ص–ص 15، 16

308. عبد الهادي مسعودي، حمزة محجوبي، أهمية التوجه المقاولاتي في تعزيز الموارد المالية للبلدية وبعث التنمية المحلية بالجزائر، مجلة افاق للعلوم جوان2019، ص219.

309. عجيلة محمد، بن نوي مصطفى، الجباية المحلية بين المركزية واللامركزية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية المحلية، مجلة دراسات جبائية، العدد الاول، ديسمبر 2012، ص107.

310. عدي عطا حمادي، القيادة الادارية الحديثة في استراتيجية التنمية، دار البداية ناشرون موزعون: عمان، ط1، 2013، ص201.

311. عشور طارق، مقاربة التسيير العمومي الجديد كآلية لتعزيز وتدعيم تنافسية وكفاءة المنظمات الحكومية، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد01، 2011، ص109.

312. عطوات عبد الحاكم ، اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة – نحو حوكمة الجماعات المحلية وتعزيز الديمقراطية التشاركية، مرجع سابق، ص92.

313. علاوة حنان، زيد الخيل توفيق، نحو تفعيل رقابة القاضي الاداري على تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد الرابع العدد الاول، 2020.

314. فتيحة منصوري، " صناعة السياحة كبديل للثروة النفطية في الجزائر" دراسة حالة : السياحة الصحراوية، مجلة الباحث مجلد7، عدد13 ديسمبر2015.

315. فراس ثامر حمودي، مهيب كامل فليح، سياسية التنمية الاقليمية ودورها في نشوء المستقرات البشرية وتطورها، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 20، عدد04، 2009، ص1

316. فرطاس فتيحة، عصرنة الادارة العامة في الجزائر من خلال تطبيق الادارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 2، العدد 15، 2016.

317. فضيلة بوطورة، نوفل سمايلي، تاثير ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والتنمية البشرية في الجزائر مع الاشارة لأهم الوسائل القانونية لمكافحته، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، المجلد1، العدد2، جويلية 2019، ص4.

318. فيروز بوزورين، فيروز جيرار، عملية اعادة تدوير النفايات: اهميتها ومتطلبات تفعيلها في الجزائر، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، المجلد05، العدد02، 2019، ص34.

319. فيلالي حمزة، انزارن عادل، نحو تفعيل أداء الجماعات المحلية لتحقيق تنمية سياحية مستدامة في الجزائر، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد1، العدد02، 2018، ص198.

320. قادري نسيمة، الوصاية المشددة على اعمال الجماعات الاقليمية: المساهمة المركزية في اتخاذ القرار المحلي، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني ، المجلد 13، العدد01، 201، ص261.

321. كراجي مصطفى، اثر التمويل المركزي على استقلالية الجماعات المحلية في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء34، رقم02، 1996، ص348.

322. كرامة مروة، رحال فاطمة، خبيزة انفال حدة، تأثيرات الازمات الصحية العالمية على الاقتصاد العالمي: تأثير فيروس كورونا كوفيد–19 على الاقتصاد الجزائري أنموذجا، مجلة التمكين الاجتماعي المجلد 02، العدد02 (جوان 2020)،

323. كريم لحرش، مصطفى قريشي؛ الجهوية المتقدمة ورش مفتوح للحكامة الترابية ، مجلة مسالك للفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 30/29، 2015، ص 9.

324. لامية طالة، الادارة الالكترونية وعصرنة الخدمة العمومية: خيار تكنولوجي استراتيجي للإصلاح الاداري، مجلة الاصيل للبحوث الاقتصادية والادارية، المجلد04، العدد02، ديسمبر 2020، ص38 .

325. لحرش دنيازاد، تسيير الاملاك العقارية الحضرية التابعة للبلدية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الاقتصادية، والسياسية، جامعة الجزائر كلية الحقوق، عدد ديسمبر 2015، ص102.

326. لحسن عقومة، مراد جنيدي، قياس مؤشرات تنافسية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد08، العدد02، 2020، ص 529،.

327. لخضر مرغاد، الارادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الانسانية، عدد ، فيفري 2005، ص18.

328. لطفي علي قشي، الطاهر اجغيم، تطور الاتصال الجواري في الجزائر، مجلة افاق للعلوم، العدد الثامن، ج2، جوان 2017، ص271.

329. لطيفة بهى، شهرزاد مناصر، آليات تحسين الموارد المالية للبلدية من اجل النهوض بالتنمية المحلية»، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر– الوادي، جانفي 2016، العدد 12، ص259.

330. لعجال منيرة، بومدين محمد، الاساس القانوني لحق المواطن في الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة الحقيقة، ص 50.

331. لعويجي عبد الله، تأثير نظام الرخص العمرانية على البيئة، " اعمال الملتقى الوطني الاول يومي 15 و16 ماي 2013 منشور بمجلة القانون العقاري والبيئة ، جامعة مستغانم، العدد الاول جانفي، 2013، ص235.

332. مبارك لسلوس، الادارة الرشيدة للجماعات المحلية بين الزامية الخدمة العامة وحتمية التوازن المالي، مجلة ادارة للمدرسة الوطنية للادارة، المجلد20، العدد40، فيفري 2010، ص8.

333. محمد السعيد جوال، ترقية أداء المنظمات العمومية في ظل مقاربة التسيير العمومي الجديد(NPM)، دراسة نظرية تحليلة، مجلة اقتصاديات شمال افريقا، العدد الرابع عشر (14) ، 2016.

334. محمد الصالح، قطاع الصحة والسكان رهان تحسين الخدمات بعد ضمان التغطية الصحية، مقال بجريدة المساء نشر بتاريخ م 21 – 08 – 2014، اطلع عليه بتاريخ 2021/08/22.

335. محمد جواد شبع، التنمية الاقليمية " مفهومها واهدافها واستراتيجياتها"، مجلة كلية التربية الاساسية/ جامعة بابل، العدد2، عدد خاص للمؤتمر العلمي السنوي الثالث لكلية التربية الاساسية جوان 2009، الصادر ب آذار 2010، ص238.

336. محمد جواد عباس شبع، التنمية الاقليمية ودورها في تحقيق التوازن المكاني، مجلة آداب البصرة العدد 55، 2011، ص326.

337. محمد حسن دخيل، اشكالية التنمية الاقتصادية المتوازنة، منشورات الحلبي، لبنان، 2009، ص45.

338. محمد خالد المهايني، الفساد الإداري والمالي مظاهره وأسبابه ومدخل الرقابة الحكومية لمكافحته، مجلة رماح للبحوث والدراسات، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية رماح، الأردن، 2008، ص ص: 14–15.

339. محمد عبد الشفيع عيسى، مفهوم ومضمون التنمية المحلية ودورها العام في التنمية الاجتماعية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 43، 44، صيف خريف2008.

340. محمد مسعودي، بحوث جودة الحياة في العالم العربي دراسة تحليلية، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد20، 2015، صص207-208.

341. محمد مسعودي، لحوث جودة الحياة في العالم العربي دراسة تحليلية، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد20، 2015، ص-ص 207، 208.

342. محند برقوق، عولمة حقوق الانسان والسيادة، مجلة الحقيقة المجلد3، العدد01، 2004، ص32.

343. مراد محبوب، قرقب مبارك، دور الجزائر في دعم التوجه البيئي لمنظمات الأعمال، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد09، العدد02، 2020، ص141.

344. مرياح فاطمة الزهراء، التوازن الغذائي وعلاقته بقدرة المتمدرسين على التركيز، مجلة التنمية البشرية، العدد07 مارس 2017، 116.

345. مسعود البلي، تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية، دراسة نظرية من منظور الحكم الراشد، مجلة دراسات وابحاث، المجلد 7 العدد 19، ، 15 ديسمبر 2015.

346. مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الامم المتحدة لما بعد عام 2015، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الامم المتحدة، ص13.

347. مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر (دراسة حالة ولاية تبسة)، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد01 العدد02، ديسمبر 2016، ص122.

348. معيزي قويدر، دور البرامج التنموية في مكافحة البطالة في الجزائر خلال الفترة (2001-2014)، مجلة الابحاث الاقتصادية لجامعة البليدة 02 العدد 18، جوان 2018.

349. مليكة سايل، دور لجان الاحياء في تكريس الحكامة المحلية في الجزائر بين الخطاب والممارسة، المجلة الجزائرية للسياسة العامة، العدد06 فيفري 2015.

350. ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة – تجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون، المجلد01، العدد01، جانفي 2009، ص 140 .

351. نادية ضريفي، الحكم الراشد كأساس للإصلاح وترقية الخدمة العمومية المحلية في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الرابع، جوان2019، ص180.

352. نبيل البابلي، الحكم الرشيد الابعاد والمعايير والمتطلبات، تقارير سياسية 9 يناير 2018، المعهد المصري للدراسات، ص10.

353. نموري زينب، ماهية التنمية الثقافية، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد 14، مارس 2014،ص 149.

354. نور الدين عنون، دور سياسة تهيئة الاقليم وتنميته في تعزيز الامن القومي الجزائري، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد(12) جانفي 2018، ص187، ص194.

355. هاجر شنيخر، استراتيجية التهيئة الاقليمية لتحقيق التنمية المستدامة والفاعلية الاقتصادية – المخطط الوطني لتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة (SNAT) نموذجا، مجلة العلوم الانسانية لجامعة او البواقي، المجلد 7، العدد03، ديسمبر 2020، ص200.

356. هبري آسية ، الفرص الاستثمارية في مجال انظمة تسيير النفايات في الجزائر، التحليل الاستراتيجي swot لفرص التعاون الهولندي – الجزائري، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 24، العدد01، 2021، ص595.

357. وسيلة مرزوقي، نحو الادارة الالكترونية كأسلوب للتسيير الاداري، مجلة العلوم الانسانية، العدد السابع الجزء الأول، جوان 2017، ص111.

358. يس فصيل الحاج، حيتالة معمر، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة، العدد 9، جانفي 2017.

359. يس فضيل الحاج، حيتالة معمر، بن عطة محمد، اشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة، العدد 9، جانفي 2017.

360. يلس شاوش بشير، المالية العامة(المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري)، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر، 2013.

361. يوبي عبد القادر، الممارسة المعاصرة لحق الشعوب في تقرير مصيرها والقانون الدولي ، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد10، العدد01، 2021.

362. يوسف بن يزة، مبروك ساحلي، الاصلاحات السياسية كآلية للدمقرطة في بلدان المغرب العربي، مجلة دراسات وابحاث، العدد 25 ديسمبر 2016، السنة الثامنة.

363. يوسف بن يزة، وهيبة سغيري، اسهام البيئة الرقمية في دعم الديمقراطية التشاركية ادوات المشاركة عن بعد نموذجا، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة باتنة1، المجلد20، العدد01، جوان 2019.

364. يوسف مسعداوي ، تحديات المالية والجباية المحليتين في الجزائر، مجلة الحقيقة جامعة ادرار: الجزائر، عدد 29

365. يوسفي نور الدين، المخطط الوطني لتهيئة الاقليم وسيلة للمحافظة على العقار والبيئة وعصرنة المدن، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول: االشكالية العقار الحضري واثرها على التنمية في الجزائر المنعقد بومي 2013/18/17، مخبر الحقوق والحريات في الانظمة المقارنة بالتعاون مع فرقة البحث حول: وضعية العقار في الجزائر واثرها على التنمية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة.

تقارير :

366. الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن دور الخدمة العامة كعنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، 23 ديسمبر2013، ص3-6.

367. الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن دور الخدمة العامة كعنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، 23 ديسمبر2013، ص16.

368. ايمن ايوب، الديمقراطية المحلية في العالم العربي، تقرير اقليمي، 2015، سلسلة مطبوعات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات حول المشاركة السياسية ، ص13.

369. بونتا دل ايست، اوروغواي، تنفيذ المادة 19 من الاتفاقية " المسؤولية" (اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشان مكافحة التبغ)، الدورة الرابعة، 15-20 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، ص 5.

370. جون اجارد، جوزيف الكامو، توقعات البيئة العالمية (البيئة من اجل التنمية)، منشور ببرنامج الامم المتحدة سنة2007.

371. جون هـ.نوكس، تقرير الخبير المستقل المعني بمسالة التزامات حقوق الانسان المتعلقة بالتمتع ببيئة امنة ونظيفة وصحية مستدامة، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية والعشرون البند الثالث (3) "تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما فيها الحق في التنمية ، 24 ديسمبر 2012، ص4.

372. مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة، مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

373. تقرير مجلس المحاسبة 2020، على الموقع، https://www.ccomptes.dz/wp-content/uploads/2020/12/RA.2020-AR-1.pdf

اطروحات دكتوراه:

374. خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و آفاق ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011..

375. رجراج الزوهير، التنمية المحلية في الجزائر- واقع وافاق- ، اطروحة ضمن متطلبات نيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر -3- كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية ص 35، 36.

376. فكرون السعيد، استراتيجية التصنيع والتنمية بالمجتمعات النامية حالة الجزائر – دراسة نظرية-، رسالة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علم اجتماع التنمية جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، 2004-2005.

377. م، تيورسي، قواعد المنافسة والنظام العالمي الاقتصادي -دراسة مقارنة-، رسالة لنيل شهادة دكتوراه ، كلية العلوم القانونية والادارية، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، 2010-2011، ص265.

378. مرزود حسين، الاحزاب والتداول على السلطة في الجزائر 1989-2010، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية واللعلاقات الدولية، فرع (التنظيم السياسي والاداري)، جامعة الجزائر3، 2012، ص289.

الملتقيات الدولية والوطنية:

379. الملتقى الدولي الثاني حول: الدولة العربية القطرية في ظل المتغيرات الدولية و الإقليمية الراهنة، ديباجة، على الموقع https://www.univ-chlef.dz/ar/?mec-events، اطلع عليه بتاريخ 2020/04/11.

380. امال يعيش تمام، عبد العالي حاحة، التدابير الجديدة المتعلقة بالاستثمار في قانون المالية 2016، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السادس عشر: الضمانات القانونية للاستثمار في الدول المغاربية المنعقد يومي 23/22 فيفري2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، مجلة الحقوق والحريات، العدد 3 ديسمبر 2016، ص 40.

381. بلغول عباس، تاثير نظام الرخص العمرانية على البيئة، " اعمال الملتقى الوطني الاول يومي 15 و16 ماي 2013 منشور بمجلة القانون العقاري والبيئة ، جامعة مستغانم، العدد الاول جانفي، 2013 ، ص111.

382. جماعات المحلية مكلف بالجماعات المحلية"، مداخلة بعنوان الاسس السياسية لمشروع القانون الجديد للإدارة المحلية، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002.ص23.

383. ساعد مريم، الياس حناش، الادارة الالكترونية كمدخل لتحسين جودة الخدمة الحكومية – دراسة حالة قطاع العدالة في الجزائر– الملتقى الدولي :جودة الخدمة العمومية في ظل الحوكمة الالكترونية ، حالة البلدان العربية، جامعة امحمد بوقرة– بومرداس–الجزائر، 2014.

384. عبد الرحمن بلعياط، نائب رئيس مجلس الامة، مداخلة بعنوان نظرة حول حقيقة كرونولوجيا نظام الادارة المحلية، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002، ص12.

385. عبو عمر، عبو هودة، جهود الجزائر في الالفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، 12–13 ديسمبر 2012.

386. عياد محمد سمير، اشكالية العلاقة بين التنمية السياسية والتحول السياسي، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني التحولات السياسية واشكالية التنمية السياسية في الجزائر: واقع وتحديات، بجامعة حسيبة ين بوعلي: شلف، كلية العلوم القانونية والادارية، فرع العلوم السياسية، ديسمبر 2008، ص04.

387. مبطوش العلجة، السياسات الحكومية واشكالية دعم المقاولاتية في الجزائر، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي استراتيجية انتعاش وتطوير المقاولاتية في الجزائر، يوم 6 نوفمبر 2018، ص10.

388. محمد الصغير بعلي، القانون الاداري: التنظيم الاداري والنشاط الاداري، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004،[1]

389. مسعود شيهوب، مداخلة بعنوان المجموعات المحلية بين الاستقلال والرقابة، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002، ص ص63، 66.

390. مصطفى دريوش، رئيس لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان بمجلس الامة، مداخلة بعنوان الجماعات المحلية بين القانون والممارسة، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة الخميس17 اكتوبر 2002، ص35.

391. مصطفى دريوش، رئيس لجنة الشؤون القانونية والادارية وحقوق الانسان بمجلس الامة، الجماعات المحلية بين القانون والممارسة، في كتاب مدى تكيف نظام الادارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلس الامة، مرجع سابق،

392. يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية، مداخلة مقدمة في اطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الاسلامي تحت عنوان " النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور " من 19 الى 21 ديسمبر 2011 الدوحة ، دولة قطر، ص1.

مواقع الانترنت:

393. http://www.interieur.gov.dz/questionnaire-saison-estivale/ar/
394. https://arabic.rt.com/middle_east/1110327
395. https://en.unesco.org/covid19/educationresponse
396. https://www.ccomptes.dz/ar/ , 2021/05/24 اطلع عليه بتاريخ
397. https://www.ilo.org/africa/countries-covered/algeria/lang--fr/index.htm#:~:text=Selon%20les%20donn%C3%A9es%20de%20l,4%25%20de%20la%20population%20active.
398. https://www.ccomptes.dz/wp-content/uploads/2020/12/RA.2020-AR-1.pdf
399. http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2020-ar.pdf.
400. Global Hunger Index by Severity 2019, https://www.globalhungerindex.org/algeria.html
401. http://mapecology.ma/ar/.2021/08/11 ، اطلع عليه بتاريخ
402. http://www.interieur.gov.dz
403. http://www.interieur.gov.dz, consulté le 10/11/2019.
404. http://www.interieur.gov.dz/images/mia/Logo_IsticharaTIC.png
405. http://www.premier-ministre.gov.dz/ar/gouvernement/dossiers-de-l-heure/pre-2020-2024-ar.html
406. http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/Annexe%201-Re%CC%81alisations%20sectorielles%20au%20titre%20du%20Plan%20de%20Relance-ar.pdf
407. http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/598.ht

408. http://www3.weforum.org/docs/WEF_TTCR_2019.pdf

409. [1]https://ar.knoema.com/atlas, consulté le 1/09/2021.

410. https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/2018-atlas-sustainable-development-goals-all-new-

411. https://blogs.worldbank.org/ar/opendata/which-countries-reduced-poverty-rates-most

412. https://data.albankaldawli.org/indicator/SL.UEM.TOTL.ZS.

413. https://data.worldbank.org/indicator/NY.GNP.PCAP.CD?locations=DZ, https://data.albankaldawli.org/indicator/SI.POV.DDAY?end=2015&locations=1W-DZ&start=1981&view=chart

414. https://mobt3ath.com

415. https://press.ierek.com/index.php/Baheth/article/download/214/pdf

416. https://public.wmo.int/en/media/news/ipcc-opens-meeting-approve-physical-science-report / https://news.un.org/ar/tags/lmnzm-llmy-llrsd-ljwy, اطلع عليه بتاريخ 2021/08/11

417. https://www.alaraby.co.uk

418. https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2016-02-10-1.2570176

419. https://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2016/4/29 ،

420. https://www.atlasandboots.com/expats/countries-with-the-fastest-internet-in-the-world/

421. https://www.ccomptes.dz/ar/

422. https://www.cgdev.org - centre global for devlopment- .

423. https://www.cgdev.org/commitment-development-index-2018#

424. https://www.djazairess.com/elkhabar/265994,

425. https://www.echoroukonline.com

426. https://www.echoroukonline.com.

427. https://www.gfmag.com/global-data/non-economic-data/safest-countries-world, consulted 05/08/2021.

428. https://www.noonpost.com/content/29905,

429. https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20210811/216155.html اطلع عليه ، بتاريخ 2021/08/11.

430. HUMAN DEVELOPMENT REPORT / 2020,http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr2020,pdf , p57.

431. human_development_statistical_update_ar.pdf.56،22 ص-ص ،

432. IMF Staff Concludes Visit to Rwanda , sur site : https://www.imf.org/en/News/Articles/2019/03/22/pr1986-rwanda-imf-staff-concludes-visit, on 05/9/2020.

433. International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture, sur site : http://www.fao.org/3/i0510e/i0510e.pdf, on 15/08/2021.

434. Masimba tafirenyika, Information technology super-charging Rwanda's economy, https://www.un.org/africarenewal/magazine/april-2011/information-technology-super-charging-rwandas-economy, consulted at 10/09/2020.

435. Republic of rwanda, rubavudistrict, local economic development strategy (2017-2023), p1.

436. Resolution 3/2019, November 2019, food and agriculture organization of the united nations, International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture2020-2025, pp5-11.

437. RWANDA EDUCATION COUNTRY STATUS REPORT TOWARD QUALITY ENHANCEMENT AND ACHIEVEMENT OF UNIVERSAL NINE YEAR BASIC EDUCATION, An Education System in Transition; a Nation in Transition, sur site : https://documents1.worldbank.org/curated/en/677741468107072073/pdf/579260SR0P11151353788B01PUBLIC10Web.pdf,p 26.

438. The World Bank in Rwanda, sur site https://www.worldbank.org/en/country/rwanda/overview, on 26/10/2020.

439. The World Bank in Rwanda, sur site : https://www.worldbank.org/en/country/rwanda/overview ,on 08/07/ 2020,

440. visual-guide-data-and-development

441. West Point, New York, An International Peace Academy Report

442. Will Jones, Sally Murray, Consolidating peace and legitimacy in Rwanda, https://www.theigc.org/wp-content/uploads/2018/04/Rwanda-report.pdf, pp 30-35..

443. Will Jones, Sally Murray, Consolidating peace and legitimacy in Rwanda, p-p, 60,64, https://www.theigc.org/wp-content/uploads/2018/04/Rwanda-report.pdf

444. World Development Report : Making Services Work for poor people

445. WORLD DEVELOPMENT REPORT 2011, RWANDA'S EXIT PATHWAY FROM VIOLENCE: A STRATEGIC ASSESSMENT, Available from: worldbank.org/curated/en/508571468304500079/pdf/620540WP0Rwand0BOX361475B00PUBLIC0.pdf p-p, 13,16.

446. World's Safest Countries 2019, https://www.gfmag.com/global-data/non-economic-data/worlds-safest-countries-2019.

447. محمد فرحات، sur site : https://al-ain.com/article/rwanda-economy-growing-more-than-china-and-india, on 20/02/2021.

448. الموقع: http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions

الفهرس

- المقدمة :.....1
- أسباب اختيار الموضوع: 2
- أهمية الموضوع:..... 2
- أهداف الدراسة:..... 2
- الفرضيات:..... 4
- المناهج المستخدمة في الدراسة: 4
- الاقترابات: 5
- الدراسات السابقة: 5
- صعوبات الدراسة: 7
- تقسيم الدراسة: 7

المبحث الأول: ماهية الجماعات الاقليمية..... 11

المطلب الأول: الأسس النظرية للتنظيم الاداري..... 12

المطلب الثاني: ماهية اللامركزية الادارية. 15

المطلب الثالث: الادارة المحلية..... 30

المطلب الأول: ماهية التنمية. 42

المطلب الثاني: التنمية المحلية..... 53

المطلب الثاني: شروط تحقيق التنمية المحلية 65

المطلب الثالث: معوقات التنمية المحلية: 73

المطلب الأول: التسيير العمومي الجديد آلية اصلاح الادارة الخدماتية في الجزائر 82

المطلب الثاني: تأثير الحكم الراشد كمقاربة على تحسين الأداء الوظيفي للجماعات الاقليمية..... 87

المطلب الثالث: المقاربة التشاركية آلية لتفعيل التنمية المحلية بالجزائر 120

المطلب الرابع : اللامركزية.....132

المطلب الأول: الادارة الاستراتيجية وملامح التنافسية في ظل العولمة 142

المطلب الثاني: رهان التوجه المقاولاتي في تعزيز التنمية المحلية 143

المطلب الثالث: المنافسة آلية تسيير جديدة للانتقال من الاقتصاد المحلي إلى الاقتصاد العالمي.....151

المطلب الأول: التحديات المالية 186

المطلب الثاني: العوائق الادارية والقانونية.....194

المطلب الثالث: التحديات الأمنية للتنمية المحلية.....203

المطلب الأول: نموذج بلد في تحقيق التنمية المحلية وذكر أهم الاصلاحات التي بادرت بها 218

المطلب الثاني: مؤشرات قياس التنمية المحلية بإسقاطها على الوضع الجزائري 227

المطلب الأول: برامج الانعاش الاقتصادي آلية الاصلاحات الاقتصادية وأداة تحقيق التنمية المحلية.....244

المطلب الثاني: الاصلاحات المالية والجبائية: 263

المطلب الثالث: موقع عملية إعادة تدوير النفايات من تحقيق التمويل المحلي الذاتي 280

المطلب الاول : تقييم الاصلاحات الادارية والقانونية.....282

المطلب الثاني : تقييم سياسات الاصلاح الاجتماعية 297

المطلب الأول: اصلاحات واردة في مجال تسهيل المهام البلدية 316

المطلب الثاني: إصلاحات مالية.....317

المطلب الثالث : تقييم الإصلاحات التي بادرت بها الدولة على مستوى (بلدية وهران) 325

المطلب الأول: حصيلة البيان السنوي لنشاطات ولاية وهران 2018-2019-2020.....334

- الخاتمة:.....359
- **قائمة المراجع:**.....365

« Les collectivités territoriales et leur rôle dans la réalisation du développement local en Algérie »

Résumé :

Les collectivités territoriales en Algérie représentent le cadre institutionnel et juridique chargé des missions de réalisation du développement local et de sa mise en œuvre.

Par conséquent, ils travaillent pour répondre aux besoins et aux droits des résidents de leur territoire dans divers domaines, ce à quoi l'Algérie a travaillé en tant qu'État de droit, de droit et de justice sociale à travers l'adoption d'un ensemble de réformes visant à renforcer son institutions locales économiquement, politiquement et administrativement, et cela dépend du degré de satisfaction des citoyens vis-à-vis de ces réformes et de leur rôle dans la levée des obstacles auxquels sont confrontées les collectivités territoriales, ce qui contribue à la stabilité et au développement de l'État.

Ceci a été étudié en évaluant la performance des collectivités territoriales en Algérie en général et dans la province d'Oran en particulier.

Mots clés : Les collectivités territoriales, *Développement local , réformes*.

« The territorial communities and their role in achieving local development in Algeria »

Abstract :

The territorial communities in Algeria represent the institutional and legal framework entrusted with the tasks of achieving local development and its implementation.

Therefore, they are working to provide the needs and rights of the residents of their territory in various fields, which is what Algeria has worked on as a state of right, law and social justice through its adoption of a set of reforms aimed at strengthening its local institutions economically, politically and administratively, and this depends on the degree of citizen's satisfaction with these reforms and their role in removing the obstacles facing the the territorial communities, which contributes to the stability and development of the state.

This was studied by evaluating the performance of the territorial communities in Algeria in general and Oran Province in particular.

***Key words** : The territorial communities, Local development, reforms .*

"الجماعات الاقليمية ودورها في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر"

الملخص:

تمثل الجماعات الإقليمية في الجزائر ذلك الاطار المؤسساتي والقانوني المكلف بمهام تحقيق التنمية المحلية وتجسيدها في الواقع، فهي هيئات ملزمة بالعمل على تلبية مطالب واحتياجات سكان اقليمها والتمكين لحقوق المواطن مهما كان طابعها.

وهو ما عملت عليه الجزائر كدولة حق وقانون وعدالة اجتماعية، وذلك باعتمادها لسلسلة من الاصلاحات الشاملة بهدف تقوية مؤسساتها المحلية اقتصاديا وسياسيا واداريا، حيث أن تحقيق التنمية يساهم في استقرار الدولة وتطورها .

ويتوقف ذلك على درجة رضا المواطن عن السياسات التنموية المعتمدة، ورفع جميع العراقيل التي تواجه جماعاتها الاقليمية وهو ما تم التطرق اليه من خلال تقييم أداء الجماعات الاقليمية في الجزائر عموما، وولاية وهران تحديدا من خلال تجسيدها للإصلاحات المعتمدة وانعكاسات ذلك على التنمية المحلية في مختلف أبعادها.

كلمات مفتاحية : الجماعات الاقليمية، التنمية المحلية، الاصلاحات .